شبكة الألوكة
www.alukah.net

مخطوطة

الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام (الجزء الأول)

المؤلف

علي بن محمد بن عبدالملك (ابن القطان)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الأول

كتاب

الشيخ الإمام زين الدين

أبو الحسن علي بن الشيخ العفيف الفاضل

بن عبد الله محمد بن عبد الملك

بن يحيى بن أبي الخير بن

يحيى المعروف بابن

اليمان رفعنا

الله درجاتهم

وقف الله سبحانه وتعالى

على طلبة العلم يتفقهون به ومقرءه بحجرة الكتب

المكانة بجامع الزهراء بحرم قبلي الأبواب

ولا يوجب عمن يدرسه بعد ما سمعه قائما ثمنا

على الدرس بل يدرسه لوجه الله سبحانه بحرير

في شهر فجة سنة

فضيلة جامع محرم ابن السيد بالكردي وأضيف فيه كونه سنة ١٢٩٨

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الفقيه المحدث العالم الاوحد ابو الحسن علي بن
الشيخ الفقيه الفاضل ابي عبد الله محمد بن عبد الملك ابن يحيى بن ابراهيم
ابن يحيى المعروف بابن القصار رحمه الله ورضي عنه نحمدك لانه كما
يحق ويجب والصلاة والتسليم على محمد نبيه المصطفى المنتخب
ويعصمنا ونوفق يا محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الازدي ثم الاشبيلي
رحمة الله عليه قد تقلد في كتابك الذي جمع فيه احاديث اقضية المكلفين علماً
وعملاً وجرى فيما ذكرت به على ونحوفيه سعيه وظهر نبيه ما صح فيه من
ذلك وسلم من معرته فلذلك اشياء لكتب مذكورة واخرى تاتي بالقبول
وحقيق ذلك بجودة تصنيفه وبراعة تاليفه واقتصاده ووجوده اختياره
فقد جمع فيه شاذة وآبدة فوق ما رأيته لاحد ممن رأيت واحاط وزاد ودل منه على
حفظ وتقن وتيقظ وفهم وتبلغ وانك لا تجد احداً ممن ينزع من
اقوال المتورعين الا واكثر ما تذكر عنده او نفسه متعلقة بقد حرام
مسوغا نيفه الا الكتاب عليه واتباع وخاشيه من لا يشار اليه في صعيد بشيء من شعر
في علم حيث من فقهاء ومتكلمين واسوتين وائمة مدين قد قنعوا به ورضيوا سواه
حتى ربما جر عليهم ما ذهب غيرهم ممن ينظر في هذا العلم عناء تقاد
احدهم الى نظر في كتب غيره فيراه او تقدم اسانيدها وتعرف حق رواتها
فتسنى له صحيح وسقيم وحسن وسقيم فاكثر ما اعتمد عليه الكتاب
المذكور من ثلثمائة حديث فتى لا تعتمد عليها فاقل ما تعد على الاكثر من ثلثمائة

ممن اعتقاده غلط بالاتفاق كتاب من كتب الحديث ويعرفه كما يجب حسنه ثم ما يحصل كتاب المذكور
من صناعة النقل فانه ما من حديث يبحث عنه حق البحث الا وجمع له من الرافة وفيم
ما في معناه اليه والتنبيه لما يعارضه في جميع ما تعتنيه او بعضه او يعاضده
ومعرفة احوال نقلته وتوارخهم ما يفتح له في الاف من الاحاديث وكذلك الجزء
عليهم ايضا اعتقادات ما ذكره من عند البخاري مثلا لا بد فيه من البخاري
وما علم انه ربما يكون عند جميعهم وما ذكره من عند ابي داود ربما هو ليس عند
الترمذي او النسائي ولذلك ذكر من عند ابي داود وما علم انه ربما لم يحل منه
كتاب ايضا وكذلك الجزء عليهم تحصيل الاحاديث مشتته غاية التشتيت حيث تعرض
للغلط في نسبتها الى مواضعها بادنى غفلة عنها ولذلك ما ترى المشتغلين بهذه الاخذين
انفسهم بحفظه ينسبون الى مسلم ما ليس عنده او الى غيره ما لم يذكر لذلك وربما
شعر احدهم بانه بذلك مدلس كثير ليس من روى ما لم يسمع ممن قد روى عنه من حيث يوهم
قوله ذكر مسلم او البخاري كذا انه قد راى ذلك في موضعه ونقله حيث ذكر
فيخرج من ذلك احدهم فيحوجه ذلك الى ان يتوافى كر عبد الحق فيحصل من ذلك
في مثل ما تحصل فيه من ذلك من مثل من النحو مسلة هي في كتاب سيبويه فيقول ذكرها المبرد
في التحصيل او مكي في الهداية او ذكر مسلة من الفقه هي في امهات كتبه فينسبها الى
متاخري الناقلين منها خلاف ما تحمل الامر عليه في نفس قاري كتاب مسلم او ابي داود
مثلا فانه يعلم الابواب مرتبة مصنفة واطرافها من غيره وما عليها من زيادات
او معارضات او معاضدات مرتبة عليها في خاطره حيث لا تخطئ ولا تشح الا في الذي
والذي حصل من علم صحة هذا الذي وصفناه للزم ان الشر وابين مما وصفنا منه فالكتاب
المذكور من حيث حسنه وكثرة ما فيه قد جر الاعراض عن النظر الصحيح والترتيب
الاولي من تحصيل الشيء من معدنه واخذه من حيث اخذه هو وغيره هذا على بعد سلامته
من اختلال نقل او اعمال او خطإ في نظر اهل هذا الشان فما ولا الامر على ما افتقيت ان

يكون نظر من مر وه وعنده اكثر والبر من بحث من تقرا اصلا من الاصول الا كما
يصنعه كثير ممن اكد عليه من اعتماد هم على ما نقل وتقليد هم اياه في ما راي وذهب
اليه من تصحيح او تسقيم وقد عمم بعضهم هذه القضيه في جميع نظر المحدث ويقول
انه كله تقليد ولن غاية ما ينتهي اليه الناظر بنظرهم تقليد معدل او مجرح فهو
كمقلد مصحح او مضعف للحديث وهذا ممن يقول هو خطا بل ينبغي الامر بالمحدث
بما هو المتعين من قبول الرواية ورد الراي فهو لا يقلد من صحح ولا من ضعف كما لا
يقلد من جرحه ممن حلل فانها في العلم من مسايل مجتهد لكنه يقبل من رواية العدل
الناقل له من اي من روى عنه الحديث ما لم يعلم عنه الثقه بنقله او عكس ذلك وعلم
ذلك اما مفصلا واما مجملا بلفظ مصطلح عليه كالفاظ التعديل والتجريح فانهم
قايمون لمن بعدهم عليها بدلا من التطوف على حزبات الاحوال وناديتها على التفصيل فكما
كان حسنا لمن نقل العدل اذا قال لنا ان فلانا كان ورعا حافظا ضابطا فهما عالما
ان فلانا المذكور مقبول الرواية مرجح جانب صدقه على جانب كذبه فكذلك يحسن
لنا ذلك اذا قال لنا لفظا من الالفاظ المصطلح عليها ولبيان هذا المعنى والانفصال
عما يعترض به عليه مواضعه ولما كان الحال على ما وصفت من لحظوا الكتاب المذكور
على ما لا يعصم منه احد ولا سيما من جمع جمعه واكثر اكثار وكفى المرء نبلا ان
يعد معايبه عددت لذكر المعتور عليه من ذلك فذكرته مقيدا به ومثلا لما
لم اعثر عليه من نوعه اذ الاحاطة متعذرة والحصر في ذلك في امر من بما نقله
ونظر فيه اما نقله فابواب منها باب ذكر الزيادة في الاسانيد ٥ باب
ذكر النقص من الاسانيد ٥ باب قسمة الاحاديث الى غير رواتها ٥ باب
ذكر احاديث نقص من عطفها على احرا وارد افيها بايا ما انها مثلها في مقتضيا نها وليست
كذلك ٥ باب اشياء مفترقه تغيرت بنقله او بعد عما هي عليه ٥ باب

ذكر رواة تغيرت اسما وهم او انسابهم عما هي عليه ٥ باب ذكر احاديث اوردها
ولم اجد لها ذكرا او عرفها الا موضع ليست هي فيها او ليست كما ذكر ٥ باب
ذكر احاديث اوردها على انها مرفوعه وهي موقوفه او مشكوك في ذلك منها ٥
باب ذكر ما جاء موقوفا وهو في الموضع الذي نقله منه مرفوع ٥ باب ذكر
احاديث اغفل نسبتها الى المواضع التي اخرجها منها ٥ باب ذكر احاديث بعد الجمه
في ايرادها ومتناولها اقرب او اشهر ٥ وهاهنا انتهى القسم الاول
الراجع الى نقله فان جميع هذه الابواب هاهنا منه واما ممن بعده فاما
ما رجع الى النظر فمنه باب ذكر احاديث اوردها على انها متصله وهي منقطعه
او مشكوك في اتصالها ٥ باب ذكر احاديث اوردها بالاسقاط وهي متصله ٥
باب ذكر احاديث ذكرها على انها مرسله لا عيب لها سوى الارسال وهي معلله بغيره
ولم يبين ذلك منها ٥ باب ذكر احاديث اعلها بعض رجال فيها من هو متهم او ضعيف او
مجهول لا يعرف ٥ باب ذكر احاديث اعلها بما ليس بعلة وترك ذكر علتها ٥ باب
ذكر احاديث اعلها ولم يبين من اسانيدها مواضع العلل ٥ باب ذكر احاديث سكت
عنها مصححا لها وليست بصحيحه ٥ باب ذكر احاديث سكت عنها وقد ذكر اسانيدها او
قطعا منها ولم يبين من امرها شيا ٥ باب ذكر احاديث انتهى منه كلاما يقتضي خلاف
تصحيحها وليست بصحيحه ٥ باب ذكر احاديث انتهى منه كلاما لا يبين منه
مذهبه فيها فيبين احوالها من صحة او سقم او حسن ٥ باب ذكر احاديث اوردها
على انها صحيحة او حسنه وهي ضعيفه من تلك الطرق بصحة او حسنه من غيرها ٥
باب ذكر احاديث ضعفها من الطرق التي اوردها منها وهي ضعيفه منها صحيحا او
حسنه من طرق اخر ٥ باب ذكر احاديث ضعفها وهي صحيحه او حسنه وما اعلها به
بين بعلة ٥ باب ذكر احاديث ضعفها ولم يبين ما ذا ضعفها انما هو الانقطاع او

www.alukah.net

تتمته ٥ باب ذكر امور جملية من احوال رجال جب اعتبارها فاغفل ذلك اوناقص
فيه ٥ باب ذكر رجال لم يعرفهم وهم ثقات او ضعاف او مختلف فيهم ٥ باب
ذكر احاديث عرف بعضهم انها فاخطأ في التعريف بهم ٥ باب ذكر رجال ضعفهم بما
لا يحتمون او شيا ذكرها عن غيره محاجد الى التعقب ٥ باب ذكر احاديث
اعتقل منها زيادات مفسرة او مكملة او متممة ٥ باب ذكر المصنفين
الذين اخرج عنهم في كتابه ما اخرج من حديث او تعليل او جرح او تعديل ٥
باب ذكر متمم هذا الكتاب على نسق التصنيف ٥ فهذا هو القسم الرابع
الذي تعهد ما عدا البابين الاخيرين فجميع هذا القسم ابهام منه لحديث سقيم او
لسند صحيح او لاتصال منقطع او لانقطاع متصل او لرفع موقوف او لوقف
مرفوع او لتهمة بضعيف او لضعف بثقة او لسقم مشكوك او لشك في
مستيقن الى غير ذلك من مضمنه وباعتبار احد بين القسمين من الاوهام والابهامات
سميناه كتاب الوهم والابهام الواقعين في كتاب الاحكام والباب الذي
هو لذكر الزيادة المفسرة او المكملة هو باب تسع وبكثر مضمنه ولم نفصل بالجمع
فالذي ذكرنا فيه انما هو المتيسر ذكره ولعلنا نقف منه على اكثر من ذلك
بعد ان شاء الله تعالى وقد كنت شرعت في باب اذكر فيه ما ترك ذكره من الاحاديث
الصحاح المفيد احكاما لافعال المكلفين لست اعني ما ترك من حسن او ضعيف
فان هذا اعز من ان يحصر عنده وهو فوق ما ذكرنا من قسم الصحيح فرايته امرا
يكثر وتعذر الاحاطة به ورايت منه ايضا كثيرا لا اشك في انه تركه قصدا بعد العلم
به والوقوف عليه وعلمت ذلك اما بان رايته قد كتبه في كتابه الكبير الذي يذكر
فيه الاحاديث باسانيدها الذي منه لخصت هذا واما بان يكون مذكورا في باب
واحد من مصنف او في حديث صحابي واحد من مسند مع ما ذكرنا فعلمنا انه ترك
ذلك قصدا خطأ او نسيانا فاعرضت عن هذا المعنى وهو ايضا اذا تعرض له لا يسلم
ان يكون بابا من كتاب باد يوانا قائما بنفسه يجب فيه ما ذكرنا هو فقط وقد يظن
ظان ان كتابنا هذا مقصور الافادة على من له بكتاب ابي محمد عبد الحق اعتناء فذلك
الذي يستفيد منه اصلاح خلل او تنبيها على مغفل وهذا الظن ممن يظنه خطأ بل
لو كان كتابنا قائما بنفسه غير مشير الى كتاب لبي محمد لكان ما فيه من التنبيه على
كثير حديثه خلت عنها وعن امثالها الكتب وتعريف رجال يعز وجودهم ويتعذر
الوقوف على المواضع التي استفدنا احوالهم منها واحاديث افدنا فوائد متونها او
في اسانيدها وعلل نبهنا عليها واصول اشرنا اليها في كتاب واعظم ثمرة جنيتها ومن
له بهذا الشان اعتناء يعرف صحة ما قلناه ولقد كاد يكون مما لم نسبق الى مثله
في الصناعة الحديثية وترتيب النظر فيها المستند بطول البحث وكثرة المباحثة
والمناظرة والمفاوضة وشدة الاعتناء ووجود الكتب المتعذر وجودها على غيرنا
وحمانا يسر الانعام به من الله سبحانه علينا له الشكر فليس في كتاب ابي محمد
عبد الحق حديث الا وقد وقفت عليه في الموضع الذي نقله منه بل وفي مواضع لم ارها
هو فقط بل لعله ما سمع بها الا احاديث يسيرة جدا وقفت عليها في مواضعها ولم ال جهدا
ولا ادعي سلامة من الخطأ لكني اثبت بالمستصحة فان اصبت فارجو تضعيف الاجر
والله يعفو عن الزلل ويتفضل باجزال ثواب بذل المجهود ولا حول ولا قوة الا به

وهذا حين ابتدئ مستعينا بالله سبحانه ٥٥

باب ذكر الزيادة في الاسانيد

من طريق ابي داود عن
بشير بن خلاد عن امه قالت دخلت على محمد بن كعب فسمعته يقول حدثني ابو هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توسطوا الامام وسدوا الخلل الحديث كذا
وقع وهو خطأ ولعله تغير بعده وهو مما ازداد به في الاسناد من ليس منه وصوابه

عن حجي بن بشير بن خلاد عن ابيه كذا هو في الموضع الذي نقله منه وقد بقي ان يبين
علة الخبر وسنذكرها في موضعها ان شاء الله تعالى وذكر من طريق ابي احمد
من حديث عطاء بن ابي ميمونة وكنيته ابو معاذ قال حدثنا ابي وحفص المنقري عن
الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه
قال عطاء هذا ضعيف معروف عند اهل العلم مع كلامهم في سماع الحسن من سمرة انتهى كلامه
وعلة فيه ادراك منها انه جعله من حديث عطاء بن ابي ميمونة عن ابيه وحفص وليس
كذلك وانما هو من رواية روح بن عطاء قال حدثني ابي وحفص المنقري فليس عطاء
في هذا بعلة له لانه مقرون بحفص المنقري وحفص هو ابن سليم لا بأس به من
اصحاب الحسن روى عن حماد بن زيد ومعمر ونحوهما فاعلال ابي فيه بهذا
للخبر بعطاء خطأ وهو بنا منه على الخطأ في جعله اياه من رواية عطاء عن ابيه وحفص
وانما هو من رواية روح عن ابيه وحفص وعلته انما هي ضعف روح بن عطاء والد
عطاء لا مدخل له في اسناده وذكر ابو احمد في باب روح وفي باب عطاء فعله
ابو محمد من باب عطاء وهو فيه مختصر وهو في باب روح بكماله ومن هاهنا يتبين عليه
في سوقه اياه دركا ثان تذكره هنا وان لم يكن من هذا الباب ليجمع الكلام على الحديث
قال ابو احمد في باب عطاء انا الساجي قال نا ابو كامل الجحدري قال نا روح
ابن عطاء بن ابي ميمونة قال نا ابي وحفص المنقري عن الحسن عن سمرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة تلقاء وجهه هذا لفظه وعلى هذا صح لابي محمد ان
ادخله في جملة الاحاديث التي فيها الاقتصار على تسليمة واحدة ولا سيما بما زاد في
لفظه من قوله واحدة وليس ذلك في كتاب ابي الجعد الذي منه نقله وقال في باب
روح ان حمزة بن محمد قال نا ابو نعيم بن حماد قال نا روح بن عطاء بن ابي ميمونة عن
ابيه عن الحسن عن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم في الصلاة
تسليمة قبالة وجهه فاذا سلم عن يمينه سلم عن يسار فنفي هذا كما ترى ثلاث تسليمات
والى هذا فانه قد تناقض في عطاء بن ابي ميمونة فسكت عن ما هو من روايته صحيحا
له ولم يبين انه من روايته وذاك حديث انس ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
رفع اليه بشيء فيه قصاص الا امر فيه بالعفو فهذا ادراك ثالث فاعلم ذلك ٥
من طريق ابي داود عن عبد الله بن كنانة قال ارسلني الوليد بن عتبة
وكان امير المدينة الى ابن عباس اسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاستسقاء فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متبذلا متواضعا
متضرعا الحديث كذا اورده وهو خطأ فاحش زاد به في الاسناد من ليس منه بل
في الرواة من ليس منهم وهذا يدل على سماحه في ايراد احاديث لا يعرف بعض رجالها
ويكتفي عنها مصححا لها وساريكم من هذا اكثر من هذا ان شاء الله وبيان الخطأ
في هذا هو ان عبد الله بن كنانة ليس من رواة الاخبار ولا ممن تعرف له حال
وهذا الحديث ليس من روايته وانما سافه ابو داود هكذا انا الدبيلي وعثمان
ابن ابي شيبة قالا نا حاتم بن اسمعيل قال نا هشام بن اسحق بن عبد الله بن كنانة
قال انا ابي قال ارسلني الوليد بن عتبة الى ابن عباس وذكر الحديث فعبد الله
جد هشام وهو عبد الله بن الحرث بن كنانة لا مدخل له في هذا الاسناد وانما
صاحب القصة المرسل فيها الى ابن عباس ابنه اسحق بن عبد الله بن كنانة وهو
مدني ثقة وابن هشام بن اسحق هو اخو عبد الرحمن بن اسحق يروي عنه النور
وحاتم بن اسمعيل وهو من الشيوخ والقصة معروفة وكذا عند غير ابي داود
ايضا من رواية غير حاتم بن اسمعيل قال الدارقطني نا الحسين بن الحسن بن عبد
الرحمن القاضي الانطاكي قال نا ابو الحرث الليث بن عبد الله بن
يوسف قال نا اسمعيل بن ربيعة بن هشام بن اسحق من بني عامر بن لؤي انه سمع

جده هشام من اسحق يحدث عن ابيه اسحق بن عبد الله ان الوليد بن عتبة امير المدينه
ارسله الى ابن عباس الحديث ورواه ايضا يحيى بن عثمان بن صالح عن عبد الله بن
يوسف كذلك ورواه ايضا سفين الثوري عن هشام بن اسحق بن عبد الله
ابن كنانه قال ارسلني امير من الامرا الى ابن عباس اسله عن الاستسقا
الحديث وذكر في هذا ان اللفظ الذي نقله منه هو فيه على ما ذكرت لك من
الصواب لا على ما ذكر من الخطا وقد تبع هذا خطا او اعتمده في قصة الخزرجي
انها هذه سادكها في جمله الاحاديث التي عطفها على اخرا واردفها اياها وليست
من المعطوف عليه ان شا الله تعالى ذ من طريق الدارقطني عن ام
كلثوم انها قالت يا رسول الله اني اليت ان اطوف بالبيت حبوا فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم طوفي على رجليك سبعين الحديث كذا اورده وهو خطا في
موضعين احدهما قوله عن ام كلثوم كذا بالكنيه وانما صوابه امته كبشه
وهي كبشه بنت ثابت كرب عمه الاشعث بن قيس ام معويه بن خديج
والاخر انه جعل الحديث عنها وجعلها راويه للخبر وليس الامر كذلك فيه عند من
نقله من عنده وهو الدارقطني وانما اورد عن معويه بن خديج انه قدم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه امته كبشه بنت ثابت كرب عمه الاشعث
ابن قيس فقالت امته يا رسول الله اني اليت الحديث هكذا اتم ايسر فيه عنها
فجعل كبشه عنها زيادة راوي الاسناد والحديث انما هو من رواية ابنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم وفيه ايضا الضعفا والمجاهيل فاعلم ذلك
ذ من طريق مسلم بن سبيعة الاسلميه انها نفست بعد وفاة زوجها
بثلاث ليال وانها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها
ان تتزوج هكذا ذكر هذا الحديث مختصرا من رواية سبيعة عن النبي

صلى الله عليه وسلم وذلك ايضا خطا كالذي قبله فان سبيعة لم ترو ولا
اخذ ذلك عنها وانما هي صاحبه القصه كما في جمهر في قصه الايجابيه وذي اليدين
في قصه السهو ما روى او حديث السهو عن ذي اليدين او حديث الايجابيه عن
جهم كان مخطيا فكذلك هذا وانما راويه ام سلمه رضي الله عنها قال مسلم نا
محمد بن المثنى العنزي نا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد قال ابو سليمان بن يسار
ان ابا سلمه بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند ابي هريره وبما يذكر ان المراه
تنفس بعد وفاة زوجها بليال فقال ابن عباس عدتها اخر الاجلين وقال ابو سلمه
قد حللت فجعلا يتنازعان ذلك قال فقال ابو هريره انا مع ابن اخي يعني ابا سلمه
فبعثوا كريبا مولى ابن عباس الى ام سلمه فسالها عن ذلك فاخبرهم ان ام
سلمه قالت ان سبيعة الاسلميه نفست بعد وفاة زوجها بليال وانها ذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان تتزوج هذا نص الخبر وعافيه عن
سبيعه حرف ولا عبد كريب منها خبر ولو كان عنها كان منقطعا في ما بينها وبين كريب
فاعلم ذلك ذ من طريق ابي داود عن ابي الزبير عن جابر وعبد الرحمن
ابن سابط ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يخرون اليدين معقوله
اليد اليسرى فابه على ما بقي من قوائمها هكذا اورد هذا الحديث وهو هكذا خطا
فانه يزداد به في الاسناد ابو الزبير اعني لراويه بن سابط وابو الزبير ليس راويه
عن ابن سابط اصلا ولا اعرفه يروي عنه ولعله اصغر منه واحاديثه عن
جابر غير مسموعه قاله ابن معين فيما روى عنه الدوري فاما ابو الزبير فصاحب
جابر وقد رايت ابا محمد بن بربوع غلط في هذا كغلط ابي محمد عبد الحق فزاد في الروايه
عن ابن سابط ابا الزبير واعل على ذلك بعلامه ابي داود وهو انما يعني هذا المكان
فيما اري والصواب فيه هو ان ابن جريج رويه عن ابي الزبير وعبد الرحمن

ابن سابط قال ابو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن سابط
عن النبي صلى الله عليه وسلم ارسله عنه ولم يذكر من حدثه به ونقض الواقع من
ذلك عند ابي داود وهو هذا نا عثمن ابن ابي شيبه قال نا ابو خالد الاحمر عن
ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر واخبرني عبد الرحمن ابن سابط ان النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه فذكر الحديث فهذا انما معناه ما قلته من ان ابن جريج قال عن
ابي الزبير عن جابر ثم عاد فقال اباني عبد الرحمن بن سابط قال عباس الدوري في
كتابه سمعت يحيى بن معين يقول قال ابن جريج حدثني عبد الرحمن ابن سابط قيل له سمع
من جابر قال لا هو مرسل وسياتي في باب ذكر الاحاديث التي اوردها على انها متصله
وهي منقطعه ذكر ما اورد ابو محمد مما هو من روايه ابن جريج عن ابن سابط
المذكور ان شاء الله تعالى وقال ابو بكر بن ابي شيبه في مصنفه نا يحيى بن
سعيد عن ابن جريج عن ابن سابط ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا
يعملون بيد البدنه اليسرى ونحرونها قائمه على ما بقي من قوائمها فهذا حديث
ابن سابط مفصولا من حديث ابي الزبير من روايه ابن جريج عنه فاعلمه
ذلك من طريق ابي داود ايضا عن عبد الرحمن ابن قيس انه سمع شيوخا
من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله ابن ابي احمد قال قال علي بن ابي طالب
حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم الى
الليل هو قال المحفوظ موقوف على علي هكذا ذكره وهو خطا زاد به في الاسناد
من ليس منه ولا يعرف بروايته وانما الحديث عن سعيد بن عبد الرحمن بن قيس
انه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن ابي احمد وتعيد
هو المعروف به وهو ثقه معروف فاما ابو بكر فغير معروف بدين ولا في الرواية
وهكذا على الصواب هو عند ابي داود الذي نقله من عنده وللحديث شان اخر

سنذكره في باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبن علتها ان شاء الله تعالى وقد
من طريق البخاري عن عبد الله بن موهب قال دخلت على ام سلمه فاخرجت الينا
شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد ابن ابي خيثمه بالحناء والكتم
والاسناد واحد الى ما ذكرنا كما ذكره وهو خطا زاد به في الاسناد
من ليس منه وانما الداخل على ام سلمه الشاهد لما ذكر عثمن بن عبد الله بن موهب
كذا هو عند البخاري الذي نقله من عنده وعند غيره ايضا قال البخاري
موسى ابن ابي خيثمه عن موسى بن اسمعيل بهذا الزيادة المذكوره وعثمن بن عبد الله
ابن موهب ابو عبد الله الاعرج مولى طلحه بن عبيد الله وقال مولى ال الحكم
ابن ابي العاص مدني ثقه وثقه ابن معين وغيره واخرج له البخاري ومسلم وقال
ابو عبد الله ابن موهب فلا اعلم في رواة الاخبار لجعل الحديث عنه يراعى في
المسانيد واراد الاحاديث من غير علم برواتها اعتمادا على الخراج البخاري ومسلم
اياها فاعلم ذلك . كل ما ذكرناه في هذا الباب فهو زاد به في الاسناد من ليس
منه وهو ايضا فسبه الاحاديث الى غير رواتها وهذه الزيمه سنانى وكان به
نوع منها فانه ليس كل حديث نسب الى غير راويه فقد زيد في اسناده واحد وكل
حديث زيد في اسناده ومن لم يروه فقد نسب الى غير راويه والله الموفق .

باب

ذكر النقص من الاسانيد ذكر من طريق مسلم عن شعبه عن ابي التياح
وسيل عن صلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الهجير حين تزول
الشمس الحديث كذا وقع هذا في النسخ وهو هكذا خطا ينقص منه سنانا بن لامه
بين شعبه وابي التياح ولا ادري لاي شيء ذكر شعبه الا ان يذكر راويه سنانا بن
سلامه وكان يكون ذلك مذكورا بيطعه من اسناده وعلى انه لا يذكر الاحاد

يقطع من اسانيدها الا اذا كان ما يذكر موضعا للنظر فيتبرا بذكر ما يذكر من
العهدة فيه او سبب العلة وانما الذي بني عليه وعمل به الاقصار على صحابي الحديث
الصحيح فاعلم ذلك وذكر من طريق مسلم ايضا قال وعن عطا عن عبد الله بن
عمرو في هذا الحديث فصم صيام داود قال وكيف كان يصوم داود يا نبي الله
الحديث كذا ايضا اراه في النسخ وهو هكذا خطا وانما هو عند مسلم عن عطاء
عن ابي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو وانما اعتراه ما اعتراه من ذلك في
الاختصار فاعلمه وذكر من طريق الدارقطني من حديث عبد الله بن لهيعة عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وسأله رجل عن الوتر فقال افصل بين
الواحدة والتنتين بالتسليم كذا اورده وهو خطا سقط منه بين ابن لهيعة ونافع
وبين زياد حبيب كذا هو في كتاب الدارقطني من رواية سعيد بن عفير عن ابن لهيعة
فاما في رواية ابي الاسود عن ابن لهيعة فسقط منه اثنان فانه يرويه عن ابن لهيعة
عن زياد بن حبيب عن بكير بن الاشج عن نافع عن ابن عمر وكل ذلك ذكره الدارقطني
فاعلمه وذكر من طريق الترمذي عن عايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اخر طواف الزيارة الى الليل كذا ذكره عن عايشه وليس هو في كتاب الترمذي
عن عايشه وهما لكن عن سفيان عن ابي الزبير عن ابن عباس وعايشه وقد
ذكر ابو محمد ذكره في اخر الباب من طريق ابي داود فقال فيه عن ابي الزبير عن
ابن عباس وعايشه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر الطواف يوم الحر الى الليل وقد
يظن به انه اقصر على عايشه وترك ابن عباس لم يذكره كما فعل في حديث منادي
منادٍ ان لكم ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان
لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا الحديث فانه ذكره من عند مسلم عن ابي هريرة وحده
وانما هو عند مسلم عن ابي سعيد وابي هريرة فابو محمد اما ان يكون اقتصر على احدهما

بالقصد واما ان يكون وضع بصره على اول الاسناد وهو ابو هريرة ولم
لتفت ما قبله ظنا منه ان ليس قبله الا التابعي واذ هو لا يضع نظرا في اسانيد
الصحيحين وحديث ابي الزبير هذا لا يصح ان يكون فعل ذلك فيه بالقصد
اعني ان يقتصر على عايشه دون ابن عباس الا ان يكون قد اخطا وبيان الخطا فيه
هو انه لا خفاء عند اهل صناعة النقل بعجز الاعمش عن رواية ابي الزبير عن عايشه
ولا من ابي الزبير عن ابن عباس فان ابا الزبير معروف الرواية عن ابن عباس ومحمولها
عن عايشه فهو ان كان فعل ذلك فقد اقتضى على ما يشك فيه ولا يعرف ما هو موضع
نظر وترك ما لا ريب فيه عند غيره وقد ذكر الترمذي في كتاب العلل انه سأل
البخاري عن هذا الحديث نفسه قال فقلت له سمع ابو الزبير من ابن عباس وعايشه
قال اما من ابن عباس فنعم وفي سماعه من عايشه نظر فهذا من البخاري تصريح بانه
قد سمع من ابن عباس وهو صحيح كما ذكرنا ان كما نجده يروي عنه بتوسط
سعيد بن جبير ولو ابى معبد عنهما على ما بين ان شا الله تعالى في باب الاحاديث
التي ذكرها فقطع من اسانيدها اذ عاد ذكره هنا لك من اجل
تدليس ابي الزبير ثم ربما ظن به انه ترك رواية ابي الزبير عن ابن عباس لروايته عن عايشه
حمل عليه انه جعل مرجع روايته عن ابن عباس على روايته عن عايشه ويغلب على الظن
ان ذلك لم يكن منه بقصد وانما اعتراه فيه انه ظن انه من رواية ابن عباس
عن عايشه وان ابن عباس فيه بمنزلة التابعي فتركه واقتصر على عايشه اقتصاصا
من الاسانيد على الصحابة وهكذا رايته كتبه لحظه في كتابه الكبير حيث ذكر
الاحاديث باسانيدها اسافه باسناده فقال فيه عن ابي الزبير عن ابن عباس عن
عايشه هكذا على الخطا ثم اختصره من هنا لك فبقي كما كان والحديث مشهور
كما هو عن الترمذي قال علي بن عبد العزيز في منتخبه نا محمد بن عمار بالحجون سعيد

عن سفين ثنا ابو الزبير عن عايشه وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر
طواف الزيارة الى الليل واظن ان ابا محمد اعتقد في حديث ابي داود عن ابي الزبير
عن ابن عباس وعايشه الذي ظننا انه ذكر في اخر الباب انه في معنى اخر كانه
اعتقد في حديث الترمذي انه في طواف القدوم وفي حديث ابي داود انه في
طواف الافاضة فانه ذكر حديث الترمذي في اول الباب حين ذكر الاحاديث
التي فيها طواف القدوم وذكر حديث ابي داود في اخر الباب حين ذكر طواف
الافاضة وليس الامر كذلك وما هو الا حديث واحد وما الطواف الذي ذكر
فيهما الا طواف الافاضة الا ان عايشه وابن عباس خالفا غيرهما من الصحابة ممن
روى انه عليه السلام طاف يوم النحر نهارا هذا قول جبير وجابر واختلفا ابن
صلى الظهر قبل بمكة او بمنى وكانت صلاته عندهما بعد الطواف وليس هذا
موضع النظر في صحة التصحيح من هذا او جمعه فاعلمه وذكر من طريق
ابي لحمد من حديث محمد بن عبد الرحمن ابن الرداد عن يحيى بن سعيد قال تكلم مروان
يوما على الناس فذكر مكة فاطنب في ذكرها ولم يذكر المدينة فقام رافع بن خديج
فقال ما لك يا هذا ذكرت مكة فاطنبت في ذكرها واشهد لسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول المدينة خير من مكة كذا وقع في النسخ وهو هكذا انتقص
منه ذكر عمره فانه عند ابي احمد عن يحيى بن سعيد عن عمره قالت تكلم مروان
وكذلك يصل الحديث من رواية يحيى بن سعيد عن عمر عن رافع بن خديج ولو كان
على ما وقع عليه عند كان منقطعا وهو لم يعرض له بالانقطاع فاعلم ذلك وذكر
من طريق النسائي عن حسان بن عبد الله قال قلت يا رسول الله متى تنقطع الهجرة
قال لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار قال النسائي حسان بن عبد الله ليس بالمشهور
قال وذكر النسائي ايضا عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن حبيب المصري قال

اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ثم قال عن النسائي انه قال محمد
ابن حبيب لا اعرفه قال وقال ابن ابي حاتم محمد بن حبيب قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسالته عن الهجرة رواه عنه عبد الله بن السعدي وابو ادريس
الخولاني انتهى ما ذكر بنصه ورايته هكذا في نسخ ورايت في بعضها قال وذكره
النسائي ايضا عن عبد الله بن محيريز عن عبد الله بن حبيب المصري اتينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله فاعلم ذلك وبالله التوفيق ان في هذا
الكلام اخطاء هي كلها تغيير في النقل او طامة حسان بن عبد الله قال قلت
يا رسول الله ولم يقع هكذا في كتاب النسائي لا يصح ان يكون ذلك وما هو
الا تغيير بسقوط الصحابي وما يدلك على ذلك قوله عن النسائي حسان بن عبد الله
ليس بالمشهور فانه لم يجز له عادة بوضع مثل هذا القول في من هو صحابي فهو اذا
قال قلت يا رسول الله لا ينظر فيه هذا هو مذهبه وعادته والذي في كتاب النسائي
انما هو عن حسان بن عبد الله عن ابن السعدي وليس في نسخه بنصه قال النسائي انا
محمود بن خالد قال نا مروان قال نا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر
عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن حسان بن عبد الله الهمري عن عبد الله بن السعدي
قال وفدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه اصحابه فقضى حاجتهم ثم
كنت اخرهم دخولا عليه فقال حاجتك فقلت يا رسول الله متى تنقطع الهجرة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار وهكذا رواه
ايضا عمر بن سلمة عن عبد الله بن العلاء بن زبر وقد رواه مروان بن محمد وعلة هذا
الخبر الجهل بحال حسان بن عبد الله فانه لا يعرف الا براويه ابي ادريس عنه لهذا الحديث
عن ابن السعدي وانما لم اكتب هذا الخطا في باب الاحاديث التي اوردها على انها
متصلة وهي منقطعة وان كان الخبر قد صار به مرسلا وهو متصل لاحتمال ان

يكون الفساد فيه من قبل النسخ او الرواة عنه وذلك الباب انما كتب فيه ان
شاء الله ما خفي عنه انقطاعه فاورده على انه متصل وكذلك جعلناه في قسم حطيه
في نظره وهذا اقسم حطايه في النقل وهذا الخطا الذي بنت هو مقصود هذا
الباب فانه اسقاط واحد من الاسناد وخطآن وهو قوله ذكر النسائي انبا
عن عبدالله بن مجبر عن محمد عبدالله بن حبيب المصري وفي قسمة اخري عن عبدالله
بن حبيب وانما كان فهو خطا وانما وقع في كتاب النسائي وغيره عن محمد بن جبير
عن محمد عبدالله بن حبيب وليس لك ان تقول لعله عرف انه هكذا منسوب
الى جده فنسب من عنده اسم ابيه فان ذا لو كان حقا لم يكن له ان يعزو الى النسائي
ما كان يجب ان يذكره كما هو عنده ثم يبين فهو من نفسه ما شاء وكيف وليس
هو الرجل لا يعرف لا في كتب الحديث ولا في كتب الرجال انما وقع في هذا الاسناد
والذي وقع فيه انما هو عن محمد بن جبير قال البزار ولا اعلم له عن النبي صلى الله
عليه وسلم الا هذا الحديث وكذا قال ابو القسم البغوي وغيره لا يوجد الا عند
النسائي ولا عند غيره فيما اعلم وانما رويه بن مجبر عن عبدالله بن السعدي عن
محمد المدني او عن عبدالله بن السعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر محمد بن
جبير قال النسائي شعيب بن شعيب اخبرنا واحمد بن يوسف قال لا اخبرنا
ابو المغيرة قال نا الوليد بن سليمان قال نا بشر بن عبيدالله عن عبدالله بن مجبر عن عبدالله
ابن السعدي عن محمد بن جبير قال انبا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر كلنا ذو
حاجة فقالوا ابن يدي قضى الله لهم على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء
فواجتمعنا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حاجتك فاتيته معتمدا بحاجتك
فقولت يا نبي الله انقطع الهجرة قال حاجتك خير من حاجتهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار
فلما ذكر ابن السكن محمد بن جبير هذا في كتاب الصحابة له قال لحديثه هذا لا يثبت وهو

مشهور عن عبدالله بن السعدي قال ولا نعرف بعني محمد بن جبير في الصحابة
وقال ابو القسم البغوي لا اعلم احدا ذكر في اسناد هذا الحديث محمد بن
جبير غير الوليد بن سليمان بن ابي السايب ولعني ان الوليد بن سليمان ليس للحديث
وعن ابن مجبر في هذا رواية ثانية رواها عنه عطا الخراساني مثل رواية
ابي ادريس عن حسان لم يذكر فيها محمد بن جبير ذكرها ابن السكن قال ابو احمد
ان تكون اصح الروايات وانما قال ابن السكن هذا لان منهما ممن لا يعرف
فانها لم يذكر فيها محمد بن جبير ولا حسان بن عبدالله وهما مجهولان وقد كان
يجب كتبهما بنتهما في باب الاحاديث التي ضعفها وطاطرق لعن منها الكن منعه ذلك
ان هذا الحديث لم يقع عند لي محمد على صواب ابن السقوط ابن السعدي كما تقدم
فلذلك اكتفى بذكره في هذا الباب حتى ينتظم القول على هذا الحديث قال ابن السكن
انا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز هو البغوي قال نا ابو نعيم منصور ابن ابي
مزاحم التركي سنة احدى وثلاثين ومايتين محمد بن فضالة بن الصقر الدمشقي
قال نا هشام بن عمار قال نا يحيى بن حمزة عن عطا الخراساني قال نا ابن مجبر عن
عن عبدالله ابن السعدي من بني مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ علينا حالنا حتى نقضي حاجتنا
ثم ندخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل عليه
قال له حاجتك قال حاجتي تحدثني انقطع الهجرة قال حاجتك خير من حوائجهم لا
تنقطع الهجرة ما قوتل العدو وقال ابن السكن رواه عبد الله ابن العلاء بن
زبر عن بسر بن عبدالله عن ابن مجبر عن عبد السعدي وعن ابي ادريس عن حسان
ابن الضمري عن عبدالله بن السعدي جميعا ابن زبر وارجو ان تكون الصحيح من
الروايات حديث عطا الخراساني قال ابو القسم البغوي رواه غير واحد عن ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مخمر عن عبد الله بن السعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا فيه
ابن حبيب نا به منصور بن مزاحم نا يحيى بن حمزة عن عطا الخراساني نا
ابن مخمر عن عبد الله بن السعدي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تقطع الهجرة ما قوتل الكفار والمقصود ان يعلم ان قوله عن
النسائي انه سأله من رواه ابن مخمر عن مجمع حبيب خطا وخطأ رابع
الا انه ليس من قبله وانما نقله عن ابن ابي حاتم وحكاه ابن ابي حاتم
عن ابيه فتبع فيه بعضهم بعضا وهو قوله في مجمع حبيب روى عنه عبد الله
ابن السعدي وابو ادريس الخولاني وهذا ما لا يعرف وما روى عنه ابو
ادريس حرفا وانما رويه اما عن عبد الله ابن السعدي من غير واسطة مجمع حبيب
واما عن حسان بن عبد الله الصمري عن ابن السعدي على ما تقدم فاما ان
توجد لابي ادريس رواية عن مجمع حبيب فلا فانه انما يروي عنه ابن السعدي
عنه ابن وهب وحده وليس هذا القبيل من هذا الباب فانه لم يستغرب نقله
بل هو كما نقل عن ابن ابي حاتم ولا كنه الخبر وانما يستوجبه باب ذكر الاشياء
التي حكاها عن غيره وهي محتاجة الى التعقب فاعلمه وذكر من طريق
الضحاك عن عباية بن رفاعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اغبرت قدماه في سبيل الله الحديث كذا ثبت في النسخ وهو خطأ فان عباية
غايته ان روى عن ابن عمر وعن جده رافع ابن خديج وانما يروي هذا الحديث عن
ابي عبس وانما اعترى سقوطه حين الاختصار قال البخاري نا علي بن عبد الله
نا الوليد بن مسلم نا يزيد بن ابي مريم نا عباية بن رفاعة قال ادركني ابو
عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار هكذا عنده ان ابا عبس
ادرك عباية وعند غيره ان عباية هو الذي ادرك يزيد بن ابي مريم فحدثه
بالحديث عن ابي عبس قال الترمذي نا ابو عمار الحسين بن حريث نا الوليد
ابن مسلم عن يزيد بن ابي مريم قال الحقني عباية ابن رفاعة ابن رافع وانا ماش الى الجمعة
فقال ابشر فان خطاك هذه في سبيل الله سمعت ابا عبس يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وهكذا رواه النسائي عن ابي عمار مثله
سواء ويزيد بن ابي مريم بيامشاه ورأى هو ابو عبد الله الانصاري شامي ثقة
وتصحف كثيرا بيسير ابي مريم بابو احل مضمومة وبرا مفتوحة وهو السلولي
بصري ثقة ايضا فقد صح ابو محمد رواية حديث قنوت الوتر وحديث دع ما يريبك
الى ما لا يريبك وابو عبس صحابي مشهور اسمه عبد الرحمن بن جبر ولولا ان يكون
سقوطه مما اعترى الرواة كتبت هذا الحديث في باب الاحاديث التي اوردها
على انها متصلة وهي منقطعة او مرسلة وذكر من طريق النسائي
عن عبد الله ابن فيروز الديلمي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم براس الاسود العنسي
ثم قال فقال ان الخبر بقتل الاسود جاء قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع
في النسخ ولولا ان يكون الفساد منها ذكرته في باب الاحاديث التي اوردها
على انها متصلة وهي منقطعة او مرسلة وذلك انه سقط منه عن ابيه وشيوخه
هو في كتاب النسائي وهو الصواب فان فيروز الديلمي والد عبد الله هو الصحابي
وهو الذي قتل الاسود العنسي فاما ابنه عبد الله فتابعي ثقة وثقه يحيى بن معين
والكوفي وبقي من امر هذا الخبر ما اذكره به ان شاء الله في باب الاحاديث
التي ضعفها وهي صحيحة او مختلف فيها وذكر من طريق مسلم عن
ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذي قتله الخضر طبع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كافرا الحديث كذا ذكره وهو خطا واثما عند مسلم من رواية ابن عباس عن اني
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولولا ان كون الفساد من النسخ ذكرته في الباب المذكور
وذكره من طريق ابي داود عن صالح بن محمد زايده عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم اذا وجدتم الرجل قد غل الحديث فمرده بضعف صالح ولولا ان يكون
ايضا الفساد الذي فيه من النسخ ذكرته في الباب المذكور وذلك انه سقط منه
عن عمر بن الخطاب فانه من روايته وعنه يرويه انه في كتاب ابي داود وفي كتاب
غيره وقد قال البزار انه لا يعلم روى صالح بن محمد عن سالم عن ابن عمر عن عمر غيره
وفي مسند عمر ذكره والامر فيه بين وذكره من طريق ابي احمد من حديث
سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
حلق القفا بالموسى الا عند الحجامة ثم ضعفه وليس هذا الحديث عند ابي احمد
من مسند انس بل من مسند عمر بن الخطاب يرويه عنه انس عن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم فلولا ان يكون الفساد من النسخ اخرته الى الباب المذكور
وذكره من طريق ابي احمد ايضا من حديث ابي الهدى سعيد بن سنان
عن ابي الزاهرية كثير بن مرة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا مسى تنسه في الاسلام ولا بجلد ما خرب منها كذا رايته في النسخ وهو
هكذا قد سقط منه واحد وجمع الى ذلك خطا اخر وهو تسميه ابي الزاهرية
بغير اسمه وصوابه عن ابي الزاهرية عن كثير بن مرة وثبوت عن يتصل الخبر وكذلك
على الصواب هو في كتاب ابي احمد ولا يصح غير ذلك فان ابا الزاهرية هو
حدير الكريبي وهو صاحب ابي شجرة كثير بن مرة والامر فيه ابين من ان
يحسب الغلط فيه الى ابي محمد وهذا الحديث شان اخر نذكره به في باب الاحاديث
التي اعلها قوم وتركها مثلهم او اضعف ان شاء الله تعالى وذكره من طريق

ابي احمد ايضا عن ابراهيم بن مهاجر عن جابر البجلي عن زياد بن حدير عن علي قال ابن
بعثت لا قتل نصارى بني ثعلبة لاسبين الذرية الحديث هكذا قال ابراهيم ضعيف
عندهم وذكره ابو داود من حديث ابراهيم بن مهاجر ايضا وقال انه حديث منكر
وهو عند بعض الناس شبيه بالمتروك وانكروا هذا الحديث على عبد
الرحمن بن هاني وهو رواه عن ابراهيم وكذلك عند ابي احمد من حديث عبد
الرحمن بن هاني عن ابراهيم ذكر ذلك في باب ابراهيم بن مهاجر انتهى
كلامه بضه الا اني اسقطت منه ما لم احتج اليه هاهنا وهو قوله انه رواه
من طريق اخر لانه من باب اخر فقد ذكرته فيه وهو باب الاحاديث التي ضعفها
قوم وترك مثلهم او اضعف والمقصود بيانه الان هو الخطا الذي في قوله
ان عبد الرحمن بن هاني روى في كتابي ابي داود وابي احمد عن ابراهيم بن
مهاجر وليس ذلك وما يرويه في الموضعين الا عن شريك عن ابراهيم بن
مهاجر قال ابو داود نا العباس بن عبد العظيم نا عبد الرحمن بن هاني ابو
نعيم النخعي نا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن زياد بن حدير قال قال علي فذكره
وقال ابو احمد نا الساجي نا احمد بن محمد البغدادي نا ابو نعيم النخعي نا شريك
عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير فذكره واتفق له فيه ايضا شيء اخر وقد
كتبته في باب ذكرت فيه امورا اجملته وذلك تناقضه في ابراهيم بن مهاجر فانه
ذكر من طريق العقيلي من حديث صفوان ابن الاصم ان رجلا كان
نائما مع امرأته فقامت فاخذت سكينا وجلست على صدره فوضعت السكين
على حلقه فقال له طلقني والا ذبحتك فناشدها الله فابت فطلقها ثلاثا
فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا قيلولة في الطلاق ثم قال لهذا حديث منكر لا يتابع عليه صفوان

ومدار عليه انتهى ماذكر وعليه فيه درك من باب إعلاله الحديث برجل
وذكر غيره ممن هو اضعف وساذكره هنالك ان شاء الله تعالى فانما مقصود
وذا الباب فهو ان هذا اللفظ الذي اورد ليس اسناده هكذا بل اسناده
بإيراد رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسم يرويه عنه ابن الاصم
المذكور وان كان ايضا يرويه بن الاصم مرسلا لا يذكر رجلا حدثه كما اورده
ابو محمد فان لفظه غير هذا اللفظ وان كان المعنى واحد وليس له ان يعز لفظا
ركه على اسناد ليس له لاسيما اذا كان اسناد ذلك اللفظ دون
الاسناد الذي اختاره له وسان هذا هو ان العقيلي ذكر عن البخاري ان
صفوان المذكور يروي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في المذكر
وانه منكر لا تابع عليه ثم قال ثنا الحي بن عثمان ثنا نعيم بن حماد ثنا بقية عن
العازي بن جبله عن صفوان الاصم الطائي عن رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم ان رجلا كان نائما مع امرأته الحديث بقصته فهذا هو الحديث
الذي اورد ابو محمد لفظه اسناده كما ترى فيه رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وكذا فيه صفوان الاصم لا ابن الاصم وكذلك هو عند غير
العقيلي وهو صواب فاما القول بانه ابن الاصم فخطأ وتغيير من العقيلي
اورد لفظ اخر فسند ليذكر فيه هذا الصحابي فقال ثنا مسعدة بن سعد ثنا
اسمعيل بن عياش ثنا العازي بن جبله الحلاني عن صفوان بن عسران الطائي
ان رجلا كان نائما فقامت امرأته فاخذت سكينا فجلست على صدره فوضعت
السكين على حلقه فقالت لتطلقني ثلاثا البتة او لاذبحنك فناشدها الله
فابت عليه فطلقها ثلاثا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لا قيلولة في الطلاق فهذا كما ترى لفظه غير اللفظ الذي اورد ومعنا نما

واحد وهذا هو الاسناد الذي ساق به ابو محمد اللفظ الاول اعني انه لم يذكر فيه
ذلك الصحابي وهو خير من اسناد اللفظ الذي ساق فانه بريء من عنعنة ومن
نعيم بن حماد وهو وان كان فيه اسمعيل بن عياش فانه عرساني فجامن هذا انه
اختار اسنادا حسنا فساق به لفظا انما اسناده اسناد اخر دونه واش
وان كان مرسلا على المسند الحسن وركب عليه لفظ الاسناد المسند وهذا
ليس بشيء ولا ينبغي مثله وقد اورده العقيلي ايضا مرسلا من طريق ثالث لا
راحة فيه لاحد لان لفظه غير اللفظ الذي اورد قال العقيلي نا محمد بن سعيد
قال نا الوليد بن مسلم عن العازي بن جبله الحلاني انه سمع صفوان الاصم
يقول هنا رجل نائم لم يرعه الا وامرأته جالسة على صدره واضعة السكين على
فواده وهي تقول لتطلقني او لاقتلنك فطلقها ثم اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك له فقال لا قيلولة في الطلاق ولا قيلولة في الطلاق فهذا
ايضا لا ذكر فيه لرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما سلف ابو محمد ولكن
لفظه غير اللفظ الذي ساق واللفظ الذي ساق انما يكون عن صفوان الاصم
لا ابن الاصم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق نعيم بن
حماد عن بقية ولا بعد اللفظ الذي ساق مرويا من بين الطريقين المرسلين
اللذين لا ذكر فيهما لرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا لنعيم وبقية
الا على عادته التسامح والى ذلك فان جميعها لا بد فيه من العازي بن جبله وهو لا يعرف
الا به ولا يدري ممن الجناية فيه امنه ام من صفوان فكفى ذكره والعمل فيه على
صفوان ليس بصحيح من العلم وقد حكى ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال لا ادري
الانكار منه ام من صفوان الاصم قال وهو منكر الحديث يعني العازي بن جبله
وكذا قال البخاري ايضا انه منكر الحديث في طلاق المكره وبهذا ذكره

ساجي وأبو محمد بن علي عن البخاري وفي الحقيقة انه اعني ابا محمد لما ذكر
اللفظ المذكور ولم يعبه إلا بصفوان الاصم فقد طوى ذكر ضعفاء وهم الغار
جيله وبعيه ونعيم بن حماد فان ذلك اللفظ إنما هو من روايتهم واسقط
الصحابي وهذا هو مقصود الباب فاعلم ذلك وذكر من طريق
احمد ايضا حديث عثمان الخراساني عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر حق الجار وقال لا تستطيل عليه بالبنا فتحجب عنه الريح الا باذنه
وذكره وقال ما ارى جارك الا ان تعرف له منها وذكر الحديث قال هذا حديث
منكر واسناده ضعيف لا يعول عليه هذا نص ما ذكر به ودخوله في باب
الاحاديث التي ضعفها ولم يبن علتها وسأذكر ثم ان شا الله تعالى
ما يدل على ما ذكرته هنا لما اوجب التغيير الذي فيه من تقديمه وذلك انه ليس
هكذا هو في كتاب ابي احمد بل هو عنده من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال ابو احمد نا ابو قصي قال نا سليمان بن عبد الرحمن قال نا سويد
ابن عبد العزيز قال نا عثمان بن عطا الخراساني عن ابيه عن جده عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغلق بابه دون
جاره مخافة على اهله وماله فليس ذلك بمؤمن وليس بمؤمن من لا يامن جاره
بوائقه الذي ما حق الجار اذا استعانك اعنته واذا استقرضك
اقرضته واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنيته
واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات تبعت جنازته ولا تستطيل عليه
بالبناء تحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار قدرك الا ان تغرف له
منها وان اشتريت فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سرا ولا يخرج
بها ولدك ليغيظ بها ولده الذي يعني بيده ما يبلغ حق الجار

الا قليل ممن رحمه الله فما زال يوصيهم بالجار حتى ظنوا انه سيورثه ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الجيران ثلثة فمنهم من له ثلاثة حقوق ومنهم
من له حقان ومنهم من له حق فاما الذي له ثلثة حقوق فالجار المسلم القريب
له حق الجوار وحق الاسلام وحق القرابة واما الذي له حقان فالجار المسلم له
حق الجوار وحق الاسلام واما الذي له حق واحد فالجار الكافر له حق الجوار
قلت يا رسول الله نطعمهم من نسكنا قال لا تطعموا المشركين شيئا من
النسك هذا نص الحديث عند ابي احمد وهو شديد النكارة ولو جاء به اوثق
الناس فكيف هاؤلا وكذا وقع في النسخة من كتاب ابي احمد عثمان بن عطا
عن ابيه عن جده عن عمه عن شعيب عن ابيه عن جده واخاف ان يكون قوله عن
جده في عثمان بن عطا خطا فاني لا اعرف لعبد الله ابي مسلم والد عطا الخراساني
مولى المهلب ابن ابي صفرة رواية وانما يروي عن عمرو بن شعيب عطا الخراساني
نفسه لا بوساطة ابيه فينبغي ان تكون الحديث هكذا عن عثمان بن عطا الخراساني
عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وما روي
بهذا الاسناد ما ذكره العقيلي في كتابه نذكره استظهارا لما قلناه قال نا يحيى ابن ايوب
قال نا سعيد بن ابي مريم نا يحيى بن ايوب قال نا عثمان بن عطا الخراساني عن ابيه
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال يا رسول الله
اني اسمع منك اشيا اخاف ان انساها افاكتبها قال نعم فقد بين بهذا
الذي ذكرناه ان جعل ابي محمد رحمه الله هذا الحديث عن عثمان بن عطا عن ابيه
عن جده اراه اسقط عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم
خطا وانما هو حديث عبد الله بن عمرو والحديث غاية في الضعف بضعف عثمان
المذكور فاعلم ذلك وذكر ايضا من طريق ابي داود عن شعيب بن بيان عن

الألوكة
www.alukah.net

ابض ان جمال انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عما يجي من الاراك قال ما
اسله احقاف الابل كذا ذكر هذا الحديث في باب الحبي وهو هكذا خطا
سقط منه واحد وتصحف فيه سمي بشمير وقد ذكر هو في باب الاقطاع الحديث
الذي هذا قطعة منه على الصواب وذلك انه ذكر من طريق ابي داود عن شعبي
ابن قيس عن شمير بن عبد الرحمن عن ابيض بن جمال حديث اقطاع النبي صلى الله
عليه وسلم اياه الملح بمارب بشراسر جاعه وفيه السوال عما يجي من الاراك فذكر
ما تقدم وهذا الذكر هو الصواب اعني انه عن شعبي بن قيس عن شمير بن عبد
الرحمن عن ابيض وقد ذكرت هذا الحديث وبينت علته في باب الاحاديث التي
سكت عنها مصححا لها فان فيه خمسة مجهولين وذكر ايضا من طريق
النسوي عن حكيم بن حكيم قال كتب عمر بن الخطاب الى ابي عبيدة ان سول
الله صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من
لا وارث له كذا وقع هذا الحديث في النسخ وهو خطا ينقص منه واحد فانما يرويه
حكيم بن حكيم عن امامة بن سهل بن حنيف قال كتب عمر بن الخطاب واخاف ان
تكون انما سقط لابي محمد بقرينة اذكرها وذلك ان الحديث هو في
كتاب الترمذي هكذا عن عبد الرحمن بن الحرث عن حكيم بن عباد
ابن حنيف عن امامة بن سهل بن حنيف قال كتب عمر بن الخطاب هذا نصه فاظن
ان ابا محمد التقى بصره على حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف فكتبه مقتصرا من نسبه
على اسمه ثم اعاد بصره فوقع على حنيف جد ابي امامة المتصل به قال كتب عمر بن الخطاب
علته حسقا جد حكيم الذي قد عول على اخصاره فكتب ما بعده وذلك قوله
قال كتب عمر بن الخطاب ولو كان اثبات الاحكام عن حكيم بن حكيم بن عباد
عن ابيه عن جده قال كتب عمر بن الخطاب كنا نقول على الاقل سقط ما بين حنيف و

فلما لم يثبت كذلك دل على انه من عمله ولكن بقي الاخر ممكنا وباعتبار امكانه
لم اكتب هذا في باب الاحاديث التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة وقد تحقق
الظن وارتفع الاحتمال بانه في كتابه الكبير هكذا ومن خطه نقلت الترمذي
قال بندار نا ابو احمد الزبيري نا سفين عن عبد الرحمن بن الحرث عن حكيم بن حكيم
ابن عباد بن حنيف قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد تبين ان سقوط ابي امامة
ابن سهل بن حنيف انما هو من خطيه ثم اختصرها هنا على الخطا والى هذا فانه حسن
الحديث ولم يبين لم لم يصح وقد بينا ذلك في موضعه وذكر من طريق
ابي داود عن سعيد بن عزوان عن ابيه انه مر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
بتبوك وهو يصلي فقال قطع صلاتنا قطع الله اثره قال فما قمت عليها الى يومي هذا
هكذا ذكر هذا الحديث ولم يبين علته بعد ان قال فيه ضعيف وقد بينت ذلك
في باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين عللها والمراد الان منه بيان الوهم فيه
بنسبه المرور الى عزوان الد سعيد وهو اذا كان كذلك يسقط منه واحد
عنه اخذ ذلك عزوان المذكور وتبين ذلك بالوقوف على نص ما اورد فيه ابو
داود قال ابو داود نا احمد بن سعيد الهمداني وسليمان بن داود قالا نا
ابن وهب قال نا معوية بن صالح عن سعيد بن عزوان عن ابيه انه نزل بتبوك وهو
حاج فاذا رجال مقعد فساله عن امره فقال له ساحدثك حديثا فلا تحدث به
ما سمعت لي حي ان سول الله صلى الله عليه وسلم نزل بتبوك الى النخلة فقال
هذه قبلتنا ثم صلى اليها فاقبلت وانا غلام اسعى حتى مررت عنه وهنا فقال قطع
صلاتنا قطع الله اثره فما قمت عليها الى يومي هذا هذا نص الخبر عند ابي داود وعزوان
فيها نابي وجعله ابو محمد في سياقه صحابيا صاحب القصة والحديث في غاية الضعف
ونكارة المتن فان دعاه عليه السلام لمن ليس له باهل زكوة ورجمه واعلم ذلك

د ـ ايضا من طريق ابى داود عن سريج عن عاصم بن كليب عن ابيه
عن وائل بن حجر قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه
قبل يديه الحديث ثم قال رواه همام عن عاصم مرسلا وهمام ثقة كذا قال
وخالفه همام خالف شريكا فرواه عاصم مرسلا ورواه شريك عن عاصم
عن ابيه وائل جميعا رواياه عن عاصم والامر فيه ليس كذلك عند ابى داود وانما
رواه همام عن شقيق قال نا عاصم بن كليب عن ابيه عن النبى صلى الله عليه
وسلم كذا مرسلا فهمام اذن لم يروه عن عاصم ويوكد قبح هذا العمل ضعف
شقيق الذى عنده رواه همام فانه شقيق ابو الليث وهو لا يعرف بغير روايه
عاصم عنه فسقط ازاله ضعيف من الاسناد وهى التسويه وقد بينت فى
الرد المفحم على نفس الاسناد انه شقيق ابو الليث فاعلم ذلك ٥

د ـ ايضا حديث بن عمر سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجوز
فى الرضاعة من التحريم فقال رجل او امراة من طريق ابن ابى شيبة عن محمد بن عبد
الرحمن السلمانى عن ابن عمر به قال السلمانى ضعيف كذا اورده وهو هكذا
قد سقط منه واحد وانما هو عند ابن ابى شيبة عن معتمر بن سليمان نا محمد بن
عبيد الله بن عبد الرحمن السلمانى عن ابيه عن ابن عمر قال سيل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يجوز فى الرضاعة من التحريم فقال رجل او امراة فهذا كما
ترى سالم يسقط واحدا من اسناد ابى محمد وهو عبد الرحمن السلمانى فى الرجم
وهكذا اثبت عند ابن ابى شيبه او امراه باو خلاف ما وقع فى نسخ الاحكام
وهو من قسم التغيير الواقع فى المتون كما ذكرته ثم ان شاء الله تعالى واما قوله
السلمانى ضعيف فانه لم يتبين منه من يعنى الا بما لا بن له مثل هذا فى
احاديث كثيرة سيانى ذلك فى موضعه ان شاء الله ٥ د ـ من طريق

ابى احمد من رواية الوليد بن سلمة مؤدب المامون عن الاوزاعى عن
ابن ابى كثير عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ندرى غيظ
غلط ثم قال حديث غير محفوظ كذا وقع فى النسخ وهو هكذا اثر سقط منه
ابو سلمة بن يحيى بن ابى كثير وابى هريرة كذلك هو فى كتاب ابى احمد الذى نقله من
عنده وساعيد ذكر هذا الخبر فى باب الاحاديث التى اعلها
ان شاء الله تعالى

باب نسبة الاحاديث الى غير رواتها

اعلم ان كل حديث تقدم ذكره فى باب الزيادة فى الاسانيد فانه من هذا الباب
باعتبار وذلك انه اذا قال فى حديث رواه يحيى بن بشير بن خلاد عن ابيه عن
بشير بن خلاد عن امه فقد نسبه الى غير رواته فان بشيرا وامه لم يروياه ولكنه
عن ابى ميمونه والد عطا وعن عبد الله بن كنانه والد اسحق الى سائر ما فى الباب
ولكنى لا اعيد منها شيا هنا وانما اذكر غيرها مما هو من نسبة الاحاديث الى
غير رواتها ولا يزاد به فى الاسانيد من ليس منها فاقول ٥ د ـ
من طريق مسلم عن انس حديث لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا
بد متمنيا الحديث ثم قال وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يتمنين احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات احدكم انقطع
عمله وانه لا يزيد المومن عمره الا خيرا وقال البخارى لا يتمنى احدكم
الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب هكذا
ذكر هذا الحديث الاحاديث والخطافيه فى عطف الثانى على الاول ثم فى عطف
الثالث على الثانى فان الثانى انما هو عند مسلم من حديث ابى هريرة لا من حديث
انس وليس له عنده غير طريق واحد وهو من صحيفه همام والثالث الذى عزاه

بخاري موايضا عند البخاري من حديث ابي هريرة لا من حديث انس ذكر
ابن ليس فيه لفظ يزداد خيرا وانما نصه عنده هكذا نا عبد الله بن محمد
مسلمة بن قعنب نا معمر عن الزهري عن ابي عبيد عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا
فلعله يستعتب واللفظ الذي اورد ابو محمد هو من عند النسائي من رواية عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة ومنه ذكره هو في كتابه الكبير باسناده ومتنه
هذا او هذا في البخاري وليس هذا الان مقصودا وانما المقصود ما قدمنا بيانه من
ان الحديث الثالث من رواية ابي هريرة لا من رواية انس وذكر
ايضا من طريق مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مازال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يفرك مؤمن مؤمنة او لغيره كما بين كذا ذكرهما وعطف الثاني على الاول فحقق
ان العطف الاول منه والثاني عن ابي هريرة لا شك فيه فهو اذن لم يعطفه
على الاول حتى ظن ان الاول عن ابي هريرة وليس كذلك وانما هو في كتاب مسلم
من رواية عائشة ثم من رواية ابن عمر وقد رايته اورده في كتابه الكبير من
طريق مسلم عن عائشة على الصواب ثم اتبعه من طريق مسلم عن ابي هريرة حديث
لا يفرك مؤمن مؤمنة من لا من جاء بوايقه فاخاف ان تكون من هاهنا اتى اما ان يكون
هو قصر حتى اختصره من هذا الموضع فزل بصره او كتبه من حفظه وقد اختل فيه
وذكر ايضا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اعطاه الثاني عبد لم يمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة الحديث ذكره من
طريق النسوي وهكذا رايته في النسخ عن ابي هريرة وهو خطا وانما الحديث
من المعلق وعن حديث ابي امامة ورواه عنه القاسم ابو عبد الرحمن وعن

القاسم علي بن يزيد وعنه عبيد الله بن روح وعنه يحيى بن ايوب هذا اسناده عند
النسوي وسكت عنه ابو محمد مستاصحا وقد كتبته في باب الاحاديث التي سكت
عنها مبينا الحال هذا الاسناد وذكر ايضا من طريق مسلم عن العباس
ابن عبد المطلب شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت انا
وابو سفيان بن الحرث بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله ثم قال
وعن البراء في هذا الحديث قال فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن
البغلة ثم قبض قبضة من تراب الارض ثم استقبل بها وجوههم فقال شاهت
الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملا عينيه ترابا الحديث هكذا جعل هذا
عن البراء وذلك عين الخطا ولم يذكره مسلم عنه وانما هو حديث اياس بن سلمة بن
الاكوع عن ابيه اتصل حديث البراء من جميع طرقه فظنه منه ولم يتثبت
قال مسلم نا سليمان بن حرب قال نا عمر بن يونس الحنفي قال نا عكرمة
ابن عمار قال نا اياس بن سلمة قال نا ابي قال غزونا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم حنينا فلما واجهنا العدو تقدمت فاعلو ثنية فاستقبلني رجل من العدو
فارميه بسهم فتواريت عني فما دريت ما صنع ونظرت الى القوم فاذا هم قد
طلعوا من ثنية اخرى فالتقوا هم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وارجع منهزما وعلي بردان متزرا باحدهما مرتديا
بالاخرى فاستطلق ازاري فجمعتهما جميعا ومررت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم منهزما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
له رأى ابن الاكوع فزعا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث كما
ذكر وما اللفظ المذكور عن غير سلمة بن الاكوع في كتاب مسلم ذكر وذكر
ايضا من طريق ابي داود عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب في الرهان قال وقد روي هذا عن حميد عن انس
وهو خطأ والصواب في اسناده حميد عن الحسن عن عمران ذكر ذلك النسائي
رحمه الله هذا نص ما ذكره وفيه اربعة اشياء من هذا الباب اثنان الاول انه
منقطع فان الحسن لم يصح سماعه من عمران لم يثبت ما روي من قوله اخذ
عمران سدى وقد اعترض ابو محمد بصحيح الترمذي حديث اطعام الجد سدسا
وانه سدسا بان قال قال ابو حاتم لم يسمع الحسن من عمران سبابي هذا بينا
في باب لا حدث الى اورها على انها متصلة وهي منقطعة ان شاء الله تعالى
والسابق انه اورده عن حميد عن الحسن عن عمران ذلك عين الخطا وانما هو
عنبسة عن الحسن عن عمران وهو احد الخطاين اللذين قصدت بيانهما في هذا
الباب وهو ممكن ان يخفى على من لا تثبت وذلك ان اباداود قال نا يحيى بن حلف
قال نا عبد الوهاب عن عبد المجيد قال نا عنبسة ونا مسدد قال نا بشر بن
المفضل عن حميد الطويل جميعا عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ادخى لفظ حديثه في الرهان هذا لفظه وقد
بين فيه ان الزيادة المذكورة انما هي في حديث يحيى بن خلف وهي خلف انما يرويه
عن عبد الوهاب عن عنبسة عن الحسن عن عمران فالقول بان ذلك من رواية
حميد عن الحسن لصاحبه حديث الى غير راويه والثالث وهو لغير هذا
الباب من هذا الثاني وهو سكوته عنه مصححا له فان سكوته عن الاحاديث
الصحيحة عنده كثير اخبر عن نفسه وانما سكت عنه لما خفي عليه انه من
رواية عنبسة بطل له من رواية حميد وذلك ان عنبسة هو ابن سعيد بن
ابي الرباع السمان وهو ضعيف ضابط قال عمر بن علي كان مغلطا لا روي عنه
شيئا وهو صدوق لا بأس به وقد ذكرنا في باب السلام والاستيذان حديث

هشام بن عروة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بيهودي فوضع
ثم قال عنبسة بن سعيد القطان اخو ابي الربيع السمان كان صدوقا وكان لا
يحفظ والرابع لهذا الباب وهو قوله وقد روي هذا عن حميد عن انس وهو خطأ"
وذلك منه خطأ فان معنيه انما هو زيادة في الرهان وذلك اورده في احاديث
السباق من كتاب الجهاد ولم يروه قط حميد عن انس والحديث الذي تكلم الناس
فيه من رواية انس ومن رواية حميد عن الحسن عن عمران انما هو بغير الزيادة
المذكورة وكما قد اورده هو في كتاب الزكوة من حديث عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم
الا في دورهم كذلك كان له ان يورده في النكاح في باب الشغار لزيادة و لا
شغار في الاسلام فاما هذه الزيادة فانما هي من رواية عنبسة بن سعيد
كما اخبرتك وان اردت الموقوف على حديث انس وحديث الحسن عن عمران من
غير رواية عنبسة لتعلم انه ليس في واحد منهما زيادة في الرهان فهذان هما
قال النسائي انا محمد بن عبد الله بن ربيع قال نا يزيد وهو بن زريع قال نا حميد قال
انا الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا
جنب لا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا ورواه ايضا ابو
قرعة عن الحسن انا محمد بن بشار قال نا محمد قال نا شعبة عن ابي قرعة عن الحسن عن
عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا
شغار في الاسلام ورواه ايضا يونس بن عبيد عن الحسن قال ابن السكن انا
عبد الله بن محمد البغوي نا عبيد الله بن عمر القواريري نا بشر بن المفضل نا
يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب لا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا

وقال الترمذي في كتاب العلل نا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق عن معمر
عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاجلبك لاجنبك لاشغار
في الاسلام ومن انتهب فليس منا سالت محمدا عنه فقال لا اعرفه الا من حديث
عبد الرزاق ولا اعلم احدا رواه عن ثابت غير معمر وربما قال عبد الرزاق في هذا
الحديث عن ثابت وابان عن انس انتهى كلام الترمذي وقد روي هذا الحديث
من غير هذا الوجه قال البزار نا الحسن بن مهدي قال نا عبد الرزاق قال
نا معمر عن ثابت عن انس وناه زهير بن محمد قال نا عبد الرزاق قال نا معمر
عن ثابت وابان عن انس قال زهير قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء
اتاه نساء من الانصار فقلن يا رسول الله ان نسا اسعدننا في الجاهلية افنسعدهن
في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اسعاد في الاسلام ولا جلب
ولا جنب ومن انتهب فليس منا ثم قال لا نعلم رواه عن ثابت عن انس الا معمر وقد
تفرد بمتنه وهو ان زيادة في الرهاوي انما هي من رواية عنبسة عن الحسن عن
معمر لا من ان يكون هذه الزيادة من المدرج فسرها بحي او من فوقه فاصلت
باخره وعلم ذلك ذكر من طريق البزار حديث زيد بن حارثة ان النبي
صلى الله عليه وسلم في اول ما اوحي اليه اتاه جبريل عليه السلام فعلمه الوضوء
فلما فرغ حثا حفنة من ماء فنضح بها فرجه ثم قال هذا رواه عبد الله بن طبيعة
وهو ضعيف عندهم وقد روي ايضا من طريق شذين بن سعد فيسنده الى زيد بن
حارثة وهو ضعيف عندهم كذلك هكذا ذكر رواية شذين انها عن زيد بن
حارثة كذا ان لضعفه وذلك شيء لا يعرف وما رواه شذين الا عن اسامة
ان جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم اراه الوضوء فلما
فرغ من وضوءه اخذ حفنة من ماء فنضح بها في الفرج رواها عقيل وقرن عن ابن شهاب

عن عروة عن اسامة بن زيد كذلك مرسلة هكذا ذكرها الدارقطني وغيره ولا
ذكر فيها لزيد بن حارثة فاعلم ذلك وذكر ايضا من طريق الدارقطني
عن الحسن بن بشر قال نا ابو جعفر المنصور عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجموا من النكاح اربعة الحديث ثم قال
والحسن بن بشير متروك هكذا ذكر عن الحسن بن بشير وليس هو كذلك في كتاب
الدارقطني بل عن الحسن بن عمارة وهو ايضا متروك كذلك وقد اثبت من هذا في
كتابي من الدارقطني واستظهرت بغيره فرايت الحسن بن عمارة في كل ما رايت عنها
وفيها نسخ عتيقة كتاب ابي علي السدي في خطه كاف في ذلك وسنذكر هذا الحديث مرة
اخرى في باب الاحاديث التي اعلها قوم وتركه دونهم من هو مثلهم او اضعف
منهم ان شاء الله تعالى وذكر ايضا من طريق ابو يعلى احمد عن معوية بن عطا
عن سفيان الثوري عن منصور عن زر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر الاصناف الستة الربويه وزاد الزيت بالزيت كذا رايته في النسخ
الزيت وهو خطا وصوابه الزبيب وكذلك على الصواب هو في الكتاب الذي
نقل منه كتاب ابي احمد وليس هذا مقصودا الان فانه من قسم التغير الواقع في
المتون والذي قصدت منه الان هو قوله عن ابن عمر وذلك خطا وانما هو
في الموضع الذي منه نقله وبالاسناد المذكور الى زر عن عمر بن الخطاب
وزر معروف الرواية عن عمر وعلي والحديث شان اخر ذكره ان شاء الله في باب
الاحاديث التي اعلها قوم وذكر من طريق الدارقطني عن
حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكتب الحائر بالعربية
ثم قال عنه الصحيح عن حميد مرسلا كذا اورد هذا وهو خطا فان المفهوم منه
هو ان صحيح الحديث انما هو كونه مرسلا عن حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم

لأسد بزيادة افن وعزا ذلك الى الدارقطني وهو لم يقل هذا وانما صححه
الدارقطني مرسلا عن حميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم فرسله
هو للحسن لا حميد وقد ذكرت نص الواقع من ذلك عند الدارقطني في باب
الاحاديث التي اورد ها على انها متصلة وهي منقطعة • ذكر
ايضا من طريق فاسر بن اصبغ عن ابن عباس قال لما ولدت ماريه ابرهيم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتقها ولدها ثم قال في اسناد هذا الحديث
محمد بن مصعب الفرقساني وهو ضعيف كاتب فيه غفلة واحسن ما سمعت
فيه من قول المتقدمين صدوق لا بأس به وبعض المتاخرين يوثقه هكذا ذكره
وهو عجز لخطا وليس لمحمد بن مصعب في اسناد هذا الحديث ذكر البتة
وقد رايته كتبه خطه في كتابه الكبير فسئله فقال نا القرشي نا شرحبيل نا
علي بن احمد يعني بن حزم نا يوسف بن عبد الله يعني بن عبد البر نا عبد
الوارث بن سعيد نا قاسم بن اصبغ نا مصعب بن محمد نا عبد الله بن عمير
هو الرقي عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس فذكره هكذا كتبه
خطه وفيه من التخليط ما ابينه اول ذلك قوله في شرحبيل بن عبد البر عبد
الوارث بن سعيد وانما هو بن سفين الملقب بالحبيب هو مختص بقاسم وهو
اخر ثقات شيوخ ابي عمر بن عبد البر فاما عبد الوارث بن سعيد التنوري
فليس بمكانه والامر فيه بين وانما سبقه القلم الى الخطا باسم
جده وقوله اما قوله لخبرنا مصعب بن محمد فهو عكس هذا الذي في هذا الكتاب
والخطا تخليطا كان في كتاب ابن حزم او قد علم عليه بعلامته التقديم والتاخير
لم يعلم هو بها وكتب هنا محمد بن مصعب وفسره بالقرقساني وكتب عليه حكمه
واسوى ما كتب عليه في الموضعين من كونه ذا غفلة وكان هذا كله خطا

وكان ما في هذا الكتاب اقرب الى تبين الصواب وذلك ان الحديث في كتاب فاسر انما
هو هكذا نا محمد عن مصعب محمد هو بن وضاح ومصعب هو ابن سعيد ابو خيثمة
المصيصي والامر في ذلك بين وقد تكرر في كتاب فاسر حتى لا يخفى لمن لا يعرفه ديانا
وهو ايضا بضعف قد ذكره ابو احمد وسياتي له ذكر ان شا الله في هذا الحديث في
موضع اخر وقد مر ذكره لابي محمد في حديث النهي عن تغميض العينين في الصلاة
كما يفعل اليهود وابو محمد ينقل من كتب فاسر الا بواسطة فانه لم يرها وقد
بينت ذلك في الباب الذي اذكر فيه جميع من اخرج عنه علم هذا الكتاب
• ذكر من المراسيل عن ابرهيم التيمي ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ
من قبل القبلة ولم يسل سلاكذا اذكره وهو خطا ولم يقع في المراسيل لفظة
التيمي وانما هي زيادة منه وانما في مرويه حماد بن سلمة عن ابرهيم ان
النبي صلى الله عليه وسلم هكذا فقط وبين ان حماد بن ابي سليمان انما يروي
عن ابرهيم النخعي لا التيمي والرجلان مشتركان في الاسم واسم الاب فكل واحد
منهما يقال له ابرهيم بن يزيد وبشتركان في البلد ايضا وفي كثير من الرواة من
فوق ومن اسفل ولما كتب الحجاج الى عامله ان ياخذ ابرهيم بن يزيد كتب اليه ان
قبلنا ابرهيم بن يزيد التيمي وابرهم بن يزيد النخعي فكتب اليه ان خذهما جميعا قال هشيم
اما النخعي فلم يوجد حتى مات واما التيمي فاخذ مات في السجن والمقصود ان تعلم
ان لفظة التيمي التي زعم انها خطا ليست في الموضع الذي نقل الحديث المذكور
منه فاعلم ذلك • ذكر ايضا من طريق الدارقطني عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع امهات الاولاد وقال لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن
يستمتع منها سيدها ما دام حيا واذا مات فهي حرة ثم قال هذا يروى من قول
ابن عمر ولا يصح مسندا كذا قال انه يروى من قول ابن عمر وليس كذلك وانما يروى

وقد نقل في هذا الكتاب

موقوفا من قول عمر هو حديث رويه عبد العزيز بن مسلم القسملي وهو ثقه
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فاختلف عنه فقال عنه يونس بن محمد وهو ثقه
وحدثهم من كتابه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عنه يحيى بن اسحق وملح بن سليمن
عن عمر لم يجاوزه وكلهم ثقات وهذا كله ذكره الدارقطني فاعلمه ه
وذكر ايضا من طريق الدارقطني من رواية القاسم بن محمد العمري في
حديث لابي سعيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي الا وهو شبعان
ريان قال ابو القاسم بن محمد بن هذا متروك هذا نص ما ذكر وتكرر له ذكر القاسم
ابن محمد فيه مرتين وهو غير الخطا وانما الحديث في كتاب الدارقطني عن القاسم بن
عبد الله العمري عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري عن ابيه عن ابي سعيد والقاسم
هذا متهم بوضع الاحاديث ولا اعلم في العمريين من يقال له القاسم بن محمد ولهذا
الحديث شان اخر اذكره في باب الاحاديث التي ضعفها بر حال وترك في اسانيدها
من يعلل به غيرهم وذكر ايضا من طريق ابي احمد من حديث اسحق
ابن ابرهيم بن عمران بن عمير المسعودي عن القاسم بن عبد الله قال قال ابن مسعود
يا عمير اعتقك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق مملوكا
للحديث بكماله ذكره وهو خطا وما هو في الموضع الذي نقله منه الا عن
القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي وما لاحد ممن يقال
له القاسم بن عبد الله اليه سبيل وقد كتبته ايضا في باب الاحاديث التي اوردها
على انها متصله وهي منقطعه لمعنى اخر اعتراه فيه وذكر قصة
رد اصفوان المسروق منه فكان من طرقه واشعث بن سوار عن عكرمه عن ابن
عباس قال كان صفوان نائما في المسجد وعزا ما ذكر من ذلك الى النسائي وذلك
غير الخطا وما هو عند النسائي الا عن اشعث بن سوار وذلك انه ترجم ترجمة

قصها خالفه اشعث بن سوار ثم قال بعدها انا محمد بن هشام قال انا الفضل يعني
ابن العلا الكوفي قال انا اشعث هو ابن سوار عن عكرمه عن ابن عباس قال
كان صفوان نائما في المسجد فذكر وقد رواه ايضا عن اشعث عمرو بن صالح ابو
اميه ففسره بابن سوار قال البزار انا محمد بن مرزوق بن بكير نا عمر بن صالح
ابو اميه قال انا الاشعث بن سوار عن عكرمه عن ابن عباس قال كان صفوان
نائما في المسجد فجاء رجل فاخذ رداه من تحت راسه فاتبعه فادركه فاتى به النبي
صلى الله عليه وسلم فقال هذا سرق ردائي من تحت راسي وانا نايم فامر به
ان يقطع فقال ان ردائي لم يبلغ ان يقطع فيه هذا فقال افلا قبل ان ياتيني به
واشعث بن سوار كوفي معروف الرواية عن عكرمة والفضل بن العلا معروف
الرواية عنه فاما اشعث بن ابي الشعثاء البصري روى عن البصريين كقتادة والحسن
وثابت وعلي بن زيد ولا اعرف له رواية عن عكرمه وبقي من هذا انه في
الاصل الذي نقل منه على خلاف ما فسر واظن انه نقله وترك تفسير اشعث
فلما جا الى الاختصار بوهمه بن ابي ازوالى ذلك عثمان بن ابي ازضعيف ايضا كابن
سوار فاعلم ذلك وذكر ما هذا نصه وروى النسائي من حديث
عصمة بن مالك وعبد الله بن الحرث بن ابي ربيعة ان مملوكا سرق على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فعفى عنه
ثم سرق الثانية والثالثة والرابعة وفي كل مرة يرفع اليه فيعفو عنه ثم
رفع اليه الخامسة وقد سرق وقطع يده ثم رفع اليه السادسة فقطع رجله
ثم رفع اليه السابعة فقطع يده ثم رفع اليه الثامنة فقطع رجله وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع باربع ولم يقل في حديث عبد الله اربع
باربع قال وهذا لا يصح الا رسال وضعف الاسناد خرجه الدارقطني

الألوكة
www.alukah.net

والحرث بن ابي اسامة انتهى ما ذكر فاقول وبالله التوفيق انه تغير ولا
اختلاف موضع التغير هو في قوله وروى النسائي او في قوله وعبد الله بن
حميد بن ابي ربيعه ومعنى هذا ان النسائي ليس عنده هذا الخبر هكذا ابوجه
وانما عنده حارث الحرث بن حاطب وليس فيه شئ من هذا وانما نقصه انا سليمن
بن ابي شيخنا ابو الفضل العراقي ان الذي هو في شيخ ابي داود حماد نا يونس عن
الحرث بن حاطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى لصٍ فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما
سرق قال اقطعوه فقالوا يا رسول الله انما سرق قال اقطعوا يده قال ثم سرق
فقطعت رجله ثم سرق على عهد ابي بكر حتى قطعت قوايمه كلها ثم سرق ايضا
فاراد قتله فقال ابو بكر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بهذا حين قال
اقتلوه ثم دفعه الى نفر من قريش ليقتلوه فيهم عبد الله بن الزبير وكان يحمل
على عاتقه فقال امروني عليكم فامروه عليهم فكان اذا ضرب ضربوا حتى قتلوه
ليس عند النسائي الا هذا وليس من ذاك في شئ واما الدارقطني فعنده انا
ابن خلد بن حفص نا اسحق بن داود بن عيسى الموزني نا خلد بن عبد السلام الصدفي
نا الفضل بن المختار عن عبد الله بن موهب عن عصمة بن مالك قال سرق مملوك في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فعفا عنه ثم
رفع اليه الثانية قد سرق فعفا عنه ثم رفع اليه الثالثة فعفا عنه ثم رفع
اليه الرابعة وقد سرق فعفى عنه ثم رفع اليه الخامسة وقد سرق فقطع يده
ثم رفع اليه السادسة فقطع رجله ثم رفع اليه السابعة فقطع يده ثم رفع
اليه الثامنة فقطع رجله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع بار بع
هذا ما ذكره الدارقطني واما ما ذكره الحرث بن ابي اسامة فلم اقف عليه
ولعل هذا الذي ساق ابو محمد هو من عنده والمقصود ان قسمة ما عند النسائي

الى عصمة بن مالك وعبد الله بن الحرث غير صحيحة فاعلم ذلك وذكر
ايضا عن ابي داود عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيلوا
ذوي الهيات عثراتهم الا الحدود ثم قال هذا رواه عبد الملك بن زيد وعطاف
ابن خلد وهما ضعيفان هكذا قال وهو خطا وذلك انه يفهم منه انه عند ابي داود
من رواية هذين وليس كذلك وانما ذكره ابو داود من رواية عبد الملك
ابن زيد فقط قال ابو داود نا محمد بن سليمن الانباري وجعفر بن مسافر
المعنى قالا نا ابن ابي فديك عن عبد الملك بن زيد من ولد سعيد بن زيد عن عمرو
ابن يثيل عن محمد بن ابي بكر عن عمرة عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقيلوا ذوي الهيات عثراتهم الا الحدود ولم يذكر غير هذا واما النسائي
فذكره من رواية الرجلين في طريقين احدهما رواه ابن ابي مريم قال نا عطاف
ابن خلد قال نا عبد الرحمن بن محمد بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة عن عايشة ففي هذا زيادة
على ابي بكر بن محمد عمرو بن حزم في الاسناد فيكون حديث ابي داود على هذا
منقطعا فيما بين محمد بن ابي بكر وعمرة فاعلم ذلك وذكر من طريق ابي
احمد من حديث عبد الله بن يحيى بن ابي كثير وكان من خيار الناس واهل الدين والورع
عن ابيه عن رجل من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل ادنى
القلب ثم قال رواه اسرايل بن ابي اسحق عن عبد الله بن يحيى بن ابي كثير كذا وقع
هذا في النسخ وهو خطا ونسبه حديث ابي غير راويه وليس هذا من رواية اسرايل
ابن ابي اسحق وعلى انه لا يوجد اسرايل هكذا منسوبا الى جده وانما هو اسرايل بن
يونس بن ابي اسحق ولا ايضا اعرف في الرواة من يقال له اسرايل بن ابي اسحق
وهذا الحديث انما رواه عند ابي احمد اسحق بن ابي اسرايل عن عبد الله بن يحيى بن ابي
كثير واسحق بن اسرايل معروف وهو منسوب الى جده وانما هو اسحق بن ابي سيمن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي ... وابل وكان ثقة وله شان وترك الناس حديثه لراي وقع له فاظهره في
القرآن من الوقف فترك وحيدا وهجروقد كان الناس اليه عنقا واحدة ولم
يترك منهما وسأعود الى ذكر هذا الحديث في باب الاحاديث التي انتهما كلاما
في صحتها ولست بصحته ان شاء الله تعالى وذكر ايضا في كتاب
النساء مع هذا نصه وقد خرج المنع من التحلي بالذهب للنساء عن ثوبان وحذيفة
وابي هريرة واسماء بنت يزيد وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح
اباحة النساء لذلك النسائي وابو داود انتهى ما ذكره وقد كتبت في باب
الاحاديث التي سكت عنها ولم يبين علتها حديث ثوبان ولابي هريرة واسماء بينت
علتها فاما حديث حذيفة فلا وجود له فيما اعلم وخاصة عند النسائي ولابي
داود وانما ذكر احاديث اخت حذيفة مع جملة الاحاديث المذكورة وأراه
تصحف له فقال ابو داود ونا مسدد قال نا ابو عوانة عن منصور عن ربعي بن حراش
عن امرأته عن اخت حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النسا
اما لكن في الفضة ما تحلين به اما انه ليس لامراة تحلي ذهبا تظهره الا عذبت
به وكذا ذكره النسائي من رواية معمر وسفين عن منصور عن ربعي عن امرأته
عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت الحديث
وعلته لجهل الحال امراة ربعي بن حراش فاعلم ذلك وذكر من طريق
الترمذي عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغبط اوليائي
عندي لمومن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة احسن عبادة ربه واطاعه في
السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا
فصبر على ذلك نفض يده فقال عجلت منيته قلت ببواكيه قال نعم اه كذا وقع في
النسخ وهو خطا انما هو حديث ابي امامة وسكت عنه وقد بينا ضعف اسناده

في باب الاحاديث التي سكت عنها وليست بصحيحه وذكر من طريق مسلم
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا الى الله فاني
اتوب في اليوم مايه مرة كذا رايته في نسخ وهو خطا ونسبة الحديث الى غير
راويه وانما هو في كتاب مسلم عن الاغر المزني حديث ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مذكر والاغر المزني صحابي وقد رايته في نسخة على الصواب
ولا ادري لعله اصلح فيها ..

باب ذكر احاديث يوردها من موضع عزا وشهر
يزيدها زيادة او حديثا من موضع اخر موهما انها عن ذاك الراوي او بذلك
الاسناد او في ذلك الفصه او في ذلك الموضع وليس كذلك ..

اعلم ان هذا الباب ملخص مما كافيه الا ان من نسبة الاحاديث الى غير رواتها الا ان
الفرق بين ما ذكرت في الباب قبل هذا وبين ما ذكر هنا هو ان ما تقدم يقول
فيه بالخطا مصرحا كجعل حديث سلمة عن البرا وكقوله في حديث ابي هريرة بعد ذكر
انس وعنه وكقوله الحديث فيه الحسن بن عمارة فيه الحسن بن دينار وسأوما
ذكرته وامثالها هنا فانا يلزمه الخطا ونسبة الحديث الى غير راويه باعتبار ملزمه
الذي اخبر به عن نفسه في صدر الكتاب من انه متى ذكر الحديث عن او قال
ما يذكر بعده هو عنه ما لم يقل وعن فلان فبسمى راويا اخر وذلك الحال
في الكتاب الذي ينقل منه وانما يصعب الحال فيما اذكره في هذا الباب من حيث
يعتقد كانه فاته اثر كل حديث يعتريه ذلك فيه بهذا الحديث او بهذه الزيادة عن
الراوي فلان ولا يكون شيء من ذلك عنه فانه وان لم يعله اثر كل حديث فانه
قد قدم في اول الكتاب ما يدل على ذلك سيما ذكرته فمن ذلك ان ما ذكر
من طريق النسائي عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فحذف

الألوكة
www.alukah.net

المان فقام اليه رجل فقال متى الساعة يا رسول فيسر رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى وجهه فقلنا له اقعد فانك سالته ما يكره الحديث وفيه اعددت
له حب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت مع من
احببت فمر فاوقال مسلم في هذا الحديث المرء مع من احب وقال الترمذي المرء
مع من احب ولم اكتب هذا اورده وهو يفهم قاريه ان قوله المرء مع من احب
انه اقعر في كتاب مسلم هو من حديث انس وليس الامر كذلك وما هو في كتاب مسلم
الا من حديث ابن مسعود وفي قصة اخرى فلا هو عن انس ولا هو في ذلك
الحديث كما قال او بيان ذلك بايراده كما هو في كتاب مسلم قال مسلم نا عثمن
ابن ابي شيبة واسحق بن ابرهيم قال اسحق انا وقال عثمن نا جرير عن الاعمش
عن ابي وائل عن عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله كيف ترى رجلا احب قوما ولما يلحق بهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرء مع من احب ووقع في كتاب مسلم حديث انس في السؤال عن الساعة كما تقدم
في حديث النسائي ولكن خطاب مواجه مفرد هكذا انت مع من احببت
ورواه مسلم من طريق اسحق عن عبد الله والزهري وثابت وسالم بن ابي الجعد كلهم عن
انس وذكره ايضا من طريق الدارقطني عن عبد الله بن سرجس قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المراة او المراة بفضل
الرجل ولكن يشرعان جميعا ثم قال اخرجه النسائي رحمه الله انتهى ما
ذكره وهكذا قال ان النسائي اخرجه وليس كذلك وانما اخرج النسائي
من حديث عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع
سنين كما صحبه ابو هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمتشط
احدنا كل يوم او يبول في مغتسله او يغتسل الرجل بفضل المراة او المراة بفضل

الرجل وليغترفا جميعا قال نا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن داود الاودي
عن حميد فذكره وداود الاودي وثقه بن معين وابن حنبل والنسائي وقد
بين في كتابه الكبير انه انما يعني بقوله خرجه النسائي هذا الحديث لاحد
عبد الله بن سرجس فانه اورده مع حديث ابن سرجس باسناده واتبع حديث
ابن سرجس تعليل البخاري له وسا ذكر ذلك ان شا الله تعالى في باب
الاحاديث التي اوردها على انها صحيحة وليست كذلك ولها طرق صحيحة
ذكره في الطهارة من طريق مسلم عن ابن كعب عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الرجل ياتي اهله ثم قال لا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضا وقال
البخاري يغسل ما مس المراة منه ثم يتوضا ويصلي وزاد عن زيد بن خالد فسالت
عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروا
بذلك ولمسلم من حديث عثمن في هذا يتوضا للصلاة ويغسل ذكره قال عثمن
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الترمذي انما كان الماء
من الماء في اول الاسلام ثم نسخ بعد ذلك كذا ذكر هذا الموضع
والمقصود منه هذا الذي ذكر عن الترمذي بعد ما لمسلم عن عثمن فانه يتوهم
منه ايضا عن عثمن وانما هو عن ابي بن كعب وسنعود لذكره في باب الاحاد
التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة ان شا الله تعالى وذكره
ايضا من طريق مسلم عن ابي جهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين
يديه قال ابو النضر لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة ثم قال في مسند
البزار اربعين خريفا كذا ذكره وهو على ما يلزمه يفهم منه انه عند البزار
من رواية ابي جهيم وينبغي لو كان عن ابي جهيم ان يكون عن غير ابي النضر لانه لا

بجمع قوله فمنا لا أدري أربعين يومًا أو شهرًا أو سنة مع قوله في كتاب البزار
أربعين خريفًا من غير شك وإلى هذا فانه ليس عن أبي جهيم في كتاب البزار بل عن
زيد بن خالد عكس هذا الذي في كتاب مسلم من رواية ابن عيينة وكان عليه أن
يتفطن كما وقع ويذكر لحديثين بينتهما يتبين ذلك قال مسلم نا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن أبي النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسله
إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المارين
بين يدي المصلي وقال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المارين
بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرًا له من أن يمر بين يديه قال
أبو النضر لا أدري قال أربعين يومًا أو شهرًا أو سنة فهذا حديث أبي جهيم
وقال البزار نا أحمد بن عبدة الضبي نا سفين عن سالم أبي النضر عن بسر بن
سعيد قال أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المارين بين يدي المصلي فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلم المارين بين يدي المصلي ما
ذا عليه كان لأن يقيم مائة عام خيرًا له من أن يمر بين يديه هذا نصه
وهو عكس رواية مالك فانه جعل الحديث لزيد بن خالد وقد خطئ فيه ابن عيينة
وليس خطؤه بمتعين لاحتمال أن يكون أبو جهيم بعث بسر بن سعيد إلى زيد
ابن خالد وزيد بن خالد بعثه إلى أبي جهيم بعد أن أخبره بما عنده يستثبته
فيما عنده وأخبر كلا واحد منهما بما لم يحفظه وشك أحدهما وجزم الآخر
بأربعين خريفًا واجتمع ذلك كله عند أبي النضر وحدث به الإمامين فحفظ مالك
حديث أبي جهيم وحفظ سفين حديث زيد بن خالد والله أعلم وذكر
أيضًا من طريق مسلم عن عائشة أنها كان لها ثوب فيه تصاوير فجعلت
سهوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليه فقال أخريه عني فأخرته فجعلته وسادين وقال البخاري أميطي قرامك هذا فإنه لا تزال تصاوره
تعرض في صلاتي هكذا ذكره ومفهومه على ما التزمه أن ما عند البخاري
هو زيادة في حديث عائشة وطرف منه وليس كذلك وإنما هو عند البخاري
من رواية أنس قال البخاري نا أبو معمر نا عبد الوارث نا عبد العزيز بن
صهيب عن أنس قال كان قرام لعائشة ستر تستتر به جانبا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم أميطي قرامك هذا فإنه لا تزال تصاوير تعرض في صلاتي ثم
ذكر أيضًا من طريق مسلم حديث أنس سووا صفوفكم فإن
تسوية الصف من تمام الصلاة ثم قال مصليًا به وفي لفظ آخر أقيموا الصفوف
الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة هكذا ذكره كأنه من رواية
أنس وليس كذلك وإنما هذا عند مسلم من رواية همام عن أبي هريرة ثم
ذكر أيضًا من طريق مسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر
الناس فاجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم
إلا أني خشيت أن تفرض عليكم قال وذلك في رمضان زاد في طريق آخر ولو
كتبت عليكم ما قمتم به وقال في حديث زيد بن ثابت فعليكم بالصلاة في
بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة هكذا أورد
هذا الموضع وهو يعطي أن قوله ولو كتبت عليكم ما قمتم به هو أيضًا من
رواية عائشة ويؤكد هذا الفهم قوله بعده وقال في حديث زيد بن ثابت فعليكم
بالصلاة في بيوتكم هذا هو المفهوم بلا ريب كأنه ذكر حديث عائشة والصق
بخطه قاف من أطرافه من طريق آخر ثم لما فرغ أخذ طرفًا من حديث زيد بن ثابت

الألوكة
www.alukah.net

ولم يذكر علي هذا في الزيادة المذكورة اعني قوله ولو كتب عليكم ما قمتم به
[illegible] لا من حديث زيد بن ثابت لا عند مسلم ولا عند غيره وانما ساق مسلم
[illegible] واتبعه ما اتبعه من اطرافه ثم بعد اوراق اورد احاديث صلاة
[illegible] في البيت من رواية ابن عمر وجابر وابي موسى وابي هريرة وبعدها حديث زيد
[illegible] وكذا نا محمد بن مثنى نا محمد جعفر نا عبيد الله بن سعيد نا سالم ابو
النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله صلى الله عليه
وسلم حجيرة بخصفه او حصير فخرج يصلي فيها فتتبع اليه رجال وجاؤا يصلون
بصلاته ثم جاؤا ليلة فحضروا فابطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم
يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب فخرج اليهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم مغضبا وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال بكم
صنعكم حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم
فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة وانتهى هذا الحديث ومنه
اقتطع ابو مسلم هذه القطعة ثم قال مسلم ونا محمد حاتم قال نا بهز قال نا
وهيب قال نا موسى بن عقبة قال سمعت ابا النضر عن بسر بن سعيد عن زيد
ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها ليالي
حتى اجتمع اليه ناس فذكر نحوه وزاد فيه ولو كتب عليكم ما قمتم به فعليكم ايها
محمد كتب حديث عائشة المبدو بذكره ثم اتبعه قوله وقال في حديث زيد
ابن ثابت فعليكم بالصلاة في بيوتكم ثم قال بعد ذلك وزاد في طريق اخر
ولو كتب عليكم ما قمتم به فكان هذا سواء فيمكن ان تكون عقدم او ناخر في النسخ
او بالغلط في المخرج اليه والاشارة الى موضعه من حاشية او غيرها
فتنبه على ذلك والله الموفق [illegible] ايضا من طريق الترمذي عن ابن عمر ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الفجر الا سجدتين ثم قال حديث
غريب ثم قال من عنده وقد روي هذا الحديث من طرق فيها عبد الرحمن ابن زياد
الافريقي وابو هرون العبدي وابو بكر بن محمد وليس بابن حزم وهو رجل مجهول
واسمعيل بن قيس المدني ابو المصعب ولا يصح منها كلها شيء واحسنها حديث الترمذي
انتهى قوله وليس عليه فيه كبير درك الا انه لما كان يفهم منه بظاهره ان
جميع هذه الطرق هي طرق لحديث ابن عمر المذكور وجب ان ليس كذلك فاما
حديث الافريقي فهو من رواية عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتين قبل صلاة الفجر رواه
ابن ابي شيبة قال نا معوية عن الافريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن
عمرو ورواه ايضا سفين الثوري عن الافريقي كذلك ذكره الدارقطني في حديث
اسمعيل بن قيس هو من حديث ابي هرون قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا طلع الفجر فلا صلاة الا ركعتي الفجر رواه ابو احمد بن عدي في كتابه
قال نا محمد جعفر الامام وعلي بن سعيد بن بشير قالا نا احمد بن عبد الصمد ابو
ايوب الانصاري قال نا اسمعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ابو مصعب المدني
عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة فذكره وحديث ابي
هرون العبدي لا اذكر في هذا ولكنه في معنى اخر من رواية عن ابي سعيد
الخدري قال نادى مناد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا وتر بعد طلوع
الفجر وهو حديث ذكره ابن ابي شيبة عن هشيم عنه وعن معتمر عنه وذكره
ايضا عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عنه عن ابي سعيد قال لا اعلمه الا رفعه
قال من ادركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له فاما الحديث الذي قال ان في اسناده ابا بكر
ابن محمد فلا اذكر له موقعا [illegible] ايضا من طريق مسلم عن جابر قال

شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد الحديث وفيه
فجعلن يتصدقن من حليهن وقرطتهن وخواتمهن ثم قال زاد
ابو داود فقسمه على فقراء المسلمين كذا اورده وهو موهم ان الزيادة من حديث
جابر وانما هي عند ابي داود من حديث ابن عباس وذلك انه ذكر حديث جابر فلما
فرغ منه اتبعه حديث ابن عباس من طرق اخر منها رواية ايوب عن عطاء عن ابن
عباس انه قال فجعلت المراة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال يجعله في كسائه
وقد اخرجه مسلم ورواه في كتابه الكبير وقد ساقه على الصواب
وقد ذكر ايضا من طريق ابي داود حديث ابن عباس في خروج
النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقا وقال فيه ان عبد الله بن كثير قال ارسلني
عبيد وكان امير المدينة الى ابن عباس اسله لحديث وقد تقدم ذكر والتنبيه
على وهم الذي فيه في باب الزيادة في الاسانيد واريد الان منه بيان ما اتبعه
وذلك انه قال وقال الدارقطني في هذا الحديث صلى ركعتين كبر في الاولى سبع
تكبيرات وفي الاخيرة خمس تكبيرات ثم قال اخرجه من حديث محمد بن عبد العزيز بن
عبد الرحمن بن عوف وهو ضعيف الحديث ذكره ابن ابي حاتم بهذا نص ما اورد
وهو ايضا خطا وبيان ذلك هو ان بهذه العنعنة اخرى فالمرسل فيها اخر والموصول
اخر وذكرها ما لم يذكر في الاولى وذكر في الاولى ما لم يذكر فيها وباسناد
هذه غير اسناد تلك ولم يبق الا المشاركة في ابن عباس وقد روى ابن عباس احاديث
فاجوز ان يجعل كلها حديث واحد في الاستسقا او غيره هذا خلاف ما تحاوروا به اهل
هذا الشان قال الدارقطني انا ابو بكر النيسابوري قال انا علي بن سعيد بن جرير
قال انا سهل بن بكار قال انا محمد بن عبد العزيز عن ابيه عن طلحة قال ارسلني مروان الى

ابن عباس اسله عن نسبه الاستسقا فقال سنه الصلاة
في العيدين الاذان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دعا جعل يمينه على يساره
ويساره على يمينه وصلى ركعتين كبر في الاولى سبع تكبيرات وقرا سبح اسم
ربك الاعلى وقرا في الثانية هل اتاك حديث الغاشية وكبر فيها خمس تكبيرات
هذا حديث الدارقطني والمرسل فيه كما ترى مروان بن الحكم والمرسل هو طلحة بن
عبد الله بن عوف ابو محمد الذي يقال له طلحة الندى ابن اخي عبد الرحمن بن
عوف رضي الله عنه قاضي يزيد بن معويه على المدينة ثم ولي ايضا على المدينة
لابن الزبير وهو روى عن ابي هريرة وابن عباس وابي بكرة والذي رواه عنه
وهو عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف بحي لطلحة المذكور ابن ابن عمه
فان عمر بن عبد الرحمن بن عوف ابن عم لطلحة بن عبد الله بن عوف
وراويه عن عبد العزيز المذكور وهو ابنه محمد روى عن ابيه وابي الزناد والزهري
وهشام بن عروة وهم ثلاثة اخوة ضعفا ليس لهم حديث مستقيم وهم محمد
ابن عبد العزيز وعبد الله بن عبد العزيز وعمران بن عبد العزيز ومشهورة
محمد بن عبد العزيز بهذا جلد مالك رحمه الله فيما قال البخاري وقال عبد العزيز
بهذا والد محمد المذكور مجهوله فهو ايضا قد اعتراه فيه الاعتراض عن رجل بغل
الجزء الى ذكر اخر فنبينه عليه نحسب بذا في الباب المعقود لذلك ان شا الله
تعالى ذكر ايضا من كتاب مسلم حديث انس قال صلى لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف اتاه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله
انا نريد ان نحر جزورا لنا ونحن نحب ان نحضرها قال نعم فانطلق فانطلقنا معه
فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغرب الشمس
ثم قال ورواه رافع بن خديج وقال الحسن ايضا كذا اورده وليس في شي فان رافعا

ما روى قط هذه القصة لا بزيادة لحما ينضجا ولا دونها وانما حديث رافع عند
مسلم فنا فصلى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نحر الجزور وقسم
عشر قسم ثم طبخ فنا كل لحما ينضجا قبل مغيب الشمس هذه رواية الوليد بن
مسلم عن الاوزاعي عن ابي النجاشي قال سمعت رافع بن خديج واما رواية عيسى
ابن يونس وشعيب بن اسحق عن الاوزاعي فليس فيها كنا نصلي معه وفيها كنا ننحر
الجزور على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وذكر ابينا
من طريق الترمذي عن علي بن علي الرفاعي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة بالليل الحديث ثم ابتعد ان
فا بهذا الشهر حديث في هذا الباب على الصحة ترسلونه عن علي بن علي عن ابي المتوكل
عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك خطا من القول ولا يعرف هكذا وانما قال
ابو داود لما ذكر الحديث الاول وابن هذا الحديث مقلوب عن علي بن علي عن الحسن
مرسلا والوهم من جعفر فالحديث اذن انما مسند عن ابي سعيد وانما
مرسل عن الحسن فانما مرسل عن ابي المتوكل فلا وذكر ايضا من طريق
مسلم عن جابر بن سمرة كانت صلاته قصدا وخطبته قصدا ثم قال زاد في
طريق اخرى عمارا ايات من القران ويذكر الناس كذا اورد همنا انها في كتاب مسلم وساعتقد باني لم اذكر فيه احاديث عزاها الى مواضع
ليستثنى فيها وانما ذلك في ما صرح به مثل ان يقول ذكر مسلم او ابو داود
ولا يكون عند واحد منهما فانما في هذا الباب فانما اذكر فيه ما كان ذلك متونا
فيه حكم ظاهر اللفظ كهذا الذي نحن فيه فان ظاهر لفظه انه في كتاب
مسلم من قوله زاد في طريق اخرى ويحتمل على بعد ان تكون معناه زاد جابر بن

سمرة من طريق اخرى مغاير لما ذكرنا حتى يكونا من عند مسلم والزيادة
المذكورة انما ذكرها في الحديث المذكور ابو داود ومن عنده جاءها في كتابه
الكبير باسنادها اثر حديث مسلم قال ابو داود نا مسدد قال نا يحيى عن سفيان
قال اخبرني سماك عن جابر بن سمرة قال كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم قصدا وخطبته قصدا يقرا ايات من القران ويذكر الناس فانما رواه
ابي الاحوص في كتاب مسلم عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كانت
للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرا القران ويذكر الناس
الحديث اجر في معنى اخر ليس من اطراف ذاك ولا من زياداته فليس معنيه
فاعلم ذلك وذكر ايضا من طريق مسلم حديث ابي هريرة في الذي يطئ
امراته في رمضان فلما فرغ من الحديث قال وفي طريق اخرى فاتوا وكلوه وفي حديث
عايشة فجاءه عرقان فيهما الطعام فامره ان يتصدق به وقوله وكلوه هو من حديث
ايضا انتهى كلامه هكذا اورده بهذا التشبيه فانه لو لم يتشبث لك لم شك احد
ان قوله فكلوه من حديث ابي هريرة ثم ذكر متصلا بقوله هو من حديثها ايضا
وقال ابو داود فاتي بعرق فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا وقال فيه كلوه انت
واهل بيتك وصم يوما واستغفر الله وفي اخرى عشرون صاعا كذا اورد هذا
الموضع وهو تخليط وبيانه هو المقصود وذلك ان قوله فكلوه وتبين انه من
حديث عايشة فما اتصل به وانعطف عليه لا يفهم احد الا انه من حديثها ايضا
وليس كذلك بل هو من حديث ابي هريرة اعني قوله فاتي بعرق فيه تمر قدر خمسة
عشر صاعا وكذلك قوله صم يوما مكانه واستغفر الله وهو من رواية هشام
ابن عبد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقوله وفي اخرى عشرون صاعا
هو من حديث عايشة يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن الحرث عن محمد بن

جعفر عن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عنها كذلك هو في الموضع
الذي نقله منه ومشام بن سعد وابن ابي الزناد ضعيف فان عنده ذكر
ايضا من طريق النسائي عن محمد بن ابي بكر الصديق عن ابيه رضي الله عنه انه
خرج حاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ومعه امرأته
اسماء بنت عميس الخثعمية فلما كانوا بذي الحليفة ولدت اسماء محمد بن ابي بكر فاتى
ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تغتسل وتستثفر بثوب وتحرم وتصنع ما يصنع الناس الا انها لا تطوف
بالبيت زاد ابو داود وترجل بكذا ذكره ثم بين انقطاع الاول وزياده
الثاني داود ليست من حديث محمد بن ابي بكر وانما اوردها من حديث عائشة
هكذا عن عبد الرحمن بن القاسم عن امه عن عائشة قالت نفست اسماء بنت
عميس محمد بن ابي بكر بالشجرة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر
ان تغتسل بها وتهل وترجل زياده وترجل هي من رواية ابن الاعرابي عن ابي داود
والحديث في كتاب مسلم وابي داود دون الزيادة المذكورة ولم يسقه من عندهما
ولم يعن منه شيئا الا الحديث المنقطع المذكور وفي حديث مسلم عن عائشة نفست
اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر بالشجرة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا بكر ان تغتسل وتهل ورايته في كتاب الكبير قد عمل صوابا فانه ذكر حديث
عائشة من عند مسلم ثم اورد فيه من عند ابي داود زيادة وترجل ثم انشاء حديث
محمد بن ابي بكر المنقطع من عند النسائي وكان هذا صوابا وذكر ايضا
من طريق مسلم عن عائشة حين حاضت واعمرها من التنعيم ثم قال وعنها في هذا الحديث
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحج حتى اذا كنا
بسرف او قريبا منها حضت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما شأنك

قلت لعلي قال ان هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي غير ان لا تطوفي
بالبيت حتى تغتسلي قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر
قال قال ابو داود وغير الاتطوفي بالبيت لا تصلي كذا اورد هذا الموضع وهو
خطأ فان حديث مسلم من رواية عائشة وحديث ابي داود بزيادة ولا تصلي من
حديث جابر وقصته اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج مفردا
واقبلت عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت وذكر القصة كلها
من رواية واخبار لم يحدث عنها عن عائشة شيئا فلما فرغ ابو داود من ايراد
قال نا احمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يخبر عن شأن القصة قال اعتمر
قوله واهل بالحج ثم حج واصنع ما يصنع الحاج غير الا تطوفي بالبيت ولا
تصلي هكذا اورد ها كلها من اخبار جابر وقد
ايضا من مراسيل ابي
داود عن معوية بن قرة عن رجل من الانصار ان رجلا محرما اوطأ اهله ادخل
نعام فانطلق الى علي فساله عن ذلك فقال عليك في كل بيضة ضراب فحل
ناقة فانطلق الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما قال علي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم قد قال علي ما سمعت ولكن هلم الى الرخصة عليك
في كل بيضة صيام يوم او اطعام مسكين وفي طريق اخرى فافتى على ان يشرد
في كل بيضة صيام يوم او اطعام مسكين وفي طريق اخرى فافتى على ان يشرد
بنات مخاض فيضربهن بما انتج اهداه الى البيت وما لم ينتج منه اجزاه فان
ا البيض منه ما يصلح ومنه ما يفسد فان هذا نقض ما ذكرو المقصود بيانه هو ان
هذا الذي قال في طريق اخر فافتى على الى اخره يتوهم فيه من هذا الايراد انه
ايضا من المراسيل وليس له فيها ذكر وانما هو من كتاب السنن للدارقطني والمرسل
الذي ذكر من المراسيل هو من رواية مطر الوراق عن معوية بن قرة وذلك هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذى فى كتاب الدارقطنى ورواه عن مطر رجلان احدهما سعيد بن ابى عروبة
ورواته هى ما فى المراسيل والاخر ابو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندى
وقد بينت على هذا الحديث فى باب الاحاديث التى اغفل ان يعزوها الى موضع
اذ لم اعد هذا منه نسبة له الى المراسيل ولم اذكر فى باب الاحاديث التى
يعزوها الى مواضع ليست فيها لان ذلك الباب انما ذكر فيه ما صرح بسببه
الى موضع وليس هو فيه وذكر ايضا من طريق مسلم حديث سهل بن سعد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله
على يديه الحديث ثم اتبعه ان قال وقال النسائى فبعث فى عينيه وهذه الرواية
ثلاثتا مدفوعة اليه بكل واحدة مردفا حديث سهل وانما هو عند النسائى من
رواية ابن عباس ان النسائى انا محمد بن المثنى انا يحيى حدثنا الوضاح وهو
ابو عوانة انا يحيى وهو ابن ابى سالم ابو طلحة انا عمرو بن ميمون ان ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابعثن رجلا يحب الله ورسوله لا يخزيه
الله ابدا فاشرف من استشرف قال ابن على بن ابى طالب وهو فى الرحا يطحن
فدخاه وهو ارمد ما يكاد ان يبصر فبصق فى عينيه وهز الراية ثلاثا فاقتحم
اليه فجاء بصفية بنت حيى وذكر ايضا من طريق مسلم عن انس
حديث مقالة الانصار تعطى قريشا وتتركنا فلما فرغ قال وفى بعض طرق هذا
الحديث عن عبد الله بن زيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذ جمعهم يا معشر
الانصار الم اجدكم ضلالا بالحديث فلما فرغ منه قال متصلا به وفى طرق
اخر لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار
كذا الورده كانه على ملتزمه من حديث عبد الله بن زيد وانما هو فى كتاب مسلم
من حديث انس بن مالك فاعلمه وذكر ايضا من طريق مسلم سيد بن منصور عن

حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن عطاء بن ابى لبيبة عن عبد الملك بن جابر بن عتيك
عن جابر بن عبد الله قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم جالسا فقام فصلى بنا
فى بيته ثم اخرجه من رحليه فنظر القوم الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
انى امرت بندبى الذى بعثت بها ان قلد وتشعر على مكان كذا وكذا
فلبست قميصى فلم اكن لاخرج قميصى من راسى وكان بعث بدنه وافد بالمدينة
ثم قال عبد الرحمن بن عطاء ضعيف وذكر عبد الرزاق ايضا وحديث اسد اتم
لفظا والاسناد واحد وانتهى ما اوردوا المقصود بيانه هو قوله والاسناد
واحد فانه ليس كذلك ومراده انما هو ان عبد الرحمن الضعيف المذكور يرويه فى
الموضعين ما فى لفظ يعطى اكثر من ذلك وينتسب به كل واحد منهما الى غير راويه
وبيان ذلك هو ان حديث عبد الرزاق يرويه عن داود بن قيس عن عبد الرحمن
ابن عطاء المذكور انه سمع ابنى جابر حدثان عن ابيهما جابر بن عبد الله قال بينا
النبى صلى الله عليه وسلم جالس مع اصحابه اذ شق قميصه حتى خرج منه فقال
فقال وعدتهم يقلدون بدى اليوم فنسيت هذا نفس حديث عبد الرزاق فما العبد الا
ابن جابر بن عتيك ولا الحاتم بن اسمعيل فيه مدخل كما ان حديث اسد بن موسى ما
لابنى جابر بن عبد الله ولا لداود بن قيس فيه مدخل ابنا جابر هذان بما عبد
الرحمن ومحمد وسيأتى له فى الرضاع حديث ضعيف من رواية حرام بن عثمان عن عبد
الرحمن ومحمد ابنى جابر عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا رضاع بعد فصال
ويحتمل ان يكونا غير هذين الواحد منهما غير واحد منهما فان لجابر ابنا ثالثا يروى
عنه قد روى له فى كتاب النسائى داود حديث الرجل الذى كان يصلى فاصيب يده فكره
ان يقطع السورة وهو عقيل خباب بن عبد الله وحديث عبد الرزاق هذا ذكره
البزار ايضا وفيه لفظة منكرة لست اذكرها الآن والله الموفق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... ايضا من طريق ابي داود عن ابي الغصن عن صخر بن اسحق عن
... جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
... مع هذا الحديث ثم قال ابو الغصن ثابت بن قيس بن غصن
... ابو عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله واخرجه في مسند جابر
... بن عبد الله لاخرجه وكذلك الاخرون انما الصحيح ما تقدم
... ان طلحة بن نافع ما اورده هو كله صحيح الا ابي خفت
... الذي هو عند البزار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله
... جابر بن عتيك هو ايضا من رواية صخر بن اسحق المذكور
... صخر عن صخر وانهما لم يفرقا الا في عبد الرحمن فهو عند
ابي داود ... ك وهو عند البزار عن جابر بن عبد الله وهذا الوجه اسلمه
من ... لاخر المذكور ما حمله عليه وان كان اذا ذكر حدثنا ثم
... ابو الغصن والتابع رواية اخرى لا يلزم ان تكون الرواية ايضا
مشتركين ... ن في اسنادهما فان ها هنا مغلطا وهو ذكر ابي الغصن
وصخر بحذ... عبد الرحمن بن جابر بن عتيك ثم قال هو عند البزار عن عبد الرحمن
ابن جابر بن عبد الله وظاهر هذا لا شك الاشتراك في جميع ما ذكر وليس الواقع
في الوجهين كذلك وانما هو عند البزار وابن ابي شيبة وغيرهما عن ابي الغصن
عن جارجة بن اشرس السلمي عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه جابر بن عبد الله
قال البزار اخبرنا محمد بن معمر قال نا ابو عامر قال نا ابو الغصن ثابت بن قيس
عن جارجة بن اسحق عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال للمسلمين كم من مغصوب فاذا جاءكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم
وبين ما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها وارضوهم فان تمام

زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم فاما هذا الكلام لا نعلمه روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد وخارجة بن اسحق من اهل المدينة وابو
الغصن من اهل المدينة ايضا ولم يكن حافظا انتهى ما ذكر وفي مسند جابر بن عبد الله
ذكر وهكذا اخرجه ابن ابي شيبة والبخاري في تاريخه باسناد ومتنا وخارجة بن
اسحق ليس فيه مزيد وصخر بن اسحق الذي في اسناد حديث ابي داود لم يعرض ابو محمد
عن ذكره وهو غير معروف ولا مذكور في كتب الرجال كما ان عبد الرحمن بن جابر
ابن عتيك ايضا لا اعلم له وجودا في شيء منها الا ان البزار لما ذكر في باب عبد الرحمن
ابن جابر بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث الرجل الحديث
ثم التفت فهي امانة قال وعبد الرحمن بن جابر بهذا هو عندي عبد الرحمن بن جابر
ابن عتيك ولكن هكذا نا محمد بن معمر ولا نعلم روى عبد الرحمن بن جابر بن
عتيك عن جابر الا بهذا الحديث ففي كلام البزار هذا ان عبد الرحمن بن جابر بن عتيك لم
يروي عن جابر بن عبد الله فاما قوله في اسناد حديث ابي داود عن ابيه جابر بن
عتيك شيء لا يعرف وفي كلام البزار ايضا شيء لخروذلك ان هذا الحديث
الذي هو اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهو امانة انما اسنده ابو داود في
كتابه من رواية عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله وعبد الملك ابن جابر
ابن عتيك مدني ثقة واما عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله فقد روى عن ابيه احاديث
وروى عنه طالب بن حبيب وخارجة السلمي ولخرج له البخاري ومسلم وقال فيه
الكوفي مدني تابعي ثقة ولما راى ابو محمد عبد الحق باحمد عبد الرحمن بن ابي حاتم
قد اهمله من ذكر الجرح والتعديل ظن انه مجهول الحال فقال ما قدمناه عنه من
انه لا يحتج به ونقص في ذلك اصله فيمن روى عنه اكثر من واحد انه يحتج به
ما لم يجرح فاذن هذا الحديث الذي ذكر البزار ليس علته ما ذكر انما علته الجهل

[illegible] به السلمي وأما حديث جابر بن عتيك الذي ذكر ابو داود فعلته الجهل
[illegible] جعفر بن جابر بن عتيك ومحال صخر بن اسحق قد اجرا القول الى ما ليس
[illegible] ذكر فرغت منه لاحيل عليه فيما مالي من موالصنعه إن شاء الله تعالى
ذكر من طريق مسلم حديث ابن عباس مر رسول الله صلى الله عليه
[illegible] الحديث واتبعه ان قال في روايه لابي داود كان لا يستبرئ من بوله
[illegible] يستبرئ يعني من الاستبراء كذا قال وهو قد يفهم منه
[illegible] ابو داود قال وقد الحديث المذكور وقال في اسناده يستبرئ مكان يستنزه
[illegible] في اسناده من قوله يستبرئ من الاستبراء منسوبا الى ابي داود
[illegible] ذكر اعني الاستبراء وانما عنى ابو محمد بذلك انه زاد في كتاب
[illegible] ذلك في كتابه الكبير فقال ابيت في كتاب عباد بن
[illegible] الحديث بهذا الاسناد الذي لابي داود عن عباد وفيه
[illegible] اللفظ من الاستبراء ولم اره في نسخه اخرى ولا بخطه
[illegible] فيه يستبرئ لم يعزه الى رواية في رواية عباد عند ابي داود واعترف
[illegible] ابن مخرمة من غير رواية عباد قال ابن مخرمة نا ابو القاسم عمر بن
[illegible] بن سنان البغدادي الكاتب املاء بالبصرة نا ابو حفص عمرو بن الحسن الحلبي نا
[illegible] نا حفص عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى
اما احدهما فكان يسعى بالنميمه واما الاخر فكان لا يستبرئ من البول ذ
[illegible] ايضا من طريق البخاري عن ابن عباس في قصه ما عز حديثا
فيه انكها لا يكني قال نعم قال فعند ذلك امر برجمه ثم قال وقال ابو داود
ولم يصل عليه وقال البخاري من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

لم يخبر او صلى عليه كذا وقع هذا الموضع منهما ان زاد ولم يصل عليه من حديث
ابن عباس وليس ذلك وانا اظن انه كان مكتوبا من عند ابي داود ولم يصل عليه
في الحاشيه ملحقا وغلط في المخرج والاشاره اليه فكتب قبل قوله قال البخاري
من حديث جابر وانما ينبغي ان يكون بعده فان ذلك في كتاب ابي داود انما هو في حديث
جابر وهو بعينه حديث البخاري في اسناده ومتنه من روايه عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم مذكر حديثا واحدا عند ما قال
فيه ابو داود وقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ولم يصل عليه وقال فيه
البخاري وقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه ثم قال البخاري رواه
معمر قبل له رواه عيينه قال لا يعني وصلى عليه وذكر ايضا من طريق مسلم
حديث عائشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد
ويبرك في سواد وينظر في سواد الحديث ثم قال ابو داود النسائي وياكل في سواد
كذا اورد هذا والنسائي لم يذكر حديث عائشه وانما ذكر الزيادة المذكوره
من روايه ابي سعيد الخدري لا من حديث عائشه واوهم ايضا كلامه مشاركه
حديث ابي سعيد لحديث عائشه في مقتضاه وسياتي ذكر في الباب بعد هذا ان
شاء الله تعالى وذكر ايضا من طريق مسلم عن ابن عباس قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكه بيتا فيه كلب ولا صوره وقال
البخاري ولا صوره تماثيل وقال ابو داود او صوره ولا كلب لاجنب واسناد
مسلم والبخاري اصح واجل كذا اورد هذا الموضع ونقصه منه ان يقول من حديث
علي ولعله قد قاله فسقط فان الحديث المذكور في كتاب ابي داود انما هو حديث
علي رضي الله عنه لا حديث ابن عباس قال ابو داود نا حفص بن عمر قال نا
شعبه عن علي بن مدرك عن ابي زرعه بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن رضي عن ابيه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا
وذكر من طريق مسلم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسألك في سفرنا
هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اللهم
انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر
وكآبة المنظر وسوء المآل في الاهل والمال واذا رجع قالهن وزاد فيهن آيبون تائبون
وفي رواية كان اذا قفل من الغزو او الحج او العمر يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول
وفي رواية كان اذا قفل من الغزو او الحج او العمر يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول
لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون
عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
وذكر من طريق مسلم عن عبد الله بن سرجس عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو حديث ابن عمر ولم يسق مسلم حديث ابن عمر المذكور الا من
طريق واحدة وحديث ابن سرجس قال حدث ابو هريرة وطنه من اطراف حديث
ابن عمر وليس كذلك فاعلمه ومما ينبغي التنبيه عليه من هذا باعتبار بعض
الروايات عنه فاني قد رأيته في بعض النسخ على الصواب ما ذكر من طريق ابي
داود من حديث ابي الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك
طريقا يلتمس فيه علما الحديث ثم قال اخرج مسلم من اول هذا الحديث الى
قوله من طريق الجنة كذا رأيته في اكثر النسخ ورأيت في بعضها اخرج مسلم
عن ابي هريرة من اول هذا الحديث الى قوله من طريق الجنة وكان هذا صوابا فانه
عند مسلم حديث آخر من رواية ابي هريرة فاما حديث ابي الدرداء فليس له عنده ذكر
وهو ايضا لا يصح وسكت عنه منتسما فيه لكونه من فضائل الاعمال وقد نبهت
عليه في باب الاحاديث التي سكت عنها وليست بصحيحة واعلم ان هذا الذي نبهت عليه

١

في هذا الباب من ابهام كون الحديث او الزيادة في حديث من رواية راو وليس او
ليست من روايته او من كتاب ليس منه او في قصة وليس منها فليقع له عكسه اعني
ان يتوهم من ذكر الشيء من موضع علمه في غيره ولكن اقبح ما في هذا ان تكون
ذلك من عمله كما انفق له في حديث سلمة بن الاكوع الطويل المتضمن ذكر بيعة
الرضوان وبيعة المشجر وغزوة ذي قرد وخيبر ومسابقة سلمة وغير ذلك فانه
ذكره من طريق مسلم فلما فرغ منه قال او عند البخاري في هذا الحديث ولم يذكر
بكماله قلت يا نبي الله قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم التسانه فقال
يا ابن الاكوع ملكت فاسجح فهذا بلا ريب يوهم عدم هذا في كتاب مسلم وهو عنده
بنصه من رواية يزيد بن ابي عبيد عن سلمة في طريق من طرق حديثه فاعلم ذلك
والله الموفق

باب

ذكر احاديث يظن من عطفها على الخبر او ايرادها اياها انها متضمنة في مقتضى ما ولت
لذلك ∴ هذا الباب تنسب فيه ايضا الاحاديث الى غير رواتها لحكم ظاهر
اللفظ فلذلك جعلته بعد الباب المتقدم من المفروغ منها ولست اعني فيه ان
يعطف الحديث على الحديث وهو بغير لفظه ولكنه بمعناه كما روى ابن وهب عن
مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح
جهنم فاطفوها بالماء قال ابن وهب وسمعت مالكا يحدث عن هشام عن ابيه عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقال ابو عمر بن عبد البر هكذا عطفه ابن وهب
على حديث ابن عمر ولفظه فاطفوها ولفظ حديث عائشة فابردوها وهذا على
نقل الحديث بالمعنى انتهى معنى ما ذكر ابو عمر وليست اعني هذا النحو وانما اعني ان يتضمن
احدهما ما ليس في الآخر فيعطف عليه عطف ابوهم تساويهما وتبيين المقصود في
نفس الباب ان شاء الله تعالى [illegible] من طريق النسائي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ... قال كانت نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضه
... فضه وما بين ذلك حلق فضه ثم قال الذي اسند هذا الحديث
... وكذلك اسنده عمرو بن عاصم عن همام عن قتادة ولكن
... قتادة عن سعيد بن ابي الحسن اخي الحسن مرسلا
... كلام اثر الحديث المذكور وفيه ابهام مساواة مرسل سعيد
... وهم في ما فيه من ذكر النعل والقبيعه والحلق وليس
... القبيعه فقط وما حكاه عن الدارقطني يوهم مثل ضنيعه
... الدارقطني بل قد حرر فيه على انه كثيرا ما جمع الاسانيد
... يسار للفظه ولا تغير لرواية وهو هاهنا انما قال في
... حديث قتادة عن انس كان حلية سيف رسول الله صلى
... وقال اختلف فيه على قتادة فرواه جرير بن حازم عن
... عمرو بن عاصم عن همام عن قتادة عن انس ورواه
... عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن اخي الحسن
... ولا اختلاف فيه لانه اجمل لفظ الحلية ومن مرسل سعيد
... فيه بن سعيد بن زيد وهو ابن زريع عن همام عن قتادة
... قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
... الترمذي بهذا اللفظ وقوله الذي اسنده وهو جرير
... اسنده عمرو بن عاصم عن همام عن قتادة يوهم ان عمرو بن
... همام فقط وهو انما رويه عن همام وجرير بن حازم قال
... قتادة عن انس كان هو عند النسائي رواه ايضا جرير بن حازم وحده عن
... قبيعه فقط مثل لفظ المرسل سواء ذكره الترمذي والبزار

وقال البزار ايضا انه انما روى عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن مرسلا وهو
الصواب فاعلم ذلك ... ايضا من طريق ابي داود عن عبد الله بن
عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نكح العبد
باذن مولاه فنكاحه باطل ثم قال في اسناده العمري هذا وهو ضعيف عند اهل الحديث
وقد اسنده يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج عن موسى بن عقبه عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو عاصم وحجاج وعبد الرزاق
عن ابن جريج بهذا الاسناد موقوفا وهو الصواب لان رواه ايوب عن نافع
عن ابن عمر موقوفا ذكر ذلك كله الدارقطني وجعل حديث يحيى بن سعيد الاموي
في رفع هذا الحديث وهما انتهى كلامه والمقصود منه هو ان حديث يحيى بن سعيد الاموي
انما لفظه عند الدارقطني فنوزان وفرق بين فنكاحه باطل وبين فهو زان وان
كان لا يكون زانيا الا اذا كان نكاحه باطلا وذلك ان الزنا احكام اخر وان
كانت غير ثابته في حق العبد الناكح بغير اذن سيده لادلة دلت فان الحديث عليه
نقل اللفظ كما هو لمن نظر فيه وهذا الحديث وهم يراد هو كذا انه عند
الدارقطني موصل الاسناد وليس كذلك وشاذ لهذا مبين في بابه ونص في
على ضعف العمري وقد يتبع له فيه خلاف ذلك مما ستراه ايضا في موضعه ان
الله تعالى ... ايضا من عند الدارقطني عن ابن عباس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكرموا الهدايا ثلاثا قيل ما العلايق عنهم يا رسول الله قال ما
ترافق عليه الاهلون ولو قضيب من اراك اشرف ابو داود مرسلا وهو اصح وفي
المراسيل ذكر ابو داود ولم يذكر القضيب الى ما اورد وهو رحمه الله انما حكى
منه قوله ما العلايق عنهم في آخره ولكن حاكى كلامه منهما ان الاسناد كذلك
ولا سيما بحرف في قوله ولم يذكر القضيب وبعض المراسيل هو هذا قال ابو داود انا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] عن عمير الحنفي عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي عن ابن
[illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وانوا الفاضح فاخذ من غلة
[illegible] العلاء بن مسرور قال اما ترانى عبيد اهلوهم فهذا ليس فيه
[illegible] ذكر ذلك ثلاثا ذكروا بهام انه مثله مجانب للحفظ
[illegible] ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي فيها
[illegible] الاحاديث التي لم يعبها بسوى الارسال وفيها عيوب سواه
[illegible] من مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] استلم الركن ثم حجز ثم قال ان اذهب من حديث ابي الطفيل
[illegible] فيه يعطي ان ابا الطفيل روى في كتاب مسلم الطواف
[illegible] ابي الطفيل عند مسلم ونص حديثه رايت رسول الله
[illegible] بيته ويستلم الركن ليحجز معه وبعد الحجز والحدث
[illegible] داود فيه ذكر الراحلة ما اراد ولكن لا يخفى امن
[illegible] من كتاب [illegible] اليه لفظ غير
[illegible] ايضا من طريق ابي
داود عن عبد الله بن عبد الله بن معبد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
صاع من بر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حر او عبد ذكر او انثى غني او فقير فاما
غنيكم فيزكيه الله وفقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطى ثم
اتبعه ان ابا داود اسناده النعمان بن راشد وليس بالقوي وانما ضعفه فان اذا ان ابا
حاتم قال لكن ليس بحديث هذا افحش مما اورده هو بكر اموهم فساوى حديث
كوثر ابن والنعمان بن راشد وفيه ايضا ما لا اعلم قابلا به غيره وهو تضعيف بكر
ابن وائل وبيانه الذي قصدت بيانه وذلك انه اذا قرأ احد هذا الموضع
واعتقد انه لا بكر بن وائل كما هو الحق فيه يظن ان جميع لفظ الحديث المذكور

في رواته ولا بالي بضعف النعمان بن راشد والامر فيه ليس كذلك بل ان
حديث النعمان بن راشد وحده رواه عن الزهري فاما بكر بن وائل فقد رواه
عن الزهري بهوله ذكرا وانثى غني او فقير ولا ايضا قوله اما غنيكم
الله واما فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطى وغير ذلك زيادة
ابن راشد وهي قوله صاع تمر او صاع شعير على كل اثنين
نص روايته ففي كتاب ابي داود واما طلبتا ردها الاختصار وتجرد
اخر وذلك انه اعتنى بامر الواجب زكاة بلفظه ولم يسق الفاظ
في ذلك فتخلص فاتبع الاثر الذي ذكرته وان رواه ايضا من حديث
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع الحسن من ابن عباس
فهذا بيظه منه انه حديث ابن عباس [illegible] بسم الى اخره وان فيه شيء
فقير وليس شيء من ذلك فيه [illegible] عنه صاع سواه من
وساد كر حديث ابن عباس ايضا الاحاديث [illegible] وردها
وهي معضله وهاهنا احاديث اخر [illegible] هذا ان رواه
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه
واختلف في اسناده وهذا ايضا انما اعتنى بذكر الصاع من
بين اثنين وحديث لتمر من هذا انما ضعفه بعت منادي في الحاج مكة
صدقة [illegible] واجب على كل [illegible] ذكر وانثى حر او عبد صغير او كبير من
قمح او سواه صاع من طعام رواه من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن
استطاع ما بينهما وكذلك لم يتبعه [illegible] من قال الحذاء في اسناده وقد
ذلك في باب الاحاديث التي اورد [illegible] انما ضعفه
اخر وذلك انه قال بعد هذا الكلام قال ابو عمر حديث ثعلبة هذا ما ذكر

شبكة الألوكة www.alukah.net

وذكره ... الله لا اقبل بعده ... من جاء من العرب بعد الأمن قرشي او
انصاري ... قرشي او دوسي راه ابو داود او مهاجري كذا اورده وهو مقتضى ان
عند ... ذكر القصة ولفظ ... سلمان من رواية ابن اسحق مرويه عند الترمذي
احمد من طريق الوهبي عن محمد بن اسحق عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن
ابي هريرة ... ابي سعيد ... ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
من اسلم اليه ... صاب ابا له ... عوضه منها بعض العوض فسخطه فصعب
اسول الله صلى ... عليه وسلم بعد ان جاء الامن العرب بهدايا الحلم الهدية
بعوضه ... عندي ثم سخطه فيظل يسخط علي والله لا اقبل
بعد مقامي هذا ... العرب هديه الا من قرشي او انصاري او ثقفي او دوسي
هذا حديث ... ويروى عند ابي داود سلمة بن الفضل قال انا محمد ابن
عمرو سعيد ... المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ... والله لا اقبل بعد يومي هذا هدية الا ان تكون مهاجريا او قرشيا
او انصاريا او دوسيا او ثقفيا هذا لفظ حديث ابي داود ولم يذكر القصة وقال
مكان ... ايضا من طريق مسلم عن ابي الجهم بن الحرث قال اقبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليه حتى اقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام
ثم قال اذ ابو داود ومن حديث المهاجر ثم بعد ثم اعتذر اليه وقال انى كرهت ان
اذكر الله الا على طهر او قال على طهارة كذا اورده وحديث المهاجر ليس فيه التيمم
ذكره عنده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه
حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال انى كرهت ان اذكر الله الا على طهر او قال على طهارة
ولعل ابا ثم ذكره عن التيمم قلت انما كان معينه الذكر على حاله الحدث وتبين

حكمه ولكنه ذكر في التيمم فجاء راوية حديث المهاجر عليه زيادة حديث
في التيمم ليس لم فيه ذكره من الزيادة التي جاءها من حديث المهاجر لكن ضاجا
الهافي باب التيمم فانها ليست منه وقد تقدم له ذكر حديث المهاجر جملة في اوائل
من كتاب الطهارة بالوضوء لا بالتيمم كما قلته وحديث ابي جهم هذا ساذكره ان
شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اورد فيها انها متصلة وهي منقطعة فيه
في كتاب مسلم منها بين الانقطاع وهو معرض فيما يورده من مسلم او البخاري عن
الطرق في الاسانيد وقد علم ان فيها احاديث منقطعة ويظن انه خطيه فيقع
فيها ولا يشعر وسيرى مزدكر الجملة ان شاء الله تعالى ... ايضا من
طريق مسلم عن ابن عمر عن احدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى عن قتل
الكلب العقور والغراب والحدأة والعقرب والحية قال في الثلاثة
ايضا قال ذكر ابو داود في المراسيل فاظنها بغلة البسري يعني في الثلاثة
روى عن رجل من بني عدي بن كعب سمع النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما اورد
وهو خطأ وذلك انه يكذب منه ثلاثة اشياء ليست لذلك احدها ان الحامل
بقتلها في الصلاة في الحديث لا ذكر لها فتعلل بالنعل البسري وهذا هو المنسوب اليه
في هذا الباب ليس في ذلك في المراسيل البتة ولا ذكر فيه لغير العقرب وقصه
انما موسى بن اسمعيل قال ابن حماد عن ابي عوانة عن سليمان بن موسى عن رجل
من بني عدي بن كعب انهم دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي جالسا
فقالوا ما شأنك يا رسول الله قال لسعتني عقرب ثم قال اذا وجد احدكم عقربا
وهو يصلي فليدع نعليه البسري قال ابو داود وسليمان بن موسى لم يدرك العدوي
هذا والثاني قوله عن العدوي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذلك فيه
واعله حدث به عن احد المشايخ وهو لا هو ممن يعرف بجهته وسماعه فيدفع الاحتمال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] ايضا من طريق [illegible] صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل
[illegible] زاد من حديث جابر بن عبد الله
[illegible] الركوع هكذا اورد هذا اللفظ
[illegible] حديث جابر
[illegible] حتى يفهم منه انه اخبار من جابر بان رسول الله صلى الله
[illegible] راحلته قبل اى وجه توجه بومي ايماء ويوتر عليها غير انه
[illegible] الذي لا يفهم منه سواه وليس حديث جابر هكذا او انما هي
[illegible] الركوع والسجود الذي هم السياق المذكور ان الايما
[illegible] القصة المحكية غير ذلك فلسورد بما بلفظها قال مسلم
[illegible] ابو الزبير قال حدثني ابو الزبير عن جابر قال ارسلني
[illegible] صلى الله عليه وسلم وهو منطلق الى بني المصطلق فاتيته وهو
[illegible] على بعيره يسبح كلما وقال اليه هكذا واومأ زهير بيمينه ثم كلمنه فقال
[illegible] هكذا فاومأ زهير ايضا بيده نحو الارض وانا اسمعه يقرا يومي براسه فلما
[illegible] قال ما معك في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي
[illegible] حديث جابر وقوله فيه يومي براسه انما هو في حال القراءة وكيف
[illegible] ان يحمل على ما ذكر من حديث ابن عمر من ان الركوع والسجود يومي بهما
[illegible] اعتمادا على ان لا يكون لهما اذ بارداف حديث ابن عمر الا بيان

انه كان في حال وانه يومي براسه واما حديث ابي داود فتركه عند أنا
عثمان بن ابي شيبة نا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو صلى على راحلته نحو المشرق والسجود اخفض
من الركوع واما الدرك الثاني فهو ايراده حديث جابر فصحاه معرضا عن
النظر في اسناده لما كان من عند مسلم وهو مما لم يذكر فيه ابو الزبير سماعه من
جابر ولا هو من رواية الليث عنه وستري له اما به مثل هذا ووقوعه ايضا في امثاله
من غير ان ينبه على انها من رواية ابي الزبير والدرك الثالث هو ايراده حديث
ابن عمر المذكور وهو من رواية حرملة وهو مخالف فيه ومن عند مسلم
اخراجه وساذكر هذا ايضا مشروحا وما له من امثاله في موضعه ان شاء الله تعالى
ايضا من طريق الدارقطني من حديث جابر بن عبد الله قال بعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فاصابتنا ظلمة فذكر الحديث وفيه فلم
يامرنا بالاعادة وقال اجزاتكم صلاتكم ثم قال في اسناده اختلاف
وضعف ذكر الدارقطني رحمه الله انتهى كلامه فاعلم ان هذا الذي اورد ملفق من
متنين لم يعتاد ان يجمع احدهما على الاخر احدهما قوله بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فاصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فقالت
طايفة منا قد عرفنا القبلة هي هاهنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطا وقال
بعضنا القبلة هاهنا قبل الجنوب فلما اصبحنا وطلعت الشمس اصبحت
تلك الخطوط لغير القبلة فلما قفلنا من سفرنا سالنا النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فسكت وانزل الله تعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله
اي حيثكم فهذا حديث قائم بنفسه ليس فيه فلم يامرنا بالاعادة وقال قد اجزاتكم
صلاتكم والحديث الذي فيه ذلك هو مما ذكر عن جابر ايضا قال كنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في سفر أو سفر فأصابنا غيم فتحيرنا فاختلفنا في القبلة فصلى
كل رجل منا على حدة وجعل أحدنا خط بين يديه ليعلم أمكنتنا فذكرنا ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لنا زيادة بأمرنا بالإعادة وقال لعلكم تلاعنتم فهذا كما
ترى عبد الله بن عمر وهو من كان فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بسنة
يعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث علة غير علة الأولى وقد بينت علتهما
في باب الأحاديث التي ضعفناها ولم يبين علتها ذكر أيضا من طريق مسلم
حديث عمران بن حصين أنه عليه السلام سلم وهو من ثلاث فقام إلى الخشبة
فذكر الحديث وفيه ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم قال وقال أبو داود ويسجد
سجدتين ثم يتشهد ثم يسلم هكذا أورده وقد أثبت هذا العمل أن سجدتي السهو
المفعولتين بعد السلام يتشهد بعدهما ثم يسلم وليس حديث أبي داود إذا
وقف على نصه لأن قال أبو داود أنا محمد بن يحيى بن فارس قال أنا محمد بن عبد الله
ابن المثنى قال أنا سمعت عن محمد بن سيرين عن هذا الحذاء عن أبي قلابة عن أبي
المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد
سجدتين ثم تشهد ثم سلم انتهى حديثه وهو معنى أبي خالد وليس فيه أن ذلك
بعد السلام فلقائل أن يقول لعل هذا في ترك الجلسة الوسطى كما روى بإسناده
ذلك ذكر أيضا من عند النسائي حديث علي قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم إذا زالت الشمس يعني من مطلعها قيد رمح أو رمحين كقدر صلاة العصر
من مغربها على ركعتين ثم أمهل حتى إذا ارتفع الضحى صلى أربع ركعات ثم أمهل
حتى إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر حتى تزول الشمس فإذا صلى
الظهر صلى بعدها ركعتين وقبل العصر أربع ركعات فذلك ست عشرة ركعة
ثم قال بكذا أبو داود عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن أبي إسحق عن عاصم بن

ضمرة عن علي ورواه حصين بن عبد الرحمن عن أبي إسحق عن عاصم عن علي
وقال بجعل التسليم في آخر كل ركعة يعني من الأربع الركعات وخالفه
شعبة فرواه عن أبي إسحق بهذا الإسناد وقال يفصل بين كل ركعتين بالتسليم
على الملائكة المقربين والنبيين
للمحرز في النقل فإنه جعل هذه الروايات أعني رواية العرزمي وحصين وشعبة
أحكاما على رواية من ذكر ست عشرة ركعة فجعل فجعل العرزمي روى ذلك
وليس ذلك في حديثه ولا بيانا في حديثه بأن التسليم متى هو فأخذ من حديث
حصين أنه في آخر كل أربع ركعات وحديث حصين ليس فيه ذكر الأربع المفعولة
قبل العصر وهي من اختصار أي منهم كان ذلك فيه وأعطى حديث حصين أن التسليم
في آخر ركعة من الأربع ولم يعرض للتشهد فيه ومنهم نفى ولا إثبات فأخذ من
حديث شعبة الذي فيه يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين
ومن تبعهم من المسلمين وتوهم من اختصاره أن ذلك في كل ركعتين من الست عشرة
ركعة وليس الأمر كذلك بل ما في رواية شعبة العشر من ثماني ركعات ثنتان قبل
الظهر وثنتان بعدها وأربع قبل العصر وإنما عنيت برواياتها وما في كتاب النسائي
الذي منه نقل وقد أوهم عنهم خلاف ما ذكر النسائي فاعلم ذلك ذكر أيضا
من طريق الترمذي حديث للعزيز بن شعبة في أن الطفل يصلى عليه ثم قال أبو
أبو داود ويروى لوالده بالمعجمة والراء وشك في رفعه هكذا ذكره وهو خطأ
فإنه يفهم منه أنهما اتفقا في ذكر الطفل وليس كذلك وليس الطفل عند أبي داود
ذكر وإنما عنده والسقط يصلى عليه الحديث فاعلم ذلك وذكر أيضا من
طريق مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر
المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن وهو شاهد إلا بإذنه وما أنفقت من

لبسه من غير امراة وان نصف احبه اليه وقال ابو داود وغيره مضى الى
ما اورد ولم يسق حديث ابي داود وما انفقت الى اخره وذكر ايضا
حديث ابن عباس من عند الطحاوي في ان عرفه كلها موقف الا بطن عرنه
والمزدلفة موقف ووقع عن بطن محسر وشعاب منى كلها منحر ثم قال زاد ابن
وهب ومن جاز عرفة قبل ان تغيب الشمس فلا حج عليه ثم قال رواه مرسلا
ثم ذكر علته والمقصود هو ان تعلم ان المرسل ليس فيه ذكر المزدلفة ومنى وانما
فيه فتحل بعرفة فقط وفيه زيادة من اراد ذكره اذا ذكرت لتغيير الواقع
في المتون وانما علقها وذكر ايضا من طريق ابي داود عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن معه هدي
فليحلل وذكر وقال في العمرة في الحج الى يوم القيمة ثم قال واخرجه مسلم
ايضا قال ابو داود وقال ابن عباس انتهى قول ابي داود وقد صح عن
ابن عباس قول ابن عباس انتهى قول ابي داود وقد صح عن
ابن عباس برفع قول ابن عباس عليه دخلت العمرة في الحج ومعناه اباحة العمرة في
اشهر الحج وورد في نفسه وفيه اخلال من حيث افهم ان حديث مسلم لحديث
ابي داود وليس كذلك فان حديث ابي داود قد لم يكن فيه امر ان لا يمكن
في حديث مسلم بما بعد وبما قبل ابي داود في القطعة التي هي دخلت العمرة
في الحج الى يوم القيمة انما هو قول ابن عباس والاخر ما قبله هو عليه حديث
جابر من معناه اباحة العمرة في اشهر الحج وحديث مسلم يأبى عليه الامر وبعلي
ان قطعة دخلت العمرة في الحج من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وان
معناه فسخ الحج لمن احرم به في العمرة كما فعل الصحابة رضي الله عنهم بامر من لم
يكن معه هدي وذلك ان لفظ حديث مسلم انما هو هكذا لمن تمتع استمتعنا بها
فمن لم يجد هديا فليحلل الحل كله فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة فيه

امر لهم بالاحلال من اجل ان العمرة قد وجب ان تعمل قبل الحج تمتعا ومعه قرانا
الى يوم القيمة فاما حديث ابي داود فانه باحتمال ان يكون ذلك اللفظ جملة
مستقلة مقطوعة مما قبلها امكن فيه ما قاله وامكن اباداود ما انكره
ويمكن في لفظ حديث ابي داود امر اخر اباد لفظ حديث مسلم وهو ما قاله
المالكية من انه بمعنى سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج كما سقط عاشورا
برمضان اي ان الحج قد اغنى عنها دونه وابو محمد رحمه الله نظر من امره انها انما
عدل عن لفظ حديث مسلم الى لفظ حديث ابي داود المتنع لمراده لمذهب ذهب اليه
في ان ما كان من فسخ الحج في العمرة منسوخ ومختص بنا ليس بهذا من فعل المحدث جوابه
فانما عليه الاداء على المتفقه المتميز والبناء على حديث مسلم لفظه ينبغي ان يكون
هو الصحيح لاحاديث ابي داود وذلك ان اباداود انما حدث حديثه عن عثمان بن ابي
شيبة عن عبد وعن شعبة ومسلم حدث به عن بن بشار وابن مثنى كلاهما عن صفار
عن عبد عن شعبة فالخلاف على عبد وعثمان يقول لفظة حديث ابي داود وابن المثنى
وابن بشار يقولان لفظ حديثه مسلم ثم روى مسلم ايضا ذلك عن عبيد الله بن
معاذ عن ابيه عن شعبة فاشتد وترجح ما رويه شعبة عندهما جميعا عن
الحكم عن مجاهد عن ابن عباس فاعلمه وروى ايضا من طريق ابي داود حدثنا
سعيد بن المسيب في الاخوين اللذين مات احدهما اللاخر ان عدت قيمة فيه
او غيرها فكل مالي في رتاج الكعبة فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة
الرحم ولا فيما لا تملكه قال وروى هذا الحديث ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قصة الاخوين كذا اورده وكذا
سعيد هو من رواية عمرو بن شعيب عنه وحدث عمرو هذا عن ابيه عن جده انما نسخه

... ه ... ا فيهما غني به وجه الله تعالى ولا ممن في قطيعة رحم ليس
... وابو محمد رحمه الله انما اعتنى منه بالمدين في القطيعة فلم يحترز في
... ل وذكر ايضا من طريق ابي احمد عن عاصم بن عمر بن حفص
... عمر بن حفص بن سهل بن زنجلة عن ابيه عن ابي عاصم عن ابن
... صلى الله عليه وسلم قال الذي يعلم ما في بطون الارحام لوضع ارحموا الاعلى والاسفل ارحموا
... فقد ضعف عاصم بن عمر هو قال ومن حديثه ذكر التوراة
... قال ابو محمد وذكر عن ارحموا ما فيه عنده قطعا لحديث عمر بن
... عن عكرمة عن ابن عباس وقد ايضا ذكر باسناد واما اشار الا وفق ما
... قوله ... في هذا الحديث عن عاصم عن سهيل عن ابيه عن
... صلى الله عليه وسلم قال ابو محمد والمدفوع به هذا ما ذكر
... ضعفه ... صلى الله عليه وسلم تعالى في باب الاحاديث التي اورد
... على ابطاله ... متابعة وذكر من طريق ابي داود عن ابن عباس قال
... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من خير ما تكحلون به الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر وكان
... صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كل عين قال فيه حسن
غريب وسيأتي تضعيف عباد بن منصور وما قوله فيه عند ما اذكر ما اسكت عنه
من احاديثه ان شاء الله تعالى ولم اتتبع هذا الباب حتى يتتبعه لانه قد تعقب ما
فيه من يعلم مقصوده من الاحاديث ولم ار اخلاء هذا الكتاب من التنبيه على هذا
النوع فلذلك ذكرت منه هذا الذي وجدت غير منتبه وله بالمقصد فاعلم ذلك

باب

ذكر اشياء مفترقة تغيرت في نقله او بعده عما هي عليه

الذي تقدم في الباب قبل هذا من الاحاديث كان التغير وما يعطف بعضها على بعض
او ادراج بعضها بعضا بتوهم المشاركة وهذه التي ذكرت في هذا الباب ثبت كذلك
وهي تركك المقصود وقد مر منها ما نبهت عليه في باب ذكر الزيادة في الاسانيد
في حديث سمرة كان يسلم قبله وحاء قبلها وجمعه جعله من رواية احاديث المسئلة
الواحدة وثبت انه ليس منها لانه اكمل مما اورده ومنها اثبات الريب في حديث
ابن عمر انما هو الريب الرتيب وهذا لا اعلة عليه ولعله تغير بتوهم او في بعض
النسخ ومنها في شهود الرضاع قول رجل وامرأة وانما هو او امرأة وقد تقدم في باب
القسم من الاسانيد ومنها انه ذكر من طريق ابي داود حديث ابي كرة انه عليه السلام
كان اذا جاءه امر يسره او ابشر به خر ساجدا لله كذا هو في النسخ وهو عند ابي

ابن جبير عن ابن عباس فذكر. واما حديث الترمذي فقال اخبرنا
ابن يحيى اخبرنا زيد بن هرون اخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير ما تداويتم به اللدود والسعوط
والحجامة والمشي وخير ما اكتحلتم به الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر وكان
صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كل عين قال فيه حسن
غريب وسيأتي تضعيف عباد بن منصور وما قوله فيه عند ما اذكر ما اسكت عنه
من احاديثه ان شاء الله تعالى ولم اتتبع هذا الباب حتى يتتبعه لانه قد تعقب ما
فيه من يعلم مقصوده من الاحاديث ولم ار اخلاء هذا الكتاب من التنبيه على هذا
النوع فلذلك ذكرت منه هذا الذي وجدت غير منتبه وله بالمقصد فاعلم ذلك

باب

ذكر اشياء مفترقة تغيرت في نقله او بعده عما هي عليه

الذي تقدم في الباب قبل هذا من الاحاديث كان التغير وما يعطف بعضها على بعض
او ادراج بعضها بعضا بتوهم المشاركة وهذه التي ذكرت في هذا الباب ثبت كذلك
وهي تركك المقصود وقد مر منها ما نبهت عليه في باب ذكر الزيادة في الاسانيد
في حديث سمرة كان يسلم قبله وحاء قبلها وجمعه جعله من رواية احاديث المسئلة
الواحدة وثبت انه ليس منها لانه اكمل مما اورده ومنها اثبات الريب في حديث
ابن عمر انما هو الريب الرتيب وهذا لا اعلة عليه ولعله تغير بتوهم او في بعض
النسخ ومنها في شهود الرضاع قول رجل وامرأة وانما هو او امرأة وقد تقدم في باب
القسم من الاسانيد ومنها انه ذكر من طريق ابي داود حديث ابي كرة انه عليه السلام
كان اذا جاءه امر يسره او ابشر به خر ساجدا لله كذا هو في النسخ وهو عند ابي

الألوكة
www.alukah.net

[illegible] ذا ذاكر الله وسأذكره في باب الاحاديث التي اعلها بما ليس بعلة
[illegible] وذكر حديث سلمان بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة كذا رايته في
[illegible] له صدقة على المسكين صدقة كذلك هو في كتاب الترمذي الذي
[illegible] وذكر من طريق ابن ماجه حديث جابر ما وقى به المرء ماله فهو
[illegible] من تصدق فعلى الله خلفها الا ما كان من نفقة في بنيان
[illegible] هذا وهو كذا في الموضع الذي نقله منه فعلى الله
[illegible] هذا كان من نفقة في بنيان او معصية ذكر من طريق الترمذي
[illegible] يصوم من شعبان فلا تصوموا وبينهما فرق بين وان الذي
[illegible] فصوموا انما هو بلفظ رويد وليس عن ابي العميس عن العلاء
[illegible] من شعبان عن ابي العميس عن العلاء في هذا الحديث فكموا ذكره النسائي
[illegible] وهو او انما هو متصل وهو صحيح وذكر من طريق الدارقطني من رواية
[illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر يوما من شهر رمضان فله مثل
[illegible] من غير ان ينقص من اجره شيء وهذا لفظ في كتاب الدارقطني وذكر من طريق مسلم
[illegible] عن عبد الله بن انيس في ليلة القدر فيه فاعرف وان اثر الماء والطين في
[illegible] جبهته كما في الصحيح والحديث في كتاب مسلم فيه على جبهته وانفه وسقوط فساد
[illegible] قوله يعني ان السجود عليهما وان كان لا بد منه في الصلاة كالجبهة
[illegible] ذكر من طريق ابي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله
[illegible] صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون
[illegible] جعل البيت الحرام قبلة لمن حج فقال لا ولكن ما اخذ من شعرك وظفرك

عانتك فتذكر تمام اضحيتك عند الله عز وجل كذا وقع عنده بهذا اللفظ وقد سقط
منه وانما عند ابي داود ما اخذ من شعرك واظفارك وتقص شاربك وحلق عانتك
وكذا وقع ايضا عنده بنحه اهلي وانما عند ابي داود بنحة بني وذكر
من طريق ابي احمد عن عبد الله بن نافع مولى بن عمر عن ابيه عن ابن عمر قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بالجزور وبالكبش ان لم يكن جزور وان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس العشر عبد الله بن نافع ضعيف بهذا اللفظ
وجدته هكذا في نسخ والعلة ان يوجد في بعضها على الصواب وان كان قد وقع احد
اللفظين اما الخمس واما العشر ووقع الاخر في الحاشية بلا هنه فجمعهما ناسخ معا
فجاء منه تخليط وصوابه وفي الركاز العشر وجمع عشر ذكر ابي داود وقع في رواية عبد الله
ابن نافع هذا والمعروف في الركاز الخمس لكن في حديث اي هريرة واذا اردت تصحيح
لفظ حديث عبد الله بن نافع بهذا فانما هو كما اخبرتك وكذلك هو في الموضع الذي نقلته
منه وفي عين قال ابو احمد احسبه ابن ابي حسان قال اخبرنا ادريم قال اخبرنا وذكر
قال حدثني عبد الله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يضحي بالخروف وبالكبش اذا لم يكن جزورا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
في الركاز العشور وقال بعض من نقله احسبه ادريم قال اخبرنا ابن ابي ذئب قال حدثني
ابن نافع عن ابيه ان ابن عمر حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الركاز خمس
هذا صواب اللفظ المذكور فاعلمه وذكر ايضا من حديث ابن وهب من جاء عرفة
قبل غروب الشمس فلا حج له وقد ذكرته فيما تقدم واول الان منه سقط من آخر
انه انما نقله بالمعنى والنقل بالمعنى بشرط جواز الوفا بالمقصود وذلك ان لفظ
الحج عند ابن وهب انما هو فعليه حج قابل فنقله هو فلا حج له ولا شك ان حجا لا ينكر
وجوبه فاذا عدمنا انه عليه الحج من قابل فقد عدمنا انه لم يحج قبل ذلك فاعلمه ان شاء

وذكر بعضهم حديثه واقول انه بقي عليه امر اخر وذلك ان لفظ الخبر هكذا أن يستفاد
منه تحمل في اول سني الامكان زيادة على الوجوب حتى يكون من فسد حجه
يحج من قابل حاجا ولا يجوز له التراخي ولو كنا نقول ان الحج في الاصل
على الفور فان هذا اللفظ الذي نقله مسوغ لما يعهد ذلك فان قلت وهذا الذي زعمت انه
ورد لا يعرف قيل له اجبنا انه ورد لما زعمنا ان احمد قاله قيل لكن انقداحه
ورد من وجوب لاتيان بلفظ ورد به للمفقه ثم تركه بدليل ان دل او يحتمل له
ويقوي هذا ما اتى عليه القوانيه في حديث شبان اخر سادكره به في باب الاحاديث
التي ورد بها ثم تركها مثلهم او نحوه فذلك اذكر الخبر باسناده واظهر ان
قوله تعالى وذكر ايضا من المراسيل عن زيد بن نعيم او زيد بن نعيم ان
رجلا من جذام جامع امراته وهما محرمان فسال الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لهما اقضيا نسككما واهديا هديا ثم ارجعا حتى اذا كنتما بالمكان الذي اصبتما
فيه ما اصبتما فتفرقا ولا يرى واحد منكما صاحبه وعليكما حجة اخرى فمكثا حينا
ثم اذا كنتما بالمكان الذي اصبتما وفيها اصبتما فتفرقا ولا يرى واحد منكما صاحبه
فاحرما واتما فسككما واهديا كذا وجدت في ما رايت فيه من النسخ والاخلال
فيه ما في الامر بالتفرق في الرجوع وما في الامر بالتفرق في العودة والذي
وقع في المراسيل هو هذا اخبرنا ابو توبة قال اخبرنا معوية يعني ابن سلام عن يحيى
قال حدثني زيد بن نعيم او زيد بن نعيم شك ابو توبة ان رجلا من جذام جامع امراته
وهما محرمان وساق الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما اقضيا نسككما
واهديا هديا ثم ارجعا حتى اذا كنتما بالمكان الذي اصبتما فيه ما اصبتما فتفرقا
ولا يرى واحد منكما صاحبه وعليكما حجة اخرى فمكثا حينا حتى اذا كنتما بالمكان
الذي اصبتما فيه ما اصبتما فاحرما واتما فسككما واهديا هذا نص ما في المراسيل

وانما فيه الامر بالتفرق في الرجوع لا في العوده وقد روي على غير هذا الوجه
قال ابن وهب في موطيه اخبرني ابن لهيعه عن زيد بن ابي حبيب عن عبد الرحمن
ابن حرمله عن ابن للسيب ان رجلا من جذام جامع امراته وهما محرمان فسال الرجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما اتما حجكما ثم ارجعا عليكما حجة اخرى
فاقبلا حتى اذا كنتما بالمكان الذي اصبتما فيه ما اصبتما فاحرما واتما حجكما ثم
واصل منكما صاحبه ثم اتما فسككما واهديا فهذا حديث يفسر ما امر به وهو
ان يفرقا في العودة فاما الاول فغير بين ولا سيما على سياق ابي محمد وكلاهما
لا يصح اما هذا فمن بين ابن لهيعة واما الاول فزيد بن نعيم مجهول وزيد بن نعيم
ثقه ولم يعرف عمن هو منهما فهو لا يصح

ايضا من طريق الدارقطني
عن النعمن بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوقف دابة في سبيل
من سبل المسلمين او في سوق من اسواقهم فنوضا من فشر قال في اسناده السري
ابن اسمعيل وهو متروك الحديث كذا اورده ونقصه في الموضع الذي نقله منه هكذا
من اوقف دابة في سبيل من سبل المسلمين او في اسواق من اسواقهم فاوطأت بيد
او رجل فهو ضامن فلا ادري لم اسقطه ام سقط من الرواة بعده واقل ما فيه التسوية
بين اليد والرجل

ايضا من كتاب مسلم حديث انس وقت لنا في قص
الشارب ونتف الابط وحلق العانة الا نترك اكثر من اربعين ليلة كذا
اورده وكذلك الفيته في النسخ ونقصه منه تقليم الاظفار من قص الشارب
ونتف الابط كذلك هو في كتاب مسلم

من طريق النسائي عن بريدة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيدنا فانه ان يك سيدكم
فقد اسخطتم ربكم كذا وقع في النسخ وانما هو النسائي لا تقولوا للمنافق سيد

ايضا من طريق لبن ابي شيبة عن ابن نمير عن اسرائيل ومن طريق ابي

عن [illegible] بن المقدام عن اسرائيل عن عامر بن شقيق بن جمرة عن شقيق بن سلمة
[illegible] عثمن بوضا فذكر الابتدا بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنثار
[illegible] هرون هو عندنا وهو راوي عبد الرحمن بن مهدي عن اسرائيل
[illegible] فاد فيه بالمضمضه والاستنشاق قبل غسل الوجه وتابع عبد الرحمن
[illegible] ابو غسان مالك ابن اسمعيل عن اسرائيل وهو الصواب في ذكر الحديث
[illegible] ابو الحسن الدارقطني انتهى ما اورد بنصه وهو موهم ان الحديث المذكور
[illegible] بن نمير ومصعب بن المقدام عن اسرائيل بتقديم غسل الوجه على المضمضة
[illegible] حديث لا يحتمل وان رواية ابن مهدي له عن اسرائيل بتقديم المضمضة
[illegible] على غسل الوجه لحديث لا يحتمل وليس الامر كذلك وما الحديث في كتاب
[illegible] قصي من رواية المذكورين مصعب وابن نمير عن اسرائيل الا بكذا رايت عثمن
[illegible] سوا فغسل يديه ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ومضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا
[illegible] وغسل ذراعيه ثلاثا الحديث ورواية بن مهدي عن اسرائيل بكذا فغسل كفيه
ثلاثا ومضمض واستنشق ثلاثا وغسل وجهه فما في هذا مما تناقض اذ هو بالواو
وهي لا ترتب لا لخروج من هذا التقدير مضمضة على غسل وجه وهبه انه ذهب
الى ان الواو ترتب ولا لخروج من لم يكن ينبغي له من حيث هو محدث ان يسوي
الا لفاظ على ما فيه وانما عليه نقلها كما هي ليتنظر فيها من تنهى اليه وان جاز له
التفا بالمعنى فبشرط مرادفة اللفظ الذي ياتي به للذي يترك ولا بد وما اوقعه
في هذا الاعتليد موسى بن هرون الحمال في ما ذكر عنه فلو قال في احسان فذكر
الابتدا بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق بالواو كان صوابا وتاخير
المضمضة والاستنشاق الى ما بعد غسل الوجه واليدين حيث لا يحتمل انما
اعرفه من حديث المقدام بن معدي كرب الا انه من رواية من لا تعرف حاله وهو

عبد الرحمن بن عيسى الحضرمي ذكر الحديث بذلك ابو داود فاعلمه ن
وذكر ايضا من طريق مسلم عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا نهض في الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت
ثم قال لم يصله مسلم ووصله ابو بكر البزار من هذا نهض ما ذكره وهو خطا فان مقتضى
هذا الحديث كذا ان الثانية لا يسكت فيها قبل القراءة كما سكت في الاولى التي
قبلها وهذا شي لم يذكره مسلم لا موصولا ولا منقطعا وانما ذكر البزار موصولا
فاما مسلم فانه اورد الحديث منقطعا واوله عنده كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله ولم يسكت هذا نهض
حديثه فاما مقتضاه انه اذا استوى قايما في الثالثة لم يسكت في ابتدائها بين
الركعتين الاخيرتين كما سكت في ابتدا الاولتين سياتي امر انقطاعه
واتصاله في باب الاحاديث التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة ان شا الله تعالى
وذكر ايضا من عند ابي احمد في غسل الجمعة حديث انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لاصحابه اغتسلوا يوم الجمعة ولو كانت بدينار فشرده بضعف
رواية حفص بن عمر الايلي كذا رايته في فتح واراه تصحيفا من الرقاة وانما هو
في كتاب ابي احمد ولو كاسا بدينار قال ابو احمد اخبرنا الحسن ابن يوسف
ابن سعيد بن وهب بالعبر عجرة بمصر قال اخبرنا ابراهيم بن مرزوق قال نا
ابو اسمعيل الايلي هو حفص بن عمر قال اخبرنا عبد الله بن المثنى عن عمته القمر
وموسى ابني انس بن مالك عن اسهما انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاصحابه رضي الله عنهم اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدينار وذكر
ايضا في باب التيمم من كتاب الطهارة من طريق العقيلي عن صالح بن بيان عن محمد بن
سليمن عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصبح

اليتيم هكذا ووصف صالح من وسط رأسه الى جبهته ثم قال محمد هو ابن سليمن
ابن علي بن عبد الله بن عباس وهو لا يعرف بالنقل وحديثه غير محفوظ بما انس
مما اورد وهو حطا وتصحيف من عمله حقنه عليه ادخاله اياه في باب التيمم
ولم يكن راجعا عن ذلك انه لم يسمع قط لا في رواية ولا في راي مسح الراس
في التيمم وليس الحايل ان يقول العلة تصحف للعقيلي الذي نقله من عنده فان
العقيلي انما ترجم باسماء الرجال ليذكر في اوايلهم بعض ما ينكر عليهم من الاحاديث
او كما ذكر ومن حسب قلة الخبر واكثاره هجر كما يفعل الساجي وابو احمد وغيرهما
فهو اذن ليس له باب ولا ادخله من الفقه في كتاب والى هذا فان الامر فيه
بين لا عند العقيلي ولا عند غيره ممن ذكر ولو قرأ آخر الحديث تبين له سؤ نقله
قال العقيلي باب محمد بن سليمن اخبرنا محمد بن علي المروزي قال اخبرنا محمد
ابن مرزوق قال اخبرنا صالح الناجي قال اخبرنا محمد بن سليمن بن علي امير البصرة
عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح اليتيم
هكذا ووصف صالح من وسط راسه الى جبهته ومن له اب فهكذا ووصف صالح
من جبهته الى وسط راسه قال العقيلي محمد بن سليمن ليس يعرف بالنقل
وحديثه غير محفوظ لا يعرف الا به يعني هذا الحديث فالحديث كما ترى انما
جاء في مسح راس اليتيم ومن له اب على معنى التحنن والشفقة وقد ذكر غير
العقيلي ذلك قال البزار اخبرنا محمد بن مرزوق بن بكر قال اخبرنا
صالح الناجي قال اخبرنا محمد بن سليمن بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه
عن جده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التيمم يمسح
راسه هكذا ووصف صالح انه وضع كفه وسط راسه ثم احدرها الى مقدم راسه
او الى جبهته ومن كان له اب هكذا ووصف انه وضع كفه على مقدم راسه مما
يلي جبهته ثم اصعدهما الى وسط راسه قال ومن له اب يمسح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه ولا نعلم له اسنادا غير
هذا الاسناد ولم يشارك محمد بن سليمن في هذه الرواية احد وكان امير
بالبصرة والحديث انما كتبناه على ما فيه لانا لم نحفظه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا من هذا الوجه فلذلك ذكرناه انتهى كلام البزار وقد رواه عن
صالح الناجي غير محمد بن مرزوق قال ابو بكر بن ثابت الخطيب في كتابه تاريخ بغداد
اخبرنا ابو الحسن محمد بن عبد الواحد اخبرنا محمد بن اسمعيل المستملي اخبرنا
يحيى بن محمد بن صاعد اخبرنا العباس بن ابي طالب اخبرنا سلمة بن حيان العسكري
اخبرنا صالح الناجي قال كنت عند محمد بن سليمن امير البصرة فقال اخبرني
ابي عن جدي الاكبر يعني ان عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امسح
راس اليتيم هكذا الى مقدم راسه ومن له اب هذا الى موخر راسه كذا وضع
في هذا الاسناد في النسخة من تاريخ الخطيب والظن انه سقط منه لفظ عن
جدي قبل قوله عن جدي الاكبر قال الخطيب محمد بن سليمن بن علي بن عبد الله
ابن العباس بن عبد المطلب الهاشمي اخو جعفر واسحق وكان عظيم اهله
وجليل محله ولي امارة البصرة في عهد المهدي ثم قدم بغداذ على الرشيد
لما افضت اليه الخلافة فاخبرني ابو القاسم الازهري اخبرنا احمد بن
ابي اهيم اخبرنا ابو هيم بن محمد بن عرفة قال ولما بويع الرشيد
بالخلافة قدم عليه محمد بن سليمن واذا فاكرمه واعظمه وصنع به ما لم يصنع
باحد وزاده فيما كان تولاه من اعمال البصرة كور دجلة والاعمال المفردة
والبحرين والعوص وعمان واليمامة وكور الاهواز وكور فارس ولم
تجمع هذا لاحد غيره فلما اراد الخروج شيعه الرشيد الى كلواذ وقد

روى محمد بن سليمان حديثا مسندا ولا تحفظ له غيره فذكر ما تقدم ثم قال
اخبرني الازهري اخبرنا احمد بن ابرهيم اخبرنا ابرهيم ابن عرفه قال
ثم وحدت سنه ثلث وسبعين يعني وما به ففيها توفي محمد بن سليمان وسنه
احدى وخمسون سنه وخمسة اشهر وامر الرشيد بقبض اموالهم فاخذ له
وديعة اموال من منزله وكانت نيفا وخمسين الف الف الف درهم
وقد سهت لا ثبت من هذا كله الى المقصود وهو بيان تصحيفه اللفظة المذكوره
تصحيفا شنيعا ادخاله اياه في كتاب الطهارة بين احاديث التيمم وانما هو
التيمم وقد ذكره مسلم في باب الاحاديث التي اعلها بشيء وترك مثله او اشد
منه فاعلم ذلك والله الموفق وذكر في الاشربة من طريق الدارقطني عن
ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في اهاب الميتة اذا دبغ فقد حل كما حل خمر
الخل ثم ضعفه قلت اذكر في رواية ذلك في صحيح وصوابه الذي هو عليه
في كتاب الدارقطني كما حل خل الخمر وذكر ايضا من طريق الترمذي
عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء
وجهه نميل الى الشق الايمن شيئا ثم قال هذا يرويه زهير بن محمد قال ابو عمر
حديث زهير بن محمد في التسليمتين لا يصح مرفوعا وزهير ضعفه ابن معين
وغيره في التسليمتين وحديث ابن مسعود في التسليمتين صحيح هكذا وقع
وذكر في النسخ الخطائي في قوله حديث زهير في التسليمتين وليس كذلك وهو
فاسد من قبل ابي عمر او مفسد من قبل ابي محمد او من روي عنه وهو غالب الظن
فان ابا عمر انما ذكر الاحاديث التسليمة الواحدة هكذا روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يسلم تسليمة واحدة من حديث سعد ومن حديث عايشة ومن
حديث ابن مسعود فكان من ذلك قوله واما حديث عايشة انه كان يسلم تسليمة
واحدة من حديث سعد ومن حديث عايشة ومن حديث ابن مسعود اعلها فكان
من ذلك قوله واما حديث عايشة انه كان يسلم تسليمة
واحدة من حديث سعد ومن حديث عايشة ومن حديث ابن مسعود اعلها فكان
من ذلك قوله واما حديث عايشة انه كان يسلم تسليمة واحدة فلم يرفعه الا
زهير بن محمد وحده عن هشام عن ابيه عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رواه عنه عمرو ابن ابي سلمة وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع كثير الخطا لا يحتج
به وذكر يحيى بن سعيد هذا الحديث فقال عمرو بن ابي سلمة وزهير ضعيفان لا يحتج
فيهما هذا نص كلام ابي عمر وهو لم ينسب فيه لزهير بن محمد الا حديث التسليمة الواحدة
وذلك معروف مشهور فنسبه التسليمتين اليه خطا فينبغي ان يكون الكلام
المذكور هكذا حديث زهير في التسليمة لا يصح مرفوعا وزهير ضعفه ابن معين وغيره
في التسليمة وفي كلام ابي عمر حمل على زهير وعمرو ابن ابي سلمة بفوق ما يستحقان
وليس كذلك عند اهل العلم بهما وليس هذا موضع بيانه فاني لم اقصد تصحيح كلام
ابي عمر والمعروف لابن معين يوشك غيره وقد اضطرب قوله في امره فانه
ان كان هو عنده من الضعف في هذا الحد فما باله سكت عن حديث اذا اراد
الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق الحديث وهو من رواية زهير ولم ينبه على
انه من روايته وذكر حديث لا يجرد الجرد العيرين يعني عند الجماع وعرض
من اسناده لصدقة بن عبد الله ولم يعرض لزهير وفي احاديث اخر اتبعها
تضعيفا اقل من هذا الذي هنا فقال اثر حديث او ترى الترك ما تركوكم
زهير سيء الحفظ واثر حديث اذا ادعت المراة طلاق وجها زهير ليس
بالحافظ ولا يحتج به وليس هذا مما قصدت بيانه في هذا الباب ولكنه الجرة
وذكر حديث علي وعمار في التكبير من غداه عرفه الى عصر اخر ايام التشريق
ثم قال انه ضعيف واعله بجابر الجعفي ثم قال وقد اختلف عليه فيه وهذا ليس
بشيء وما اخلق لا يعلى راويه عنه وهو عمرو بن شمر وقد اخرج بيان هذا الباب

التي ضعفها بعضهم وترك من هو مثلهم او اضعف لان هذه المواضع التي نبهت
عليها الان صاحبه وقد خرج كلامه على غيرها فلذلك اخترت الكلام لي
موضع هو اولى بذكر الحديث فيه من هذا وذكر من حديث ابن عباس موقوفا
لغريب شهادة وابعده ان الدارقطني ذاكره صحيحا وهو لم يفعل وانما تغير
هذا في تمثله وقد تكلمت هذا في باب الاحاديث التي ابتدأها كلاما يقتضي ظاهره
صحيحها وليست بصحيحة وذكر من طريق الترمذي عن ابي عبيد عن عبد الله
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين من البقر تبيع الحديث ثم
قال ابو عبيد لم يسمع من اسود وقد وصله خصيف عن ابي عبيد عن امه عن عبد الله
والذي رواه منقطعا احفظ كذا وقع هذا الكلام منه وهو خطأ وتغيير
للواقع في كتاب الترمذي فانه يفهم منه ان الموصول من رواية خصيف والمقطوع
من غير روايته وليس كذلك وما رواه في الحالين الا خصيف ولكنه اختلف عليه
فجعله تارة من حديث وهو حافظ لا يذكر عن امه فجعله موصولا وكلاهما رواه
وشريك وهو من سأ حفظه يذكر عن امه فجعله موصولا وكلاهما رواه بشر
عن خصيف عن ابي عبيدة وذكر ايضا من طريق الترمذي عن المثنى بن
الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب
الناس فقال الا من ولي يتيما له مال فليتجر به الحديث ثم قال قال ابو عيسى انما
روي من هذا الوجه وفي اسناده مقال ثم قال هو من عند المقال الذي في اسناده
انه رواه المثنى بن الصباح والمثنى ضعيف لا يحتج به كذا اورد هذا الموضع
جعل ما قال الترمذي هو في اسناده مقال ثم اخذ هو في تفسير المقال الواقع
في كتاب الترمذي فقال وانما روي هذا الحديث من هذا الوجه وفي اسناده مقال
لان المثنى بن الصباح يضعف في الحديث وذكر حديث من كان عليه قضاء من

رمضان فليسرده ولا يقطعه ثم اتبعه ان ابا حاتم انكره على عبد الرحمن بن
ابن شيبة القاضي وليس كذلك وابو حاتم لم يعينه وانما انكر عليه حديثا رواه عن
العلاء وهذا وان كان عن العلاء فلعله انما عناه ابو حاتم غيره فقد قالوا كان
عنده عن العلاء كراسة والرجل ثقة وقد تكلمت هذا في باب الاحاديث التي
ضعفها وهي صحيحة او حسنة وذكر من طريق مسلم عن يعلى بن امية حديث
الرجل الذي احرم بالعمرة وهو في جبة فلما فرغ منه قال وفي طريق اخرى عليه
جبته متضمخ بطيب وفي اخرى عليه بها اثر من خلوق وفي اخرى فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اما الطيب فاغسله ثلاث مرات كذا اورد هذا الموضع وهو
خطأ فانه يعطي بتعريجه ان الطريق التي روي بها قوله عليه جبة متضمخ بطيب
غير الطريق التي روي بها قوله اما الطيب غسله ثلاث مرات وليس الامر كذلك وانما
هو عند مسلم حديث وليس عنده الامر بغسل الطيب ثلاث مرات الا في الطريق
المذكور والذي اعتراه في هذا هو عكس ما اعتراه في الباب الذي قدمت ذكره
من ايراد احاديث او زيادات في احاديث مردفه احاديث رواها كانها عندهم وليست
عندهم او في مواضع او في قصص وهاهنا اعتراه عكس ذلك اتى بكلام او هم في
شيئين هما في حديث واحد انهما في حديثين وليس الامر كذلك فاعلمه وذكر
حديث من اهل بعمرة او حجة من المسجد الاقصى ثم قال قال ابو حاتم يحيى بن ابي سنين
الاخنسي شيخ من شيوخ اهل المدينة ليس بالمشهور ممن يحتج به كذا ذكر عن ابي
حاتم وليس عنده من اين نقل كلامه الا من كتاب ابنه ابي محمد وابعد عنه لفظة
ممن يحتج به وهذا الحديث قد كتبناه في باب الاحاديث التي ضعفها بعض
وترك امثالهم او اشد منهم وذكر من طريق الدارقطني عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم في طلاق الامة وعدتها ثم قال تفرد به عمر بن شبيب والضحاك

الشبكة الألوكة www.alukah.net

انه من قول ابن عمر ثم قال كذا قال يعني الدارقطني في عمر بن شبيب يحيى
بن معين قوافيه ليس شيء وضعفه ابو زرعة وابو حاتم كذا وقع هذا
مختصرا وفيه تغيير وذلك انه يعطي ان الدارقطني سالم عمر بن شبيب فرد
هو مسالمته اياه بان بين انه ضعيف عند من ذكر وليس الامر كذلك في
كتاب الدارقطني انما تفرد به عمر بن شبيب مرفوعا وكان ضعيفا والصحيح
عن ابن عمر ما رواه سالم ونافع من قوله فسقط لاني بحمل قوله وكان ضعيفا
وذكر ايضا من طريق ابي داود حديث علي بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اليمن فذكر الحديث ثم رده بان قال في رواته حسين المعلم وبقال ابن
ربيعة عن علي وكان رجلا صالحا وفي حديثه ضعف كذا قال هنا من عنده ثم ذكر
في الديات حديث علي وقع في البئر ووقع نعلته فوقف ثلاثة فقضى علي رضي الله
عنه بدية ونصف دية وثلث دية وربع دية الحديث ثم قال ان في اسناده
كان عبدا صالحا وذا راهم يحتجون بحديثه فعزى ذلك كما تري الى ابي حاتم
وابو حاتم انما سئل انه عنه فقال هو عندي صالح قلت يحتج بحديثه قال ليس
اذا هم يحتجون بحديثه هذا نص ما ذكر انه عنه فمعنى هو عندي صالح اي في الحديث
وهو لبط متعلق فيه ومن غيره واراه تصحف له عندي بعبد فاعلم ذلك ان
وذكر في الطحاوي حديث عائشة كانت يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم اليمنى لطهوره وطعامه الحديث من رواية ابراهيم بن يزيد النخعي عنها ثم اتبعه
ان قال قال العباس الدوري لم يسمع ابراهيم بن يزيد النخعي عنها ثم من عائشة
ومراسيله تحتمل الاحاديث احاجر الحسن كذا ذكر هذا الكلام عن عباس الدوري
والقول بان مراسيله تحتمل الاحاديث انما حكاه الدوري في كتابه
عن ابن معين فاعلم ذلك وذكر ايضا من طرق الدارقطني عن عمر بن شعيب عن

ابيه عن جده ان رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم
مائة جلدة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به وامر ان يعتق
رقبة ثم قال في اسناده اسمعيل بن عياش وهو ضعيف في غير الشاميين وهذا
الاسناد حجازي كذا هو عنده واخاف ان يكون تغير شامي حجازي غلطا على
انه لو كان هذا الاسناد شاميا لكان قوله اسمعيل بن عياش لا يأس به في
الشاميين فلما قال اسمعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين انتظم معه قوله
وهذا الاسناد حجازي وبعد هذا فاعلم ان اسناد هذا الحديث شامي لا حجازي
قال الدارقطني اخبرنا الحسين بن الحسن ابن الصابوني الانطاكي في ابي الغمر
اخبرنا محمد بن الحكم الرملي اخبرنا محمد بن عبد العزيز الرملي اخبرنا اسمعيل بن
عياش عن الاوزاعي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا قتل عبده عمدا
فجلده النبي صلى الله عليه وسلم مائة جلدة ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده
به وامره ان يعتق رقبة فما رواها ولا من تحتي امره وحتى لو كانوا كلهم غير شاميين
وشيخ اسمعيل بن عياش شاميا كفى ذلك في المقصود وعد به الحديث من صحيح حديثه
فانه انما يراعي في ذلك اشياخه وذلك لانه كان بهم عالما وكان اخذه عن غيرهم
في الاسفار والرحل فلم يكن فيهم كما هو في اهل بلده فاذن لا التفات الى كون الاسناد
حجازيا اذا كان شيخه شاميا على هذا يتقرر مقصودهم وعمرو بن شعيب مكي كان
خرج الى الطائف لضيعة له وهو الذي غلط ابا محمد والله اعلم وذكر
من المراسيل عن مكحول قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا هريرة ثم قال
اذا غزوت فذكر اشياء قال ولا تحرقن نخلا ولا تغرقه ولا تودن مؤمنا ثم
قال ومنها ولم يصل سنده عن القاسم مولى عبد الرحمن قال النبي صلى الله عليه
وسلم وذكر نحوه لا تحرقن نخلا ولا تغرقنها ولا تقطع شجرة ثمر ولا تقتل بهيمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذكر رواة تغيرت اسماؤهم او انسابهم

في نقله عما هي عليه .. فمن ذلك ما ذكر في السؤال من طريق البزار عن العباس بن عبد المطلب قال كانوا يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يستاذنوا فقال ما لكم تدخلون علي قلما احدث ثم قال ما تم رويد من حديث سليمن بن كران بالراء الخفيفه والنون وهو بصري لا باس به انتهى كلامه بنصه وله في هذا الحديث شان نذكره بعد ان شا الله تعالى في باب الاحاديث التي اتبعها كلاما يقضي بصحتها والذي ذكره به الان هو هذا الذي ذكره سليمن ابن كران من قوله انه بالراء الخفيفه والنون هذا خطا وانما هو كران بالراء المشدده والزاي كذلك ضبطه الامير بن ماكولا في اكماله في باب ذكر من كان ابن براء وكذا ابن براهين وكذا ابن براذين وكذا ابن براذع بفتح الكاف وبعدها راء مشدده وآخره زاي في الباب المذكور واما كراز بفتح الكاف وبعدها راء مشدده وآخره زاي فهو سليمن بن كرار الطفاوي روى عن عمر بن محمد بن صهبان ومبارك بن فضاله وغيرهما روى عنه هشام بن علي السيرافي وابن ابي سويد واسحق بن سيار واحمد ابن محمد بن عمر اليمامي كذلك هذا ما ذكره به فاعلمه وحديث امامة ام ورقة بنتوها فقال فيها ام ورقه بنت الحرث وانما في كتاب ابي داود ومن عنده نقله ام ورقة بنت عبد الله بن الحرث وذكر عن محمد بن سيرين ان عايشه نزلت على صفية بنت طلحة الطلحات فرات بنات لها احدث كذا وقع عنده وهو خطا وانما في كتاب ابي داود ومن عنده نقله نزلت على صفية طلحة الطلحات وقد كتبت هذا بزياده عليه في باب الاحاديث التي اوردها على انها منقطعه وهي منقطعه .. ذكر من طريق لابي داود عن عبد الرحمن بن يزيد قال استاذن علقمه والاسود على عبد الله فذكر حديث صلاته بينهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لست لك بها صاحبة واتق اذى المومن قال والصحيح في هذا الحديث سلم في قطع صلاتي النصر بكذا اورد هذا الموضع والمقصود منه قوله ان اباداود ما سماه سكت عنه وهو عبد الله بن القاسم وكذلك ادري لعله سقط من النسخة التي عندنا او وقعت روايه من كتاب المراسل عن ابي داود كذلك وكذا اعرفها والحديث بها عندي وما رايت من كتاب المراسل بكذا اخبرنا سليمن بن داود اخبرنا ابن وهب اخبرني عمي ابن لهيعة عن عمرو بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا عشرا فقال لا تقطع شجرة ولا تحرقها بيه ليست لك بها صاحبة واتق اذى المومن هذا نص ما ذكر ابو داود بين عنده خلاف ما اوهمه سياقه من ان الموصى هذا ابو محمد وفي هذا الحديث اوصى رجلا لعله غير ابي محمد وفي المراسل ايضا بعينه لعله ربما خرج له وجه فيسمح فيه وذلك ان نصه في باب المراسل بكذا يا ابا محمد اذا غزوت فلقيت العدو فلا تجبن ولا جزع فلا تعلل ولا تودن مومنا ولا تعجز ذا امر ولا تحرق خلا ولا تعرقبه كذا نصه فاختصره ابو محمد فقال في اختصاره فذكر اشيا قال ولا تحرقن خلا ولا تعرقبه ولا تودن مومنا فتاخر ولا تودن مومنا عزو لا تعلل واذا ظفرت وكان فيه ما ليس فيه اذا فصل عنه ولم يكن بكذا مقصودا وانما المقصود ما بعده وسياتي لهذا الحديث ذكر في باب الاحاديث التي لم يعها بسوء الارسال فلها عيوب سواه فان عمرو بن عبد الرحمن لا تعرف حاله الا ان ابا محمد قد قال انه لم يقف له على اسناد يوصل الى القاسم فاتضح ذلك عذره من وجه فاعلم ذلك ..

باب

كذا رأيته في نسخ والذي وقع عند أبي داود هو عن عبد الرحمن بن الأسود
عن أبيه قال سناذن علقمة والأسود بكذا عنده وهو قلق فإن تمعناه
سناذن علقمة والأسود يعني نفسه وسوابه الذي ينبغي أن يكون عليه
عن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد قال استأذن علقمة والأسود والذي
ذكره أبو محمد لا هو ما وقع عند أبي داود وهو أصلح له فاعلمه ن
ذكر من طريق الدارقطني من حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر الحنفي
عن نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إذا قرأتم الحمد لله فاقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم
إنها أم القرآن وأم الكتاب السبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم
أحد آياتها وفي هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر وعبد الحميد هذا وثقه
أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد وأبو حاتم يقول فيه
قلة الحفظ وكان سفين الثوري يضعفه ويحمل عليه ونوح بن أبي بلال
ثقة مشهور إلى ما ذكرنا وهذا الحديث بهذا السوال الذي ليعقد مصحح عنده
فلذلك ذكرته ههنا فنبه في ما يأتي من باب الأحاديث التي ذكرها وأتبعها منه
قولا يعتني ظاهرها بتصحيحها والذي لأجله كتبناه هنا هو الوهم الواقع
في قوله من حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر الحنفي وقد رأيته كذلك في
نسخ ولو لم يتبع الحنفي عبد الحميد بن جعفر كما نقول سقط من الكلام
عن نوح بن أبي بلال وعبد الحميد ولكن يعتبر عبد الحميد الحنفي دل على أنه تغير
اعتراه هو لا يشكل الخطأ الذي في ذلك على أحد فإن عبد الحميد بن جعفر
ليس حنفيا وإنما هو عبد الحميد بن جعفر الأنصاري المدني ويكنى بكذا
عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان وليس يكنى بأبي بكر

وإنما كنيته أبو حفص من جده رافع بن سنان هو الذي أسلم وأتى امرأته
أن تسلم فخيره النبي صلى الله عليه وسلم ابنته بين أبويها قال ابن أبي حاتم
هو جد لأمه وكان الثوري ينسبه إلى القول بالقدر وزعم أنه خرج
مع محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب فأما أبو بكر الحنفي
فاسمه عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي إخوان علي عبيد الله بن عبد المجيد
الحنفي وهما إخوان ثقتان وأبو بكر الحنفي هذا معروف الرواية عن عبد
الحميد بن جعفر المذكور وهو الذي روى عنه هذا الحديث قال الدارقطني
أخبرنا الحسن بن محمد بن محمد بن عاصم وابن مخلد قالا حدثنا جعفر بن محمد
قال أخبرنا أبو بكر الحنفي قال أخبرنا عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني
نوح بن أبي بلال عن سعيد ابن أبي سعيد مقبري عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأتم الحمد لله الحديث قال أبو بكر الحنفي
ثم لقيت نوحا فحدثني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله ولم
يرفعه وهكذا سواه آخر فالحرف ذكره أبو علي بن السكن في كتابه في السنن عن
يحيى بن صاعد باسناده ومتنه بين علة الخبر بما نبينه إن شاء الله تعالى
في باب الأحاديث التي انتقدها منه كلاما يقتضي ظاهره صحتها وليست بصحيحة
ذكر من طريق النسائي عن عبد الملك وهو ابن عمير عن شبيب أبي روح
عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى بهم صلاة الصبح فقرأ الروم
الحديث ثم قال مأثرة قال أبو محمد بن أبي حاتم روح أبو شبيب شامي ويقال شبيب
ابن نعيم الرحاني الحمصي كلامه إلى أحسن حالا وقع في نسخ لم أر خلافه في غيرها
وهو خطأ وصوابه أبو روح شبيب في باب شبيب من حرف الشين ذكره
أبو محمد بن أبي حاتم بالكلام الذي نقل أبو محمد رحمه الله وكذا فعل البخاري

وهو مع هذا لا يعرف حاله وقد بينت لمن يريد على هذا في باب الاحاديث
التي سكت عنها مصححا لها وذكر عن ابي سعيد الماليني من كتابه عن محمد
بن ابن مطيع عن ابيه عن محمد بن جابر عن ابي اسحق عن الحسوث عن علي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا والامام يخطب كذا وقع
في النسخ وقد كتب عليه بعض لرواه عنه انه كذلك وقع وعزبة على الصواب
في حاشيه وتكرر له هذا العمل من قوله ابو سعيد المالني في كتاب الجنائز
حين ذكر من حديث امرنا ان ندفن موتانا وسط قوم صالحين
وصوابه ابو سعيد المالني وهو مشهور وابو محمد لم يرو كتابه ذكر ذلك عن
نفسه وهو الذي روى عن ابي احمد بن عدي كتابه الكامل واسمه احمد
ابن محمد بن احمد بن عبد الله بن خلف بن الخليل وسنذكر في باب الرجال
لذين اخرجهم او لمحمد ما اخرج من حديث وتعليل او لجرح او تعديل
ان شاء الله تعالى وذكر من طريق الترمذي عن نافع بن ابي عمر وكنت
ارمي على اثر حديث ذكر في اخر كتاب الزكاة وقد اوجدته في نسخ وهو
خطاء ما هو نافع بن عمر وولد ابن ابي مليكة هو عند الترمذي الذي نقله من كتبه
وولد ابن ابي مليكة هو المذكور في سياق ذكر والحديث مع ذلك لا يصح وقد بينت امره
فيما بعد وذكر من طريق الدارقطني عن قيس بن الاسود عن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان لا يرى اباسا بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة كذا
وقع وصوابه عن قيس ابي الاسود كذلك هو في علل الدارقطني ومن شر
هذا الحديث ولا يعرف حال قيس ابي الاسود هذا وهو والد الاسود بن قيس
والحديث غير موصل الاسناد في الكتاب المذكور ولم يبين ابو محمد ذلك وسنذكره
في باب الاحاديث التي اعلها ما ليس بعلة وترك ذكر ما هو لها علة على الحقيقة

وذكر من طريق الدارقطني عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البكر
اذا نكحها وله ثنا الثالث ليال والثيب ليلتان ثم قال في اسناده عمر بن
محمد الواقدي وهو ضعيف بل متروك كذا رايته في النسخ وقد نبه عليه في
حواشي بعضها انه كذلك وقع وعرف بصوابه والمذكوري بان يكون مفسد
لا من قبل ابي محمد فانه لا يخفى على مثله ان محمد بن عمر لا عمر بن محمد وهذا
المتباق شان اخر سنذكر من اجله ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث
التي ضعفها بقوم وترك امثالهم او اضعف منهم وذكر من طريق
مسلم عن اسامة بن زيد وسعيد بن عمرو بن نفيل عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء كذا وقع في
النسخ سعيد بن عمرو بن نفيل وصوابه سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
وقد تكلم مثل هذا من النسبة الى الجد ومثله ايضا ما ياتي في باب الاحاديث التي
ضعفها ولم يبين علتها فانه ذكر حديث صلى في مسجد بني عبد الاشهل في كتاب
مستلبا به من طريق البزار من رواية ابن هبيرة عن ابي حبيبه وهو عند البزار
مبينا في نفس الاسناد انه ابن هبيرة عن اسمعيل بن ابي حبيبه وقد شرحنا امره
في الباب المذكور وكل ما وقع من هذا النوع فانما وقع خطا ان ياتي الى رجل
قد وقع ذكره على الصواب منسوبا الى ابيه فيذكره هو منسوبا الى جده وانما
جرت العاده بان جده منسوبا الى جده فيبين اباه وجده مثل ان يجد في الاب
سعيد بن عمرو بن نفيل فيتوهم هو في علله سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل على
الصواب وقع عند مسلم الذي نقل الحديث من عنده فاعله وذكر من طريق
الدارقطني عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت الامة تحت
الرجل فطلقها تطليقتين ثم اشتراها لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ثم زوجه بان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في اسناده مسلم بن سالم وهو ضعيف جدا كذا رايته في نسخ وسواب
بن سالم وهو الذي روى هذا الحديث في كتاب الدارقطني وهو ضعيف
ويدل مما بين انه مما صحف بعده فان الحديث لو كان عن مسلم بن سالم لزم
قبله انه ضعيف فان مسلم بن سالم ثقة وسلم بن سالم ضعيف فاعلم ذلك
وذكر من حديث المغيرة بعد هلاك بن سمعان وامر النبي صلى الله عليه
وسلم لها ان تكث في بيتها حتى يبلغ الكتاب اجله ثم قال ان ملكا وغيره يقول
في راويه اسحق بن سعيد وسفين يقول سعيد كذا وقع اسحق بن سعيد وسفين
وعليه علامة في نسخة انه كذلك وقع وهو خطا وسواب سعد بن اسحق
وهو معروف بين وذكر من حديث ابي شيبة اخبرنا ابو اسامة
عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال تزوج زياد بنت
ابن سعيد بن سهم فروايل بنت معمر الجهنية الحديث في رواية المولى كذلك وقع
في النسخ زياد بن جدته وقد وقع التنبيه عليه من بعض من اخل عنه انه
كذلك وهو وذكره خطا وسواب رياب بن حذيفة بن سعيد براء مكسورة
وسعد بن سهم القرشي كذا وقع في كتاب ابن ابي شيبة وسنن ابي داود
وكذا كان في كتاب الدارقطني فاعلم وذكر من طريق ابي داود عن المعتمر يعني
ابن عمرو بن نافع عن عمر بن خلدة اتينا ابا هريرة في صاحب لنا اعلس الحديث
كذا وقع وهو خطا وسواب ابو المعتمر وقد نطق به صوابا في اخر الحديث
قال ابو داود من ها هنا قال ابو المعتمر من هو وذكر من طريق ابي داود
عن خطاب بن صالح مولى الانصار عن ابيه عن سلامة بنت معقل امراة من
حاضرة قيس عيلان قالت قلت يا رسول الله اني امراة من خارجة قيس
عيلان قد مضى عشتي المدينة في الجاهلية فبانى من الحنات بن غمر واجي

ابن السر فولدت له عبد الرحمن بن الحنات الحديث كذا رايته في نسخ قد
اعتنى بضبطه بكذا بتاء مثناة مكررة وهو عين الخطا وانما هو احباب
بباء بواحدة مكررة وكذلك ذكر ابن الفرضي وغيره وسياتي لهذا الحد
ذكر في باب الاحاديث التي لم يبين علتها وضعفها ان شا الله تعالى وذكر
ايضا من المراسيل عن صالح بن حسان ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا
محتزما بحبل او رق فقال يا صاحب الحبل القه كذا رايته في النسخ فان كان
بكذا فعليه عليه ما يوجب كتبه في باب الاحاديث التي رماها بالارسال
ولها عيوب سواه تكون بها مردودة ولو كانت مسندة وذلك ان صالح
ابن حسان يكون حنيذ النضري وهو ضعيف الحديث منكر والمرسل
المذكور ليس بكذا هو في كتاب المراسيل ولا كن عن صالح بن ابي حسان وهو ثقة
وثقه البخاري وكلاهما اعني صالح بن حسان وصالح بن ابي حسان روى
عنهما ابن ابي ذيب وهذا الحديث من روايته فاعلمه وذكر من طريق
ابي احمد عن خارجة بن مصعب عن عبد الحميد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن على الباب ستر ولا باب فلا
باس ان يطلع في الدار كذا وقع في النسخ عبد الحميد وهو خطا وانما هو عبد المجيد
ابن سهيل وهو بن عبد الرحمن بن عوف وهو ثقة وكذا هو في كتاب ابي احمد
وللحديث شان اخر ذكر به في باب الاحاديث التي اعلها بعمر وترك اسامهم
او اشدهم وذكر ايضا من طريق قاسم بن اصبغ عن ابن مقسم عن عبد الرحمن
عن معلى بن عبد الرحمن الواسطي عن عبد المجيد عن محمد بن قيس عن ابن عمر
انه طلق امراته وهي حايض الحديث كذا رايته في بعض النسخ عبد المجيد وهو
خطا وانما صوابه عبد الحميد وهو بن جعفر وذلك هو عند قاسم

سبكة الألوكة
www.alukah.net

ويسوب الى ابيه جعفر في نفير الاسناد وقد رايته في بعض النسخ على الصواب
وما ذكره وقعا للبس وذكر من طريق ابي عمر من حديث معاذ بن جبل
رفعه بعثت احدهما لكل دين خلق وخلق الاسلام الحيا والحيا من الايمان
وذكر تنوا الاسلام نحسنين الحيا والسماحة في الله لا في غيره باسناد
ضعيف حسن ثم قال ذكره في باب علك عن صفوان من كتاب التمهيد كذا
رايته في النسخ وهو بلا شك مما سقط منه فتغير وذلك ان ابا عمر
انما ذكره في باب لمدين صفوان فاما باب صفوان فليس فيه شيء من ذلك

باب فاتحه

ذكر احاديث وردها ولم اجد لها ذكرا او غزاها

في موضع ليست هي فيها او ليست كما ذكر .. لم اخف على ان قارئ هذه الترجمة
ربما تعسفا عليه بامتثال ان يغيب عني ما لم يغب عنه وان تكون قد علم ما جهل
غيره ولكن مع ذلك رايت ان اذكر فيها مما يتفاناه ما اعز عليه منه فاسدا
بذلك ان تكون مثابا على ذكره وان يغبرها منك نحثا فاما ان يصح لك ما طلبته
انا او ما علمه هو .. واعلم ان كل حديث اقول لك اني لم اجد في الموضع
الذي عزاه اليه يمنع من عليه في عقله ويوجب عليك البحث عنه امور
منها احتمال غلطه واحتمال بعثر المكتوب بغير الرواة والنساخ واحتمال
ان يكون قد رواه عند من عزاه اليه غير موصل كما قد اعتراه ذلك في كثير
من الاحاديث ستراها بعد ان شا الله تعالى وهذا بعد تقدير وجودها في
الموضع الذي عزاها اليه وخفاء ذلك علي واقل الاحوال ان يوجب عليك
ما اخبرك به من عدمها في المواضع التي نسبها اليها تثبتا وتوقفا ..
وذلك انه قال في الطهارة بعد ذكر حديث عبد الله بن زيد في تجديد

المآ للاذنين وقد ورد الامر بتجديد الما للاذنين من حديث عمران بن حارثة
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو اسناد ضعيف بهذا نص ما ذكر
وهو شيء لا يوجد اصلا وهو لم يعزه الى موضع فتحاكم اليه واحاديث عمران
ابن حارثة عن ابيه حارثة بن ظفر محصورة معروفة يرويها عنه دهثم بن قران
وهو ضعيف وهي اربعة او نحوها قد ذكر هو منها حديث القضا للذي عليه
معاقد القمط وحديث العبد الذي قطع يد رجل شرشيخ اخر واراه اختلط
عليه بهذا الذي انكرناه عليه مما روي عنه دهثم بن قران عن ابيه حارثة بن
ظفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ للراس ما جددا وهو حديث
معروف من جملة ما روي عنه ذكر البنوان واما الامر بتجديد الما للاذنين
فلا وجود له في علمي فالبحث عنه ... ايضا في التيمم عن ابي داود من
رواية عطا عن جابر خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في راسه
فاحتلم فسال اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك رخصة
وانت تقدر على الما فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذ لم يعلموا فانما شفا العي
السوال انما كان يكفيه ان يمسح ويعصب على جرحه خرقة ثم
يمسح عليها ويغسل سايرجسده قلت فال لم يروه عن عطا غير الزبير بن خريق
وليس بقوي ورواه الاوزاعي عن عطا عن ابن عباس واختلف عن الاوزاعي فقيل
عنه عن عطا وقيل عنه بلغني عن عطا ولا يروى بحديث من وجه قوي يدافع
ما اورد وانما لم نحب هذا الحديث وما تبعه من القول ان شا الله تعالى في الباب
الذي تقدم الذي ذكرت فيه احاديث بعضها او ردنا فيها حجج بعضهم مشاركها
لما قبلها في جميع مقتضيا تها لان ذلك انما كان ذلك فيها حكم الطاهر

... ساق الحديث المذكور في اليتيم ثم اخذ يقول الاوزاعي رواه
... عن ابن عباس فهذا لا يحتمل الا ان اليتيم في حق المريض من رواية
... ايضا كما قدمنا من رواية جابر وذلك باطل وانما اعتراه هذا من
... وصي الذي نقله منه فانه اجمل القول كما ذكرنا ثم فسره باراده
... فوقع في الخطأ
... عباس لما ذكر فيه لليتيم وانما نقصه عن عطاء عن ابن عباس ان
... جرحة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابته
... فاغتسل فمات فبلغ ذلك النبي صلى الله
... قتلوه قتلهم الله الم يكن شفاء العي السؤال قال عطاء
... صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك بعد فقال لو غسل جسده
... حيث اصابه الجراح اجزاه ثم اورد الدارقطني الاسانيد
... على ما ذكرناه لم يقع
... ذكر وانما اشتغل بالحقنة لا يقطعه النيم ولا يعرف ذكر النيم
... الا من رواية الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر كما تقدم او من رواية
... باسناد بالغ الى الغاية في الضعف قال ابو احمد بن عدي
... الحسن بن موسى الكوفي بمصر قال اخبرنا احمد بن
... حماد قال اخبرنا عبد الرحمن بن ابي حماد عن عمرو
... عن عطاء عن ابن عباس قال اجنب رجل مريض
... صلى الله عليه وسلم فغسله اصحابه فمات فبلغ
... صلى الله عليه وسلم فقال ما لهم قتلوه قتلهم الله انما كان الحرض
... غاية في الضعف من جهات كثيرة منها ادخاله بين

على عمرو بن شمر فانه احد الهالكين ... ايضا من طريق البزار من
حديث عبد الله بن مسعود رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم حنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم ثم قال يرويه موسى بن عمير قال البزار ليس له اصل من
حديث عبد الله انتهى ما ذكره فاقول وبالله التوفيق هذا الحديث والكلام
بعده ليس في مسند حديث عبد الله بن مسعود من كتاب البزار ولعله نقله
من بعض امالية التي يقع له مجالس مكتوبة في اسقاط كتابه في بعض النسخ ولعله
يعثر عليه بعد ان شاء الله تعالى وذكر ايضا احاديث التكبير في صلاة
العيدين من فعله صلى الله عليه وسلم ثم قال ورواه ابو بكر البزار من
حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير في العيدين
في الركعة الاولى سبع تكبيرات وفي الاخيرة خمس ... قال وفي اسناد
هذا الحديث فرج بن فضالة هذا نص ما اورد وقد جهدت ان اجد هذا الحديث
في مسند حديث ابن عمر عند البزار فما قدرت عليه وقد جوزت ان يكون
وقع في بعض امالية فانه قد ذكر منها فمن ذلك حديث لا صلاة لملتفت قال
ذكره البزار في الاملاء في غير المسند فكان عليه ان كان هذا الحديث منه ان
يبين ذلك ايضا او يكون قد صحف الرواة من شبه اليه وذكره في مسند
حديث ابن عمر عند البزار انما هو الفعل لا القول ومن غير رواية فرج بن
فضالة وهو هذا اخبرنا عبدة بن عبد الله قال اخبرنا عمر بن حبيب قال اخبرنا
عبد الله بن عامر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر
في صلاة العيدين تسع عشرة تكبيرة سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى والحديث
من قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن رواية فرج بن فضالة انما اعرفه عند
الدارقطني قال اخبرنا عثمان بن احمد الدقاق قال اخبرنا احمد بن علي الخزاز

ول احمد بن سعيد بن عبد الحميد قال اخبرنا فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن
نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير في العيدين
في الفطر سبع تكبيرات في الاولى خمس تكبيرات وذكر ايضا
حدثنا يوسف بن يزيد عن جعفر بن عبد الله بن عثمان المخزومي قال رايت محمد بن عباد
[illegible] يحب ان يجهر عليه قلت ما هذا قال رايت مالك بن انس قبل
[illegible] رايت عمر يجهر عليه وسجد عليه وقال رايت رسول الله صلى
[illegible] وسجد عليه وهذا الحديث ايضا ذكرته وذكرت له في حديث
[illegible] ولعله من بعض امالية وانما اعرفه هكذا عند ابن السكن
قال ابو بكر محمد بن [illegible] الادمي المقرئ البغدادي قال اخبرنا محمد بن عمرو
ابن لبي ما عهد قال اخبرنا ابو عاصم قال اخبرنا جعفر بن عبد الله الحميدي رجل
من بني حميد من قريش قال رايت محمد بن عباد بن جعفر قبل الحجر ثم سجد
عليه وقلت له ما هذا قال رايت خالك عبد الله بن عباس قبله ثم سجد عليه ثم
قال رايت عمر بن الخطاب قبله ثم سجد عليه ثم قال والله اني لاعلم انك حجر
ولكني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هكذا ففعلته وذكر
من حديث مالك عن ابي نعيم وهب بن كيسان عن جابر من صلى ركعة لم يقرا فيها بام
القرآن فلم يصل الا وراء امام ثم قال رواه يحيى بن سلام عن مالك بهذا الاسناد
عن النبي صلى الله عليه وسلم وتفرد برفعه ولم يتابع عليه ورواه اصحاب الموطا
موقوفا على جابر وهو الصحيح انتهى كلامه والخلاف فيه بين الا انه لما لم يعين
لنا ان كون قد وجد كما قال وغلب على الظن انه انما تبع فيما قال ابا
عمر بن عبد البر فانه الذي ذكر حديث مالك هذا ثم اتبعه ان قال رواه
يحيى بن سلام صاحب التفسير عن مالك عن ابي نعيم عن جابر عن النبي صلى الله

عليه وسلم وصوابه موقوف كما في الموطا هكذا قال ابو عمر وهو خطا
وكذلك ايضا فعل فيه الدارقطني وهو غلط فان الذي رواه يحيى بن سلام
مرفوعا ليس هكذا وانما هو من صلى صلاة لم يقرا فيها بفاتحة الكتاب فلم
يصل الا وراء امام وفرق عظيم بين اللفظين فان حديثنا لكن يعضد اجابة
قراءة الفاتحة في كل ركعة فاما حديث يحيى بن سلام عنه فيمكن ان يعاند عن هذا
المعنى بان يقال انما فيه ايجابها في الصلاة وتقصي عن عهدته بالمرة الواحدة
وسنورد رواية يحيى بن سلام بنصها في باب ما اغفل نسبته من الاحاديث في
المواضع التي يغلطا منها وهاهنا ايضا امر اخر لغير ابن عبد البر والدارقطني
يجب التنبيه عليه وهو ان ابا عبد الله بن البيع الحاكم ذكر في كتاب المدخل الى
كتاب الاكليل طبقة من المجروحين رابعة وهم قوم رفعوا احاديث انما هي
موقوفة ثم قال في الباب ويحيى بن سلام المصري روى عن مالك عن وهب بن
كيسان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امام فقراءة الامام
له قراءة وهو في الموطا لمالك عن وهب بن كيسان عن جابر قوله انتهى كلامه وهو
ايضا خطا فانه ليس في الموطا هكذا ولا رواه يحيى بن سلام هكذا وذلك ان
هذا اللفظ لم يعرض فيه لامر القراءة بتعيين لا في كل الصلاة ولا في ركعة منها
وبالجملة انما موقوفون من قلة الفقه فهم موقوفون بين الالفاظ المتغايرة الدلالة
وينبغي ان تسقط الثقة بمن هذه حاله وذكر ايضا من طريق ابن ابي شيبة عن
اسحق بن سويد عن عمر بن الخطاب انه ابصر رجلا يصلي بعيدا من القبلة فقال
تقدم ولا تفسد صلاتك وما قلت لك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ثم اتبعه ان قال اسحق بن سويد لم يدرك عمر لم يرد على هذا فاعلم
ان هذا الحديث لا ذكر له في مسند ابن ابي شيبة ولم اجده ايضا في مصنفه فلعلك

[illegible] حذرًا من فسبته اليه فقد جهدت ان اجده عنده وخفت ان
[illegible] معلقاته واذكر الحديث من كتاب يحيى بن مخلد قال اخبرنا هشام
[illegible] اخبرنا يحيى بن حمزة قال اخبرنا برد بن سنان عن اسحق بن سويد العدوي
[illegible] قال مر عمر بن الخطاب برجل يصلي فقال ادن من قبلتك لا
[illegible] صلاتك اما اني لست اقول رأيي ولكن هكذا سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذكر ابو الحسن الدارقطني في علله قال وسئل عن حديث
[illegible] تسمر الدوابي جلا يصلي متباعدا عن القبلة فقال قد قرأ لا يسند
[illegible] اما اني لم اقل الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه
[illegible] اسحق بن سويد العدوي واختلف عنه فرواه معمر عن اسحق بن
سويد عن [illegible] عن عمر مرفوعا ورواه عبد الوارث عن اسحق بن سويد مرسلا
[illegible] وقوله اشبه بالصواب وذكره عبد الرزاق عن ابن جريج
[illegible] عمر بن الخطاب شيخ وهو يصلي فقال يا فتى ثلثا حتى راى ان قد عرف صوته
[illegible] لا يلعب الشيطن بصلاتك فلست براي اقوله ولكني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله وهذا ايضا فاحش الانقطاع وذكر
ايضا من طريق ابي داود عن قدامة بن عبد الله قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرمي جمرة العقبة على ناقة له صهبا لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك
وذكر ابو بكر البيهقي الكبير باسناده هكذا ابو داود قال اخبرنا اسحق بن ابراهيم
اخبرنا وكيع اخبرنا انيس بن ابي يحيى عن قدامة بن عبد الله فذكره وهذا الحديث لم يجد
[illegible] من الروايات عن ابي داود ذكروا انما ذكره بهكذا بالاسناد المذكور
عن اسحق بن سويد ابو عبد الرحمن النسائي في كتابه وهو الذي ظهر اخبرنا فانما
ابو داود فانما [illegible] حدثنا واخاف ان تكون اراد ان نكتبه من النسائي فغلط بان

كتب ابو داود والله اعلم [illegible] من طريق ابي داود عن ابي امامة
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس
الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فاعاد عليه
ثلاث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال ان الله
عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه لا يعرض لشيء
ولا علة عنده وانما هو هذا النص عند النسائي قال اخبرنا عيسى بن هلال
الحمصي نا محمد بن حمير اخبرنا معاوية بن سلام عن عكرمة بن عمار عن مقدام ابي عمار
عن ابي امامة فذكره وكذا اسقطه في كتابه الكبير من عند النسائي بهذا الاسناد
وذكر ايضا من طريق ابي داود عن سمال عن رجل من قومه عن اخر منهم
قال رايت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء وعن الزبير بن العوام
قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد درعان فنهض الى الصخرة فلم يستطع
وقعد طلحة تحته حتى استوى على الصخرة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اوجب طلحة كذا اورده على انه من عند ابي داود وهو خطأ وسكت عنه منذري
وفيه من ضعف وليس الحديث من ذا في ابي داود انما هو كذا حرف حرف
من عند الترمذي قال اخبرنا عبد الله بن سعيد ابو سعيد الاشج اخبرنا ابو خالد من
بكير اخبرنا محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد عن ابيه عن جده عن الزبير بن العوام قال
كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد الحديث وذكر ايضا من طريق
مسلم عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث اهل ملتين
وعند ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
كذا ذكر من الحديثين والاول منهما ليس في كتاب مسلم بوجه من الوجوه وانما
الثاني فهو فيه وانما الحديث الاول في كتاب النسائي ذكره في كتابه الكبير باسناده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم اورد بعوره هذا الحديث الثاني من عند مسلم فكان هذا العمل منه صوابا ٥
وذكر ايضا من طريق ابي داود عن الزهري ان اباهند حجم النبي صلى الله عليه
وسلم في اليافوخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني بياضه انكحوا اباهند وانكحوا
اليه قال ان كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة قال وزاد في المراسيل عن
الزهري فقالوا يا رسول الله زوج بناتنا من موالينا فانزل الله عز وجل انما
يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا الاية قال الزهري نزلت في ابي
هند خاصة ثم ابتدأ ان قال وقد اسند هذا والمرسل هو الصحيح انتهى ما اورد
وقد بينا في باب الاحاديث التي لم نعلها بسوى الارسال وجه عيوب سواه اندا عرض
في هذا المرسل عن مسنده وعمود ابيا يضعفه ويضعف به وهاهو ذا قال في مراسيله
هو الصحيح وليس الامر كما في قوله وقد اسند هذا والمرسل هو الصحيح فان
فيه مجازفة وهو لا يعرف اجابة الزهري من قولهم انزوج بناتنا من موالينا
مسندا وانما اورد ابو داود المرسل المذكور بالزيادة المذكورة ثم قال روي
بعض هذا مسندا وهو ضعيف فاسقط ابو محمد لفظة بعض وانما يعني ابو داود
ان مجموع ما ذكر الزهري روي بعضه مسندا يعني قوله يا بني بياضه انكحوا ابا
هند وانكحوا اليه هذا هو الذي روي مسندا من حديث ابي هريرة وهو صحيح
وابو داود انما ذكره في كتاب السنن ولم يذكره في المراسيل وتضمنه المرسل بنبه
على ان بعض مقتضاه روي مسندا ثم قال وهو ضعيف يعني مرسل ابن شهاب لانه
عن عقبته فهم ابو محمد الموضع على وجه اخر وهو ان مجموع ما روي الزهري روي
مسندا وهو ضعيف قال والمرسل هو الصحيح وهذا ليس كما ذكر ولا يوجد ازوج
بناتنا مسندا فيما اعلم والله الموفق وذكر ايضا من طريق البخاري عن خنساء
بنت خذام ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله عليه

وسلم فرد نكاحه ثم قال روي انها كانت بكرا وقع ذكر في كتاب ابي داود والنسائي
والصحيح انها كانت ثيبا انتهى كلامه وفيه نسبة الوهم خنساء بكرا الى كتاب ابي داود
وما فيه شيء من ذلك وانما فيه من شأن خنساء في كتابي البخاري ومسلم من كونها
كانت ثيبا وهو حديث مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع
ابني يزيد بن جارية عن خنساء بنت خذام بقصته جميعهم فاما النسائي فذكر رواية النور
عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد عن خنساء بنت خذام قالت انكحني
ابي وانا كارهة وانا بكر فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا
تنكحها وهي كارهة كذا قال فيه وانا بكر وفي اسناده عن عبد الله بن يزيد والصحيح
ما رواه مالك اسنادا ومتنا وقد روي حديثها انها كانت ثيبا من طرق غير
هذا وانما تزوجت من هو ت وهو ابو لبابة بن عبد المنذر فولدت له السائب
ابن لبابة بن عبد المنذر ولسنا الان بذكرها وقد قاصته الجارية البكر
التي زوجها ابوها وهي كارهة فاخبرت بما عوقت بها الروايات من حديث ابن عمر
وجابر وابن عباس عن عائشة ذكر منها ابو داود حديث ابن عباس وهو صحيح وله
بضرة ان مرسله بعض رواته اذا اسنده من هو ثقة وليس لخنساء عنده ذكر
الا بما تقدم من انها ثيب لا بعد مر في حديث ابن عباس هذا من ترجيح روايته
مرسلا على رواية من رواه مسندا كذلك فعل ابو داود والدارقطني غير طرقه
لها قد علمت والصواب غيرها وقد يظن ان خبر ابن حازم منفرد عن ايوب
بوصله زيادة ابن عيينة فيه وليس كذلك بل قد رواه عن ايوب كذلك زيد
ابن حسان ورواه ايضا عن الثوري عن ايوب كذلك وله بعد هم ايضا من
يظن به اضطرابا في متنه فان لفظ الموصول ان جارية بكرا ذكرت ان اباها
زوجها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي لفظ المرسل عن

وسلم وابي بكر فلما كان عمر نانا فانتهينا اليه فلم اجد له عند الدار قطني ذكرا
وانما ذكر نقضا اخر عن جابر وهو كما تبيع سراويلنا امهات الاولاد والنبي صلى الله
عليه وسلم حي فلا نرى بذلك باسا وهذا اللفظ ذكره ابو محمد من طريق النسائي
فاما الاول فانما ذكر ابو داود ومن طريقه ساقه في كتابه الكبير باسناده
فاذن نسبته الى الدار قطني محذوف فاعلم ذلك
عن عمرة عن عايشة قالت لما قدم جعفر من ارض الحبشة خرج اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعانقه في اسناده ابو قتادة الحراني وقد روي عن
من طريق اخرى فيها محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير قال وكلاهما غير محفوظ
وانما يعرفان بهذا الخبر فانه ما ذكره وكذا رايته في النسخ معزوا الى الدار قطني
ولا اعرفه عنده في كتابيه ولا اثبت عنده فجعله منكا على ذكر لعدم الغير
عليه وانما اعرفه عند ابي احمد من طريقه فاما في باب ابي قتادة عبد الله
ابن واقد الحراني اخبرنا الحسن بن ابي معشر قال اخبرنا محمد بن حيي بن كثير
قال اخبرنا عبد الله بن واقد عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمرة او اذكره
عن عايشة رضي الله عنها قالت قدم جعفر فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاعتنقه
او قالت فقبله قال وهذا الحديث من حديث الثوري عن يحيى رواه ابو قتادة
ورواه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عايشة
وقال في باب محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير اخبرنا احمد بن احمد الصوفي
وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالا اخبرنا داود بن عمرو اخبرنا محمد بن عبد الله
ابن عبيد بن عمير الليثي عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عايشة قالت لما قدم
جعفر واصحابه قال الصوفي من ارض الحبشة وقالا استقبله النبي صلى الله
عليه وسلم فقبل بين عينيه قال ورواه ابو قتادة الحراني عن الثوري عن يحيى

من طريق الدار قطني

من طريق الدار قطني احاديث باطلة

او معه [illegible] عن عمرة عن عائشة
من طريق البزار مذي عن ابي ثعلبة
عن ابي ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال
ف منها غسلا واطبخوا فيها قال هذا مشهور من طريق ابي ثعلبة وقد ذكر هذا
ث عن ابي قلابة عن ابي اسما عن ابي ثعلبة الا انه قال رسول الله انا
ابن اهل الكتاب كما تقدم لمسلم وقال ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء ورواه
من طريق حجاج مسور ان رجاء عن الوليد بن ابي مالك عن عايذ الله وهو
ابو ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة قال فيه قلت انا اهل كتاب فنطبخ باليهود
والنصارى والمجوس ولا نجد غيرها فنطبخ الحديث كذا ذكر هذا الكلام هنا
النووي وابو داود عن ابي اسما عن ابي ثعلبة في كتاب الترمذي كما ذكرها
بسناد ضعيف فانما رواه حجاج بن ارطاة فانها ليست في كتاب الترمذي
وكثيرا ما يقع في النسخ هذا الكلام هكذا وقد ذكر هذا الحديث عن ابي قلابة
عن ابي اسما مركبا للمالكي فتامله وما في ذلك قوله بعين وقد رواه من طريق
الحجاج بن ارطاة وايضا فانه في كتاب الترمذي كما اخبرتك فاعلمه
من طريق ابي داود عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا
منهما قذفته في النار هذا لا اعرفه عند ابي داود وهو عنده مسلسل من
حديث ابي هريرة وابي سعيد بعضهم من هذا اللفظ
من طريق
عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الفخر من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه وهذا لم يذكره مسلم وانما هو
عند الترمذي ولم يقل ما اتاه وقال فيه حسن صحيح
من طريق
عبد الرزاق ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان مات سعد بن ابي وقاص
من مرضه يعني حين مرض بمكة ان يخرج من مكة وان يدفن في طريق المدينة
ثم قال ذكر البزار وليس هو عند البزار الا ان يكون من بعض امالية وانما
عند عبد الرزاق فهو مرسل قال عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن نافع بن هرمز ان سعد بن ابي وقاص
استكى فعاد النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حين ذهب الى بني صلى الله عليه وسلم
الى الطايف فلما رجع قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص يا عمرو ان مات
وانا هنا واشار الى طريق المدينة
عبد الرزاق ايضا عن ابن عيينة اخبرني
اسمعيل بن محمد بن سعد عن عبد الرحمن بن هرمز ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خلف على سعد بن ابي وقاص وهو بمكة مريضا فقال ان مات فلا تدفنه حتى
تخرجه منها
عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج اخبرني اسمعيل بن محمد عن
الاعرج ان النبي صلى الله عليه وسلم امر السايب بن عبد القاري فقال
ان مات سعد فلا تدفنه بمكة فهذه كلها مراسيل وابو محمد لم يبين ذلك ولا
ذكر من رواه والمقصود انما كان اني لا اعرفه عند البزار فاعلم ذلك
وقد اعزاه في حديث عكس ما نبهنا عليه فيما تقدم وهو ان اخره وجوده في موضع
على من عزاه اليه واحطاني انكار اياه وهو حديث اذا ات اما فقس
الناس بانفسهم سأقه من طريق بن جريج قال اندا اورده من عند البزار وقول
عن نفسه اندا لم يره في مسند البزار وانما رأى اذا كتابا ما فاورد القوم بعضهم
والحديثان بالحفظين عند البزار وحسبين في ذلك في باب الاحاديث التي سكت
عنها مصححا لها ان شاء الله تعالى ومن هذا الباب شيا من غير الاحاديث
ذكرها فلم اجد لها ما ذكره ولم اجد لها اصلا فنبه عليه لتكون منك على ذكر منها
اندا ذكر من طريق ابي احمد من رواية بن ضبر حديث لا ينفع مع الشرك شيء

... ل الحجاج نسفوه ابن معين النسائي وقال فيه ابو حاتم والبخاري وابن
... لمدني متروك وانظر البخاري فيه سكتوا عنه وقال فيه ابن معين من شيخ
... روق ولكن اخذوا عليه اشياء من حديث شعبة وذكر له ابو احمد احاديث
... مها وقال لا اعلم له شيئا منكرا غير هذا وهو في غير ما ذكره صالح وهو حجاج
... ير الفاضي هذا نص كلامه وهو يعني خلاف ما قاله ابو احمد وانما
... رد له ابو احمد احاديث يعلى عادته في سوق الاحاديث التي ذكر على من ترجم
... ه او ما تيسر له منها فكان هذا الحديث من جملة ما اورد له ثم قال والحجاج
... ير الحديث وروياته عن شعبة ولا اعلم له شيئا منكرا غير ما ذكرت
... وهو غير ما ذكره صالح هذا نص كلام ابي احمد نقله بحروفه كلام ابي احمد لخص
... النسائي باحاديث المذكور من جملتها وجعله في غيرها صالحا ولعين
... هذا التنبيه كبير موقع وان كان الحجاج بامر ذكرنا الحديث به ذكر ابنا في باب
... حديث الحجاج عن شعبة وترك امثالهم او اضعفهم لم يعرض لهم احد من اعلم
... علماء الرجال عن ليث عمر بن عبد العزيز ابو صخر وثقه معاذ ابن معاذ العنبري
... وابو بعفر لا بي عمر خلاف هذا في جانبه التمهيد والاستذكار نص منهما
... على ذلك بعد ان ساق باسناده هذا حديث في باب الاحاديث التي ذكرنا بابا
... وهي مقتله ... عنه ايضا اثر حديث بن عمر وابن عباس في اقتضاء بلال
... ان الحسن معاذ التبليغ علمها وغيرها انه قال فيه منقطع وهذا لا اعرفه
... ابا لدخلاء في التمهيد واما في الاستذكار فلم يعرض لهذين الطريقين وقد ذكرنا
... هذا في الباب المذكور ... من حديث جابر في صعقة الخ وقطعه وهي نوعا
... لدلوا فشربه ثم قال الذي نزع له الدلو هو العباس بن عبد المطلب ذكر

... لنعم على بن السكن هذا انما لم اجده لابن علي لا في سننه ولا في كتاب الصحابة
... فالحت عنه ولم ابحث ولكني لخبرتك اني لم اجده ... من طرق الترمذي
... عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده عمرو بن عوف ان رسول الله
... صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرى
... قبل القراءة ثم قال صح البخاري هذا الحديث قال ولذلك صح حديث عمرو بن
... شعيب عن ابيه عن جده في ذلك : فاقول وبالله التوفيق لم يصح البخاري
... حديث كثير بن عبد الله المذكور والمعول عنه في ذلك هو ما ذكر الترمذي
... عنه في كتاب العلل قال سالت محمدا عن هذا الحديث فقال ليس في الباب شيء اصح
... من هذا وبه اقول وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطرائفي عن عمرو بن شعيب
... عن ابيه عن جده في هذا الباب هو صحيح ايضا هذا نص ما ذكر وليس فيه تصحيح البخاري
... لواحد منهما انما حديث كثير بن عبد الله فانما قال ليس في الباب شيء اصح منه وليس
... هذا بنص في تصحيحه اياه اذ قد يقول هذا لاشبه ما في الباب ان كان كله ضعيفا
... فان دل ذكر مفهوم على محل قوله وبه اقول فالجواب ان هذا ايضا لا اذى يلزم
... هو كلام البخاري او كلام الترمذي وهو اذا كان كلام البخاري يكون معناه
... وبه اقول وافتى في صلاة العيدين واليه اذهب في عدة التكبير واذا كان
... كلام الترمذي يكون معناه وبه اقول اي ان الحديث المذكور اشبه ما في الباب ونحن
... فان قبل وقوله وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطرائفي عن عمرو عن ابيه عن جده
... في هذا الباب هو صحيح ايضا ذكر المفهوم الاول فالجواب ان يقول وهذا ايضا
... لعله من كلام الترمذي فهو الذي عمد صحيح حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
... اذا روي عنه تعد فان قيل وهل هذا الا فرار عن ظاهر الكلام المذكور ما اوجبه فجواب
... ان يقول اوجبه ان عبد الله بن عمرو والد كثير لم اعرف حاله ولا علم روى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه غير انه كثير وكثير عندهم متروك الحديث قاله النسائي وذكر الساجي
وابو حاتم البستي عن الشافعي انه قال فيه ركن من اركان الكذب وقال ابو طالب
عن احمد بن حنبل هو منكر الحديث ليس بشيء وقال عبد الله بن احمد بن حنبل كثير
ابن عبد الله بن عمرو بن عوف ليس بشيء ولا يكتب حديثه وكذا روى عنه عثمن
الدارمي وروى عنه عباس كثير ضعيف وقال فيه ابو زرعة واهي الحديث واورد
له ابو احمد احاديث مما انكر عليه منها حديث هذا الباب ثم قال وعامة ما يرويه
لا يتابع عليه وجده عمرو بن عوف المحاربي روى عنه بهذا الاسناد احاديث
ولم ار لاحد منهم فيها نظرا وقال البزار لم يروه عنه الا ابنه وحين ذكر الترمذي
هذا الحديث لم يصححه واستبعد ايضا على البخاري ان يصحح حديث عبد الله بن
عبد الرحمن الطرابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فقد ضعف الطرابي
المذكور ابن معين وابن معين ولقد لقيوه البصرة لا ستطراف غرائبه فلم يتمسوها
وقد اطلت في البيان في هذا الباب بما لم اعلم احدا سبقني اليه فان قول البخاري اصح شيء
في هذا الباب ليس معناه صحيحا واعلم
ان الدارقطني اخرج حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال موت الغريب شهادة ثم قال ذكره في كتاب العلل في حديث ابن عمر
وصححه انتهى كلامه وينبغي ان يشرحه فقد رايته مفسرا في بعض النسخ وذلك
ان الدارقطني لم يجعل في كتاب العلل لابن عباس رسما ولا ذكرا من حديثه الا
ما عرض في باب غيره من الصحابة اما لم يجعله عمدة واما لم يحتمل عنده ما وضع
في الكتاب المذكور فهذا الحديث انما عرض له ذكره في حديث ابن عمر هذا فانه
سئل عن حديث روي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
موت الغريب شهادة فقال رواه عبد العزيز بن ابي رواد واختلف عنه
فرواه عبد الحكم واختلف عنه فحدث به يوسف بن محمد المؤدب عن محمد بن

علي عن هذيل بن الحكم عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر والصحيح ما
حدثناه اسمعيل الوراق اخبرنا حفص بن عمرو عمر بن شيبة قالا اخبرنا
الهذيل بن الحكم عن عبد العزيز بن ابي رواد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال موت الغريب شهادة انتهى ما ذكره الدارقطني وليس فيه
تصحيح للحديث لا من زيد بن عمر ولا من زيد بن عباس وانما فيه تصحيح
عن هذيل بن الحكم من طريق ابن عباس لا من طريق ابن عمر وهو قال التصحيح عن
هذيل بن الحكم انه عنده عن ابن عباس لا عن ابن عمر بمتابعة ما لو قال التصحيح من ابن
لهيعة او عن محمد بن سعيد المصلوب او عن الواقدي فان ذلك لا يقتضي تصحيحا ما
رووا لاكثر ما روى عنهم وانما سلك الدارقطني سبيل غيره من ذكر الخلاف على
هذيل بن الحكم وترجيح بعض ما روي عنه على بعض لكن فعل ايضا ابو احمد بن
عدي فانه ساق رواية بن عباس من طرق جماعة عن هذيل بن الحكم عن عبد العزيز
عن عكرمة عن ابن عباس ثم ساق رواية بن عمر من طريق محمد بن حميد وان عن الهذيل
ابن الحكم عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ثم صوب رواية جماعة
عن هذيل على رواية بن حميد وان قال لا ادري من اخطأ فيه جماعة عن نافع عن ابن عمر
قال والهذيل بن الحكم يعرف بهذا الحديث ثم يقول بعد هذا ان الحديث المذكور لهذيل بن
ان صححه لا الدارقطني ولا غيره لان ابا المنذر هذيل بن الحكم بن ضعيف وقال
فيه البخاري منكر الحديث هو القائل عن نفسه في كتابه لا وسط كل من
قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه وقد ذكره في جملة الضعفاء جماعة
اشهرهم ابو احمد العقيلي وزاد انه لا يتابع الحديث وقال ابو حاتم البستي في
كتابه هو منكر الحديث جدا وانما اعتبرنا ابا محمد فيه اخذا من اقوال من تكون له
بصيرة في كلام الدارقطني والصحيح ما حدثناه فلان فاعتقده تصحيحا للحديث

عن النبي صلى الله عليه وسلم كما اعتمد في قول البخاري في الحديث الذي قبل هذا
وما ان يكون حديثا غير مستوفى فوجدنا محمد بن ابي حاتم وهو ملجوء دائما
يورد ذكر هذا الرجل بروايته من فوق ومن اسفل واهمله من الجرح والتعديل
قال الامر على ما عهد منه فيمن روى عنه اكثر من واحد فلم يجرح انه قبل
وبانه صحيح الحديث كما فهم عن الدارقطني وابو محمد بن ابي حاتم انما ما وجد
عنه مجاهيل الاحوال هذا اخبر عن نفسه فاذن هذا الحديث لا يصح ولا تعتمد
الدارقطني وكذلك اسنادوي من طريق ابي هريرة ولا يصح وزعم ان ذكره
لم يسبق منه في موضع واحد قال العقيلي اخبرنا محمد جعفر بن يزيد اخبرنا
عبد الرحمن بن نافع اخبرنا ابو رجاء الخراساني عبد الله بن الفضل عن مشاهير بن
حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
موت الغريب شهادة ابو رجاء منكر الحديث قاله العقيلي قال وفي هذا رواية
من غير وجه شبيه بهذا في الضعف فاعلم ذلك والله الموفق

من طريق الدارقطني حديث لا يوذن لكم من يدعى الهاشم قال قال هذا احديث منكر
وانما هو الاعمش رجل يوذن يدعى الهاشم فقال لا يوذن لكم من يدعى الهاشم وعلي
ان جميل ضعيف بمرة فما اتبعه وليس هذا من كلام الدارقطني كما ذكره
وانما حكاه الدارقطني عن شيخه الذي رواه عنه وهو ابو بكر عبد الله بن ابي
داود سليمان بن الاشعث فاما علي بن جميل ضعيف وكلام الدارقطني ذكر للحديث
المذكور في كتاب العلل حديث لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول منقوع من
رواية ابي الدرداء اتعد كلاما عن ابي احمد محرجه وهو ان قال كذا رواه
ابو داود الطيالسي عن قيس موقوفا على ابي الدرداء ورواه شيخ مجهول عن قيس
فوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ذكره وابو احمد يقبل هذا الكلام الذي

هو وهو فعله شيخ مجهول عن قيس وانما حكاه عن غيره فما علمه فهو قابله
ذكر ظهير بن محمد راوي التسليمتين وان ظهير بن معين ضعيفه وهذا خطأ فيه
انما روى التسليمة الواحدة وابن معين انما وثقه وقد تقدم ذكر ذلك مستوفى

باب

ذكر احاديث وردت بالنهي عنها مرفوعة وهي موقوفة

اوهشد كل في وقفها من ذلك انه ذكر عن علي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا مهر دون خمسة دراهم ساقه من طريق الدارقطني قال ولا
يصح وهذا لا وجود له عند الدارقطني ذكرا وانما هو عنه عن علي من قوله ولا يصح
كما ذكرناه من رواية الحسن بن زياد عن عبد الله الدانج عن عكرمة عن ابن عباس
عن علي . والحسن بن زياد هذا ابو حنيفة وجدت ان احمد في نسخة من كتاب الدارقطني
كما ذكر استظهارا على ما في كتابي وكتاب ابي علي الصدفي في فلم اجده وانما حكاه فيه
انه كثيرا ما يتبع بكذا عن علي عليه السلام وقطنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ايضا من طريق الدارقطني عن ابي سعيد مولى بني هاشم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان كذا ذكره وقال فيه كما الذي قبله
وتحدث عنه كذلك فلم اجده وانما هو في كتاب الدارقطني في كل الروايات بكذا
مركبا الكلام فيه فاعلم فاعله نهى عن عسب الفحل عن قفيز الطحان ولعل قائلا يقول لعله
اعتمد فيما يقوله الصحابي من هذا مرفوعا فقول له انما عليه ان ينقل الناس روايته
لا رأيه فلعل من بلغه ورواه غير ما رواه من ذلك فانما نقبل منه نقله لا قوله قال
الدارقطني في الحديث المذكور اخبرنا اسحق بن محمد بن الفضل الزيات اخبرنا يوسف
ابن موسى اخبرنا وكيع وعبيد الله بن موسى قالا اخبرنا سفيان عن هشام الى الكلبي
عن ابي النضر الهلالي عن ابي سعيد الخدري قال نهى عن عسب الفحل اد عبيد الله وعن قفيز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] وأعلمه [illegible] أيضا من طريق ابن الأعرابي عن زينب بنت جابر الأحمسية
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في امرأة حجت معها بمحرمة قولي لها
[illegible] فإنه لا حج لمن لم يتكلم ثم قال لها في أثر هذا الحديث اروه متصلا إلى زينب ذكر
[illegible] في كتاب المحلى الذي كلامه: فأقول وبالله التوفيق إن هذا الحديث لا
[illegible] صح قط من الوجوه لا في الموضع الذي نقله منه ولا في غيره في
[illegible] عطاء أبو محمد بن حزم فتبعه هو في ذلك غيرنا ظن فيه ولا ناقل له
[illegible] فتبعوه، إنما أورد منه ما ذكره في كتاب المحلى وتبين ذلك من عمله في
كتابه الكبير حين ذكر إسناده المتصل بزينب حيث ذكر قال في الكتاب المذكور
حدثني العذري قال أخبرنا شرح أخبرنا ابن حزم وأخبرنا محمد بن الحسن بن الوراق
الذي أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن النحاس بمصر أخبرنا أبو سعيد بن
الأعرابي أخبرنا عبيد بن غناء بن حفص بن غياث النخعي أخبرنا محمد بن عبد الله
ابن نمير أخبرنا أحمد بن بشر عن عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي عن أبيه
عن زينب بنت جابر الأحمسية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في المرأة
حجت معها بمحرمة فقبل لها تكلم فإنه لا حج لمن لم يتكلم بهذا نص ما أورده وهو
نص ما أورده أبو محمد في كتاب الحج من المحلى في مسئلة لو طاف كل مسوق بعد الحرم
ذاكرا لإحرامه فقد بطل إحرامه فجميع ما ذكر أبو محمد وأبو محمد راجع إلى ابن
الأعرابي، وابن الأعرابي إنما ذكره في كتابه المعجم فلنذكر كما وقع لنا لكلا
يخفى بقية منه أنه موقوف على أبي بكر رضي الله عنه قال ابن الأعرابي في باب ما
ابن عناء أخبرنا عبيد بن غناء قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن نمير قال أخبرنا أحمد
ابن بشر عن عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي عن أبيه عن زينب بنت جابر
الأحمسية قالت خرجنا ومعنا صاحبة لي خرجا حجة معها فأتانا رجل بمكة

قلت من أنت قال أبو بكر قلت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت
يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مررنا بأقوام كانوا يغزون بهم ويغزوننا فهل
يعوضوا النار ولم نغزو منهم ذاك قال ذاك من قبل الأمر قلت فمتى يكون ذاك
قال إذا استقامت لكم أئمتكم قلت وما الأئمة قال أنك لسؤول أما لكم رؤوس ذو
قلت بلى قال فاضمم إليك ثم قال أما بال صاحبتك لا تكلم قلت أنها حجت معصمة قل
قولي لها تكلم لا حج لمن لم يتكلم هذا نص الحديث في كتاب ابن الأعرابي ولم يتكرر له
ذكر وهو عين الإسناد الذي أورد أبو محمد والتفاوت فيه إنما هو لا في ذكر لعمر
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حرف واحد وزينب لا حمشة لا أعرف أحدا
ذكرها في الصحابيات فقد كتبوا وكتبنا
والعجب كله سكوت أبي محمد عنه وهو لا يسكت عن الأعرابي صحيح ولم يسند إسناد
فيتبرأ من عهدته بذكر ولعمر الله ما لعبد السلام بن عبد الله بن جابر ولا لأبيه عبد
ابن جابر ذكر في شيء من كتب الرجال ولا تعرف بروايته شيء من العلم غير هذا كيف
حديث برواياتهما وما هو الا فلذ فيه أبا محمد بن حزم وغلب على ظني أن أبا محمد
ابن حزم لم يجعله حديثا ولا صححه ولا التفت إليه وإنما أورده في كتابه مرتبا
أثر كما هو في الأصل لا على أنه خبر وله لكلام بال إسناده متحفظ على الرواة أو
الناسخ فجعل حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد عمد أبو محمد بن حزم في كتب
الآثار في كتابه من غير الغالب على أسانيده لأنه لا يحتج بها وإنما يورد ما هو في أكثر
الخصوم مما وضع من مذهبي هو لا يستوحش بعد مها ولأنه قد عمد هو قبلوها أكثر
وبعضهم يراها حجة فهو يوردها ليعنيه باعتبار معتقدهم فيها ولا يعتمدها وقد يورد
على خصومه بضعفها لأنهم يوردون ما لا يورد ما هو لضعفه بل محتجين بما يورد
يسلط لهم عليها النقد وقد عيبنا بهذا القول عن كتب هذا الحديث في باب الآحاد

... منها صحيحا ألما وليست صحيحة إذ ليس فيها حديثا عن النبي صلى الله عليه
... وأما حديث أنس رضي الله عنه أيضا من طريق مسلم عن أنس قال قنت رسول الله صلى
... وسلم شهرا بعد الركوع في صلاة الصبح الحديث ثم قال ويروى قبل
... بعد الركوع الشر والشهر ذو حديث قبل الركوع مسلم أيضا هذا نص
... وليس في صحيح ألما في كتاب مسلم لعنونه عليه السلام قبل الركوع ذكر
... ذكر الحديث عن أنس لعنونه عليه السلام بعد الركوع شهرا يدعو
على رعل ولحيان ثم قال وأخبرنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا أخبرنا
أبو معاوية عن عاصم عن أنس قال سألته عن القنوت قبل الركوع أو بعد الركوع
فقال قبل الركوع قال قلت فإن ناسا يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قنت بعد الركوع فقال إنما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على ناس
قتلوا ناسا من أصحابه يقال لهم القراء ... ليس في كتاب مسلم شيء ذكر فيه القنوت
قبل الركوع إلا هذا وهو كما ترى ليس فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا قنوته
شهرا بعد الركوع يدعو على قتلة القراء وإنما سأل عاصم أنسا عما يذهب إليه
فقال له قبل الركوع فأخبره عاصم بأن ناسا يزعمون أنه بعد الركوع فقال إنما كان
ذلك لعاد من عصى وعاد أي لأجله شهرا ... فإن قلت ظاهر هذا أنه إنما يعني به
النبي صلى الله عليه وسلم فالجواب أن تقول لا يجوز أن يضاف إلى النبي صلى الله
عليه وسلم شيء إلا بنقل لا يحتمل ومثل هذا الإيهام فيه نعم روى قنوته عليه
السلام قبل الركوع من حديث أنس ولكن في غير كتاب مسلم قال عبد الرزاق في
كتابه عن ابن جعفر عن عاصم عن أنس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الفجر بعد الركوع يدعو على أحياء من أحياء العرب وكان قنوته قبل ذلك وبعد
قبل الركوع وهذا صحيح فاعلم ذلك

من حديث ابن عباس من سمع النداء

فلم يمنعه من اتباعه عذر الحديث وأعله بغزا العبدي وقال الصحيح فيه أنه
موقوف ثم قال علي ابن قاسم بن أصبغ ذكره في كتابه فقال أخبرنا إسمعيل بن
إسحق القاضي قال أخبرنا سليمان بن حرب أخبرنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم
يجب فلا صلاة له إلا من عذر قال وحسبك بهذا الإسناد صحة بهذا أورده
وليس في كتاب قاسم الأمن عذر في حديث الرفوع إنما هو في الموقوف فلم يثبت
أبو محمد فأورده هكذا وعلى أنه لا ينقل من كتاب قاسم إلا أبو ساطة بن حزم أو ابن
عبد البر أو ابن مدير عن ابن الطلاع وسنبين ذلك عنه في موضعه إن شاء الله
وهذا الحديث مما نقله من كتاب بن حزم وهو جابه مفسرا بزيادة إلا من عذر
في المرفوع كما ذكرناه وسنبين لك الصواب فيه بإيراد الواقع في كتاب قاسم
بعينه قال قاسم ومن كتابه نقلت أخبرنا إسمعيل بن إسحق قال أخبرنا حفص بن
عمرو سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق عن علي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس قال من سمع المنادي فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر قال إسمعيل بن هذا
الإسناد رواه الناس عن شعبة وبابه أيضا سليمان عن شعبة بإسناد آخر
حدثنا سليمان قال أخبرنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع المنادي فلم يجب فلا صلاة
له أخبرنا بهذا سليمان مرفوعا وأخبرنا الأوام موقوفا على ابن عباس بذلك
ما عنده فالمرفوع عنده إنما هو من رواية شعبة عن حبيب بن أبي ثابت لا عن
عدي بن ثابت وليس فيه زيادة إلا من عذر وإنما تكون هذه الزيادة في حديث عدي
ابن ثابت لا إنما عند قاسم بن أصبغ موقوفة فحمل الحديث المرفوع على الموقوف في
أن هذه الزيادة فيه ونسبة ذلك إلى قاسم بن أصبغ وهم منه في الحديث المرفوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر قال
ابن المنذر وقد روي هذا الحديث وقفه عبد الرحمن عن شعبة موقوفا على ابن
عباس غير مرفوع ا ه

ومن المشكول في رفعه مما أورده مرفوعا ما ذكر
من طرق لأبي داود عن شهر بن حوشب عن أبي امامة قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمسح المآقين وقال الأذنان من الرأس لم يرد في إرادة على هذا
ولا قال إنه شيء وكأنه عنده بين الضعف في شهر بن حوشب والحديث عند أبي
داود موقوف أو مشكوك في رفعه قال أبو داود أخبرنا سليمان بن حرب
ومسدد وقتيبة عن حماد بن زيد عن سنان بن سعد عن شهر بن حوشب عن أبي

امامة ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمسح المآقين قال وقال الأذنان من الرأس فقوله وقال الأذنان من
الرأس يحتمل أن يكون القايل له النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون أبا امامة
والأظهر لحكم ظاهر اللفظ ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله ورواه أبو بكر
على ذلك وترك ما ذكر أبو داود بعده وذلك انه قال قال سليمان بن حرب
يقوله أبو امامة وقال قتيبة عن حماد لا أدري أهو من قول النبي صلى الله
عليه وسلم أو من قول أبي امامة فهذا هما هو والذي رواه عنه مسدد
وسليمان وقتيبة لا يدري من قول من هو فقد لحق الشك في رفعه وقد جزم
سليمان بن حرب بانه من قول أبي امامة وقد بينه الدارقطني فقال أخبرنا
عبد الله بن جعفر بن خشيش أخبرنا يوسف القطان أخبرنا سليمان بن حرب
أخبرنا حماد بن زيد عن سنان بن سعد عن شهر بن حوشب عن أبي امامة انه
وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا توضأ مسح ماقيه
بالماء قال أبو امامة الأذنان من الرأس قال سليمان بن حرب الأذنان من
الرأس إنما هو من قول أبي امامة فمن قال غير هذا فقد دخل وكلمه قالها سليمان
أي احتياطا وقد رواه مرفوعا عن حماد بن زيد في غير كتاب أبي داود جماعة منهم
محمد بن زياد الزيادي والهيثم بن جميل ومعلى بن منصور ومحمد بن أبي بكر وإنما
قصدت بيان ما أورد من كتاب أبي داود ولو جاء الحديث من كتاب كان تعليله
في كتاب آخر فلم نقله ولم نعل الحديث به كان ذلك تقصيرا ممكنا ذا كانت
علته في الموضع الذي نقله منه فينقل الحديث ويدع التعليل بهذا غايته الهجر والتبر
وهو عمله في هذا الحديث فاعلم ذلك

/

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] منه وسكت عنه وهو حديث مشكوك في رفعه في الموضع
[illegible] قول ابو داود واخبرنا عبد الاعلى بن حماد اظنه عن حماد
[illegible] عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
[illegible] ابن الاعرابي عن ابي داود اظنه عن حماد وفي
[illegible] في رفعه وفي اسناده وان كان غيره لم يذكر ذلك عن ابي داود
[illegible] في الخبر الشك ولا يدروه اسقاط من اسقطه فانه اما
[illegible] على الشك فادرج او يقين بعد الشك فلا يكون فادحا
[illegible] مشكوكا فيه ٠ ٠ ٠ ايضا من طريق الترمذي
[illegible] عن ابي سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] كما في حديث المقبرة والحمام ثم قال اختلف في اسناده فاسنده ناس
[illegible] واسناد احسن منهم الثوري قال ابو عيسى وكان المرسل اصح انتهى ما
[illegible] ذكره ولكن ينبغي ان لا يعزه الاختلاف اذا كان الذي اسنده
[illegible] ثقة وابى ان يعله فان ابن الاعرابي ذكره فما فيما هو ان اباداود ذكره هكذا
اخبرنا موسى بن اسمعيل اخبرنا حماد واخبرنا مسدد اخبرنا عبد الواحد
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال موسى في حديثه فيما حسب عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الا ان كلما مسجد الا الحمام والمقبرة فقد اخبر حماد في روايته ان عمرو
ابن يحيى ذكر في ذكر رسول الله صلى الله عليه ومنتهى الذين رووه مرفوعا الى
عمرو فان الحديث حديثه عليه يدور فسواء شك او لا ثم تيقن او تيقن فشك
فانه لو تيقن الواقع منهما انه الشك بعد ان حدث به متيقنا للرفع لكان
[illegible] فيه شيء من نسيان المحدث فاذا حالا عقله ومن تراه غير ضابط

عقله وان قدرناه حدث به شاكا ثم تيقن فيها مناحتمل ان تقاعس بعد الشك
على سبب من اسباب اليقين مثل ان يراه في مسموعاته او مكتوباته فيرتفع شكه
فلا يبالي ما تعدم من تشككه ومع هذا فلا ينبغي لمحدث ان يترك مثل هذا
في عقله فانه اذا فعل فقد اراد ما قبول رايه في روايته وهذا كله انما يكون
اذا سلم ان الدراوردي وعبد الواحد الراوي له سمعاه منه غير مشكوك فيه وانه
من المحتمل الا يكون الامر كذلك بان يسمعاه مشكوكا فيه كما سمعه حماد ولا
كما حدث به ولم يذكر اذلك اكتفاء بحسبانه وعلى هذا يكون علة الخبر ابن وهم
[illegible] ايضا من طريق مسلم حديث ابي هريرة لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
الحديث مرفوعا وفيه ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه ابصارهم حين ينتهبها
وهو مؤمن كذا ذكره وهذا اللفظ انما هو مرفوع عند غير مسلم فاما عند مسلم
فشكوك في رفعه ولا حتى لك بهذا الا بسوق الواقع منه عند بغتة
قال مسلم حدثني حرملة بن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
سمعت ابا سلمة وسعيد بن المسيب يقولان قال ابو هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن قال ابن شهاب فاخبرني
عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن ان ابا بكر كان يحدث هذا ولا عن ابي هريرة ثم
يقول وكان ابو هريرة يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه
فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن هذا فيما اورد وهو محتمل ان يكون معناه
يلحق ذلك في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون معناه ولحق ذكره
من عنده وهو الاظهر فانه لو حدث به في نفس الحديث لقال ابو بكر بن عبد الرحمن قال
ابن شهاب كان ابو بكر يحدث به عن ابي هريرة هكذا فيذكر المتن دانه ولم يقل ابو بكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر ابو بكر يعني ولم يذكر ابو عوانة ما كان تلفظ به بعد الفراغ مما سمع
ولعل في هذه الزيادة غير ابي عوانة امكن ان يقال حدث به ابن شهاب في وقت الزيادة
وقد ذكر ما كان تلفظ به ابو بكر عن فلان فاما ان الراوي هو ابو هريرة فالامر ظاهر فانه
وان كان اللفظ محتملا لكن الناقل فسر الاحتمال وناداه نصا : والمتن الذي
ذكره ابو عوانة هو ملفق من روايتين لفظها هنا في كتاب مسلم ليس من رواية واحد
ولعل ان يكون اذ الراوي واحد انه كان عليه الحرز في حين ثم كل ما سمع
من هذا الاسناد دون ذلك اتى به على المرة فقد يعبر عن الشيء بعضه
عليه بعضهم احتمل وقد انما يقول مثله او نحو فبقي الامر كما كان محتملا هو ان قوله
السيد ليس مرفوعا في كتاب مسلم لا منعوته بقوله ذات شرف ولا غير منعوت وقد
كما عند غيره مرفوعا قال ابو علي بن السكن اخبرنا محمد بن زياد بن جعيد الجرجاني اخبرنا
عيسى بن حماد زغبة اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترى الزانية حين تزني وهي مؤمنة
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو
مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن فبين
بهذا ان رواية ابن شهاب عن ابي بكر فيها ذكر النهبة وعقيل حافظ وقد وافقه مسلم
في رواية عقيل هذه الا انه قال فيه فاقتصر الحديث مثله مع ذكر النهبة ولم يقل ذات
شرف فلم يكن في ذلك الرفع نصا لاحتمال ان تكون معنى قوله مثله اي مثل ما تقدم
من احتمال الرفع والوقف وبقي عليه لفظ ذات شرف فانه انما هو مبدل موقوفا من رواية
الزهري عن سعيد ابي سلمة وابي بكر بن عبد الرحمن من رواية الاوزاعي عنه ذكره
البخاري في كتاب الجهاد وذكره ايضا في كتاب الاطعمة في الترغيب من رواية الليث
عن ابن عجلان عن المقبري عن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة وهو صحيح من الطريقين

ووقع في هذا اللفظ اختلاف نبه عليه وان لم يكن مستمرا من حيث انه لم يفرغ من ذكر في موضع
واحد وذلك ان بعضهم رواه بالسين المهملة وبه ذكره الحميدي في غريب الحديث عليه
فسره واورده من رواية ابن ابي اوفى فقال الخبر اما سدادا اخبرنا يحيى عن شعبة عن ثابت
عن عبد الله بن عصام عن ابن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا يجتنب الرجل
نهبة ذات شرف وهو مؤمن فسره بالسين اي ذات كثير ذكر الملك
وكيشترون له كهنا الفساق في الفتن الحادثة والمال العظيم القدر مما يسيء تحته
الناس خلاف الثمر والعلس مما حدثه وقد كان ابو عبيد رحمه الله محتاجا
في هذا المتن الذي لفق من طرق شتى الى سماع سمعه لمن يقرؤه كما وقع في ذلك في
حادثة ذكر من عند مسلم رحمه الله وليس عليه فيه نقد وانما نورده لبيان الوجه
الاصوب مثل هذا وذلك انه ذكر في الجهاد في الحديث الامام عن وائل بن حجر
سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت
ان كانت علينا امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا فاعرض عنه ثم
سأله في الثانية او في الثالثة فجذبه الاشعث بن قيس فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم ثم
ذكره في سنين عن وائل انتهى كلامه وهو صواب ومعناه ان مسلما اورد الحديث
اولا من رواية محمد جعفر عندر عن شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل
باللفظ المذكور الا قوله فجذبه الاشعث بن قيس فقال اسمعوا واطيعوا الخ حيث
يحتمل ان تكون ذلك من قول الاشعث ويكون الضمير الذي في قال ضمير مثنى اورده
من رواية شعبة عن سماك فاحال على الاول وقال فيه فجذبه الاشعث
ابن قيس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا الحديث فبهذا اللفظ
الذي اورد ابو محمد مبرزا فيه الضمير من محمول لقفي اسنادين فاعلم ذلك

وذ — ايضا من طريق الحماني عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] نظيم الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه ثم قال زاد الطحاوي
[illegible] منه ثم اورد حدثنا من عند ابي داود فقوله قال وحديث الطحاوي احسن
[illegible] واضح اي مما ذكره والزيادة المذكورة مشكوك في رفعها ووقوع المذكر
[illegible] قال ابو داود وانما هي عند الطحاوي كذا اخبرنا محمد بن علي البغدادي
اخبرنا سعيد بن سليمان الواسطي اخبرنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر
عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله
[illegible] ان يعصي الله ولا يعصه قال حفص وسمعت ابن مجبر وهو عند
عبد الله بن عبد الرحمن يذكر القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه
بكلمة عجبت منه لما اورده فانما فيه ان حفصا اخبره عن محدث اخبره وهو
عبد الرحمن شيخ عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب وهو ثقة عن القاسم بن محمد
واخبره ان القاسم كان يروي في ذلك الكتاب فاما رفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم فما سمعت في اللفظ ورواية عبيد الله عن القاسم سقط منها طلحة بن
عبد الملك فهو صاحب هذا الحديث المعروف بد عن القاسم وعنه يرويه عبيد الله
بتبيين ذلك في مواضعه فاعلمه

ايضا من طريق مسلم عن رافع بن
خديج قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدي قال اعجل
او ارن ما انهى الدم وذكر اسم الله عليه فكل ما لم يكن السن والظفر وساحدثك
اما السن فعظم واما الظفر فمدي الحبشة الحديث بهذا الحديث هو عند مسلم
من رواية سفين الثوري عن ابي سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع
ابن خديج عن رافع وبكذا رواه عمر بن سعيد اخو سفين الثوري الا انك
فيه في تبيين في اتصاله وفي كون اما السن فعظم من كلام النبي صلى الله عليه

وسلم وذلك ان ابا الاحوص رواه عن سعيد بن مسروق الا سفين الثوري
عن عباية بن رفاعة بن رافع عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال قلت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت يرسول الله انا نلقى العدو غدا وليس عندنا مدى
فقال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه كلوه مالم يكن سن وظفر قال
واعجل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه كلوه مالم يكن سن وظفر قال
وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة وتقدم عبد
من الناس فتعجلوا فاصابوا من الغنائم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر
الناس الحديث فيه كما زيادة رفاعة بن رافع بن عباية وجده رافع وهم عن
في حديث مسلم من رواية الثوري واحسبه بما رواه عن ابيه بما ذكر سماع عباية
من جده رافع انما هما بمعنى محتملا لحمل الزيادة لواحد فاكثر فبين ابو الاحوص عن
سعيد ان عندهما واحدا وهو رفاعة بن رافع والد عباية وان كان الثوري قد قال
ان عباية سمع من جده رافع بن خديج فليس في ذلك انه سمع منه هذا الذي في
ان قوله اما السن فعظم من كلام رافع ولم يكن في رواية الثوري واحبه ان
ذكر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فساق ابو الاحوص المبيان ورواية ابي
الاحوص التي ذكرنا ذكرها ابو داود عن مسدد عنه وذكرها ايضا
الترمذي عن مناد عنه الا ان الترمذي ذكر في روايته اياه عن مناد زيادة
رفاعة بن رافع في الاسناد ولم يذكر فيه رافع وساحدثكم واما حمله متصلا
كلام النبي صلى الله عليه وسلم فما جعله الثوري فهو محتمل ما احتمل وليس
في قول من قال ان ابا الاحوص اخطا الا كان الاخر ان يعكس خطا ومن
حاز عنه فانه ثقة فاعلم ذلك .. واعلم ان هذا الذي طابقته بعمله في هذا الباب
من تبيين ما هو مشكوك في رفعه هو في احاديث غير هذا حديث المغيرة بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسلم وسط صلى عليه ذكره من عند ابي داود وعلله بشك الدارمي
وقد وجب ان اوان زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
نعم من عند مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال اكبر علمي والله
حدثني ابا الشعثاء اخبرني ان ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة ثم قال هذا هو الصحيح هذا في الاسناد وقد روى
من غير هذا الوجه وصححه حديث الظهراني ○

باب

ذكر احاديث اوردها موقوفة وهي في المواضع التي

فيها منها موقوفة ذكر من مراسيل ابي داود عن عبد الله بن رباح
عن كعب قال اقرؤا هود يوم الجمعة كذا رأيته فيما رأيت من نسخ الكتاب من
قول كعب انما هو في المراسيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مما لغير تعلة الزيادة
بلا شك فانه لا يذكر في كتابه الا ما كان هو حديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم فلو كان وقفه فيه موقوفا كان ذلك خلاف ما قصد ان جمعه وكتابه
ولسانه يذكره هو في المراسيل هكذا اخبرنا مسلم بن ابراهيم قال اخبرنا همام
قال اخبرنا ابو عمران الجوني عن عبد الله بن رباح عن كعب قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم اقرؤا هود يوم الجمعة قال ابو داود ومسلم قال في هذا عن
النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ما اورد ولم يذكر له طريقا غير هذا ومسلم هو
ابن ابراهيم شيخه فاعلم ذلك ايضا من عند ابي احمد من حديث
ابن عباس فلما بلغا مجمع بينهما قال افرغته كذا رأيته في نسخ ولعله يوجد في
بعضها على الصواب فانه هكذا خطا لانه في كتاب ابي احمد الذي نقلته منه
موقوف الى النبي صلى الله عليه وسلم حسب ما قد بينته بايراده بعينه في باب

الاحاديث التي ضعفها بتمويه وترك اسمائهم واسعفنا فانه اعتراه فيه ما
اوجب كتبه هنالك فانظره ثم ○

باب

ذكر احاديث اغفل نسبتها الى المواضع التي اخرجها

هذه الترجمة ليس لي شيء مما فيها عليه نقد وما ذكرت فيها لبيته
عليه من يغفل عنه وما عرفنا موقعه ذكرناه تحميلا للفائدة ولاجل
من قبل النقل الذي وقع الاخلال فيه بوجه ما ذكرناه في هذا القسم لا يتم
قسم نظره فمن ذلك ما من كتاب عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن شعيب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسل السيوف
في المجد ثم قال هذا مرسل رواه عمر بن هرون عن ابن جريج قال اخبرني
ابو الزبير انه سمع جابرا يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله قال
وعمر بن هرون ضعيف والصحيح حديث عبد الرزاق وهو مرسل كما تقدم
هذا نص ما ذكر ولم يعز رواية عمر بن هرون لمن هو ولا اعرف لها الان موقفا
ايضا حديث انس ان الساعة تقوم والرجل قد رفع اكلته الى فيه وهو عند
البزار وقد كتبنا في باب الاحاديث التي اوردها ما ضعيفه وما صحيحه
ايضا قال وروى ابراهيم بن يزيد عن ابيه عن ابي هريرة وعن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين واذا دخل احدكم
بيته الحديث ثم قال وهذه الزيادة في الركوع عند دخول البيت لا اصل
لها قال ذلك البخاري وانما يصح في هذا حديث ابي قتادة الذي يتقدم وابرهيم
هذا لا اعلم روى عنه الا سعد بن عبد الحميد ولا اعلم له الا هذا الحديث ○

ذكره وليس فيه نسبة الحديث الى موضع نقله منه والبخاري لم يتبع
تسلسله المذكور الحديث بكماله فلا يصح نسبة الحديث اليه والحديث انما
ذكره ابو احمد بن عدي ومنه نقله ابو محمد والله اعلم قال ابو احمد اخبرنا
حامد بن الحسن واحمد بن عيسى الوشا البيذا بوذي قالا حدثنا عمر بن بكير
ولوا احبرنا ابو امية محمد بن ابراهيم واخبرنا محمد بن ابي مقاتل قال اخبرنا
محمد بن سليمان واخبرنا عبد الله بن ابي سعد قالوا قرئ على ابراهيم بن اشكاب قالوا
اخبرنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر قال اخبرنا ابراهيم بن يزيد بن قديد
عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس
حتى يركع ركعتين واذا دخل احدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله
عز وجل جاعل له من كسيته في بيته خيرا قال ابو احمد وابراهيم بن يزيد هذا
لا احدث له بهذا الحديث وهو بهذا الاسناد منكر انتهى ما ذكره وسؤال
المذكور مجهول السؤال فاعلم ذلك

ايضا ان سعيد بن داود الدوري
روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
كان لاحدكم ثوبان فليلبسهما اذا صلى فان الله احق من تجمل له ثم
قال لم يتابع هذا عن مالك وسعيد روى عن مالك احاديث موضوعة هذا من
ما ذكره به ولم يعين من ابن عساكر ولا اذكره الان وقد ذكر هذا الرجل روايا
المنكرات عن مالك الساجي والعقيلي وابو احمد ولم يذكروا هذا الحديث وقد
ذكره ابو حاتم البستي في كتابه ذكر مستمرا روى عن مالك هذا الحديث بعينه
ولم يصل السند فلا ينفع بهذه الحديثة نسبة فاعلم ذلك

من ما ذكره عمر بن بدر المؤدب عن عبد الله عن ابن عمير قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تجوز المكتوبة الا قاعدا الا من عذر الكلام ثلاث آيات
فما عدا ولم يعزها وهي عند ابي احمد ومن عنده علمان قال ابو احمد اخبرنا
عبد الله بن محمد بن مشيرة قال اخبرنا محمد بن معمر الاماطي قال اخبرنا عمر بن بكير
المداني فذكره باسناده ومتنه

ايضا حديث مالك عن نافع عن ابن
كيسان عن جابر من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء الامام
ثم قال رواه يحيى بن سلام عن مالك بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم
تفرد برفعه ولم يتابع عليه ورواه اصحاب الموطأ موقوفا على جابر وهو
الصحيح انتهى كلامه وليس كما ذكر على ما بينا قبل في باب ما ذكر ولم اجاء كما
ذكر ومع ذلك فانه قد ترك شيئين احدهما ان يعزو رواية يحيى بن سلام في
الموضع الذي نقلها منه كما ذكر ومع ذلك لتعرف في سائر ما يذكر فانه اذا لم يوصل به اسناده نفسه والآخر انه لم يذكر علة الاحاديث التي
له في رفعه اياه وله علة اخرى لم يذكرها وهي ضعف يحيى بن سلام وسكوته عن
التعريف بذلك بوهم انه مما رفعه ثقة ووثقه نقاد وليس كذلك فان
يحيى بن سلام ضعيف عند هم فالحديث المذكور في موضع ذكرهما ما يتعرف ذكره
قال الدارقطني اخبرنا ابو بكر النيسابوري قال اخبرنا حمزة بن نصر قال اخبرنا ابي
ابن سلام قال اخبرنا مالك بن انس قال اخبرني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل صلاة لا يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج
الا ان تكون وراء الامام قال الدارقطني يحيى بن سلام ضعيف في الثوب موقوف
وقال ابو احمد بن عدي اخبرنا جعفر بن احمد بن الحجاج وجماعة قالوا اخبرنا
حسن بن مثنى قال اخبرنا يحيى بن سلام قال اخبرنا مالك بن انس عن ابي نعيم وهب بن
كيسان قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فلم يصل الا وراء الامام قال
محمد وهذا الحديث بهذا الاسناد عن مالك لم يرفعه غير يحيى بن سلام
وفي الموطأ من قول جابر ويحيى بن سلام صادق ولكنه يخطئ في حديثه
ويأتي بما خالف فيه وكان مسرفا وتم في حديثه
وجعل الذكر فيه وفي كلام ابي احمد هذا مما في كلام ابي حمزة
السكري عن مالك في موطئه ورواية يحيى بن سلام المرفوعة وليست
هو فان لفظ حديث مالك الموقوف من صلى ركعة وأفتتح المرفوع من صلى
يحيى بن سلام عند الدارقطني وعند ابي احمد انما هو من صلى بصلاة وفرق
ما بين اللفظين واضح فان مسئلة هل يجب تكرير قراءة ام القرآن في كل ركعة
مسئلة حديث الموقوف وليس لها في المرفوع ذكر وابو محمد جعل المرفوع
هذا هو الموقوف وليس كذلك الا ان يكون اراد انه في موضع لم نقف عليه ولم
يذكره سلفان كان وكان فالحديث مع ضعفه مضطرب اسنادا ومتنا واما اعتذاره
لا حتمال له وما يغلب على الظن الا انه قلد فيه ابا عمر بن عبد البر وقد
وقع في وهم ابي الحسن الدارقطني فانه لما ذكر الحديث المرفوع كما كتبناه عنه
كان ابعد ان قال يحيى بن سلام منفرد بالصواب موقوف اخبرنا ابو بكر
قال اخبرنا يونس قال اخبرنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن وهب بن كيسان
عن جابر نحوه موقوفا هذا من عمله وقد علم انه ليس في الموطئات هكذا بل
من صلى ركعة لم يقرأ فيها بام القرآن فلم يصل الا وراء امام وقد تسامح ابو
عبد الله بن لبابة في هذا المتابعة فذكره بحديث الخدري قد مر ذكره حين مر ذكر
هذا الحديث في باب الاحاديث التي عزاها الى مواضع وليست فيها كما ذكر
ايضا في باب الوتر قال وفي الباب حديث رواه جرير بن حازم عن

عن اسحق بن اسيد عن الزهري عن عروة عن عائشة ولم يذكر من بينه وبينه وهو
عند الدارقطني وقد كتبناه باسناده ومتنه في باب الاحاديث المصححة بلفظه
مرسلا في زكاة البقر من ضربوا لي اويس عن عبد الله وبهرام بن
ابن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيهما عن جدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب هذا
الكتاب لعمرو بن حزم حين امره على اليمن واتله بضعف ابي اويس وبالاعتذار عنه
يعني الى موضع واراه انما نقله من عند ابي محمد بن حزم فانه قد ذكر في باب
الذهب والورق قطعة اخرى من هذا الصحيفة في زكاة الورق هذا اسناد
معروف اليه في زكاة الزكاز مال ويروى في تفسير الركاز حديث من
طريق عبد الله بن سعيد المقبري عن جده عن ابي هريرة قال سئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الركاز ما هو اهو الذهب الذي خلق الله في الارض يوم
خلق السموات والارض وعبد الله بن سعيد هذا متروك احاديث ذكر ذلك ابن
ابي حاتم وقد روي من طريق اخر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يصح ايضا ذكره الدارقطني رحمه الله اعني ما ذكر نصه وقد نص من هذا الكلام
ان الحديث الاول من رواية عبد الله بن سعيد ذكره الدارقطني ولم اجده ذكره
في كتابي الدارقطني السنن والعلل ولا اذكر انه تعقبه من غيرهما سوى المؤلف
والمحلف فاما الطريق الاخير الذي قال انه يروى عن ابي هريرة فذكره الدارقطني
بغير اسناد موصل ونص ما ذكر وسئل عن حديث ابي صالح عن ابي هريرة قال

سول الله صلى الله عليه وسلم لركاز الذهب الذي نبت على وجه الارض فقال
وحسان بن علي عن ابن عمرو لا من حديث ابي صالح وانما يروى به رجل مجهول
ن عمرو وهو ليس من حديث ابن عمرو لا من حديث ابي صالح وانما يروى
تمل يحمل على ان عمرو اراد به ما ذكر
مرسل سعيد بن المسيب
عدل من حنفية في زكاة المعدوم بعينه وهو في مراسيل ابي داود
ث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس
لا من ورق فسماه مال فيحتج بهذا الحديث ثم علله فشر قال ورواه عبد الله
ن علي بن ابي رباح عن عمرو بن شعيب وهو ضعيف او مجهول فهذه الرواية لم يعرفها
ه عرف من ابن عمرو بن شعيب وقد رواه عن عمرو مرفوعا ناس الا انه لا يصح منه شيء فلذلك
تصل بذكرهم وانما يتصل بذلك ورواه حسب المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب
ن ابن عمرو ورواه ابن سمعان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمر فلم يذكر
سيب وخالفه حماد بن زيد ورواه عن عمرو بن دينار عن مكحول لم يذكر عمرو بن شعيب
ن المسيب وحديث عمر انتهى ما ذكر ولم يعزه وهو ليس ما ذكر
ه قضى به على اله فيه اخلال الاختصار وهو في موطأ وخالفه حماد
ن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول لم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب ملقص
منه عن عمرو بن ما عند الدارقطني وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار
عن مكحول عن عمر لم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب حديث
سعيد حال الصدقة لعن ذلك
بعد مرسل مالك عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار وقال ابن الثوري ومعمر وهما اللذان رواياه عن زيد بسنده ابن زيادة
ن سعيد بن سعد شاذ بن كان ورب عنه بمزيد
له ثبت واحمل منسوخ
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن زيد بن

٧١

اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة
لغني الا لخمسة لرجل عامل عليها او رجل اشتراها بماله او مكاتب تصدق عليه بها او
لغني او غارم او غاز في سبيل الله فاذكر الحديث قد روى غير واحد عن زيد بن
عطاء بن يسار مرسلا واسنده عبد الرزاق عن معمر والثوري وذاك اصح
نقد فاسنده كان عندي اصوب وعبد الرزاق عندي ثقة ومعه نقه انتهى
كلام البزار
حدثنا بان عائشة طهرت يوم عرفة من غده سلم
واخبر بانها طهرت يوم النحر من غده ايضا ثم قال وقد روي من حديث حماد
ابن سلمة انها طهرت ليلة البطحاء وليس يصح كما ذكره وهو عندي وهم
وقد بينا منه امرا اخر في باب حديث التي تنفقها وهم بين
حديث عائشة من نزل القوم وحديث من ترصوا عائشة هذا وهم وذكر من طعن
عن هشام عثمان بن سيف وما ذكر من ان عقيلا
من حفظ وتقصيل
عن اسامة بن زيد الليثي عن عطاء عن جابر حديث فضالة قال ابو علي حديث
ولم يذكر لفظه قال واكثر هذا على اسامة بن زيد وروى سفين عن ابن جريج عن
موصولا وروى بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال قول الله صلى الله عليه وسلم
من قدم من حج شيئا فليهرقه كان شيئا ولا حرج ابن ابي نجيح ضعيف انتهى
حدثنا الثوري وابن ابي نجيح لين لا يعرف من كلامه من اخرجهما ولا من
نقلهما من كتاب العقيلي فوائد جميع ما تقدم في موضع واحد وزيادة عليه
تركها ابو محمد فلم يذكر جميعه بعضه قال العقيلي اخبرنا محمد بن اسمعيل بن سالم
الصايغ قال اخبرنا الحسن بن علي الحلواني قال اخبرنا ابو اسامة واخبرنا موسى
ابن اسحق قال اخبرنا ابو بكر بن ابي شيبة اخبرنا وكيع جميعا عن اسامة ابن زيد
عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جمع كلها موقف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسوادها كلها موقف ومنى كلها منحر وكل فجاج مكة طريق ومنحر وان رجلا اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج وقال
سعت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج اللفظ لحفص الصائغ اخبرنا
اخبرنا الحميدي واخبرنا مسعاة بن سعد اخبرنا سعيد بن منصور قالا اخبرنا
سفيان بن عيينة حدثنا ابن جريج عن عطاء قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم وهو بمنى
اني حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج وقال رجل حلقت قبل ان ارمي قال فارم ولا حرج
وقال رجل ذبحت قبل ان اذبح قال فاذبح ولا حرج وقال رجل افضت قبل ان اذبح
قال فاذبح ولا حرج اخبرنا موسى اخبرنا ابو بكر اخبرنا ابن نمير اخبرنا ابن ابي
ليلى عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم من حجه شيئا او اخره
شيئا فلا حرج وهكذا هو عند ابن ابي شيبة وذكر العقيلي عن احمد
ابن حنبل الكلام على اسامة بن زيد حديث عطاء عن جابر المتقدم الذكر الآن قال
وروي ايضا حديث جابر في الضبع والظبي واليربوع والارنب كلها
المحرم وليعزها ذكر ويساقه متابعا لحديث عمر بن الخطاب من كتاب علل
الدارقطني وهو ليس في كتاب العلل وانما هو في كتاب السنن وقد كنا جمعنا
في باب الاحاديث التي اعددها على انها معللة وهي منقطعة
ايضا رواية في حديث علي في امر الدين اصاب دم نعاج محرما فشر لبنات مخاض
وانر اهن وهذا مما اتى معللا ولم يعزها وقد كنا ذكرنا ذلك في باب الاحاديث
التي اعددها على او من كتاب اوقفته ثم اردفها احاديث او زيادات موهما
انها عن اولئك الرواة او من تلك المواضع او في تلك القصص
من مراسيل مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مخض الطيب بيده فرخص بذلك
وتقدم الكلام على حديث ابن عباس قال وروي موصولا عن مكحول عن ابن جابر عن

حبيب بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل هو الصحيح هذا ما ذكر
ولم يعز هذا الموصول ولا اعرف له الان موقعا
عن تميم بن طرفه وجابر رجلا قد له فارتفعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاقام
البينة انها ناقته واقام الاخر البينة انه اشتراها منه العداء الحديث ثم
قال هذا مرسل وقد اسند من حديث شاذ بن الزناد عن سليمان بن حبيب عن تميم
ابن طرفه عن جابر بن سمرة وليس بمحفوظ كما ذكره ولم يعز هذا المسند ولا
اعرف له الان موقعا الا كتاب بن حزم فهو صاحبه الحلاصه عنه واظن
ان ابا محمد انما نقله من عنده من عند الدارقطني حديث منكر بمرة
ثم ابعد ان قال رواه ابو امية المنقري ومنذل بن علي وعكرمة بن عمير وايوب
ابن واقد عن هشام وايوب وسائرهم ضعفا ورواه ابو معاوية عن هشام بن عروة عن
ابيه مرسلا وهو الصواب كل هذا الذي لم يعزه لا اعرف منه لا رواية في
فانها عند الدارقطني ايضا فاحفظ سائرها من
اسامة انه استبرأ سقيه خيصة ثم قال وقد روي من حديث اسمعيل بن عياش عن
حجاج ابن ارطاه عن الزهري عن انس ولا يصح كذا اورده ولم يعزه الى موضع
من مراسيل ابي داود وموصول ابن زنجويه من حديث اسمعيل بن عياش بمعروف
او قد صرح باحسان ثم قال قد اسند هذا عن اسمعيل بن سميع عن انس وعن قتادة
عن انس والمرسل اصح هكذا ذكره هذا ولم يعزه والدارقطني ذكر بن البرقي
قال اخبرنا العباس الحسين بن اسمعيل قال اخبرنا عبد الله بن جعفر بن جعله اخبر
عبيد الله بن عائشة اخبرنا حماد بن سلمة اخبرنا قتادة عن انس ان رجلا قال يا رسول
الله البس قال الله تعالى الطلاق مرتان فامساك بمعروف او
تسريح باحسان اخبرنا احمد بن محمد بن ياد الطحاوي حدثنا يونس قالوا اخبرنا ادريس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ن عبد الكريم المقرى اخبرنا الليث بن حماد اخبرنا عبد الواحد بن زياد اخبرنا
اسمعيل بن سميع الحنفى عن انس بن مالك قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم
سمع الله لمن قول الطلاق مرتان فاين الثالثة قال امساك بمعروف
وتسريح باحسان هى الثالثة قال الدارقطنى كذا قال عن انس وانما هو من اسمعيل
عن يوسف بن ماهك مرسلا عن النبى صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه وعبد الواحد بن زياد بن بطن
وان كان عبد الله بن عادته ثقة وقد روى مستقيما ما خولف فيه من القدر وهو ان
سواد المنهوس الخود واخباره فى ذلك كثيرة وهو سيئ الحفظ كثير
الغلط وكان عالما بالعربية وايام الناس وكان عنده عن حماد بن سلمة نحو
من ماية حديث وهو عبيد الله بن محمد بن جعفر عن موسى بن عبيد الله بن معمر
ابو عبد الرحمن التميمى يعرف بابن عايشة وعبيد الله بن جرير بن جبلة
ابن ابى رواد ابو العباس وقيل ابو الحسن العنكى بصرى قال فيه الخطيب كان
ثقة وما اشتبه الناس فانما هو على اسمعيل بن سميع وعليه اختلفوا فى
فاما عنه عن يوسف بن ماهك عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو عنه هكذا الا ورد
ومن قال عنه عن انس رواه عنه هكذا عبد الواحد بن زياد وعبد الواحد ثقة
وابو محمد يحيى احاديثه والطريق اليه صحيح قال ليث بن حماد اخبرنا عبد الرحمن
الصفار بصرى صدوق قاله الخطيب وادريس بن عبد الكريم الحداد مقرب
صاحب خلف بن هشام ثقة وفوق ثقة بدرجة قاله الخطيب وقال ابن المنادى
كتب الناس عنه لثقته وجلالته واسمعيل بن سميع فى نفسه لا فى ثقة مأمون
قاله ابن معين وقال ابو حاتم صدوق يشبه حديثه وقال يحيى بن سعيد لم يكن به
بأس وقال ابن حنبل يصالح وقال النسائى ليس به بأس فيما بين ثقة فاعلم ذلك
ابتداء من قصة وهى وساقه قال النسيا ابى بكر ثنا يحيى بن ابى كثير ان على

ابن حكيم حدثه ان يوسف بن ماهك حدثه ان حكيم بن حزام حدثه انه
قال يا رسول الله انى رجل اشترى هذه البيوع فما يحل لى منها وما يحرم على فاذا بان
لى اذا ابتعت بيعا فلا بعه حتى تقبضه ثم قال هذا ذكر سماع يوسف بن ماهك
من حكيم بن حزام وهشام الدستوائى يرويه عن يحيى فيدخل بين يوسف وحكيم
عبد الله بن عصمة وذلك هو بهما فى غير حديث وعبد الله بن عصمة ضعيف جدا
ذكر هذا الحديث الدارقطنى وغيره انتهى كلامه وانما كتبته فى هذا الباب فى جملته
على احسن محامله وذلك انه ان عاد قوله ذكر هذا الحديث الدارقطنى وغيره على
ما ذكر من رواية هشام وما بعده فما كان باطلا من القول لان الدارقطنى لم يذكر
حديث همام المذكور الذى ذكر فيه سماع يوسف بن ماهك من حكيم بن حزام
اصلا ولو كان الامر كذلك لكان هذا من باب الاحاديث التى عزاها الى مواضع
لست هى فيها فوجب ان تكون قوله ذكر هذا الحديث الدارقطنى وغيره راجع
الى الرواية التى جرى فيها ذكر عبد الله بن عصمة بين يوسف بن ماهك وحكيم بن
حزام وهى التى ذكر الدارقطنى فاما رواية همام التى ليس فيها عبد الله بن عصمة ثم
يذكرها الا على خلاف ذلك ونص ما ذكر وبهذا اخبرنا ابو بكر النيسابورى اخبرنا
احمد بن سعيد بن بحر اخبرنا حبان بن هلال اخبرنا همام انا يحيى بن ابى كثير حدثنى
على بن حكيم ان يوسف بن ماهك حدثه ان عبد الله بن عصمة حدثه ان حكيم بن
حزام حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اذا ابتعت بيعا فلا بعه حتى تستوفيه
واذا اعدنا هذا الحديث الدارقطنى وغيره الى رواية هشام الدستوائى كان فيه
ايضا ما هو باطل وذلك ان الذى اراد انما هو ان الرواية التى ادخل فيها عبد الله
ابن عصمة بينما ذكرها الدارقطنى فحالفه فيه الخطأ وذلك ان رواية هشام
الدستوائى التى ذكرها مسلم عن يحيى بن ابى كثير عن على ابن حكيم عن يوسف بن ماهك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ه بن عصمه عن حكيم بن حزام وهذا هو الذي ذكر فعد اليه حتى تراه في كلامه
لم يذكره الدارقطني اصلا وانما ذكر دخول عبد الله بن عصمه بينهما من روايه
بن بلال العطار عن يحيى بن ابي كثير لا من روايه هشام الدستوائي فاذن يحتمل
يكون معنى قول ابي محمد ذكر هذا الحديث الدارقطني وغيره ان روايه هشام
وهشام ذكره الدارقطني وانما معناه ان دخول عبد الله بن عصمه بين يوسف
وحكيم ذكره الدارقطني وغيره ولعلك تقول لعل هذا في كتاب العلل للدارقطني
وغيره ولم يقع فيه حكيم بن حزام وسمع وانما ذكر الحديث في كتاب السنن فاذا
حمل كلامه على هذا المحمل لا بعد الا خفي بقي الحديث من رواية هشام وبعد
رواية هشام غير معروف في موضع وهذا اولى من ان نجعله نسب الى كتاب الدارقطني
ما ليس فيه وبعد هذا فاعلم ان الحديث المذكور انما نقله من كتاب ابي محمد بن حزم
وقد سمعناه من طريق قاسم بن اصبغ ولم يوصل اليه اسناده انما قال برهان في
سمعته سماه من طريق قاسم بن اصبغ اخبرنا احمد بن فتيح اخبرنا ابي اخبرنا حبان
ابن بلال اخبرنا همام بن يحيى اخبرنا يحيى بن ابي كثير ان يعلى بن حكيم حدثه ان
يوسف بن ماهك حدثه ان حكيم بن حزام حدثه انه قال يا رسول الله فذكر
الحديث ثم قال فان قيل فان هذا الخبر مضطرب لان ذكر دون من طريق خالد
ابن الحوث التحيي عن هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير قال اخبرني رجل
من اخوانا اخبرني يوسف بن ماهك ان عبد الله بن عصمه الجشمي حدثه ان
حكيم بن حزام حدثه فذكر هذا الخبر وعبد الله بن عصمه مجهول قلنا نعم الا ان
قسمناه من يحيى رواه كما اوردنا قبل عن يحيى بن ابي كثير فسمى ذلك الرجل الذي
لم يسمه هشام وذكر انه يعلى بن حكيم ويعلى ثقة وذكر فيه ان يوسف سمعه من
حكيم بن حزام وهذا صحيح فانه اذا سمعه من حكيم فلا يضره ان يسمعه ايضا

من غير حكيم من حكيم فصار حديث خالد بن الحوث لغوا اما كان اولم يكن منتزلة واحدة
انتهى كلام ابي محمد بن حزم وقد قلنا قبل ان نقول الان ان ابا محمد عبد الحق لم ينقل
عن قاسم بن اصبغ حرفا من حيث انما يروى من طريقه ما وجد عند ابن حزم او عند
ابن عبد البر او ابن الطلاع فهو اذن انما ذكرها قاسم من امر هذا الحديث هاذكر
ابن حزم في كلامه الذي قصصنا الان اخبره فيما فعله ان في رواية هشام الدستوائي
ادخال عبد الله بن عصمه بين يوسف وحكيم وترك منها لانه لم يسمع يعلى بن حكيم
وهذا لم يكن به باس لولا ما قال بعد ذلك ذكر هذا الحديث الدارقطني وغيره وهو
لم يفعل وكما نقل ابو محمد بن حزم من طريق قاسم بن اصبغ مما قدم ذكره فهو في
كتاب قاسم بن اصبغ ذلك ولا باس بالاحالة باوراده بعينه ثم بتتبعه ما نزاه فيه
قال قاسم اخبرنا محمد بن الجسور قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا هشام الدستوائي
عن يحيى ابن ابي كثير عن يوسف بن ماهك ان عبد الله بن عصمه حدثه ان حكيم بن
حزام حدثه فذكر اخبرنا هشام الدستوائي فذكره باسناده مثله ثم قال قال ابن ابي خيثمه وكذا قال
يزيد بن هرون عن الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن يوسف بن ماهك وسمع يحيى
من يوسف بن ماهك هذا الحديث اخبرنا احمد بن هرير قال اخبرنا عبيد الله بن عمر
قال اخبرنا خالد بن الحوث قال اخبرنا هشام عن يحيى عن رجل من اخوانا قال اخبرني
يوسف بن ماهك ان عبد الله بن عصمه حدثه ان حكيم بن حزام حدثه فذكر الحديث
فهذه رواية خالد بن الحوث التي ذكر ابن حزم والتي طوى منها ابو محمد عبد الحق كون
يحيى بن ابي كثير لم يسمعه من حدثه عن يوسف بن ماهك واخذ منها دخول عبد الله بن
عصمه بين يوسف وحكيم ثم قال قاسم اسمى الرجل همام بن يحيى اخبرنا
احمد يعني ابن هبير اخبرنا ابي اخبرنا حسان بن بلال اخبرنا همام اخبرنا يحيى بن

كذا رواه علي بن حكيم حدثنا ابن يوسف بن ماهك حدثه ان حكيم بن حزام بذكر الحديث بطوله وانتهى ما ذكر فاسقط ذلك ... فاقول وبالله التوفيق
ان عائشة بينت اسم الرجل الذي لم تسمه خالد بن الحويرث في روايته عن عمرة
وابنه عبد الله بن مسعود السنة في روايته عن همام وكذلك عبد الوهاب فانه
بن يوسف بن ماهك وحكيم بن حزام فلم يستغل به ووقع في روايته بهما
لاضطرابه في ذلك بسببه عن يوسف ان حكيم بن حزام حدثه واما انا
يكون سقط من سنده ان عبد الله بن عصمة حدثه ومر على الخواطر ان استبعاد
هذا وقوعه من ان الرواية المذكورة اعني رواية همام هي من رواية حسان بن بلال
عنه وقد ذكر ما هنا من طريق الدارقطني من رواية احمد بن سعيد بن صخر الدارمي
عن حسان بن بلال عن همام من غير زيادة عبد الله بن عصمة وهذا هو ذاك
بعينه وكذا قال وكون حديث صنعيفا بضعف عبد الله بن عصمة وقد حمل
المقصود فيما اطلبه وهو ان ابا محمد لم يعين وموضعه كتاب فاسد او
كتاب ابن عبد البر فقد ذكر ذلك ايضا عن احمد بن منير قال اخبرنا ابي اخبرنا
حسان بن بلال اخبرنا همام اخبرنا يحيى بن ابي كثير ان يعلى بن حكيم حدثه ان
يوسف بن ماهك حدثه ان حكيم بن حزام حدثه انه قال يا رسول الله اني اشتري
هذه البيوع فما حل لي منها وما حرم قال يا ابن اخي اذا ابتعت شيئا فلا تبعه حتى
تقبضه فاعلم ذلك ... من المراسيل خلع معاذ من ماله شعر قال وقد اسنده
هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن ابيه وللمرسل اصح
كذا ذكره هكذا في المراسيل ولم يعين راويها ولا اعرف موقعها ... حديث علي
في التفريق بين السبئي فذكره طريقا غير طريق ميمون بن شبيب وحديث ابي
موسى وعمران بن حصين فاما حديث علي فقد بيناه في باب الاحاديث التي

ضعفها وهي صحيحة واما حديثا ابي موسى وعمران فانه من سنن الدارقطني
واختلاف فيه كما ذكر علي بن طريق بن مجمع منهم من جعله على طريق عن بريدة عن ابي
موسى ومنهم من جعله عن طريق عن عمران ومنهم من ارسله وكذلك ذكره
الدارقطني ولا يصح فان طريقا لا تعرف حاله وهو خوشي
هشام المكلوني عن سوادهم ثم قال وقد روي هذا الحديث عن صرد مرسلا عن
عمر بن عبد العزيز وعطاء بن ابي رباح وقد روي مسندا من حديث عائشة وانس
ثم قال وانا بيدها حتى بها كذا او كذا ولا حاجة بشيء منه مسندا وانما يعتمد
فلا اذكر ان موقعهما وما مسند من حديثها بينه وقد ذكر الدارقطني وقد
كتمناه في باب الاحاديث التي لم يبين عللها ... ايضا من طرق
الدارقطني حدثنا بن عتاب بن زياد وسنة لوارث لان بشارا ورثه وعلى هذا يقتضي
ثم قال وتابعه يونس بن ارشد فرواه عن عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس وهو
هو المشهور هكذا ذكره وابن عتاب بن هذا لم اذكر ان روى عنه يونس بن ارشد غير هذا
وهو عنده ولم يذكر علته وقد بينا ما في هذا الباب المذكور ... ايضا حديث
عائشة اخال وارث من لم يوص له ولم يعين وهو عند الدارقطني وقد كنت ضاقت
من الاختلاف في الباب المذكور ... مرسل عطاء ان عمة وخالة
هميزان لجمام قال واسنده مسعدة بن اليسع الباهلي عن مجبر عمرو عن
ابي تلة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في انه نهى عنها قال ومسعدة
متروك والصواب مرسل وهذا يعرف ايضا وهو في كتاب الدارقطني
من الطريق المذكور ... حديث علي من عند البزار في شأن القطيفة
الذي كان وزن رمادية فوجد مجوسيا ثم قال ورواه يحيى ابن اسمعيل الفحام
عن الثوري عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب عن جده علي واسنده ابو نعيم عن

سوري عن محمد بن عمرو بن علي عن ابيه عن جده علي او اختلف عن ابي نعيم والمسيب
عنهما او احدهما ورواه يحيى بن سعيد والي نعيم عن الثوري ولم يعزه هناد الا الى زهير
وحده كذا
حدثناه البرا من طريق ابي داود عن الازدي عن
سفيان عن حرام بن محمد عن البرا ثم قال حرام ولم اسمع من البرا ثم قال ابو
داود عن الزهري عن حرام بن محمد عن ابيه عن البرا ولم يتابع على قوله عن ابيه
ابا داود وقد روى بعضهم هذه الرواية وهي عند ابي داود ايضا . ثم قال ورواه
شعبة عن الحكم عن حرام بن سعد وابن المسيب عن البرا ثم ذكر رواية
شعبة ولم يعزها قال وفيه اختلاف اكثر من هذا انتهى قوله وقد وجب ان
يعتبر بهذا الحديث عن ابن شهاب فيكون من مسنده المقصود وذلك ان عنده
عن سعد قول او لهما قول معمر عن الزهري عن حرام عن ابيه ان ناقة البرا ذكرها
ابو داود وسفيان قول الاوزاعي عن الزهري عن حرام عن البرا ذكره ابو داود
ايضا والثالث قول مالك عن الزهري عن حرام ان ناقة للبرا والرابع
قول معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن حرام عن جده يحيث ان ناقة للبرا
فعلمنا من مسند حديث مالك في الموطا الخامس قول ابن عيينة عن
الزهري عن حرام وسعيد بن المسيب ذكره ابن عبد البر والسادس قول ابن
جريج عن الزهري اخبرني ابو امامة ان ناقة للبرا ذكر ايضا ابن عبد البر
والسابع قول يونس الايلي عن الزهري بلغني ان ناقة للبرا ذكر ايضا ابن عبد البر
فلا اعلم زيادة على هذا ولهذا المعنى احوج اليه قوله وفيه اكثر من هذا
من طريق اسرائيل عن عمرو بن عبد الله بن يعلى عن حكيم عن ابيها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى المقط لقلته درهما او حبلا او شيء ذكره
علقمة بن مرثد الحديث ثم قال حكيم هي بنت عيلان الثقفية وعمرو بن عبد الله

هذا منكر الحديث ضعفه ابو محمد بن ابي حاتم انتهى ما ذكر ولم يعزه ولا ذكر
له الا ان موقعا
بعد عن مسلمة بن علي عن المثنى بن الصباح عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجد دابة او بعيرا
لحديث كذا ايضا لم يعزه وهو في كتاب ابي احمد باسناده ومتنه
مرسل عكرمة والله لا غزوان قردتا . ثم قال انه يروى بمسند عبد الواحد
ابن صفوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعد
الثالثة ثم سكت ساعة ثم قال ان شاء الله وعبد الواحد ليس بحديثه بأس والحديث
مرسل هكذا ايضا لم يعزه وهو مذكور في كتاب ابي احمد باسناده وهذا ومتنه
من المراسيل عن تبيعه في العقل بدى كان مثل عقل المسلم في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر حتى كان صدر من امر معويه . ثم قال اما حديث
هذا بوله بن محمد من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر متنه معويه
محفوظ وبركه مشروك وزاد فيها استحلف عمر بن عبد العزيز راد ما في القصة
الاول بهذا ما ذكر ولم يعزه وابو بركه وانما نقلته من كتاب ابي احمد قال ابو احمد
اخبرنا احمد بن عبد الله بن نباتة قال اخبرنا بركة بن محمد الحلبي قال اخبرنا
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة ان القول الله تعالى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان
وعلي رضوان الله عليهم دية المسلم واليهودي والنصراني سواء فلما استخلف معوية
جعل دية اليهودي والنصراني على النصف من دية المسلم فلما استخلف عمر بن عبد العزيز
رد الامر الى القضا الاول
ايضا من المراسيل عن ربيعة عن عبد الرحمن
ابن البيلماني حديث قتل المسلم بالذمي ثم قال وقد اسند عن ابن البيلماني عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح من اجل ابن البيلماني هذا ما اورد ولم اجز

الكبير عن ابي يحيى المذكور قال اخبرنا ابو العباس العذري اخبرنا محمد بن نوح
الاصبهاني بمكة اخبرنا سليمان بن ايوب الطبراني اخبرنا المقدام بن داود اخبرنا
عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر فقال ابو علي حديث غريب تفرد به كذا
يقول اهل مصر كلهم افيده وفاته الدارقطني ضعيف [illegible] حديث خزم عن
لهز بعينها والسكر من كل شراب فسكر قال روي مرفوعا عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي اسناده سعيد بن عثمان عن الحرث بن النعمان ومن حديث ابي سعيد وفي
اسناده سوار بن مصعب عن عطية العوفي ولم يعرفهما: وذكر الله حديث
عمل الكندي عزاه بعده وانما نقل حديث انس وابي سعيد من كتاب ابي محمد بن خزم
ولم يوصل اسناده بهما ايضا حديث النسر المذكور في كبير الدارقطني
ثم قال وروي في كسر الخمر اراقها شق وقاها من ابن عمر وانس وهدبة وجابر
ابن عبد الله قال واسانيدها ضعيفة فيها ثابت بن يزيد الخولاني وسيرين
وعلوق وابن لهيعة وعمر بن مهران وغيرهم كما ذكرها ولم يعرفه وهو ايضا انما
نقلها من عند ابن حزم وتبعه فيما جهل وذلك ان ابن حزم قال عن حنظلة
انهم اجمعوا اخبرا من طريق بن عمر قال شق رسول الله صلى الله عليه وسلم
زقاق الخمر وخبر من طريق ابي هريرة انه عليه السلام شق قاق الخمر وخبر
من طريق جابر انه عليه السلام اراق الخمر وكسر جرارها قال كابد الا صحة
شيء اما خبر ابن عمر فاحد طرقه فيه ثابت بن يزيد الخولاني وهو مجهول كما
يدري من هو والثاني من طريق ابن لهيعة وهو ما لك عن ابي لهيعة وهو سيرين بن
وعلوق هو لا شيء والثالث من رواية عبد الملك بن حبيب الاندلسي وهو

الذي ذكره في هذا الباب الذي اعطاه بتمويه وتزوير
[illegible] عن سفين بن عيينة عن بشير
ابي عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا ايمانكم وكلوا
[illegible] الى عمله بها الاعراب بدوي اذكروا اسم الله عليها اهـ ولم يخرجه
هذه الزيادة [illegible] من طريق مالك عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال طعام الجبل دواء وطعام السهل شفاء قال بذا مرة رواية المقدام
ابن داود عن عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك كذا اورده وهو في الحقيقة
غير معزوة اذ لم يذكره مالك في كتابه فانما ذكر مالك فيه بمثابة ذكر
نافع او غيره من رواته والحديث مذكور في غرائب حديث مالك ذكره
ابو احمد بن عدي الجرجاني وغيره من رواية اخرى هي احسن منها
وابو محمد عبد الحق وحمد الله انما هو عنده من كتيبة ابي علي الصدفي كتب فيه
عنه الدمشقي من رواية ابي الحكم بن عبد السلمان عنه اورده ابو محمد في كتابه

وكذا من علق فهو ضعيف وأما حديث ابي هريرة ففيه عمر بن صهبان وهو سيء الحفظ وعزره وفيه ايضا اخرم فيستوحد يث جابر من طريق ابي الزبير فهو مجروح بهذا من كلا مه وقد تبعه ابو محمد المنذري وفي الحديث من اجل ذلك ضعيف او طعنه وهو رجل قال فيه ابن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ولم اقف له اسنادا فحق سننبه عليها ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اوردها على انها منفصلة وهي منقطعة واتما ذكرناها لئلا يغتر بها احد

باب

ذكر احاديث بعد النجعة في ايرادها ومناولها اوقرب

واشهر ما علم انه لو كان يذكر الاحاديث موصولة منه باسانيدها لم يحتج ان يورد ها الا من حيث انتهت له كما قد سنوق بن عبد البر من طريق ابي الزبير فهو مجروح بهذا من كلا مه وقد تبعه ابو محمد المنذري وفي الحديث من اجل ذلك ضعيف او طعنه وهو رجل قال فيه ابن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ولم اقف له اسنادا فحق سننبه عليها ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اوردها على انها منفصلة وهي منقطعة واتما ذكرناها لئلا يغتر بها احد

واشهر ما علم انه لو كان يذكر الاحاديث موصولة منه باسانيدها لم يحتج ان يورد ها الا من حيث انتهت له كما قد سنوق بن عبد البر من طريق ابي الزبير فهو مجروح بهذا من كلا مه وقد تبعه ابو محمد المنذري وفي الحديث من اجل ذلك ضعيف او طعنه وهو رجل قال فيه ابن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ولم اقف له اسنادا فحق سننبه عليها ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اوردها على انها منفصلة وهي منقطعة واتما ذكرناها لئلا يغتر بها احد

اخرجه ابو محمد من عنده في حقه فليعد الفايده فيه كثير مواضعه وبين مواقعه فمن ذلك انه ذكر حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني الحديث من كتاب مسلم ثم اراد فه من كتاب عبد بن حميد وابانه فيه وهي لا يسمع بي احد من هذه الامة ولا يهودي ولا نصراني وهو حديث صحيح عند عبد بن حميد قال فيه اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة وذكر الا انه ابعد فيه النجعة واوهم فاعلم انه محتاج فيه الى اسناد كتاب عبد بن حميد وابن ابي شيبة قد ذكر من حديث ابي موسى صحيحا ذلك المعنى بعينه كتابه عندنا اشهر واكثر وجودا قال ابو بكر بن ابي شيبة اخبرنا عفان اخبرنا شعبة اخبرنا ابو بشر سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع بي من امتي او يهودي او نصراني فلم يؤمن بي دخل النار هذا صحيح الاسناد فاعلمه

اخرجه ابو محمد من عنده في حقه فليعد الفايده فيه كثير مواضعه وبين مواقعه فمن ذلك انه ذكر حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني الحديث من كتاب مسلم ثم اراد فه من كتاب عبد بن حميد وابانه فيه وهي لا يسمع بي احد من هذه الامة ولا يهودي ولا نصراني وهو حديث صحيح عند عبد بن حميد قال فيه اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة وذكر الا انه ابعد فيه النجعة واوهم فاعلم انه محتاج فيه الى اسناد كتاب عبد بن حميد وابن ابي شيبة قد ذكر من حديث ابي موسى صحيحا ذلك المعنى بعينه كتابه عندنا اشهر واكثر وجودا قال ابو بكر بن ابي شيبة اخبرنا عفان اخبرنا شعبة اخبرنا ابو بشر سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع بي من امتي او يهودي او نصراني فلم يؤمن بي دخل النار هذا صحيح الاسناد فاعلمه

ايضا من كتاب العلم من فوايد ابن بحر حديث اشد الناس عذابا الحديث وردته من اجل عثمان بن عاصم البصري لانه ابعد النجعة وعذر الوقوف عليه في موضع هو فيه الاحاد من اهل هذا الشان وان بحر مع ذلك انما خرج باسناده فيه الى ابن ابي ذئب ونسبته اليه كانت اولى واعلى فانه مذكور في جامعه وهو مشهور معروف ومن طريقه ساقه بن بحر في فوايده وابن عبد البر في بيان العلم وسنداه بحر فيه هو هذا اخبرنا ابو يعقوب الحرمي املاء اخبرنا زكريا بن يحيى الساجي اخبرنا احمد بن سعيد اخبرنا ابن وهب اخبرني حيي بن سلامة عن عثمان بن مسلم عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه الله بعلمه قال ابن بحر وهذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه بالاسناد والمتن فان ابن وهب ادخل من يحيى بن سلام ورواه
وكذا فيما قيل عن البصري انتهى كلامه ابن بشكوال وقد عمل ابو محمد بمثل ما
علله به هذا في الحديث الذي ذكره في باب تليه وذلك انه قال اثر ذكره
ابن وهب عن عباد بن اصابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ليس منا من لم يجل كبيرنا الحديث ثم قال اخرجه ابو جعفر الطحاوي
بيان المشكل فان هذا ليس اخبارا عن موقع اخر للجزل اخبر عن الموضع
الذي نقله منه وهو كتاب الطحاوي بعد ان نبه على كونه عند ابن وهب والله
والله اعلم لم يقف عليه عند ابن وهب فعمل فيه كما يعمل فيما ينسبه الى قائله
اصبغ او ابن ابن وانما ذلك بتوسط بن حزم او ابن عبد البر او ابن
الصلاح والحديث المذكور انما ذكره الطحاوي من طريق ابن وهب كذا اخبر
يونس بن عبد الاعلى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالا اخبرنا عبد
ابن وهب اخبرني مالك بن انس الزنادي عن ابي قبيل عن عباد قال انا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم
صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه واعلم ان هذا اذا تكرر له في الاحاديث
اعني ان يقول ذكر ابن وهب ثم يقول اخرجه الطحاوي او ذكر ابن وهب
ثم يقول اخرجه بن خزيمة او ذكر هاشم ثم يقول اخرجه بن حزم واشباهه
وذلك مما ذكر له فليس يسوغ على الحال قال روى الاعمش ثم يقول اخرجه
مسلم او روى الزهري ثم يقول اخرجه البخاري فان هذا لم يعمل به وانما
يعمل بما يأتي به من الحديث عن مالك واما غيره من كتب وضعوها
اخرجوا الاحاديث فيها وانما عمل به في حق اولئك الاخر واتباعهم
لما كان الاحاديث التي يوردها مخرجة في كتبهم الا انه يقف عليها فيها

فيما يخص الاحاديث اليهم ويعزوها الى من جاء بها من طرق احاديثهم وبنا له
يعمل بذا في بعض هؤلاء حماك رحمه الله فانه يسوق احاديثه معزوة الى غاية
اول مسلم ولا يذكر انها من رواية مالك في موطئه وكذا اعزل عنه لانه يتم
نسبتها الى احدهما مقام تصحيحها اياها بما علم من اشتراطهما العدالة الخ
ثم تبع ذلك الى ان ساق ذكر الحديث من عند النسائي او ابي داود ولا يبين
انه من رواية مالك في موطئه فجاء ذلك مشابها لحديث المدونة ولذلك المنسوب
الى غواية بن مخيرة وهو في كتاب ابن وهب الذي نقله منه بن مخير فاعلم ذلك
ذكر من طريق ابي داود عن ابي هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة الحديث الى اخره كذا ذكره من عند
ابي داود وهو مما فرغنا الان من التنبيه عليه وذلك انه في الموطأ كما اوردته
ولا ادري لم نسبه الى مالك ذكر من طريق النسائي عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب يجل
والراكبان يجلان والثلاثة وكذلك هذا ايضا في الموطأ بهذا الاسناد
ومن طريق مالك ساقه النسائي ذكر من طريق ابي داود حديث
ابي فضالة الرطب اذا يبس وهو في الموطأ ومن طريق مالك ساقه ابو داود وقد
اخبرتك اني لا اطالبه بمثل بن المطالبة بما يسوقه من عند مسلم او
البخاري وهو في الموطأ مما فيه فانه من طريق مالك لان ذلك منه قائم
مقام التصحيح له اما ما يسوق من عند غيرهما فيه ابعاد انجاح وربما
يكون كتاب الموطأ في عجز من بحشتر المشقة في رواية الحديث في كتاب
النسائي او ابي داود بما ابعد من خاطره وذلك بما نعتقد من اطلاعه
واتساعه فيقول القاري لم ينسبه الى النسائي الا وقد علمه في غيره من الكتب

الألوكة
www.alukah.net

ذكره في كتاب الموطأ وقد عمل أهلنا في بعض الأحاديث عملا هو خلاف
ما بيناه عليه وهو أن نسب الحديث إلى من أخرجه وهو إنما وقف عليه عن
غيره ممن أخبر عنه أنه أخرجه كما لو قال الآن أجل أخرج مسلم حديث كذا
وهو إنما رآه في هذا الكتاب كتاب الأحكام فمن ذلك أنه قال وذكر إسمعيل بن
موسى عن حاتم بن إسمعيل عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر عن جابر
حديث شق التمر لأنه كان بعث بمدينة وهذا إنما نقله من عبد بن عبد الحميد
وابن عبد البر ذكر باسناده إلى أسد فعزاه أبو محمد إلى أسد وترك ما عسى
عكس عمله المتقدم ... أيضا من طريق أبي عبد الله الحاكم من علوم
له من طريق ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن عمرو بن شعيب
قال قال عبد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذن لك سيدك لحديث ثم قال الحاكم لا نعلم أحدا وصله بهذا
ما ذكره في الحديث من وطء ابن وهب باسناده وعنده وأما قول الحاكم لا نعلم
أحدا وصله فانه ان كان عنى به انه لا يعلم أحدا أسنده ووصله فصدق
ولكن ليست هذه العبارة مشهورة عن هذا المعنى وانما يقال ذلك فيما يكون
موقوفا وان كان عنى بهذا ان أحدا لم يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فهذا
خطأ فقد ذكرت وهيب في ذلك فرسلين أحدهما أحسن من هذا واسنادا
لذكرهما ابن ... في كتاب الايمان ما هذا نصه ومما رويته
باسناد المتصل الى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله جاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه
ثم قال ذكرت اسناده في الكتاب الكبير وقد ذكره أبو بكر الاصيلي في
فوائده وابن المنذر في كتاب الاقناع بهذا هو كما قال الا ان الحديث في كتاب

الدارقطني وهو أكثر الناس نقلا منه قال الدارقطني أخبرنا أبو بكر
النيسابوري وأبو محمد بن صاعد وموسى بن جعفر بن مرزوق وأحمد بن إبرهيم
ابن حبيب الزراد وعبد الله بن أحمد بن إسحق المصري قالوا أخبرنا الربيع بن سليمان
أخبرنا بشر بن بكر أخبرنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن
ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله جاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان
وما استكرهوا عليه ... أيضا في كتاب العلم من طريق أبي عمر بن عبد البر
عن إبرهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل
هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
الجاهلين قال وذكر العقيلي من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن
العاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسن ما في هذا مرسل إبرهيم بن عبد الرحمن
كذا ذكر هذا المرسل من عند بن عبد البر وترك ذكره من مواضع هي أرفع وأشهر
وأولى بذكره من عند أبي عمر وما ذكر بعد ذلك من كون العقيلي رواه من
حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو فليس عند العقيلي وأبو عمر إنما ذكر من
طريق العقيلي وقد ذكره أبو أحمد بن عدي وأبو محمد بن الجارود وسنذكر
أسانيده في باب الأحاديث التي ردها بالارسال لما عيوب سواه وقد ذكر
في كتاب العلم ما هذا نصه روى إسمعيل بن خالد المخزومي قال أخبرنا مالك
ابن أنس عن شهاب بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم تزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون أبناء
سبايا الأمم فقاسوا ما لم يكن بما كان فضلوا وأضلوا قال أبو بكر الخطيب
قال وإسمعيل بن خالد ضعيف ولا يثبت عن مالك نقلنا من كتاب أبي عمر الدارقطني
ومن طريقه رويته هذا نص ما أورد والحديث في كتاب البزار من غير رواية مالك

باسناد احسن من هذا قال البزار اخبرنا ابن وهب بن زياد اخبرنا يحيى
ابن ادم اخبرنا قيس بن الربيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل امر بني اسرائيل معتدلا
حتى دخل ابناء الحبايا الامر فافتوا بالرأي فضلوا واضلوا وهذا اسناد
حسن وقيس بن الربيع انما سأحفظه بعد ولا يتهم القضاء فهو مثل شريك وابي
ابي ليلى بذكر الجنب في يوم الجنب حديث عمر فشاركه من رواية الثوابين
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قوله عليه السلام له يغتسل ذكره وتوضأ
وتوضأ الصلاة ذكره ابو عمر بن عبد البر بكذا اعزاه الى ابي عمر وهو في كتاب
البزار من حديث ابن عمر من ثلاثة طرق احدها من رواية معمر عن الزهري
عن سالم عن ابيه عن عمر بن الخطاب انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اينام
احدنا وهو جنب فقال نعم اذا توضأ وضوء الصلاة قال اخبرنا سلمة بن
شبيب اخبرنا عبد الرزاق عن معمر فذكره قال وهو احسن ما يروى عن
عمر من الطرق والثاني والثالث من رواية وهيب عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر عن عمر وعن ايوب عن ابي قلابة عن عمر انه سأل النبي صلى الله عليه
وسلم اينام احدنا وهو جنب قال اذا توضأ وضوءه للصلاة فان قبل الذي
احتاج هو فيه الى التنزل الى ان عمر فيه الامر بغسل الذكر وليس ذلك
في حديث البزار فانما هو انما ساق الحديث فكان زيادة الوضوء للصلاة
فاما الامر بغسل الذكر فقد اورد من كتاب مسلم مع الامر بالوضوء
مجملا عن عمر بن انس وقد ذكره الطبراني وابن حبان في مسنده بهذا المعنى كان مخرجا اليه
مخرجا عليه غير صحيح فاعلم ذلك

من طريق النسائي حديث ابن
مسعود خرج فيه ملا الجنوري بن يحيى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو يصلي والحديث كذلك في كتاب مسلم واراه انما ساقه من كتاب النسائي
لكان قوله فيه خلوا بهذا الفرق بدمه بدلا من قوله في كتاب مسلم سلا
الجزور والسلا هو ما فتش به من الفرث بدمه ولولا مخافة ان تكون
عليه كونه عند مسلم ما كتبته

من طريق ابي الوليد الطيالسي
حديث وقت العصر ما لم تغرب الشمس وهو كذلك في مسند ابن ابي شيبة مصنفه
واسناده في كتاب مسلم دون لفظه وهو رواية عن علي بن ابي حسين
من كتاب الاعراب لابن حزم حديث محمد بن الفضل بن عطية عن صالح بن حسان
عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤمكم اقوركم وان
كان ولدا زانيا ثم رده من اجل محمد بن الفضل والحديث في كتاب ابي احمد بن عدي من
كثير النقل منه ذكره في باب محمد بن الفضل باسناده اليه وهو في كتاب ابن حزم غير
موصول

حديث وائل في رفع اليدين اذا رفع راسه من السجود من
عند ابن عبد البر والحديث عند ابي داود وهو ايضا عند النسائي في حديث مالك
ابن الحويرث من طريق ابي داود عن ابي تغلبة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل
وان اكل منه وكل ما ردت عليك يدك فذكرت الكلام في رواية داود بن عمرو
الدمشقي ثم قال ويروى مثل حديث ابي ثعلبة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي صلى الله عليه وسلم .: حديث عمرو بن شعيب عزاه ابن حزم
وهو عند ابي داود ايضا قال اخبرنا محمد بن الصباح البزاز قال اخبرنا مروان بن معاوية
قال اخبرنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا يقال له
ابو ثعلبة قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني في صيدها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكيته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعمر ذكي قال وان اكل منه قال يا رسول الله افتني في
قوسي وان كان مارد ت عليك قوسك وان ذكي وغير ذكي قال وان تغيب عني قال
وان تغيب عنك ما لم يصل او تجد فيه اثر غير سهمك قال افتني في انيه المجوس اذا
توضأنا منها قال نعم قال وذكر لي من رواية عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم لا من رواية ابي ثعلبة وهو بلا شك معنيه وذكره من طريق مسلم
عن وهب بن جابر قال سألت وصلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسوق حتى
قوله حسن صحيح غريب ثم قال وقال الترمذي في الركعة الاولى كما قال
وصدق ولكن بعد فيه الاجماع من الترمذي وهو في كتاب مسلم قال مسلم
بعد ان ذكر رواية زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك المتقدمة الذكر اخبرنا
محمد بن مثنى قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنا شعبة عن زياد بن علاقة عن عمه
انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح فقرأ في اول ركعة والنخل باسقات
لها طلع نضيد وذكر تمام اول ق [illegible] من طريق ابي سلمة بن الاطنابي
قال اخبرنا محمد بن هشام قال اخبرنا الدوري عن عبد الرزاق عن ابن جريج اخبرني
ابن شهاب عن ابن المسيب ان ابا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر اما انا فاني انام على وتر فان استيقظت صليت شفعا حتى
الصباح وقال عمر لكني انام على شفع ثم اوتر من السحر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لابي بكر حذر هذا وقال لعمر قوي هذا ثم اتبعه ان قال ابن
ابن المسيب سمع من عمر لا عنه ابن عمر من مقرن هكذا اورده هذا مرسلا
من عند النسائي عن حال لا تعرف حاله وهو تابعه محمد بن هشام فابعد النجعة ما
تناوله فهو باطل بن عبد عبد عزيز واعلى الباب من سواه مما ابو ذي معناه او
قريبا منه مما سنذكره ان شاء الله بعون الله ذكر اللفظ الذي اورد من موضع

مشهور فطنه له ولا مثاله ان شاء الله تعالى ولعل كون ابن الخطابي ذكره
ذكره من عنده فانما نعني بالنسبة الى علم اصحاب الحديث فانه اللغة فخفاني من
امثلة قال بقي بن مخلد في مسنده في حديث عمر بن الخطاب ومن حديث
اخبرنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر وعمر تذاكرا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر اما انا فاني انام على وتر ثم
استيقظت صليت شفعا حتى الصباح فقال عمر لكني انام على شفع ثم اوتر
من السحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر حذر هذا وقال لعمر قوي
هذا وهكذا رواه ايضا سفين بن عيينة عن ابن شهاب عن سعيد قال الدارقطني
الوتر عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي ابو بكر اما انا فاوتر اول الليل وعمر
اما انا فاوتر اخر الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم حذر هذا وقوي هذا
وقد روي من طرق غير هذا الطريق منها صحيح ومنها ما ليس بصحيح حديث
ابي قتادة ذكر ابو داود قال اخبرنا محمد بن احمد بن ابي خلف قال اخبرنا
ابو زكريا السلجي قال اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن
قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر متى توتر قال اوتر من اول
الليل وقال لعمر متى توتر قال اوتر من اخر الليل فقال لابي بكر اخذ هذا بالحزم
وقال لعمر اخذ هذا بالقوة هاؤلاء ثقات ومن لحسان في هذا الباب
حديث ابن عمر قال البزار اخبرنا محمد بن عبد الرحيم قال اخبرنا محمد بن عباد قال اخبرنا
يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لابي بكر متى توتر قال اوتر اثر انام قال لعمر متى توتر
قال انام ثم اقوم من الليل فاوتر قال ابو القوة فضلت قال ولا نعلم رواه
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر الا يحيى بن سليم :: يحيى بن سليم وثقه بن معين ومن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جمع فيه من ثلاث عجمة وهو صدوق عند الجميع ومن الضعاف في هذا الباب حديث
ابن عمر اضافه البزار اخبرنا عبيد الله بن احمد قال اخبرنا ابو اليمان قال اخبرنا
سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر قال سأل رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر رحمة الله عليهما عن وترهما فقال ابو بكر اوتر من
اول الليل فقد اخذ حذره وقال لعمر فقال اوتر من اخر الليل فقال قوي معان ::
سعيد بن سنان ابو المهدي سيء الحفظ ومنها حديث ابي هريرة ذكره البزار ايضا من رواية سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف عن حبيب بن ابي كبير عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر كيف توتر قال اوتر اول
الليل قال حاذر كيس فقال عمر كيف توتر قال من اخر الليل قال قوي معان ::
ومنها حديث عقبة بن عامر ذكره بن بشكوال من رواية ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحرث
ابن يزيد عن ابي الهيثم المعافري عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل
ابا بكر متى توتر قال اصلي مثنى مثنى ثم اوتر قبل ان انام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مؤمن حذر وقال لعمر متى توتر قال اصلي مثنى مثنى ثم اوتر
حتى اوتر من اخر الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم مؤمن قوي وانما كرته
ذكر هذا لان الدم يعدل في حقي للطعن منه بما ليس عند غيره فاعلم ذلك
وقد جاء ايضا من طريق عبد الرزاق عن ابي الدرداء قال اوصاني خليلي صلى
الله عليه وسلم بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان لا انام الا على وتر
وسجدة الضحى في السفر والحضر وخرجه ابو داود ايضا انتهى ما ذكر وقد
تكلمت في باب الاحاديث التي ضعفتها لم يبن علة واحدا منها اغفل من علته وهي
ان ابا ادريس لم يسمع من ابي الدرداء والمقصود بيانه لان
سواده مما انفرد فيه المجمع فتركه في كتاب مسلم صحيحا فان مسلم اخبرني هرون

ابن عبد الله ومحمد بن رافع قالا اخبرنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن
ابن قيم بن عبد الله بن حنين عن ابي مرة مولى ام هانئ عن ابي الدرداء قال اوصاني
حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث لن ادعهن ما عشت بصيام ثلاثة ايام من كل
شهر وصلاة الضحى ونفخ الانام حتى اوتر اللهم الا ان يكون الحديث عن ابي
التحق من كتاب مسلم الى ذاك لحسنه او الضعيف من كتاب البزار والى داود
لما كان لفظه في حضر والسفر فله في ذاك بعض العذر وهو غير متجه فان اطلاق
لفظ حديث مسلم يعني عن ذاك واعلم [illegible] في الاكتفاء قال رويت في
المتصل الصحيح الى خلد بن عدي الجهني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من جاءه من اخيه معروف من غير اشراف ولا مسئلة فليقبله ولا يرده فانما
هو رزق ساقه الله اليه ذكره ابو عمر بن عبد البر وغيره انتهى ما ذكر فعنده
ثلثة امور احدها اسناد ابي عمر فيه والاخر اسناده هو الذي قال انه
رواه به والثالث تقريب موضعه وتبيين موقع له اشهر من ذلك ما اسنده
ابي عمر فيه فقال اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله قال اخبرنا احمد بن جعفر
ابن حمدان اخبرنا عبد الله بن احمد بن حنبل اخبرني ابي اخبرنا عبد الله بن يزيد ابو
عبد الرحمن اخبرنا سعيد بن ابوب وحيوة بن شريح عن ابي الاسود انه اخبره
عن بكير بن الاشج اخبره ان بشر بن سعيد اخبره عن عدي بن غدار الجهني قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاءه من اخيه معروف من غير اشراف
ولا مسئلة فليقبله فانما هو رزق ساقه الله اليه هكذا وقع عدي بن خالد
وصوابه خالد بن عدي :: واما اسناد ابي محمد ففي كتاب الكبير
اخبرني القرشي اخبرنا شوخ اخبرنا ابو محمد يعني بن حزم اخبرنا احمد بن محمد
ابن الجسور اخبرنا احمد بن الفضل بن عمر الدينوري اخبرنا محمد بن جرير الطبري

١٥٢١٠٥/٩
شبكة الألوكة
www.alukah.net

أخبرنا الفضل بن الصباح أخبرنا عبد الله بن زيد أخبرنا سعيد بن أبي أيوب
عن أبي الأسود عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بشر بن خالد عن خالد بن عدي
الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاءه من أخيه معروف فليقبله
ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله إليه هذا هو الإسناد الذي قال إنه رواه
به متصلا صحيحا وفيه كما ترى الفضل بن الصباح الذي قال فيه في كتاب الجنائز
أثر حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغسلوا قتلاكم
إنه كتبه حتى انظره فلعله نظر بعد ذلك نظرة فعرفه وغالب الظن أنه
إنما قاله حين حرر في تصحيح هذا الجزء وهو عندي صحيح وسنبين أمر الفضل
ابن الصباح في باب الرجال الذين حملهم وهم معروفون إن شاء الله تعالى.
وأما ترتيب موضعه فهو أن أبا بكر ابن أبي شيبة ذكر في مسنده فقال أخبرنا
أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال أخبرني أبو الأسود عن
بكير بن عبد الله عن بسر بن سعيد عن خالد بن عدي الجهني قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من بلغه معروف من أخيه من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله
ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله إليه فاعلم ذلك. وذكر من طريق
الدارقطني عن أبي سعيد الخدري قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في
القبلة للصائم وفي الحجامة ثم قال إسناده معتمر بن سليمان عن حميد عن أبي
المتوكل عن أبي سعيد وغيره يرويه موقوفا وذكره أبو بكر البزار أيضا كذا
قال فيه وهو كما ذكر والمقصود أن تعلم أنه في كتاب النسائي أيضا قال أخبرنا
ابن إبراهيم هو ابن راهويه أخبرنا المعتمر قال سمعت حميدا عن أبي المتوكل عن أبي سعيد
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبلة وفي الحجامة يعني الصائم
من طريق مسلم حديث عبد الله بن عمرو في بعديم بعض الأفعال إلخ

على بعض بشر قال زاد محمد بن أبي حفصة أفضت قبل أن ترمي قال ارمه ولا حرج
قال ولم تابع ابن أبي حفصة على قوله أفضت زاد وهم ذكر الحديث والعلل لأبي
الحسن الدارقطني خرجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أيضا ثم ذكر
ذكر هذا الموضع ورفع في بعض الخبر وذكر هذا الحديث والعلل لأبي الحسن
الدارقطني على الرواية الأولى وشرط الواو وحتى هذه الزيادة كلها من كتاب
الدارقطني فقط وذلك حيث بعد بتاع وعلى واله وذكر الواو وحتى
من لم يعلم في ريب من نسبتها إلى عند الدارقطني فاعلم الآن أنها في كتاب مسلم من
طريق محمد بن أبي حفصة الذي ذكر عن الزهري وذلك أن الحديث حديث أبي
داود عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو فاصحابه رحمه الله يقولون عنه أفضت
أن ترمي وابن أبي حفصة يقول أخاك وتوهموا الدارقطني وهم في مخالفته لهؤلاء
له والرجل ثقة ولكنه يخطئ في الزهري خاصة كما حفظ حديثه كما

حبب فصار لحي فيه خلاف ما جاء به غيره وذكر من طريق النسائي عن
أبي هريرة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال إن وجدتم
فلانا وفلانا لرجل من قريش فاحرقوهما بالنار الحديث كما أورده وتركه عند
البخاري ونسبته إليه أعلى وذكر من طريق النسائي عن حماد بن سلمة عن ثابت
البناني قال أخبرني ابن عمر من أبي سلمة بن عبد الأسد عن أبيه عن أم سلمة
قال بعث إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها فقالت مرحبا برسول الله
صلى الله عليه وسلم أو مرحبا بالله ورسوله أقر رسول الله صلى الله عليه
وسلم السلام الحديث ثم قال وذكره ابن أبي خيثمة أيضا وابن عمر هذا لا يعرف
انتهى ما أورد فالقول قد كان مستأولة أوجب قال النسائي أخبرني محمد بن معمل
ابن إبراهيم بن عليه قال أخبرنا يزيد عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني قال

أخبرنا ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة لما انقضت عدتها بعث إليها
أبو بكر يخطبها عليه ثم بعث إليها عمر بن الخطاب يخطبها فلم تزوجه فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب يخطبها عليه فقالت أخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أني امرأة مصبية وليس أحد من وليائي شاهدا فأتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال ارجع إليها فقل لها أما ما تذكرين من
غيرتي فسأدعو الله عز وجل فيذهبها عنك وأما قولك إني امرأة مصبية فستكفين
صبيانك وأما قولك إنه ليس أحد من أوليائي شاهدا فليس أحد من أوليائك
يكره ذلك فقالت لابنها يا عمر قم فزوج رسول الله صلى
الله عليه وسلم فزوجه من طريق أبي داود عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخل علينا وفي أخ صغير يكنى أبا عمير وكان
يعبث بالنغير فدخل النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرآه حزينا
فقال ما شأنه فقيل مات نغره فقال يا أبا عمير ما فعل النغير كذا ذكره من
عند أبي داود في تخيير وأراه عند البيهقي لأنه أشرح لفظا والحديث في
كتاب مسلم من حديث أبي الشاخر عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حسن الخلق وكان لي أخ يقال له أبو عمير أحسبه قال فطيما
وكان إذا جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه قال يا أبا عمير ما فعل النغير
قال فكان يلعب به من طريق الطحاوي عن أنس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إذا خمر أحدكم فليذكر عليه الماء ثلاثا
كذا أورده من عند الطحاوي وهو عنده كما ذكروا سناده هكذا قال
الطحاوي حدثنا أبو داود أخبرنا ابن أبي عائشة أخبرنا حماد عن حميد عن
أنس قال أخبرني من لا أتهمه كما علمته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره

لكنه بعد فيه شعبة قال النسائي قد ذكر في كتابه فقال أخبرنا أحمد
ابن محمد بن يحيى أبو بكر الأزرق بغداد ذي سكاف قال أخبرنا عبيد الله بن
موسى ابن أبي عائشة قال أخبرنا حماد بن حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا خمر أحدكم فليذكر عليه الماء ثلاثا فإنه لا يدري ما
ذكر ثم أيضا من عنده عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حي من فحم جهنم فأبردوها بماء زمزم قال أبو داود يوجد في نسخة
يحيى ماء وهو عندهما كذلك من وجه آخر عن أبي حمزة عنه قال ابن السني
خبرنا عفان كما هما أخبرنا أبو جعفر قال كنت دفع لي عن ابن عباس
فاحتبست يوما فقال ما حبسك فقلت حمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم وهذا أيضا ذكره شعبة
فقال أخبرنا الحسن بن إسحاق قال أخبرنا عفان قال أخبرنا حماد عن أبي حمزة
قال كنت أدفع الرحام عن ابن عباس فغبت عنه فقال أين كنت فقلت حمى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم
من طريق أبي مجلز حزم قال وروى نمر جر بن نصاد عن علي بن
أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عملت أمتي خمس عشرة
خصلة حل بها البلاء وذكر فيهن وإذا لبسوا الحريرات والمعازف وقينات
وضاله شعير ضجدا وقبله في إسناد ثلثه يهلون إسحق بن الحسين وخشرم
ابن علي وأحمد بن عبد الله بن سعيد بن كثير الحمصي كذا أورد هذا الحديث وعليه
فيه أشياء منها ما يوهمه لفظه من أن فرجا رواه عن علي وإنما رواه عنه
بوساطة ومنها ما يوهمه سوقه إياه كما يسوق غيره من أنه وقف على إسناده
في الموضع الذي نقله منه موصلا وابن حزم لم يوصل به إسناده ومنها ذكره

من هذا الطريق له طريق يوصل الى فرج بن فضاله سالم منها ولا ومنها ابعاد
في ايراده من عند بن حزم كانه معدوم فيما هو اقرب منها ولا واخص بذكره احاد
وحديث قد ذكره الترمذي وأراه خفي عليه موضعه من كتابه قال الترمذي
حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي اخبرنا الفرج بن فضاله ابو فضاله التنوخي
عن يحيى بن سعيد عن محمد بن علي عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
فعلت امتي خمس عشرة حلت بها البلايا قيل وما هن يا رسول الله قال اذا كان
المغنم دولا والامانة مغنما والزكاة مغرما واطاع الرجل زوجته وعق امه
وبر صديقه وجفى اباه وارتفعت الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم
ارذلهم واكرم الرجل مخافة شره وشربت الخمر ولبس الحرير واتخذت القيان
والمعازف ولعن آخر هذه الامة اولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء
وخسفا ومسخا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي الا من
هذا الوجه ولا نعرف احدا رواه عن يحيى بن سعيد الا فرج بن فضاله والفرج
ابن فضاله قد تكلم فيه بعض اهل العلم بالحديث وضعفه من قبل حفظه وقد روى
عنه وكيع وغير واحد من الائمة انتهى كلامه صالح بن عبد الله الترمذي ابو علي
صدوق قاله ابو حاتم ٥ وانتضى ذكر القسم الاول من الكتاب وهو
الراجع الى علمه وقد ذكر الان ان شاء الله تعالى القسم الثاني وهو الراجع الى نظره
وهو ايضا ابواب كذلك وبهذا حين ابتدي مستعينا بالله ٥

باب

٥ الاحاديث اوردها على انها متصلة وهي منقطعة او
مشكوك في اتصالها

ما ذكره في هذا الباب من انقطاع الاحاديث
هو معلوم كل من احاديث اربع حيثيات الاولى من اثنتين منها منقطع

ان فلانا لم يسمع من فلان والمقبل ذلك منه ما لم يثبت خلافه ٥ الثانية
ان توجد رواية المحدث عن المحدث حديث بعينه بزيادة واسطة بينهما فيقضي
بان الذي ليس فيه ذكر الواسطة بالانقطاع وسنزيد هذا شرحا ادناه
تبيينا اليه ٥ الثالثة ان تعلم من تاريخ الراوي انه روى عمن لم يسمع منه
الرابعة ان يكون الانقطاع مصرحا به من المحدث مثل ان يقول حدثني فلان
او لغني عنه او ما طابقه اما في حديث على هذا الترتيب فهو مضمون الباب ان شاء
الله تعالى فنقول ٥

لانقطاع الاحاديث في هذا الباب

ذكر ٥ من طريق مسلم حديث علي قال ارسلنا المقداد الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فساله عن المذي الحديث وحديث علي هذا ليس في العين حديث
بعلة البضع وحديث كون سالم سمع من علي حديثه في صفة الكبير ٥
وحديث عايشة لولا ان قومك حديثو عهد جاهلية او قال بكفر ولا نقضت
كنت الكعبة في سبيل الله ٥ وحديث ابن عمر كان ذا اسبغ اسبغ بالوه غير
مضواة وكافور يطرحه مع الاوه ٥ ابكرا كان نزول الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمكة ٥ كل هذه الاحاديث بشهي عنده بحيث فسكوته عنها يعرض لها بالشي
وهو قد اخبر عن نفسه بان ما سكت عنه صحيح عنده الا ان يكون مما له حكم
فيه فانه ربما كان فيه بعض شيء وهم بين ٥ ومنها انها من رواية محرمة بن
بكير عن ابيه وهي كما ترى من رواية كعنه وضعيفها من كتاب مسلم وسمنا هو ايضا
رواية عزمه عن ابيه ولم يعرض له من اجله سمنا هو عن غير مسلم حديث ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الجهاد على باب احدكم فلا خروج لاحاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أبوه ذكر أبو أحمد ولم يعرض أبو محمد كونه من روايته مخرمة عن أبيه عن نافع عن
ابن عمر بل كونه من روايته ابن أخي ابن وهب ومخرمة لم يسمع من أبيه شيئا وإنما
هو من كتبه وقد نص هو على ذلك إذ أحاديث منها حديث أبي موسى في ساعة الجمعة
وما بين أن جلوس الإمام إلى أن تقضى الصلاة قال فيه لم أسمعه غير مخرمة بن بكير
عن أبيه عن أبي رواه عن أبي موسى ومخرمة لم يسمع من أبيه إنما كان يحدث من كتاب
أبيه وقد كان له أن يصحح فيه لأنه من الأحاديث المرغبة في عمل الخير عن ثواب
ومنها حديث محمود بن لبيد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاثا
جميعا الحديث قال إنما رواه مخرمة بن بكير عن أبيه ولم يسمع منه إنما كان يحدث
من كتاب أبيه فأبو محمد أحد الفاضلين بأنه لم يسمع من أبيه وقد أخبر بذلك مخرمة عن نفسه
فهذا لا عتبار من المدرك الراتع وقد سنذكره في هذا الأول إن شاء الله
فالمعول عنده والأمر فيه عندكم مشهور قال الدارقطني قال أحمد بن خالد سألت
مخرمة أسمعت من أبيك شيئا قال لا وقال سعيد بن أبي مريم أخبرنا موسى بن
سلمة قال قلت لمخرمة بن بكير فقلت له حدثك أبوك وقال لم أدرك أبي ولكن
من كتبه وقال ابن جساس مخرمة لم يسمع من أبيه شيئا إنما يروي من كتابه
وذكر قال ابن معين وحكى البخاري عن حماد بن خالد الخياط قال أخرج مخرمة
ابن بكير كتابا فقال هذه كتب أبي لم أسمع منه منها شيئا ومثل هذا أيضا ما
ذكره من حرف أبي داود عن سمرة بن جندب أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال
احرزوا الذكور من أولادكم فإن الغلام يزال يتباعد حتى يوجد في بعض وإن
بعض أولادكم ذكي وسكت عنه ولم يقل إنه صح شيئا ولو تأمل إسناده عند أبي داود
وتدبره وتأمل ما قدر عنا منه الآن من أمر مخرمة بن بكير قال أبو داود أخبرنا علي
ابن عبد الله قال أخبرنا معاذ بن هشام قال وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمع منه

قال قتادة عن يحيى بن مالك عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فذكره وذلك من طريق مسلم حديث أبي مالك الأشجعي شعر الإسناد
ولم يعرض له بشيء وأكثر ما له من كتاب مسلم وإسناده في كتاب مسلم هو هذا أخبرني
إسحق بن منصور قال أخبرنا حسان بن هلال قال أخبرنا أبان قال أخبرنا يحيى بن
أبي كثير حدثه أن أبا سلام حدثه عن أبي مالك الأشعري حدثه والذي لا إله غيره ذكر ما هو
انقطاع ما بين أبي سلام وأبي مالك فقد قال الدارقطني وغيره إنه منقطع وأنه
إنما رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك وذلك أن معوية بن سلام خالف
فيه يحيى بن أبي كثير فرواه عن أخيه زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن
غنم أن أبا مالك حدثهم بما يأتي بيانه فجعل الانقطاع ما بين أبي سلام وأبي
مالك في هذا الحديث وعدوه من هذا الحديث هذه قطعة في كتاب مسلم وقد روي هذا
الإسناد في كتاب الجنائز حديث أبي مالك الأشعري أيضا أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال أربع في أمتي من أمر الجاهلية وسكت عنه أيضا وهو
مصحح له وليس القول فيه فيما بين أبي سلام وأبي مالك كما تقدم قبل إنما هو
فيه الانقطاع إذ لم يجلده عنه بوصله كما جاء عنه قولا واحدا فاعلمه
منقطع وأعلم أن في هذا الحديث موضعا آخر للنظر وهو ما بين يحيى بن أبي
وزيد بن سلام فإنه قد قال فيما بينه منقطع ذكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين قال
لم يسمع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام وزاد عنه عباس الدوري ولم يلقه
وأما ورود أخوه معوية على يحيى وسماعه كما بينه البخاري في تاريخه فإنه
بينه ولم يسمع منه وعندي أنه ما جاء ثبت عنه فإنه قد ذكر في صحيح مسلم
أن زيدا حدثه في حديثين جمعهما الرجل أحد الثقات أهل الصدق والأمانة والله
على النص أن زيدا أجاز أحاديثه وبلغه إجازته أخوه معوية فحدث بها

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه قال لا حدثنا وكان الاكمل ان يقول اجازة والرجل من مذهبه جواز التدليس
اذا كان عالما به بخلاف روايته عنه مضبوطا بها السماع وليست سموعه قال
عباس الدوري سمعت يحيى بن معين يقول قال بعض المحدثين ما رايت مثل يحيى بن ابي
كثير كان عنده بالعدوة وحدثنا به بالعشي يعني بذلك انه كان يدلس وقال الدارقطني
انه كان يدلس كثيرا فسبيلي على هذا ان يكون عنعنة يحيى بن ابي كثير من الطبقة التي
هي متصلة الانقطاع او الرد حتى يتبين الاتصال مثل ما في عنعنة كل مدلس ويزداد
الرد اكيدا في حق يحيى بن ابي كثير انه ايضا لو قال اخبرنا او اخبرها فينبغي ان لا
يجزم بانه مسموع له الاحتمال ان يكون مسمعا هو عنه بالاجازة اما اذا صرح
بالسماع فلا كلام فيه فانه ثقة حافظ صدوق فيقبل منه ذلك بلا خلاف
واعلم ان حديثنا ليست عنعنة في ان فيها سمع وقد جاء في كتاب مسلم حديث
الدجال فحدثنيه عبيد الله بن سعيد ثم يقول له من انا فيقول انت الدجال الذي حدثنا
به رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان ذلك الرجل متاخر الميقات
وقد ذكر ابو محمد رحمه الله حديث الحارث الاشعري في كتاب الجهاد في
الامامة وهو حديث طويل وحكى عن الترمذي تصحيحه وهو انما يرويه يحيى
بن ابي كثير المذكور عن يزيد بن سلام المذكور ان ابا سلام حدثه ان الحرث
الاشعري حدثه وذكره ولم يقل فيه يحيى اخبرنا يزيد انما قال عن يزيد فمثل هذا
ينبغي ان يكون القول فيه انه منقطع ان يحيى لم يلق يزيدا وانما قلنا العلة
الحاصلة في الحديثين المتقدمين لكان قوله فيهما ان زيدا حدثه وهاهنا
ليس مثل ذلك وسوء تعليله فلا اتصال واما الترمذي حيث يصحح ولعله
توهم ان اجازة الكتاب جمع كما قدمنا الحكاية عن ابن معين من روايته
الذي عنده وقع في نفسه قول يظن به منه خلاف هذا في حديث يحيى عن

زيد وذلك انه لما ذكر المذهب للنسائي قال فخرج المنع من النفي
بالذهب للنسائي عن ثوبان وحذيفة وابي هريرة واسمائ بنت يزيد وغيرهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح الاباحة للنساء ذكر ذلك النسائي وابو
داود يعني ان الاحاديث عنها ولا اصحابه بالمنع ذكرها النسائي وابو داود
وضعفها كما ترى بقوله والصحيح الاباحة وقد بينا امرها في موضعه فكان
منها حديث ثوبان لم يجد له علة يرميه بها الا انه من رواية يحيى بن ابي كثير عن
زيد بن سلام وعلى انه مثل الحديثين المتقدمين وفيه حدثني زيد عن ابي سلام
عن ابي اسماء الرحبي عن ثوبان فهو والله اعلم مما اجازه ولكن مع هذا لم يره
ابو محمد صحيحا وقد ذكرنا الحديث باسناده ومتنه في الموضع الذي ذكرنا فيه
جميعها وهو باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين عللها وقد ذكرنا ايضا فيما
تقدم وهمه في عنعنة فيهم حذيفة والحديث يدور انما هو عن اخيه

من طريق الترمذي عن عمر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من توضأ فاحسن الوضوء الحديث بزيادة اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين وسكت عنه مصححا له وهو منقطع فانه من رواية ابي
ادريس وابي عثمان عن عمر قال الترمذي في كتاب العلل سالت محمدا عنه
فقال هذا خطا انما هو لمعوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس عن
عقبة عن عمر ومعوية عن ربيعة بن يزيد عن ابي عثمان عن جبير بن نفير عن عمر
قال وليس لابي ادريس سماع من عمر قلت من ابو عثمان هذا قال شيخ لم اعرف
اسمه وقد نص الترمذي في جامعه على ان ابا ادريس لم يسمع من عمر والقول
بان ابا عثمان لم يسمعه من عمر هو لاجل ادخال جبير بن نفير بينهما فيدرك اذن
زيادة واحد منهما فهو من المدرك الذي بعد هذا وقدمناه هناك والصحيح ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابا ادريس لم يسمع من عمر - من طريق ابي داود عن محمد بن
سيرين ان عائشة زلت على بنت طلحة الطلحات فرات بيتا ماء فقالت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في حجري جارية فالقى الي حقوه
حديث وسكت عنه ولم يتبين له والله اعلم من امره شيء وقد نظن به انه تبين
من عمده بعض الذي بقوله عن محمد بن سيرين ان عائشة وليس كذلك وما
ذكره لا يستقيم له الاخبار عن عائشة وقد قال الدارقطني في علله ان رواية
محمد بن سيرين عن عائشة مرسلة وقد بينا الوهم الذي في قوله زلت على عائشة
بنت طلحة الطلحات فيما تقدم - من طريق ابي داود ايضا عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فرهب جدي يمر بين يديه
الحديث وسكت عنه وخفي عليه انقطاعه وذلك انه عند ابي داود من رواية
حجاج الصواف عن ابن عباس وهو لم يسمع منه وانما بينه وبينه ابو الصهباء
وقد نص على ذلك ابن ابي خيثمة في نفس اسناد هذا الحديث فقال اخبرنا
اخبرنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن عباس ولم اسمعه
ان جدا لامرين مر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وكذا هو ايضا عند ابن
ابي شيبة وانما كتبته ها هنا باعتبار تعريف ابن ابي خيثمة بانقطاعه ولو
ثبت كتبته في المدرك ايضا لان يحيى بن الجزار قد صرح بانه لم يسمع منه
في نفس اسناد الحديث المذكور - ايضا ابو محمد من مضر بن ذي
داود حديث ابن عباس في سرور الجارية بين اصابع الصف فما بالا ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ايضا من رواية يحيى بن الجزار عنه كذلك
فيبعد ان يكون منقطعا - من طريق عبد الرزاق عن ابي جريج
قال اخبرني عبد الرحمن بن سابط ان ابا امامة سال النبي صلى الله عليه وسلم

متى غروب الشمس قال من اول ما تصفر الى ان تغرب ثم قال ابا امامة عبد الرحمن بن
سابط اكثر ما يعرف في الرواية عن جابر - ذكر ايضا بهذا الاسناد
ان ابا امامة سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الدعا اسمع قال شطر الليل
الاخر وادبار الصلوات المكتوبات وذكر الحديث هذا ما وجدت لعبد الرحمن
شيئا فاعلم الان ان ما رويه ابن سابط عن ابي امامة هو منقطع لم يسمع منه
وحديثه عنه طويل يستطع منه هكذا اقتطع حسب تقاضي الابواب ايا ما ذكر بطوله
عبد الرزاق وابن سابط هذا هو المجمحي يكنى بقيه يرسل عن عمر واختلفوا في حديثه
عن جابر فقال ابن ابي حاتم انه متصل وزعم ابن معين انه مرسل وكذا قال ابن المديني
الذي عندي الان موضع النظر قال عباس الدوري قيل ليحيى سمع من ابي امامة قال لا
قيل سمع من جابر قال لا هو مرسل كان مذهبي انه يرسل عنهم ولم يسمع منهم وقد تقدم
في اول باب من هذا الكتاب وهو باب الزيادة في الاسانيد من ذكر رواية ابن جريج
عن عبد الرحمن بن سابط ما يحتاج فيه الى الاستظهار عليه بهذين الحديثين وغيرهما
من رواياته عنه فاعلم ذلك - حديث ام عبد الله الدوسية في
عاد من حج عليه الجمعة وردته بضعف روايه وبقي عليه ان يبين من امره ما قد تولى
الا ارقطني بيانه من انقطاعه فيما بين الزهري وام عبد الله فانه لم يسمع منها
- من طريق مسلم عن ام هشام بنت حارثة قالت ما اخذت
ق والقرآن المجيد الا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها
كل يوم جمعة على المنبر اذا خطب الناس ذكر او رد هذا الحديث محمد بن ابي
علي عنه وهذا هو الصحيح منه وذلك ان هذا منقطع فيما يقال فيما بين يحيى بن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن سعد بن زراره وام هشام فانه من رواية عنها قال ابو عمر
عبد البر لم يسمع يحيى بن عبد الله من ام هشام بينهما عبد الرحمن بن سعيد ذكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكان في باب من كتاب الحج هذا الطريق الذي رد ابو بكر الذي
قبله عنه انه منقطع وهو من طريق ابن اسحق وقد كان له ان يورده صحيحا
لانه من رواية يحيى بن سعيد عن عمرة عن اخت لعمرة قالت اخذت ق
لفظ
من في رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم جمعة وهو يقرأ بها على المنبر
كل جمعة وذكر ايضا مسلم من طريق الدارقطني من حديث ابن
جريج عن عمران ابن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابي في حديث في
لم تذكر انه صدقه ولم تبعه اكثر من ان موسى بن عبيدة ايضا رواه عن
عمران كذلك فاعلم ان الترمذي قد سأل البخاري عن هذا الحديث فقال ابن
جريج لم يسمع من عمران بن ابي انس فقلت حدثت عن عمران ابن ابي انس في
كتاب العلل فالحديث على هذا منقطع وابن جريج لم يقل فيه سمعت عمران
وهو مدلس والحديث شان اخر ذكرناه بعد في باب الاحاديث التي سكت عنها
الا انه ذكر ما يقطع من اسانيدها

حديث عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر في الهلال اذا سقط ليلة او ليلتين رواه بقية عن مجاشع
ابن عمرو عن عبيد الله وضعفه ولم يبين انقطاعه قال الدارقطني لم يسمع مجاشع
من عبيد الله بن عمر شيئا

في قضاء صوم التطوع من رواية ابي
الاحوص عن طلحة بن يحيى بن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انما مثل صوم التطوع مثل الذي خرج من ماله الصدقة وبعده حديث اخر
من رواية شريك عن طلحة بهذا الاسناد ولم يقل فيها شيئا وانما منقطعان
عبد الله بن شداد فالحديث ان سعد كان سعيد بكران تكون مجاهد سمع
من عائشة ذكره ابن عبد البر في كتاب العلل وكذلك روى عن يحيى بن معين قال
كان ابن سعيد يكره ذكر روى عنه وذكر عبد الله بن احمد بن حنبل

عن ابيه قال كان شعبة ينكر ان يكون مجاهد سمع من عائشة قال وقال يحيى بن
سعيد في حديث موسى الجهني عن مجاهد قال خرجت انا عائشة او حدثني عائشة
قال يحيى فحدثت به شعبة فانكره وقال ابن ابي حاتم روى عن عائشة مرسلا
من طريق ابي داود من حديث يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن
عائشة ايضا قالت كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم محرمات فاذا جاذوا بنا سدلت احدانا جلبابا من راسها على وجهها فاذا
جاوزنا كشفنا رواه ابن ابي زياد لا يحتج بحديثه لم يعرض له باكثر من هذا القول فيه كما تقدم
ايضا من طريق مسلم عن عائشة انها حاضت بسرف فطهرت بعرفة
ولم يقل في اسناده شيئا وهو عند مسلم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عائشة
والقول فيه كما تقدم والصحيح عن عائشة من غير رواية مجاهد انها انما طهرت
يوم النحر ويوم النحر انما يكون فيه اما بمزدلفة محرما او بمنى ومكة وعنها ايضا
صحيح في كتاب مسلم ادركني يوم عرفة وانا حائض

حديث حبيبة
بنت ابي تجراة ان الله كتب عليكم السبي واحل لكم من غنائمه اوخذا اورده من
المهيد وابو عمر وقد سوى بيان انقطاع طريق ذلك القصد وقد اشتمل الكتاب
ان نذكر ذكر امسوعبا في باب الاحاديث التي اشتهرت كلاما يقضي ظاهر تصحيحها
وليست بصحيحة

من مراسيل ابي داود عن عطاء الخراساني عن ابن عباس
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال على بدنة وانا موسر بها ولا
اجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذبح سبع شياه ثم قال وصله
حجين بن الحجاج عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس والصحيح مرسل هكذا اورده
هذا الموضع وهو دال على المجازفة وينبغي ان تورد ما في المراسيل بعضه حجيج بعضا
بل ان حجين بن الحجاج لم يات بزيادة قال ابو داود وسمعت عبد الله بن سعيد ان يحيى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن حسان حدثهم عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي بدنة وانا موسر بها ولا اجد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذبح سبع شياه حدثنا الوليد بن عتبة قال حدثنا ابو
مسهر عن ابن جريج باسناده ومعناه قد ذكرنا في كتاب المراسيل ما ذكر
عن يحيى بن حجاج سوا فيتبين ما في كلام ابي محمد في قول احمد اذا ارسل
فكثر ما يقوله عن بعض سقط اول اسناده مثاله ان يسقط من هذا ذكر ابن
عباس فيبقى عن عطاء الخراساني عن النبي صلى الله عليه وسلم فلو سقط بعده
اوله وثانيه فالاكثر ممن مر سلا ايضا ومنهم من يحذف اسم معنا فيبقى ثلث
اوله وسقط بعدها واثبت اوله وثانيه وسقط بعدها واقل ما
يقولون في هذا منقطع وربما قالوا مرسل فقول ابي محمد وصله يحيى بن ابي كثير عن
ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس والصحيح مرسل لا يصح الا لو كان هذا قول الذي
في المراسيل اذكر فيه لابن عباس ويكون يحيى بن الحجاج قلب اذ قد لا يكون
ابن حجاج قد زاد واحدا بين عطاء وبين ابن عباس وليس شيء من هذا كما
يدل الانقطاع الذي كان فيما ورد من المراسيل باق في رواية يحيى بن الحجاج كما كان
وما يدل ايضا الا على ان ابا محمد خفي عليه انقطاع الاول واعتمد في قوله مرسلا
سوق ابي داود له في المراسيل الا فلو علم انقطاعه ما كان يمضي على رواية يحيى بن
الحجاج بادنى اتصال وذلك الانقطاع بعينه فيها وانقطاع الاول هو فيما بين
عطاء الخراساني وابن عباس وقد تقوى رواية ابي داود بنفسه في باب اخر
وذلك انه ذكر في كتاب النكاح من المراسيل حديث ابن جريج ايضا عن عطاء
الخراساني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وصية
لوارث فاذا ان ثبتا الورثة شرفا الباقية سقطا الخراساني لم يدرك ابن عباس فلو

بن فاذا الامر بكذا في رواية يحيى بن الحجاج ايضا منقطعة كذلك وما اوهمه
قوله من ان رواية يحيى بن الحجاج فيها ما ليس فيهما او ورد من المراسيل خطأ
وانما رأى رواية يحيى في كتاب ابي احمد قال ابو الحسن حدثنا الحسن بن اسمعيل
حدثنا محمد بن حسان الازرق حدثنا يحيى بن ابي الحجاج عن ابن جريج عن عطاء
عن ابن عباس ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان علي بدنة وانا موسر ولا اجدها قال فامره ان يذبح سبع شياه او سبع شياه
ابن حسان فهذه رواية يحيى بن حجاج بن ابي الحجاج مثل رواية ابي خالد والذي
ضمنه سوا فاعلم ذلك

من طريق ابي داود عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال وفطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل منى
منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف بكذا ذكره وسكت عنه وهو حديث
يرويه عند ابي داود ابو ايوب عن محمد بن المنكدر عن ابي هريرة وقد بحث يحيى بن معين
على ان محمد بن المنكدر لم يسمع من ابي هريرة وقد ذكرنا ذلك في كتاب عثمان الدوري
وذكر البزار لمحمد بن المنكدر عن ابي هريرة احاديث يسيرة منها هذا الحديث بعينه
فقال ومحمد بن المنكدر لا نعلمه سمع من ابي هريرة وقد سمع من ابن عمر وجابر
وانس ثم قال في اخر الباب وقد ذكرنا ان محمد بن المنكدر لم يسمع من ابي هريرة
فامسكنا ان نذكر عنه الا هذه الاحاديث لتبين انه لم يسمع منه وهذا الحديث
شان اخر ليس من هذا الباب وهو ان جماعة رووه عن ايوب فوقفته على ابي هريرة
منهم عبد الوهاب الثقفي وابن علية واختلف فيه على معمر عن ايوب فرفع عنه
ووقف وقد بين ذلك كله ابي الدارقطني في علله

من طريق ابي داود
عن حميد عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جلب
ولا جنب في الرهان كذا ذكر على انه مسند ولما ذكر من طريق مسلم حديث عمران

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن حصين في الذي اعتق عند موته ستة أعبد ابتعه ان قال القول الشديد
والله اعلم وما ذكره النسائي من زيادة الحسن عن عمران بن حصين ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان لا اصلي عليه وسلم يعرف من حديث ايضا
فيه وذكره من طريق ابي داود عن الحسن عن عمران ان نبي الله صلى الله عليه
وسلم قال لا اركب الا رجوان وهذا لين لصعف الحديث وقال ان باشر
تكلموا في سماع الحسن من عمران لم رده على هذا والحسن لم يصح له السماع من
عمران فهو منقطع وقد انكر احمد بن حنبل على مبارك بن فضالة قوله في غير حديث
عن الحسن حدثنا عمران وانكر ان اصحاب الحسن غيره لا يقولون ذلك وكان كثيرا
وقد ذكر ابو محمد في كتاب النكاح من طريق الترمذي عن الحسن عن عمران بن
حصين جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابي مات فمالي من ميراثه
قال الحديث ثم قال صححه الترمذي وقال ابو حاتم لم يسمع الحسن
من عمران فهذا منه اعتراف بانه لم يسمع حين اعترض به تصحيح الترمذي لذلك
المذكور وقد اعترض بانه حديث واه اما اوجب كتبه في باب
الى غير ذلك وقد علم ذلك

من طريق الترمذي عن ابن عباس
قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله اربع غدائر فقال هذا
حسن كذا ذكره ولم يعرض له بالشرح من هذا والترمذي قد حكى انه عن غير واحد
قال لا اعرف للحجاج سماعا من ابن عباس وهو عنده من رواية مجاهد عنه فاما

من طريق النسائي حدثنا جابر كانت لنا جوار وكنا نعزل فيش
فقال يهود تلك الموؤدة الشغر فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
الحديث وهو عندي متصل وانما كتبته لغرابة لفظه ولانه قد تقدم على مذهبه
وذلك انه من رواية حيي بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ان جابرا

ابن عبد الله قال كانت لنا جوار وابو محمد قد نص في باب الصيام في السفر على
ان محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان لم يسمع من جابر وذلك خطأ من قوله وسنبين
ذلك في باب الاحاديث التي رد بها لانقطاعه ومن علته ان بنا الله تعالى

من طريق الترمذي عن ابي بكرة الصديق رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مسلما او مكر به ثم قال
هذا حديث غريب وخرجه ابو بكر البزار عن ابي بكرة ايضا قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة جسد غذي حرام ولا يدخل الجنة سبي الملكة
ملعون من ضار مسلما او غره في اسناده اسلم الكوفي في هذا نص ما اورده شاهد
فيه ادراك احدهما هو مقصود الباب وهو انقطاع حديث الترمذي وذلك
ان الترمذي ساقه من طريق زيد بن الحباب قال حدثنا ابو سلمة الكندي
قال ثنا فرقد السنجي عن مرة بن شراحيل الهمداني وهو الطيب عن ابي بكرة
قال فذكره وقد نص البزار على ان مرة بن شراحيل لم يدرك ابا بكرة في حديث
ذكر فيه الحديث المذكور وادخل بينهما زيد بن ابي انيسة وهو عنده بكارة من
عبد الله بن زيد قال اخبرنا اسلم الكوفي عن مرة الطيب عن زيد بن ابي
عن ابي بكرة وذكر ولم يعتد ان في انقطاع حديث الترمذي وزيادة البزار
بينهما واحدا فان هذا القدر لم يذكر بعد وانما ذكر ما نص المحدثون على
انقطاعه والبزار قد قال ان من لم يدرك ابا بكرة وما من جميع شيء
يصح فان فرقد السنجي وهو بن يعقوب وان كان حلا صالحا حديثه منكر
جدا قاله البخاري وقد كان بن معين يوثقه وابو سلمة الكندي مجهول عبد
الواحد بن زيد ابو عبيدة البصري قال ابن معين ليس حديثه بشيء وقال العقيلي
كان قاصا وكان متروك الحديث وقال البخاري تركوه يذكر بالقدر منكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لحديث وقال البزار أحسبه كان مذهب أبي الدرداء مع شدة عبادته وعلمه
الكوفي لا يعرف بغير هذا ولا يعرف روى عنه غير عبد الواحد بهذا
وأبو محمد رحمه الله أعل الحديث بأسلم وزل أعلاله بعبد الواحد ولم يقل في عبد
المؤمن شيئا وقد تبين انقطاعه وضعف فرقد والجهل بحال الذي لم يذكر

من طريق مسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى
عليه وسلم قضى بيمين وشاهد كذا أورده ولم يعرض له بشيء لما كان من عنده
وهو في كتاب مسلم من طريق قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس
المؤمن وقد ذكر في علله كذا ثم قال سألت محمدا عنه فقال عمرو بن
لم يسمع عندي من ابن عباس هذا الحديث وقال الطحاوي قيس بن سعد
حديث عن عمرو بن دينار شيء فهذا كما ترى لم يثبت الانقطاع في موضعين
من الطحاوي فيما بين عمرو بن دينار وابن عباس ومن الطحاوي فيما بين قيس
ابن سعد وعمرو بن دينار وقد ذكر الدارقطني في سننه ما لا نعتده هنا
وافق قيسا على روايته عبد الله بن محمد بن سعد قال حدثنا محمد بن مسلم
عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلى الله
وسلم باليمين مع الشاهد الواحد فلو صحت هذه الرواية تبين بها ما قاله
الطحاوي ولكن لا تصح قال عبد الله بن محمد بن سعد هذا هو القرشي
روى عن مالك وهو متروك قاله الدارقطني فاعلم ذلك
من طريق الدارقطني عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب أعتق أمهات
الأولاد وقال اعتقهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال في إسناده
عبد الرحمن الدوقي وهو ضعيف
من طريق أبي داود
عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما

صاحبه القسمة فقال إن غدت تسألني القسمة فكل مالي في الرقاب الكعبة
فقال له عمر إن الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم أخاك سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا نذر في معصية الرب
الحديث ثم قال بعده قال أحمد سعيد بن المسيب عن عمر عندنا صحة وقد روى عمر وسمع
منه إذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل ذكر هذا عنه أبو محمد بن أبي حاتم
من طريق الترمذي عن الضحاك بن قيس أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها قال
صحيح قال وقال أبو عمر حديث الضحاك هو حديث صحيح عند جماعة العلماء معمول
انتهى ما ذكره ولم يبين أنه من رواية سعيد بن المسيب عنه وأول عمر لا يدل
على العاقلة ولا ورث إذا من دية زوجها شيئا وخبر الضحاك من سعيد كالخبر
بأخرى ذكور
من طريق الدارقطني عن سعيد بن المسيب أن عمر
ابن الخطاب قضى في قوم وجد منهم قتيل وستون منهم قسمين أن يحلفوا بالله
البيت الحرام ويغرموا فغرمهم بعير بعير ولم يعرض سعيد عن عمر
من طريق فاسم بن أصبغ عن سعيد بن المسيب عن عمر وعثمان بن المغيرة أنه مر بـ
حسان بن ثابت الشاعر في مجلسه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستعداه عليه
فلم يغرمه وعقل له جزوره وقال إنك مادمت قوالا سهاما فإن سعيدا
ابن المسيب من عثمان وعمر فإن كان سعيد قد سمع من عمر
سعيد المعلى بن عمرو فإن في باب الوتر بعد الوتر ذكر حديث أبي بكر بن الكلبي
وعمر آخره يقال إن سعيدا لم يسمع من عمر إلا سعيد المعلى بن عمرو
من طريق أبي داود عن أبي عيسى الخراساني عن عبد الله بن أوس
عن أبيه عن سعيد بن المسيب أن غلاما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتى عمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان الخطاب فيه لانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
قبض فيه بعض عن العمرة قبل الحج ثم قال وهذا منقطع وتضعيف الاسناد وبين
فيه موضع الانقطاع الذي يعني الا فيما بين سعيد وعمر [illegible] من طريق
الدارقطني عن ابي قرة عن موسى بن عقبة عن سعيد عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء قلت وقد تكلم في سماع سعيد عن عمر والمنقول
عن اكثر من تكلم في الحاديث وهم بين انه من روايته سعيد عن عمر
قلت وهم اتصاله وهو منقطع فان سعيدا لا يصح له سماع من عمر الا بعد
الغين من قلت وفي هذا من الكلام ان يكون سمع منه شيئا البتة فاعلم ذلك ه

من طريق النسائي عن معوية بن ابي سفين قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن لبس الذهب الا مقطعا كذا ذكره ولم يقل فيه شيئا وهو
منقطع فانه من رواية ابي وبلا عن معوية وقد قال ابو داود وبعد ذكره اياه
في رواية عنه ابو وبلا لم يلق معوية

من طريق الترمذي
في زكاة الحلي صحيح من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اختلف في اسناده لم يرد على هذا والخلاف
الذي اشار اليه قد ذكره الترمذي وذلك ان رواية عن عمرو بن شعيب
فهو ان خرج فعندي في ذلك قولان احدهما قول سالم بن نوح عنه عن جده
عن ابيه عن جده والاخر قول عمر بن هرون عنه عن العباس بن عبد الله الباغي
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لم يقل فيه لو اتصل وانما الحديث غير متصل قال
الدارقطني في كتاب العلل بعد ما ذكر ان خرج من عمرو بن شعيب فاعلمه ه

من طريق الدارقطني وطي عن فاطمة بنت حسين عن عائشة
قلت يا رسول الله استفتيه واحجي قال نعم فانه دين مضى ثم قال عن الدارقطني

الثاني لانقطاع الاحاديث في هذا الباب

ان المحدث اذا روى حديثا عن جل وعرف بالرواية عنه والسماع
منه ولم يصرح بسماعه منه او اخبرا او سمعت واما جابه بانه عن فانه محمول على
على انه متصل الا ان يكون مستنزعا بالتدليس فيكون له شان اخر ولهذا
جاء عنه في رواية اخرى ادخال واسطة بينه وبين من كان قد روى الحديث عنه
معنعنا فغلب على الظن ان الاول منقطع من حيث يجوز ان يكون قد سمعه منه
ثم حدث به عن جل عنه وافضل ما في هذا متوسط الثقة باتصاله وقيام الريبة في
ذلك ويكون هذا بين في اثبين لم يعلم سماع احدهما من الاخر وان كان الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك ابو محمد عبد الحق وقضى بانقطاعه لادخال الواسطة بينهما ابا غالب جهنم

من طريق ابي داود عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن مطعومين المطعوم منهما ما يؤكل عليه الخبز وان يأكل الرجل منبطحا على بطنه ثم قال الزهري سمعه جعفر من الزهري هذا ايضا انما اتاه من ابي داود فانه لما اورد الحديث سمعه رواه مروان بن محمد بن علي الزرقي عن ابيه عن جعفر بن برقان انه بلغه عن الزهري

حديث سلمة بن الحق في الذي يقع على جارية امرأته من رواية الحسن عن سلمة

ثم قال ان ابا عمر بن عبد البر صححه ثم ابى ذلك عليه بانه قد روي عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة فقد من اجل قبيصة فهذا عمله في فصل الاول يقضي بانقطاع المعضل اذا وجد له زيادة واحد وقد يقع له ما يوهم خلاف هذا وليس على ظاهره كذكر حديث عمرو بن العاص في صلاته حين اجنب في ذات السلاسل من رواية حبيب بن ابي ثابت عن عمير عنه ثم اورده من رواية حبيب بن عمير عن ابي قيس مولى عمرو عن عمرو ثم قال هذا او مثل من هذا وكأنه يفهم ان الاول ايضا موصول وليس كذلك اي معنى قوله او مثل ان هذا معضل دون هذا وقد يقع والله الموفق بين عند المحدثين انه دون ابي قيس منقطع

واما الفصل الثاني فانه ذكر حديث حكيم بن حزام اذا ابتعت شيئا فلا تبعه حتى تستوفيه وتحته ما وجد في رواية همام قول يوسف بن ماهك جاءنا حكيم بن حزام ولم يبايعنا فدخل من ادخل عبد الله بن عصمة بينهما ثم قال ثنا حكيم فلم يقل انه سمعه منه ورويه بواسطة عنه فحدث به على الوجهين وعلى ان هذا انما عند بي بهذا الحديث خاصة خط الحافظ كتبته من امره فيما قدم فيه باب الاحاديث التي لم يعزها او صح ايضا حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي في

نتبعهما وعلى هذا المحدثون وعليه وضعوا كتبهم كما لمسلم في كتاب التمييز والدارقطني في علله والترمذي وما يقع منه للبخاري والنسائي والبزار وغيرهم ممن لا يحصى كثرة فهم وجدوا سون يقضون بانقطاع الحديث المعضل اذا روي بزيادة واحد بينهما خلاف ما لو قال في الاول انا او انا او نحو ثم جاء عنه بواسطة بينهما فانه انما نقول سمعه منه ورواه بواسطة عنه وانما قلنا سمعه منه لانه ذكر انه سمعه منه او حدثه به وينبغي ان نعرف عليك في هذين الفصلين ما يدلك على ان مذهب ابي محمد عبد الحق هو هذا الذي وصفناه بهما ذكر حديث قتادة عن ابي الخليل النسائي ان معاوية قال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل تعلمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا وركوب جلود النمور فالوا نعم قال فتعلمون انه نهى ان يجمع بين الحج والعمرة قالوا اما هذا فلا قال اما انه معهن ولكنكم نسيتم ثم ابقعه ان قال لم يسمعه ابو شيخ من معاوية بكماله سمع منه النهي عن ركوب جلود النمور فاما النهي عن القران فسمعه من ابي حسان عن معاوية ومتى يقول عن اخيه حمران ومتى يقول حمران وهم مجهولون فهذا ما ترى حكم منه على الاول بالانقطاع لزيادة واحد بينهما واختصار امر هذا الحديث هو ان ابا شيخ رواه عنه رجلان قتادة ومطر فلا جعلان بينه وبين معاوية احدا ورواه عنه بهز بن حكيم فذكر سماعه من معاوية لفظة النهي عن جلود النمور خاصة وحدثه بذلك عنه النسائي ورواه عن ابي شيخ يحيى بن ابي كثير فادخل بينه وبين معاوية رجلا اختلفوا في ضبطه كما ذكر فقيل ابو حمران وقيل حمران وهو احد بني ابي شيخ وقال الدارقطني ان القول فيه قول من لم يدخل بين ابي شيخ ومعاوية فيه احدا يعني قتادة ومطرا وبهز بن حكيم ولكن ابا

خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وأول المهاجرين والانصار ورمي الجمار ونحره
وكراهة سجعة من النبي صلى الله عليه وسلم وذلك حديث الحجاج بن عمرو
من كسر أو عرج ورويه عكرمة قال سمعت حجاج بن عمرو يرويه ايضا عن عمه
قال ام عنه زيادة أو مرفوعا وذلك حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله
وسلم لا تبتوا الاموات وتودوا الاحياء رواه عنه زياد بن علاقة فقط
سمعت المغيرة من وراء ذي داود الجعفري عن سفين الثوري عن زياد ولم يذكر
بادخال من ادخل من اصحاب الثوري بين زياد والمغيرة رجلا وكذا حديث عمار
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرأ القرآن وانا داخ او ساجد لما وجد
رواية يونس عن ابن شهاب من قول عبد الله بن حنين انه سمع عليا لم يذكر ابا
الضحاك بن عثمان وابن عجلان جميعا ابن عتبان وقد استمر به هذا حتى تعمد
حيث لا يبقى وذلك انه ذكر حديث عرجه المتحدثا عاما من وراق فلما انتهى
اخذه من ذهب وقبله لما علم ان عبد الرحمن بن طرفة قد سمع من جده عرجه
ولم يبال ان روى من طريق بن علية عن ابي الاشهب بزيادة ابيه طرفة بينهما
عمل غير صحيح لا يحوله له على انه سمع منه فهو لم يقل في هذا الحديث انه سمعه
منه وقد روى بزيادة واسطة فهو في الحقيقة مثل القسم الاول وقد فرغنا من
مقدمة هذا المدخل الثاني والان نبتدئ بذكر ما فيه مستعينا بالله تعالى
فاقول اذ [illegible] من طريق ابي داود عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيمة كذا اورده
ساكتا عنه وهو عند ابي داود من رواية حماد بن سلمة قال اخبرنا علي بن الحكم
عن عطاء عن ابي هريرة وتابع حمادا بن سلمة على هذا عثمان بن ادان ذكره
عن الزهراء خالفهما عبد الوارث بن سعيد هو ثقة فرواه عن علي بن الحكم عن رجل

عن عطاء عن ابي هريرة او دخل بن علي وعطاء رجلا مجهولا وقد قيل انه حجاج
ظاهره لو كان علي قد سمعه من عطاء ما رواه عن رجل عنه الا لو كان قد
سرح به ما عنه من عطاء بان يقول اخبرنا او انا او سمعت او ما اشبه ذلك
فحينئذ كما يقول رواه عنه كما ورواه ابو [illegible] عنه فحدث به علي وجعين
واذا كان الاول معنعنا فزيادة رجل بينما وبين انقطاع معنعن وحديث
سناده اخر رجال ثقات سليم من هذا القطاع تذكر به في باب الحديث التي هي
حديثه من غير الطرق التي ذكرها ان شاء الله تعالى [illegible] في الطهارة
من طريق الترمذي بحديث ابي اما كان الماء من الماء في اول الاسلام ثم نسخ بعد
ذلك ولم نجد شيئا اعتمادا على تصحيح الترمذي اياه وهو عند الترمذي من
رواية الزهري عن سهل بن سعد من تركيب وقد بين عند ابي داود من رواية
عمر بن الحوث عن ابن شهاب انه منقطع قال ابن شهاب سمعت بعض بني ابي
ان سهل بن سعد اخبره ان ابي بن كعب اخبره وذكره وان سمع حماد ذكر بقي من
كان الحديث متصلا قال [illegible] ابو كريب محمد بن العلا قال اخبرنا ابن المبارك عن
عن الزهري قال اخبرني سهل بن سعد الساعدي عن بن كعب قال كانت العباني
الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم امرنا بالاغتسال وقد نهى عنه وقد ذكرنا هذا
حديث ايضا في باب الحديث التي ذكرها عن ابو داود ثم رواه
ليست من رواية [illegible] من طريق سلم عن ابي هريرة انه
لقي النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب الحديث
عن هذا الحديث ولم يقل فيه شيئا وهو عند مسلم من رواية يحيى بن سعيد واسمه
ابن علية عن حميد عن ابي رافع وهو منقطع بين حميد وابي رافع قال
ابو داود [illegible] هو ابن سعيد وبشر عن حميد عن بكر عن ابي

عن ابي هريرة قال التقى رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة
وانا جنب الحديث بطوله وفيه سبحان الله ان المسلم لا ينجس وقال بعد ثلاثة
حدثنا وحدثنا وذكره وكذلك ذكره البخاري عن محمد بن المثنى عن يحيى
سعيد عن حميد قال ذكر بكر عبد الله المزني عن ابي رافع ولم اره في كتابي
من عند البخاري في هذا الاسناد المتصل وكذلك ذكر ابن ابي شيبة في
رواية اسمعيل بن علية عن حميد عن بكر عن ابي رافع وكذلك ذكره ابن السكن من رواية
عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن يحيى بن سعيد عن حميد عن بكر عن ابي رافع فاذا
قد رواه عن يحيى بن سعيد وهشيم بن بشير سقط منه بكر ومن بينهما ولم اره
لم يذكر حديث خالد مثل ذلك ايضا وهو حديث صحيح مستقيل ذكره مسلم في باب
من طريق الترمذي عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم من جفنة فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ منه او يغتسل
واتبعه صحيح الترمذي اياه واعترضه هو بكون سماك يقبل التلقين وقد
كان حسن الاصل في قبول حديث شريك بن عبد الله في بعض المواضع ان توبع
هذا مرسلا قال وقد رواه عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة
قالت اجنبت فاغتسلت من جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ذكر
ذلك ابو داود الطيالسي فراد كما ترى عن ميمونة بجعله ان تكون رواية شعبة
والثوري فانها وقوف عن سماك مرسلة اذ لم تذكر فيها ميمونة وتبين
بجعله والثوري ان ابن عباس لم يشهد ذلك وانما تلقاه من ميمونة فالله
اعلم.

من طريق النسائي عن قيس بن عاصم انه اسلم فامره
النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر قال وذكر الترمذي وقال فيه
حديث حسن هذا ما ذكره ولم يذكر عليه وهو حديث منقطع الاسناد عند

النسائي وذلك انه عنده من رواية سفيان الثوري عن الاغر وهو ابن الصباح عن
خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم رواه عنده عن سفيان عن يحيى بن سعيد ورواه
ابو داود عن محمد بن كثير عن سفيان بهذا الاسناد ايضا وقد رواه بهما وكيع
عن سفيان خليفة بن حصين وقيس بن عاصم قال ابو علي بن السكن سمعت ابا داود
عن محمد بن يوسف هو الفريابي عن البخاري عن علي بن حجر عنه عن سفيان عن
خليفة بن حصين عن ابيه عن جده قيس بن عاصم انه قال اسلمت فامرني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اغتسل بماء وسدر فهكذا رواه بكر مجودا
عن ابيه عن جده ويحيى بن سعيد وجماعة رووه عن سفيان لم يذكروا اباه
انتهى كلام ابي علي فقد تبين بهذا ان رواية يحيى وهشيم بن كثير عن سفيان منقطعة
فانما كانت عنعنة بها وكيع وهو ولد من سمع ابيه فاذا رفعه لا يكون
وتبين الانقطاع ثم قوله وذكره في هذا الاسناد من زيادة حصين بن عبيد على
خليفة وقيس فالحديث ضعيف فانها زيادة عادت منقطعة فانها ان تقبل لا تقبل
ولتحقق ضعف الخبر فان خالد مجهوله بن موسى لم يرو عنه غير وكيع وقد ذكره في
كتابي البخاري وابن ابي حاتم الا غير مقصود وسيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى
لما ذكر خليفة بن حصين قال روى عن ابيه واما ابن ابي حاتم فقد ذكر
ابن عاصم قال روى عنه ابن ابنه خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم ثم
يذكر ابنه خليفة ثقة وكذلك ذكره عمرو بن الصباح فاعلم ذلك وذكر
في التيمم الفاظ حديث عمار ثم قال وروي من حديث عمر وابن ابي
صلى الله عليه وسلم صح وجعله بدلا في صفة الضاربة ومن حديث
ابي الجهم وقيس بن سعد قال والفتيح المشهور في حديث التيمم من بعض الصحابة ان النبي
صلى الله عليه وسلم انما هو للوجه والكفين وهذه الاحاديث التي ذكرت على ما في المشهور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكرها ابو داود والنسائي وغيرهما انتهى كلامه فقد اعتنا لاحاديث ابو بكر بن ابي مريم وهو ضعيف ولاحاديث ابن لهيعة والشهرة وصدق ولاحاديث ابن الساعدي او المرفقين فيقال ذلك انما اذا ليست بصحيحة وذات شهرة واما انها ليست مشهورة ان كانت صحيحة فان كان يعني انها غير صحيحة ولكن ليست مشهورة ففي هذا الباب انما على ما بين من قصوره وذلك ان الحديث الذي فيه ذكر الساعدي هو عند ابي داود من رواية الاعمش عن سلمة بن كهيل عن ابن ابزى عن عمار وهو الانقطاع فيه هو ما بين سلمة وكهيل وان لم يقل ان سلمة لم يسمعه من عبد الرحمن بن ابزى سمعه من سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه في قوا حسره عن الاعمش او ذكر عن عبد الرحمن بن ابزى يقول الثوري عن سلمة او من ذر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن بن ابزى يقول شعبة عن سلمة وهو ذكر عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن سلمة لم يسمع هذا من عبد الرحمن بن ابزى وهو قول الثوري عن سلمة عن ابي مالك عن عبد الرحمن بن ابزى في هذا الحديث فهم متفقون جميعا وجميعهم يقولون في الدراع فقال اعمر بما عمار للحديث ذكره ابو داود وهمام نحو مما قال معمر عن عاصم اورد ابو محمد ولا اعلم ولم يكن بالحفظ الذي استاده منقطع وقول هذا واما الحديث الاخر الذي فيه الى المرفقين فابن الخطاب عام به قال قتادة يقول فيه بلا خلاف وعنه حدثني شعبة عن الشعبي وسعيد القول فيه في المدرك الرابع ان شاء الله تعالى

من طريق ابي داود حدثنا بن فيه انه مرسل بسقوط الصاحب عنه ونفي عليه ان بين ان ابي سعيد الخدري قال ابو داود وهو الذي اراه وهو ما ذكر عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري فاخرج رجلا في سفر وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا وصليا ثم وجدا الماء في الوقت فاعاد احدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الاخر ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزتك صلاتك وقال للذي توضأ واعاد لك الاجر مرتين

لانه فقد اعطى فيه انه مرسل بسقوط ابي سعيد بين عطاء بن يسار والنبي صلى الله عليه وسلم وفيه بعض كلام ابي داود وابو داود وكما بين ان ذكر ابي سعيد لا يصح فيه فكما بين انه منقطع قبل ان يصل الى عطاء وبيان هذا هو ان ابا داود قال حدثنا محمد بن اسحق المسيبي قال حدثنا عبد الله بن نافع عن الليث عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد فذكره ثم قال ابو داود وغير ابن نافع رواه عن الليث عن عمير بن ابي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ابي سعيد في هذا الحديث وهم ليس بمحفوظ وهو مرسل ففي هذا من كلام ابي داود بيان امرين احدهما ان ذكر ابي سعيد وهم فهو اذن مرسل من مراسيل عطاء والاخر ان بين الليث وبين بكر بن سوادة عمير ابن ابي ناجية فلم يذكر ابو محمد هذا الانقطاع الذي بين الليث وبين بكر فان ذلك هو وقع به مرسلا والمرسل مثل ابي عطاء بن يسار وزياد وعمير ابن ابي ناجية فلعله الذي اورد واياه قصد فالجواب ان يقول هو اذن قد ترك ان بين انه مرسل في اسناده رجل مجهول وذلك ان عمير ابن ابي ناجية مجهول الحال فلا زم بين ذلك وقد اوهم انه لا عيب له الا الارسال او الانظر انه لم يرد شيئا من ذلك ولا اعتقد فيه الا انه اذا سقط منه ذكر ابي سعيد بقي مرسلا الليث عن بكر عن عطاء مرسلا على الخبر وما رواه ابن المبارك عن الليث ذكر رواية الدارقطني قال حدثنا محمد بن اسمعيل الفارسي قال حدثنا اسحق ابن ابرهيم قال حدثنا عبد الرزاق عن عبد الله بن المبارك عن الليث عن بكر بن سوادة عن عطاء ابن يسار ان رجلين اصابتهما جنابة فتيمما صعيدا طيبا وصليا ثم وجدا الماء فلم يعتد الا منقطعا فيما بين الليث وبكر واكنه لم ينبه ولا ايضا بين له على الخبر بنفعه فان المنقطع الذي اعتمد انما وصله ابو داود عن رجل مجهول وهو

عمير ابن اخي ناجيه وأقول بعد هذا انه قد جاء من رواية ابي الوليد الطيالسي
قال حدثني الليث بن سعد عن عمرو بن الحرث وعمير بن ابي ناجيه عن
سوادة عن عطاء ابن ابي سعيد الخدري ان رجلين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم تذاكرا الحديث فذكر نحوه قال وحدثنا ابو جعفر محمد
الواسطي قال حدثنا عباس بن يزيد قال حدثنا الوليد الطيالسي فذكر هذا
الحديث بمثل اللفظ الذي ذكره ابن بكير عن الليث وبكر بعمرو بن الحرث وهو تفرد به بعمير دون سائر
اصحاب ابن ابي سعيد فان كان ما روى ابن الطبيعة في هذا من كون سوادة عن ابي سعيد
مؤولا على ان سعيدا سمعه من عطاء بن يسار ان رجلين حدثاه بذلك امرسلا ليس هذا بعيد
ان شاء الله تعالى واخر فيما بين بكر وعطاء رجل مجهول وهو ابو عبد الله مولى اسعد
فلما هذا الاسناد ليد لضعف راويه ابن الطبيعة وقد تابعه المسعودي وهو ابن
ابا محمد ذكر الارسال ولم يذكر الانقطاع فاعلمه
حديث ابن هرمز الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة
من رواية ابي صالح عنه ثم حكى عن الترمذي انه قال وفي الباب عن عائشة
وسمعت ابا زرعة يقول حديث ابي هريرة اصح وسمعت البخاري يقول
ابو صالح عن عائشة هذا ليس بشيء ما اورد من غير مسوبل وخفي عليه من امره انه
منقطع فانه عند البيهقي من رواية الاعمش عن ابي صالح عن ابن هرمز
ومعنعن الاعمش عرضه لتبين الانقطاع فانه مدلس وابين ما يكون
الانقطاع بزيادة واحد في حديث من عرف انه لا يدلس فانه اذا كان ثقة
حفظا وقبول معنعنه ما لم يقل اخبرنا او ان او سمعت فانه اذا قال ذلك
قبل اجماعا لثقته واذا لم يقل ذلك قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه انه
لم يسمعه وردته آخرون ما لم يتبين انه سمعه وهذا الحديث من ذلك القبيل

فان ابا داود قد بين فيه الانقطاع فقال حدثنا احمد بن حنبل قال نا محمد بن
فضيل قال نا الاعمش عن رجل عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم ارشد الائمة واغفر
للمؤذنين حدثنا الحسن بن علي قال نا ابن نمير عن الاعمش قال اخبرت عن ابي
صالح ولا ارى الا قد سمعته منه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر مثله فهذا كما ترى التصريح بالانقطاع في رواية ابن فضيل بزيادة
رجل مجهول الشك في الاتصال بطن السماع في رواية ابن نمير فلقد ابن جنبي وحاله
هكذا ان الجزم بانه سمعه منه وفي ذرع عباس الدوري عن ابن معين انه قال
سفيان الثوري لم يسمع الاعمش هذا الحديث من ابي صالح الامام ضامن ولم يصح ابن
المديني في هذا الباب شيئا الا من رواية ابي هريرة ولا من رواية عائشة وفي هذا
حديث جابر وسيأتي في هذا الباب والذكوك في اتصاله ان شاء الله تعالى
من طريق مسلم عن علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اقرأ القرآن وانا راكع او ساجد وسكت عنه وينبغي ان يكون منقطعا فان الذين رووه
هذا اللفظ بزيادة ذكر النخود هم الزهري وزيد بن اسلم والوليد بن كثير
وداود بن قيس يقول جميعهم عن ارهم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي وهو
هكذا ينقص منه واحدا فان الضحاك بن عثمان وابن عجلان رواياه فزاد ابن عبد الله
ابن حنين وعلي عبد الله بن عباس وبذلك يتصل وليس لك ان تقول فلعله اعتمد
فيه هذا الطريق وانما لم يكن ذلك لان رواية مخرمة جماعة غيرهما
ليس فيها النخود ذكر
من طريق ابن ابي شيبة عن ابي اسحق
السبيعي عن ارقم بن شرحبيل عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم
وانا أخذ القراءة من حيث بلغ ابو بكر قال وذكر البزار عن الصباح بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للحاري ذكر ابو اسحق هما عامري اد قمر وقال ابو عمر بن عبد البر كان ابو
ثقة جليلا وقال من ان اسحق كان ادقوم من اشراف المدنيين ومن خيارهم قال ابو
عبد البر هو ثلاثة اخوة ادقوم وعمر وهذيل انتهى ما ذكره والمقصود بيانه
منه هو انقطاع رواية ابن عباس رضي الله عنهما كثيرا ما يرسل
يذكر من فوقه حتى لقد روى ان مسيلمة سبعة عشر حديثا وقد رويت
ذلك وقد جمعها الحريري وغيره ولا ريب ان هذا يجب ان يعامل به
ان مثل هذا يشبه مما لا يذكر السماع فيه الا متصلا حتى يتبين
انه اخذه عن واسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيقال حينئذ في ذكر
الحديث عنه رواه او بغير ذكر الواسطة مرسلا هذا الحديث كذا وكذا
رواه عنه او نحو هذا العبارة عن النبي صلى الله عليه وسلم والرواية التي
لابي محمد انما هي رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
من رواية ابنه عبد الله بن عباس عنه وكان حقه ان يقول وذكر البزار
عن ابن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليتبين بذلك ان
الاول التي ساق من عند ابن ابي شيبة لا كنه لم يفصل في بدء كلا من
قسمي من النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الذكور انما هو حديث ابن عباس
فرواه عند ابو اسحق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير ذكر
العباس بينهما ورواه ابن ابي شيبة عن اسرائيل عنه ورواه عن ابراهيم عبد الله
ابن المسور فزاد فيه العباس بينهما ورواه عن عبد الله بن ابي الهذيل عن ابن
اسحق وسقط الواسطة بينهما وهي رواية ابن عباس موصولة متصلة وزيادة
ابنه العباس بينهما ذلك
من طريق ابي داود من حديث عبد الله بن
موسى عن الاحوص بن نجيلان عن ابي بكر الحنفي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عيينة الانصاري الذي اراه وباح عليه الحلس والقداح كذا قال عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم والترمذي ذكره في كتاب العلل من رواية معتمر بن سليمان عن
الاحوص بن نجيلان عن ابي بكر الحنفي عن انس عن رجل من الانصار ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكر فتنة الحلس الفداح فيحتمل من هذا ان انسا انما اخذ القصة
عن غيره وقد عاد ذكر هذا الحديث في كتاب الصحيح
ثنا ابو الربيع روح بن الفرج القطان قال اخبرنا حيي بن عبد الله بن بكر
قال ثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي انه
حدثه ان الفراسي قال كنت اسير في الحرة الحرة على اباء وكنت احمل
قربة لي فيها ماء فاذا انا اتوسنا من القربة رفوت ذلك لي وتبين لي فجئت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقضيت ذلك عليه فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته وما
اريك يا محمد وقف عليه الاعرابي البرد ولم تكد لم ير فيه ما قال في حديث
اذا انت سألا فسل الصالحين حتى قال ابن الفراسي لم اروه عنه الا مسلم بن مخشي
وذلك انه لم ير في حديثه هذا ان الفراسي ذكره او راه في حديث سل الصالحين
ومن هناك يتبين ان مسلم بن مخشي لا روى عن الفراسي الا بواسطة ابنه والحديث
الذي ذكره في الزكاة من طريق النسائي من رواية مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي

ان الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسأل يا رسول الله قال لا
وان كنت لا بد سائلا فسل الصالحين ثم قال بن الفراسي لا اعلم روى عنه الا
مسلم بن يحيى وقال الترمذي سألت محمدا عن ابن الفراسي فيما ذكر
فقال هو حديث مرسل لم يدرك بن الفراسي النبي صلى الله عليه وسلم والفراسي له صحبة
فلذا كان يعلل ان الحديث. وروي ايضا عن ابن الفراسي عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا يذكر فيه الفراسي لمسلم بن يحيى انما روى عن الابن وروايته عن ابيه مرسلة
والله اعلم

من طريق النسائي حديث ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل في الصوم فليس لله
حاجة في ترك طعامه وشرابه هكذا ذكره على انه مقتل وقد عندي نظر لما
علمت اعلا وذلك ان حديث رويه عن النسائي ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي
سعيد عن ابي هريرة وسعيد سمع ابا هريرة فروى عنه احاديث يذكر فيها سماعه
منه وروى ايضا الحسن عن ابيه عن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة فاذا اجتمعت
عن ابي هريرة حملناه على انه سمعه ما لم يتبين الانقطاع فان جاءنا في حديث
ما رواه عن ابي هريرة انه حدث به عن ابيه عن ابي هريرة او وقف شككنا في الطريق
الذي لم يذكر فيه اباه وظننا انه منقطع وحديث هذا الباب من ذلك فانه
رويه بن وهب عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة كما
ذكرناه بزيادة لفظة والجهل ورويه غير بن وهب عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن
ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة بزيادة عن ابيه في اسناده ونقص لفظة والجهل
من متنه فيستبعد ان يكون الحديث عند سعيد بن ابي سعيد مسموعا من ابي
هريرة ومحدثا به عن ابيه عنه ثم قال البخاري حدث آدم عن ابن ابي ذئب حدثنا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله
حاجة في ان يدع طعامه وشرابه. لم يذكر والجهل وقال ابو داود اخبرنا
احمد بن يونس قال اخبرنا بن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء وقال الترمذي اخبرنا
محمد بن المثنى قال احدثنا عثمن بن عمر قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن قطبة بن عن ابيه
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره وقال فيه حسن صحيح
وقال البزار اخبرنا عمرو بن علي قال اخبرنا ابو عامر عن ابن ابي ذئب عن سعيد عن
ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قال واخبرنا عمرو
بن علي قال اخبرنا قتيبة عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابيه عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم بمثله فهذا ادم بن ابي اياس واحمد بن يونس
وعثمن بن عمر وابو عامر العقدي وابو قتيبة سالم بن قتيبة كلهم يذكر
الاسناد عن ابيه ولا يذكر في المتن والجهل وكلهم تفقه ابو هريرة يذكر في المتن
لفظة والجهل ويسقط من الاسناد عن ابيه فروايته والله اعلم منقطعة فعلم
ذلك

من طريق مالك عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من لعب النرد فقد عصى الله ورسوله فهذا اختلف على اسناد هذا
الحديث كذا قال ولم يتبين من امره شيئا وانما هو والله اعلم منقطع اعني رواية
مالك وذلك انه رويه عن موسى ابن ميسرة عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى
وهكذا رويه نافع مولى بن عمر وعبد الله بن سعيد بن ابي هند وموسى بن عبد الله
ابن يزيد كلهم عن سعيد بن ابي هند كذلك. وكذا رواه بن وهب عن اسامة
ابن زيد الليثي عن سعيد بن ابي هند كذلك وخالفه ابن المبارك فرواه عن اسامة
عن سعيد بن ابي هند عن ابي هريرة عن ابي موسى فدل ذلك على

انقطاع الاول قال الدارقطني اخبرنا يحيى بن صاعد املاء اخبرنا الحسن بن
علي الشاهد املاء في سنة ثمان وثلاثين وكتبته لي اخبرنا عبد الله بن
الامام الاعز اسامة بن زيد عن سعيد بن ابي هند عن ابي من مولى عقيل في ماله
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال الدارقطني وهو اشبه
بالصواب وابو محمد عبد الحق حسن الرأي في اسامة بن زيد الليثي وسنده
ذلك في موضعه فتأمله ذكره

من طريق عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء
عن جعفر بن عبد الله عن محمد بن زيد هو العبدي عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغانم حتى يقسم وعن بيع الصدقة
حتى تقبض عن بيع الابق عن بيع ما في بطون الانعام حتى تضع وعن ما تثمر وعن
الاجير وعن قيد العابث ثم قال اسناده لا حجة فيه ولم يبين ما ضعف عنه
وقد بينا في باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين غلطا او تبين هاهنا ان
احد من ضعفهما بين جعفر ومحمد بن زيد بقي من بينهما رجل مجهول الحال
الدارقطني اخبرنا اسمعيل بن يونس بن ياسين اخبرنا اسحق بن ابي اسرائيل اخبرنا
حاتم يعني ابن اسمعيل عن جعفر بن عبد الله عن محمد بن ابي هبيرة عن محمد بن زيد العبدي عن
شهر بن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء ما في
بطون الانعام حتى تضع وعن شراء الغنائم حتى تقسم وعن شراء الصدقة حتى تقبض
عن شراء قيد العابث هكذا رواه حاتم بن اسمعيل وهو ثقة عن جعفر فزاد فيه
رجلا وهو محمد بن ابي هبيرة وهو الباهلي البصري قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول
هو مجهول

من طريق الدارقطني عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل لمملوكه انت حر ان شاء الله فهو حر ولا استثناء له
استثناؤه ثم قال اسناده حميد بن مالك وهو ضعيف انتهى كلامه في قول

وبالله التوفيق انه منقطع فان حميد بن مالك رواه عن مجهول عن معاذ قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ ما خلق الله عز وجل شيئا على وجه الارض
احب اليه من العتاق ولا خلق شيئا على وجه الارض ابغض اليه من الطلاق واذا
قال الرجل لمملوكه انت حر ان شاء الله فهو حر ولا استثناء له واذا قال الرجل
لامرأته انت طالق ان شاء الله فلا استثناء رواه عنه اسمعيل بن عياش ومكحول
انما اسنده عن مالك بن حميد عن معاذ ذكر ذلك ابو عمر بن ابي هبيرة عن حميد عن
مالك اللخمي المذكور قال اخبرنا مكحول اخبرنا مالك بن عامر عن معاذ بن جبل قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما خلق الله تعالى شيئا ابغض اليه من الطلاق ومن طلق ولم
يقل شيئا وقد ذكر ابو محمد بهذا القطع قال الطلاق وهكذا وذكر الدارقطني بهذه
الرواية كما ذكرناها فان علم ذلك

حديث قيلوا فان في الشياطين عشرة امثالكم
انقطاع لم يعرض له قد بيناه في باب الاحاديث التي ضعفت ابي عرفوا بها وذكر
حديث انا لا قوا العدو غدا وفيه انقطاع لم يعرض له ايضا وقد بيناه في باب الاحاديث
المشكلة في رفعها وذكر

من طريق مسلم عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير كذا ذكره
عنه ولم يتبع فيه نظر الما كان من عند مسلم وهو من افراد مسلم لم اخرجه البخاري
ورويه ميمون بن مهران عن ابن عباس ولا يذكر في الحديث شيء عن ابن عباس ولم
يسمعه من ابن عباس بل بينهما فيه سعيد بن جبير كذلك ذكر ابو داود وفي ذكره
من رواية علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وذكر
البزار ايضا عن علي بن الحكم كذلك قال البزار لا نعلم احدا رواه عن ميمون بن مهران
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الا علي بن الحكم وقد رواه ابو عوانة واحكم عن ميمون
بن مهران عن ابن عباس ولم يذكرا سعيد بن جبير فيه انتهى كلام البزار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم كذا أخرجه البخاري ومسلم ومسلم وثقه النسائي رحمه الله
وفي البخاري ستة تابعوه عن علي الا قطة قال الظن بن ميمون وابن عباس
سعد بن جبير معي بهذا الطريق فاعلمه
من طريق السوسرزي عن
وسلمة فكان احب الشراب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم القعيس كذا
ذكره وكذلك منقوطا وانما هو مستعمل بمن لا تعرف حاله وذكر ابن
السيوطي ذكره من رواية عبد المؤمن بن خالد وهو الحنفي قاضي مرو وهو لين
عن عبد الحق وبلال عن ام سلمة فتواردوه من رواية زياد بن ايوب عن ابي
مسلم عن عبد المؤمن المذكور عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالا قال
مقطوع وسئل عن ام عبد الله بن بريدة وخالطا غير معروفة
من طريق
من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن صدقة المراة على زوجها وعلى
حديث محمود اجزان لاجر القرابة واجر الصدقة ثم قال هذا احسن شيء
والحديث مرو
صول ذكر بسنده لنبش المعتمد ان شاء الله قال انما اخبرنا
حسن ان السبيعي اخبره ابو الاحوص عن الاعمش عن ابي وايل عن عمرو بن الحارث
عمرو امراة عبد الله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معشر
النساء ولو من حليكن قالت فرجعت الى عبد الله فقلت انك رجل خفيف ذات
اليد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امرنا بالصدقة فاته فسله فان
يجزي ذلك عني والا صرفتها الى غيركم قالت فقال لي عبد الله بل ايتيه انت
قالت فانطلقت فاذا امراة من الانصار ببابه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حاجتها حتى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة
فخرج علينا بلال فقلنا له ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان
بالباب فسلاك لتجزي الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في

حجورهما ولا تخبره من نحن فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما فقال امراة من الانصار وزينب
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الزيانب قال امراة عبد الله بن مسعود
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة
قال ابو عبد الله وبالله التوفيق انه منقطع فيما بين عمرو بن الحارث وزينب امراة
ابن المسيط الذي اخرجوا به بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقد
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام وروي عنه حديثين وانما
منقطع لانه حديث يرويه الاعمش كما ذكرنا فخالف عليه فيه
والثوري وحفص بن غياث في احد الروايتين عنه فلم يوافقه عن الاعمش
ابي وايل عن عمرو بن الحارث عن زينب لم يجاوزا بهما احدا وروى جرير عن الاعمش
عن ابي وايل عن زينب فلم يذكر فيها عمرو بن الحارث وكل هذا تقصير وقد حفص بن
غياث في رواية عنه وابو معوية الضرير في رواية ابن مثنى وعبد الله بن بشر
حسان العبدي عنه فقد لا فيه عن الاعمش عن ابي وايل عن عمرو بن الحارث عن ابن
اخي زينب امراة عبد الله عن زينب امراة عبد الله دخل حديثهما ابن اخي زينب
بذلك اذ كره ابو علي بن السكن قال اخبرنا
موسى محمد بن المثنى واخبرنا مكي بن عبدان نيسابوري قال اخبرنا عبد الله بن
هاشم بن حيان العبدي قال اخبرنا ابو معوية قال اخبرنا الاعمش عن شقيق
عن عمرو بن الحارث عن ابن اخي زينب امراة عبد الله عن زينب امراة عبد الله قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن
فانكن اكثر اهل جهنم قالت وكان عبد الله رجلا خفيفا ذات اليد الحديث
وقد اورد الترمذي في جامعه رواية ابي معوية بهذا ثم اورد بعد هذا رواية شعبة

فقد ذكر هذا الحرف من حديث ابي معوية وابو معوية وهم في حديثه في قوله عن عمر
ابن الحرث عن ابن اخي زينب والصحيح انما هو عن عمرو بن الحرث ابن اخي زينب
وحكى هذا في كتاب العلل عن البخاري وهند عندي نظر فان ابا معوية لم
يزد به وايضا فان عمرو بن الحرث خزاعي وزينب بنت ابي معوية امرأة
عبد الله بثقفيه فلا يجد ان يكون ابن اختها الا ان يكون في ذلك شيء من
وتوهيم حافظ في زيادة زادها لا معنى لها الا لو سمع الناس يحدثونه ولم
يفرحوا وانما سكتوا عن شيء جاء فهو والله اعلم .. وقد يكون في هذا الحرف
حرف اخر فيما بين زينب وبلال فان زينب لم تقل في هذا الحديث انها سمعته من
النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكرت ان بلالا اخبرها وانما يتبين انها سمعته
من حديث اخر من رواية ابي سعيد ولم يسقه ابو محمد ولا عرض له ذكره البزار
قال الحسن بن محمد بن سكين وعبد الله بن احمد بن شبويه المروزي قالا اخبرنا
سعيد بن الحكم قال اخبرنا محمد بن جعفر بن ابي كثير عن زيد بن اسلم عن عياض هو بن
عبد الله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري انه قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم
بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر
النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار فقلن بم ذاك يا رسول الله قال انكن تكثرن
اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب لقلب الرجل الحازم
من احداكن يا معشر النساء قلن وما نقصان عقلنا ودينها يا رسول الله قال اليس
شهادة المراة نصف شهادة الرجل فذلك من نقصان عقلها اوليس اذا حاضت
لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها قال ثم انصرف فلما اوى الى منزله
جاءت زينب امراة عبد الله بن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب

مراة عبد الله بن مسعود تستاذن عليك فقال اي الزيانب قيل امراة عبد الله
ابن مسعود قال ايذن لها فاذن لها فقالت يا نبي الله انك امرتنا اليوم بالصدقة
وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه هو وولده احق من
تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق
من تصدقت به عليهم قال لا نعلم رواه عن زيد عن عياض عن ابي سعيد الا شعبة بن حجاج
ولا نعلمه روي عن ابي سعيد الا من هذا الوجه بهذا الاسناد انتهى كلام البزار
وفي هذا انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لا ندري ممن لقي ذكر ابو
سعيد .. وبحث ثالث وهو ان ابا محمد ساقه في اختصاره على ما اثر فظ والحديث
انما فيه قضايا تخفى خاتمها بين المراتين فاحكم انت بما شئت ذاك فمن دليل خر
لا من نفس الخبر فاعلم ذلك من طريق ابي داود عن فاطمة عن ابي حبيش
انها كانت تستحاض فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان دم الحيض فانه
دم اسود يعرف .. الحديث كذا اورده وهو فيما ارى منقطع وذلك انه حديث انفرد
بلفظه محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة فرواه عن محمد بن عمرو ومحمد بن ابي عدي
مرتين احدهما من كتابه فجعله عن محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن فاطمة
انها كانت تستحاض فهو على هذا منقطع لانه قد حدث به مرة اخرى من حفظه
فزاد فيه عن عايشة فيما بين عروة وفاطمة فاتصل فلو كان عكس هذا كان
ابعد من الريبة اعني ان حدث به من حفظه مرسلا ومن كتابه متصلا وانما
هكذا فهو موضع نظر وابو محمد انما ساق الرواية المنقطعة فانه ساقه عن فاطمة
والمتصلة انما هي عن عايشة ان فاطمة واذا نظر هذا في كتاب ابي داود تبين منه
ان عروة انما اخذ ذلك عن عايشة لا عن فاطمة هذا ولو قدرنا ان عروة سمع
من فاطمة وقد يظن به استماع منها لحديث الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد

ابن عبد الله عن المغيرة بن عبد الرحمن عن عروة ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثته انها
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الدم فقال لها انما ذلك عرق
وانظري الحديث وهذا الاصح منه سماعه منها لجهل حال المغيرة وقد
قال ابن حاتم اباه عنه قد اجهوا ذكره كذا ابو داود وهو سند غير
منقطع فعلى فيه ان فاطمة حدثته ولذلك حديث سهيل ابن ابي صالح عن
الزهري عن عروة قال حدثتني فاطمة بنت ابي حبيش انها امرأة استحاضت
فذكرت انها امرت فاطمة بنت ابي حبيش ان تسأل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت كونها في عدة اباها من فاطمة او من اسماء وفي متن الحديث ما انكر
سهيل عليه سماعا فيه حفظه وظهر اثر تغير عليه وكان قد تغير وذلك ان
اخاه علي الاباء وذلك انه قال لها مرها ان تعد الايام التي كانت تقعد
والمعروف في قصة فاطمة انها كانت تقعد
وعن عروة في
رواية الحسن لم يشك فيها ان التي حدثته هي اسماء رواها عن سهيل بن ابي صالح
وذكرها الدارقطني والمقدم ذكر ابو داود
اخبرنا خالد عن سهيل بن ابي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير عن
عدي قالت فاتيت رسول الله ان فاطمة بنت ابي حبيش استحيضت فقال
لتغتسل الظهر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل
لصبح غسلا وتوضأ فيما بين ذلك فسري فتنها انما رويها اما عن عائشة واما عن
اسماء قد قيل انه ولو صح ان عروة سمع من فاطمة لم ينفع ذلك في الحديث لان
ذكر ان عروة حدثه عن عائشة
وفاطمة بنت حبيش ولم يستبعد ان يسمعه من خالته عائشة ومن ابنة عمه فاطمة
وهذا اصل عريض صحيح وجبان تزاد في البحث عنه وان فاطمة هي فاطمة بنت ابي

عبد الله بن المطلب بن اسد بن عبد العزى وعروة بن الزبير بن العوام بن خويلد
بن اسد بن عبد العزى بن خويلد والمطلب لخوان فهي ابنة عم عبد الله بن الزبير رضي الله
عنه ولا يعرف لها حديث غير هذا ولم يتبين منه ان عروة اخذه عنها ومما
ينبغي تعرفه من امر هذا الحديث وان لم يتبين منه لحن فيه ان محمد بن عمرو
بن علقمة وهو شيخ الزهري روى عنه الزهري احاديث وتبين ذلك
في بعض هذا الاسناد في مواضع ومنها ذكر سهل ابن السكن وفاطمة بنت قيس
العلم روى عن الزهري بسند اخر هذا الحديث فاعلم ذلك

لانقطاع الاحاديث في هذا الباب وهو العلم بتاريخ

الراوي والمروي عنه

من طريق ابي داود عن عكرمة ان ام حبيبة
استحيضت فمرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تدع الصلاة ايام قرئها الحديث هكذا
اورده وسكت عنه وهو حديث مرسل خرجه علامة بما لم يدرك ولم يسمع ولم يقل
ان ام حبيبة اخبرته به ولا ايضا يصح له ذلك وحين اورد ابو داود هذا الحديث
اورده من رواية ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عنه ان ام حبيبة استحيضت
فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وكان قد اشار اليه قبل ذكره
في جملة اشارات قال فيها وروى ابو داود عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت فمرها الحديث وهذا ابين في الانقطاع
وذكر حديث ابي حميد الساعدي في وضوء الصلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ابو قتادة وفيه
المخالفة بين الجلوسين في الصلاة وفي الاول جلس على رجله اليسرى وفي الاخر
جلس على الاليتين من رواية محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد فذكر وهو عند

صحيح مسلم وهو من رواية عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو وجعله من
من اهل الصدق ووثقه يحيى بن سعيد وابن حنبل وابن معين واخرج له
وتوقفه يحيى بن سعيد في رواية عنه وكان الثوري يحمل عليه من اجل القد
وزعموا انه ممن خرج مع محمد بن عبد الله بن حسن فلاجل هذا امر
حديث الليث فيما روى من قوله في هذا الحديث فيهم ابو قتادة فان ابا قتاده توفي
في علي رضي الله عنه وهو يصلي عليه وهو ممن قتل معه وسن محمد بن عمر
متقدم عن ادراك ذلك وقد قيل في وفاة ابي قتاده غير هذا من انه توفي سنة
اربع وخمسين ليس هذا بصحيح بل الصحيح ما ذكرناه وقتل علي رضي الله عنه
سنة اربعين فذكر هذا الذي ملأه ابو جعفر الطحاوي قال الذي زاده في
ابن عمر وغير معروف ولا متصل لان في حديثه انه حضر اباحميد وابا قتادة وهو
ابو قتادة قتل في عهد عمر طويل لانه قتل مع علي وصلى عليه فان سن محمد بن عمر
متقدما وفي هذا اللفظ ما يدل ان عطاف بن خالد روى هذا الحديث فقال اخبرني
ابن عمرو بن عطاف اخبرني رجل انه وجد عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه و
جلوسا فذكر الحديث وعطاف بن خالد ابو صفوان القرشي عدني
ليس بدون عبد الحميد بن جعفر وان كان الطحاوي قد حكى ان مالكا لم يعرفه فان
ذلك لا يضره اذ لم يكن ذلك من مالك بامر مفسر يجب له ترك روايته وقد
اعرض مالك في ذلك الطبري بما ذكرناه من علم تفسير الجرحة وبامر اخر
لا نراه صوابا وهو ان قال وحتى لو كان مالك قد فسر لوجب ان يسأله فيجب عليه
ان يذكر عطاف حتى يكون معه مجرح آخر وانما لا نرى هذا صوابا لوجهين احدهما
ان هذا قد يكون سببا يستطيعها العدالة ولا حاجة في النقل الى تعديد الرواة والوجه الذي

وان غير مالك قد وجد عنه ايضا مثل ما ذهب اليه مالك فيه وهو ابن مهدي
قد ذهب الى عطاف فلم يعنه والذي يرد به هذا هو ما ذهب اليه
مالك فيه من كونه لم يفسر ما ذهاد فيه قالوا وقد ان عنه بهذا اذ قد روى ابو داود
في رواية وغير مالك وابن مهدي موثق عطاف وروى ابو داود ايضا عن احمد بن حنبل
انه قال هو من اهل المدينة ثقة صحيح الحديث وروى لحوما به حديث فانا ابن
معين ليس به باس صالح الحديث وقد روى عن ابن معين انه قال هو ليس به باس
فهو عندي ثقة وقال ابو زرعة ايضا ليس به باس وهو عندي حسن وقال محمد بن اسحق
وسئل عنه فقال الذي ادرك الناس فيه ان يا على ما يكون وما مثله اعرف عن
حديثه ولعله احسن حالا من عبد الحميد بن جعفر وهو قد بين ان بين محمد بن عمرو
وبين اولئك الصحابة رجلا ولو كان هذا عندي يحتاج اليه في هذا الحديث لقطعنا
بانقطاعه كتبه في الدرك الذي فرغت منه ولا كنه غير محتاج اليه لما ذكرنا
من تاريخ وفاة ابي قتاده ووفاة محمد بن عمرو عن ادراك احياء من
جاء من رواية عطاف عاضدة لما فرغ منه وقد رواه عيسى بن عبد الله
ابن مالك عن محمد بن عمرو فقال فيه عن عياش او عباس بن سهل الساعدي
انه كان في مجلس فيه ابوه وابو هريرة وابو اسيد وابو حميد ولم يذكر فيه
من الفرق بين الجلوسين ما ذكر عبد الحميد بن جعفر وذكر ابو داود والحديث
بالفرق بين الجلوسين اسناد صحيح فتقبل لم يذكر فيه ابو قتادة ذكر الطحاوي
قال اخبرنا يحيى بن بكير حدثنا الليث سمع يزيد بن ابي حبيب ويزيد بن محمد سمع محمد
ابن عمرو بن حلحلة سمع محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا في نفر من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد
انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل يديه

عادستكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم حمر ظهره فاذا رفع رأسه
استوى حتى يعود كل فقار مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما
واستقبل باطراف رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى
ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى
وقعد على مقعدته فهذا الذي ذكر فيه لابي قتادة ولاكن ليس فيه ذكر
من ابي حميد وان كان ذلك ظاهره وقد ذكر ابو محمد هذا الحديث في
موضع اخر فلم يذكر وذكر ايضا من طريق النسائي عن جابر بن عبد الله
جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم ليعلمه مواقيت الصلاة فقام جبريل
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه و
وسلم فصلى الثلاث بطوله الى اخره وهو ايضا يجب ان يكون مرسلا لان ذلك انما
كان في اول ما فرضت الصلاة وهو لم يتأهل ذلك فصحبة الاسر الما علم من
انصاري انما صحب بالمدينة وابن عباس وابو هريرة اللذان رويا ايضا قصة
جبريل فانه يلزم في حديثهما من الاشكال ما في رواية جابر لانهما قالا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وقصه عليهم وذكر من طريق ابي داود
عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى
بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب كذا اورده وهو كما ذكر واصل القصة في
مسلم وهي عند ابي داود مطولة مشروحة بتبيين اراداهما انه عن خالد منقطع
باسناده عن عوف منقطع قال ابو داود اخبرنا احمد بن محمد بن حنبل قال اخبرنا
الوليد بن مسلم قال اخبرني صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير
عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة
ورافقني مدد من اهل اليمن ليس معه غير سيفه فنحر رجل من المسلمين جزورا

له المددي طايفة من جزوره فاعطاه اياه فاتخذ كهيئة الدرقة ومضينا
حتى اذا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له اشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب
فجعل الرومي يغري بالمسلمين فجعل له المددي خلف صخرة فمر به الرومي فعرقب فرسه ثم
خر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه فلما فتح الله للمسلمين رجعنا اليه خالد بن الوليد
فاخذ منه السلب قال عوف فاتيته فقلت يا خالد اما علمت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل قال بلى ولكني استكثرته قلت لترده او
لاعرفنكها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلي ان يرد عليه قال عوف
فاجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه قصة المددي وما فعل
خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رد عليه ما اخذت منه قال عوف فقلت
دونكها يا خالد الم اف لك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال
فاخبرته فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خالد لا ترد عليه
هل انتم تاركوا لي امرائي لكم صفوة امرهم وعليهم كدره فتراوحوا
داود اخبرنا سعيد بن منصور اخبرنا اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو
عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي وخالد
ابن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب
فهذا كما ترى انما اختصره اسمعيل بن عياش عن صفوان او اختصره غيره من الثقة
المذكور فجاء من رواية جبير عن خالد وهو انما اخذه عن عوف عن خالد فاعلم
ذلك وانما لم نكتبه في المدرك الذي قبل هذا لانا لم نعتمد في اسقاط ما بينهما
الا العلم بانهما لم يلتقيا واعتذارا لمعلوم من ذلك بما يتبين من نفي الفتنة
فاعلمه في طريق مسلم عن المسيب بن حزن قال لما حضرت ابا طالب
الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل وعبد الله بن

بالنبي صلى الله عليه وسلم وهي رواية ثابت البناني عن انس ولم يقل فيها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله وانه موقوف عليه بل قد علم من رواية
ثابت عن انس ان اباذر نحو الذي حدثهم بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن
رواية قتادة عن انس ان ازهاء الف يضعفون يوم القيامة ومن المقرر ان حديث انس
تسغر عن وقت الاسراء ولا يمكن ان يكون حديثه مرفوعا وانما الذي فيه من الاضطراب
للبناني في هذا الكتاب لبيانه واما حديثنا ما نحن الا بشر اخرجه ايضا
من هذا النوع من عند مسلم عن انس بن مالك قال ان اهل مكة سألوا النبي
صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر مرتين فهذا لم يقل
انه سمعه ولا هو من شاهده فلعله اخذه عن ابن مسعود او عن غيره وقد روى ايضا من
عمر وابن عباس — من طريق عبد الرزاق قال اخبرنا الاسلمي قال اخبرني
عبد الله بن ابي بكر عن عمر بن عبد العزيز ان رسول الله صلى الله عليه
قضى بالشفعة في الدين الحديث : ثم قال زاد في سوى حراد الذي سئل الذي
في سابقه قال وهذه الزيادة رواها عن عمر ايضا مرسلا انتهى كلامه وقد
كان يقدم ان هذا سلمي متروك وهو اراهيم بن ابي يحيى والمقصود بذلك الان هو
ان هذه الزيادة قال يحيى انما هي عن عمر مرسلة من انها منقطعة قبل ان يصل
عمر انما قال عبد الرزاق واحدثنا معمر عن رجل من قريش عن عمر بن عبد العزيز
في مكاتب اشترى ما عليه بعين فجعل لمكاتب ولي مصيبة ثم قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من ابتاع عبدا على رجل صاحب المال اولى به الا ان يشترط
صاحبه وذكره من طريق ابي داود عن حسن عن عمر قال ثم علم ما ورث قول النبي
صلى الله عليه وسلم الحد فقال معقل ابن يسار انه ورثه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشمس الحديث وهذا احسن ما نقطاعه فيما بين الحسن وعمر وانما نحتاج لمن لا

ابي امية بن المغيرة الحديث ذكره في احاديث التفسير لقوله فيه فانزل الله
عز وجل ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين وانزل في ابي طالب
انك لا تهدي من احببت وقد تتبع تخريج مسلم له ولم يعرض له وهو عندي يجيء
فيه من وجوه الاحتمال الذي في قول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ان لا يكون سمع ذلك لاكن من وجه ان المسيب بن حزن بن ابي وهب
انما هو وابوه من مسلمة الفتح وان شك في هذا لم يشك في انه لم يشاهد هذه
القصة الواقعة في اول الامر ولا فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبره
بذلك ولا يجوز ان يقول من ذلك ما لم يقل لانه يحتمل ان يكون انما سمع ذلك
من مشاهد لعبد الله بن ابي امية بن المغيرة فقد اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه
او من غيره ممن لم يشاهد وما حكاه المسيب من ذلك انما هو مناقضة لما
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند البيت فجاءه جبريل فسوى بين
اوحى اليه او جاء الملك وشبهه ذلك مما يعلم انه لم يشاهد
وكذلك ما روي عن ابن عمر في هذه القصة من قوله قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعثمان عند الموت قل لا اله الا الله مثل هذا سواء الا ان ابا هريرة لم يذكر
ذلك ولم يقل قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لعمي عند الموت :
ولا فرق بين ما اخبر به من هذا من يعلم انه لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم
وبين ما اخبر به مما كان قبل ميلاده ولدن نافع في هذا ان يقال ان المسيب
ابن حزن ممن بايع تحت الشجرة فان ذلك متاخر عن وقت هذه القصة
فلعله لم يكن عنده هو الذي اخبره بها او يكون سمع هو ذلك من النبي صلى الله
عليه وسلم اخبره عن نفسه وعن عمته ولكن ليس بالاحتمال الجزم بالاستدلال
فاعلم ذلك — ايضا من عند مسلم حديث انس بن مالك في الاسراء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعلم وذلك ان الحسن انما وافى المدينة بعد ان خلا فدعمر فبسنة لا تقتضي
السماع منه ولا مشاهدة ما جرى في ايامه وانما سماعه من معقل بن يسار على
تقدير ان يكون هو الذي حدثه بالقصة فحذف فيه قال ابو حاتم لم يصح له السماع
منه قال ابو محمد بن ابي حاتم وقد ذكر ذلك ولم يستقص ... وفي كتاب
البخاري حدث الحسن عن معقل بن يسار في الطلاق والتفويض والاحكام
وفيه من رواية عباد بن راشد وبونس بن عبيد عن الحسن قال الخبر في معقل ابن
يسار فالله اعلم ... حديث انس في الشفاعة بعد الوسول بن الاعابر من
رواية مالك عن ربيعة ان الزبير وقال هذا هو الصحيح وانقطاعه لا ريب فيه فان
ربيعة لم يحدث انسا ولا سمع منه شيئا كما صرح بذلك غير واحد من
ائمتهم ... ومن طريق داود عن ابي بكرة صلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في خوف الطهر فصف بعضهم خلفه اثنتين ومن طريق الدارقطني عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى بنا يوم صلاة المغرب ثلاث ركعات ثم انصرف وجاء هجرة
فصلى بهم ثلاث ركعات فكانت له ست ركعات والقوم ثلاث ثلاث ... وعند
ان كان الطائفتين غير متصلين فان ابا بكرة لم يصل معه صلاة الخوف وان كان
قوله في الحديث الاول انه صلاها معه لم يكن هو عند داود من رواية الحسن
عنه وقد صرح بذلك عنه وانما قلنا ان ابا بكرة لم يصل معه صلاة الخوف لانه
من المتقرر عند اهل العلم والاخبار بين وهو ايضا صريح بالاسناد الموصول
عند البخاري انه اسلم حين حصار رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف نزل من
حصنها بكرة وبها كان ابا بكرة فحصار الطائف كان بعد الانصراف من حنين
وقسم غنائمها بالجعرانة ولما انفض عنها انما انتقل الى الجعرانة فقسم
بها غنائم حنين ثم رجع الى المدينة فاقام بها ما بين ذي الحجة الى رجب ثم خرج

الى تبوك غازيا للروم فاقام بتبوك بضع عشرة ليلة ثم جاوزها ولم يكن بها حرب
فصلى لهم صلاة الخوف وهي اخر غزاة غزاها بنفسه صلى الله عليه وسلم وابى
قال فيما من غزواته هي بدر واحد والخندق وقريظة والمصطلق وخيبر
وحنين والطائف ومن الناس من تعد وادي القرى حين قتل غلامه مدعم
ويوم القادسية فعلى هذا الاذان لصلاة النبي كان معه موطنا وقد جاء عنه في هذا
روايات لا توهم انه شهدها فرواية ابي داود الطيالسي عن ابي حرب عن الحسن
عن ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه صلاة الخوف صفهم
صفين صف بازاء العدو الحديث ذكر البزار وليس في هذا ما ينكر فانه لم
يقل انه صلاها معه وكذلك رواية اشعث عن الحسن عن ابي بكرة ذكرها البزار
ايضا فاعلم ذلك ومن هذا الباب احاديث هي من المواضع التي علمنا منها عنعنة
موصلة الا شاذ من مخرجها الى من ذكر عنه مما نعلم ان جمهورها ما يقتضي
بالاشتراط وهي كثيرة يقع ذكر طرفها موضعه ... وقد وقف لطائفة في
المواضع التي نقلها من ذكر ما يذكر من الاحاديث فانه ما من حديث اذكره
من عند مسلم عن ابي هريرة مثلا او من عند البخاري عن انس مثلا الا
وانت تعتقد من عادته انه قد رواه باسناد تام الى ابي هريرة وانس والى اكثر عند
البخاري ومسلم وزال ذكره اختصارا واقتصارا من ذكر من رواه وهذه
الاحاديث التي ذكرها الان هو معرها فانها من حيث عمد يصنع كثيرا ما
ذكرناه وهي من المواضع التي علمنا منها الاسانيد طرا واما اقتطعت الاسانيد
من رواة لم يدرك المخرج لها وكان من حقه ان يبين انه لا يعلم الاسانيد
اليها موصلة كما فعل في حديث ذكر من كتاب الاعراب لابن حزم عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حج الصبي ثم عتق فعليه حجة اخرى الحديث

الألوكة
www.alukah.net

ماه قال هذا اسناد رجاله ايه وثقات ولا كني لا اداري الاسناد
الوصل الى زيد بن ركيع فيمثل بهذا طلبه فيما اورد من الاحاديث التي ثبتها
ظنا ان شا الله تعالى ... فمن ذلك انه ... من عند البخاري عن عبد
العزيز بن سهيب عن انس حديث القنوت عند دخول الخلا ثم اتبعه ان قال وقال
سعيد بن زيد عن عبد العزيز اذا اراد ان يدخل بيته لم يوصل الى البخاري
اسنادا فيما بينه وبين سعيد بن زيد غير متصل ... حديث الاستنقا
ثم ساق عن البخاري زيادة فيه فقال زاد ابن المسعودي قلب اليمين على الشمال
هذا لا يعني ان يعزو الى البخاري فانه لم يوصل فيه الى المسعودي اسنادا
واما ان المسعودي ليس ممن يخرج البخاري ولا مسلم عنه لضعفه
اتفاقا لحيلاطه ولم يعد احد ممن الف في رجال الصحيحين فيهم والبخاري
رحمه الله فيما يعلق من الاحاديث في الابواب غير متصل بضعيف رواتها وليسوا
بمعدودة فيما اعتب وانما يعتمد من ذلك ما وصل الاسناد به فاعلم ذلك ...
من طريق الزهري حديث بلال الذي فيه عليكم بقيام الليل
قال ابن الصالحين قبلكم الحديث واعله ثم قال ورواه ايضا من حديث
ابي ادريس عن ابي امامة قال وهو اصح من حديث ابي ادريس عن بلال كذا قال
وهو وهم انه عند لم يذكر موصول الاسناد وليس كذلك انما قال وقد روي
هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي
امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال فذكره قال وهذا اصح من حديث
ابي ادريس عن بلال فسماه بن التيمي ومعاوية بن صالح منقطع بغير اسناد
انتهى وهذا الحديث ابن سخبرة موصلا عن ابيه عبد الله بن صالح كاتب الليث
عن الليث عن معاوية بن صالح وقد ذكرناه في باب الاحاديث التي اعلها بتوهم وترك

امنا الهيثم او اضعف منهم ... ايضا حديث عاصم بن عمر بن حفص بن
عمر بن الخطاب عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة في الذي يعمل عمل قوم لوط بالرجم
الاعلى والاسفل ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ومن حديثه ذكره
الترمذي كذا قال والترمذي لم يوصل الى عاصم اسناده وليس لفظ الترمذي
فيه لفظ ابي احمد انما قال افلوا الفاعل والمفعول به لم يذكر الرجم وقد
ذكرناه في باب الاحاديث التي تعتبر مقتضاها بالوصف والاردف ...
... من طريق مسلم حديث ابي سعيد في زكاة الفطر ثم قال فيه ان قال زاد
ابو داود في هذا الحديث او صاعا من حنطة قال وليس بمحفوظ وهذا ايضا يوهم
انه وقف هذه الزيادة على اسناد عند ابي داود وليس كذلك اسنادها عنده
وانما اتبعها ابو داود حديث ابي سعيد فقال رواه ابن علية وعبد الله بن سلمة
غيرهما عن ابن اسحق عن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام
عن عياض عن ابي سعيد فذكره وذكر رجل واحد فيه عن ابن علية او صاعا من حنطة
وليس بمحفوظ هذا ما عند ابي داود وهو كما قال غير متصل فيما بينه وبين ابن
علية لا في ما ذكر فيه الحنطة ولا فيما لم يذكرها فيه ولا ايضا اتصل ما بينه
وبين عبد الله بن سلمة في الروايات عن ابن اسحق فهذا غير موصل عنده وبين الرواة
التي اشار اليها ابو داود عن ابن علية بذكر الحنطة هي عند الدارقطني متصلة
قال حدثنا الحسين بن اسمعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الفقيه قالا
حدثنا يعقوب الدورقي قال اخبرنا ابن علية عن محمد بن اسحق قال اخبرني عبد الله
ابن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن سرح قال
قال ابو سعيد وذكروا عندك صدقة رمضان قال لا اخرج الا ما كنت اخرج
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا

من شعير أو سماعا من أبيه فقال له رجل من القوم أو مدين من فمج قال لا تلك
فيه معصية لا قطعا ولا أعمل بها وذكر من عند مسلم أيضا حديث ابن
عمر واليد العليا المنفقة ثم اتبعه أن قال في بعض الروايات في هذا الحديث اليد
العليا المنفقة قدم ذلك أبو داود وقال الكرهي المنفقة من الزيادة إنما
ليس لها سند في داود إسناد وإنما هي مسار إليها غير موصلة الإسناد وذلك
كحديث ابن عمر فإن ابن عيينة اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث فقال
عبد الوارث عن أيوب اليد العليا المنفقة وقال الكرهي عن حماد بن زيد
عن أيوب اليد العليا المنفقة وقال واحد عن حماد المنفقة هذا ما عندي في
داود ورواية عبد الوارث وبعض أصحاب أيوب بالمنفقة لم يوصل إليها إسناد
وذكره من طريق الزاز عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من مات وعليه صوم صام عنه وليه أن شاء قال هذا أورده عبد الله بن لهيعة
وحيي بن أيوب عن عبد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة كذا
أورده الحديث وهو حاد وذلك أنه أفاد الخرقي حيي بن أيوب فإنه لا
يعتمد عليه وبان أن لهيعة وإن كان يضعف فإنه قد أخرج له مسلم ووثقه
ناس وله أن لم يوصل إليه الإسناد تاما وصله إلى ابن لهيعة وحده قال أن حيي
ابن أيوب رواه أيضا عن عبد الله ومن ما عنده أخبرنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر
قال أخبرنا ابن كثير الزيادي قال أخبرنا ابن لهيعة عن عبد الله بن أبي جعفر عن
محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه
صوم فليصم عنه وليه أن شاء وهذا الحديث لا يعتمد يروى عن عائشة إلا من
طريق عبد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة ورواه عن عبد الله
حيي بن أيوب ابن لهيعة انتهى ما ذكره في نقل أبي محمد عنه والذي عند الزاز

نا أو ورد، فليصم عنه وهذا قريب ويحيى ابن كثير الزيادي هو أبو النضر صاحب
البصري يعيش عندهم جدا وإن كان لا يسقط بالكذب ومن عيب عمله في إيراد
رواية يحيى بن أيوب وهي لا إسناد لها مقرونة برواية ابن لهيعة لك لا تعلم
الوقوف عليها عند غير البزار موصلة الإسناد ليس فيها لفظة إن شاء وذلك
مما يقضي بكون الزيادة المذكورة من قبل ابن لهيعة وهو في الضعف من هو.
قال الدارقطني قرئ على أبي محمد بن صاعد وأنا أسمع حدثكم يحيى بن عبد الملك
ابن نجيح أبو شيط ومحمد بن إسحق قالوا أخبرنا عمرو بن الربيع وأخبرنا الحسن
ابن سعيد بن الحسن بن يوسف مسرور ذي أخبرنا أبو بكر بن خزيمة قال أخبرنا
عمرو بن الربيع بن طارق قال أخبرنا يحيى ابن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر
عن محمد بن جعفر يعني ابن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام
صام عنه وليه قال الدارقطني بهذا الإسناد حسن قال وقد رواه عمرو بن
الحرث عن عبيد الله ابن أبي جعفر انتهى كلامه ولم يزد فيه كما تراه نقضه
إن شاء ورواية عمرو بن الحرث هي عند مسلم إسنادا ومتنا وقد تبين من صنيع
الترمذي حديث عائشة من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا إلا بإذنهم
ثم قال رواه أيوب بن وائل وأبو بكر المدني وعثمان بن سيف كلهم عن هشام
عن أبيه عن عائشة وما فيهم من يقبل حديثه ولم يذكر الترمذي عثمان بن
سيف هكذا أورده كان رواية أبي بكر المدني عند الترمذي موصولة وليس
كذلك وإنما قال روى موسى بن داود عن أبي بكر المدني عن هشام ولم يوصل البه
الإسناد ولا ذكر من رواه عن موسى بن داود وأما رواية عثمان فلم يعرها
من طريق أبي أحمد عن أحمد بن منيرة أبي صالح عن زياد بن سعد عن

صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في المحمل
لهو وتسوءل لا نعرف احمد الاتى بهذا الحديث على انه قد رواه عن صالح ابو ميسرة بن
ابي لحي وهو منكر من حديث زياد بن سعد وزياد ثقة والحديث لا يصح
لما اورده وفيه ما نبهنا عليه وذلك انه يكذا مسرح برفعه لا يتصل سنده
عند ابي احمد والذي هو عنده موصل الاسناد انما هو من قول ابن عباس
غير مرفوع وهذا نص ما عند ابي احمد وهو هذا :: احمد بن ميسرة ابو صالح الدينوري
بالعروض لاتى حدث واحد لحدثنا عبد الوهاب بن عصام بن الحكم قال
اخبرنا ابو طالب احمد بن حميد قال سالت احمد بن حنبل عن احمد بن ميسرة الذي روى
عنه سرج وروى عن زياد بن سعد عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس رخص
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المحمل للحرم فقال لا اعرفه هذا هو المسرح
قيد بالرفع وهو الغريب قال ابو محمد وليس بمتصل الاسناد الى سورة بن النعمان وانما
رفعه مسلة ابو طالب عند احمد بن حنبل مشارا اليه غير موصل ثم قال ابو احمد
بن عدي اخبرنا محمد بن احمد بن الحسن الاهوازي قال اخبرنا الحسن بن علي
الرحبي قال اخبرنا سورة بن النعمن قال اخبرنا احمد بن ميسرة ابو صالح عن زياد
ابن سعد عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس قال رخص في المحمل للحرم
فذكر فيه نفقته هذا هو الموصل عندي وهو غير الذي ذكر ابو محمد ثم قال ابو
احمد احمد بن ميسرة هذا لا يعرف الا بهذا الحديث وليس بالمعروف على ان هذا
الحديث قد رواه عن صالح مولى التوأمة وابراهيم بن ابي لحي يحتمل لضعفه وزياد
يحتمل لانه ثقة وهو منكر من حديث زياد انتهى كلام ابي احمد وانما ذكرته
لان منه هذا الذي ذكر ابو محمد من رواية ابراهيم بن ابي لحي ولم يعين وقد تبين
من كلام ابي احمد الا ان ابا محمد اورده بلفظه وهو اشهر واغرب الا انهم

فان كلام ابي احمد فيه ما ينافر حكم الظاهر والذي كان يؤلف فهو ما
لو قال زياد يحتمل لانه ثقة وابراهيم لا يحتمل لانه ضعيف فجاء كلامه معكوسا هذا
فقال ابراهيم يحتمل لضعفه وزياد لا يحتمل لانه ثقة ومعناه ان زياد بن سعد
لثقته واما انه لا يحتمل لنسبة هذا الحديث اليه ولا علة من مسموعاته ورواياته من
قال ذا عنه او نسبه اليه لم يحتمله منه ولم يقبله عنه فانه حديث منكر
والرجل لثقته وكثرة الاخذين عنه يعد عليه ان يحتمل مثله وايضا فانه كان يشرد
عنه وله ينفرد به مفرد لا يوثق به فاما ابراهيم بن ابي لحي المتروك الرواية
المتهم فاعزاه اليه منه ومن اشباهه ما شئت لكن قد الفت به ما يليق به
واضفت اليه ما هو مشبه للمعهود منه فهو في ذلك محتمل هذا معنى كلامه والله اعلم

وقد روي من طريق ابي محمد بن حزم من كتاب الاعراب عن حماد بن سلمة عن
عمار بن ابي عمار عن عبد الله بن الحرث بن نوفل قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم رمد وهو محرم وقمل حتى سقط بعض نعاسه قال وروياه ايضا من طريق
حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن ابي عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال علي بن يزيد من صعفه اكثر ممن وثقه انتهى ما
اورد فنقول وهذا ايضا غير موصل الاسناد في كتاب الاعراب ابي حماد
ابن سلمة ولو عزاه اليه كما يعزو الاحاديث الى مسلم والبخاري لم احتج
الى ابن حزم ولكن بعد ان يعلم انه في مصنف حماد وهو انما احتاج الى ابن
حزم لانه لم يعلم انه في كتاب حماد وابن حزم انما نقله من كتاب حماد
هو عنده من الطريقين كما ذكرنا فاعلم ذلك وقد روي من طرق ابي عمر عن
سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال ليشرب فليقل الدينه
هكذا اورده وسكت عنه مومئا فيه شيئين احدهما الصحة من حيث سكوته عنه

ذكره لاجل ذلك في باب الاحاديث المصححة بسكوته وليست بصحيحة
والاخر انه وقف على اسناده عند ابي عمر وليس كذلك والحديث عند ابي
عمر غير موصل الاسناد انما ذكر عثمن بن حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن خلدة
الزرقي الانصاري فوثقه وذكر ان مالكا والماجشون رويا عنه ثم قال وقد قيل
ان عثمن بن حفص الذي روى عنه عباد بن اسحق عن اسمعيل بن محمد بن سعد
ابن ابي وقاص عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال بشرب
طفل المدينة هو عثمن بن حفص بن خلدة قال وهذا الحديث رواه ابرهيم بن طهمان
عن عباد بن اسحق عن عثمن انتهى ما كتب عن ابي عمر وقد بان بما ذكرناه عن
موصل الاسناد الى ابرهيم بن طهمان وانما اعرف هذا الحديث موقوفا على سعد
موصل الاسناد اليه ذكره العقيلي قال اخبرناه احمد بن شعيب هو النسائي
قال اخبرنا احمد بن حفص قال اخبرني ابي قال اخبرنا ابرهيم بن طهمان عن عباد
ابن اسحق عن عثمن بن حفص عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه
عن جده قال من قال بشرب ماء بئر مدينة قلت المدينة عشر مرات كذا هو عند
العقيلي موقوف ومعلل عن البخاري انه قال عثمن بن حفص بن خالد
الزرقي المدني روى عنه عباد بن اسحق في اسناده نظر يعني في اسناد هذا
الحديث ذكره من طريق ابي عمر من التمهيد عن بقية عن زرعة عن عمر ان
ابن ابي الفضل عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العرب
اكفاء بعضها لبعض قبيلة لقبيلة وحي لحي ورجل لرجل الا حائك او
حجام ثم قال وهو حديث منكر موضوع قال وقد روي عن ابن جريج عن
ابن ابي عمر عن ابيه مرفوعا مثله قال ولا يصح عن ابن جريج هذا ايضا
وهو هو غير فيه انه وقف له عند ابي عمر على اسناد موصل وليس

ذلك وما ذكر ابو عمر الا من بقية عن زرعة وبقية من قد علم وزرعة هو
ابن عبد الله ابن مراد الزبيري قال فيه ابو حاتم شيخ مجهول منكر الحديث وعمران
ابن ابي الفضل ضعيف الحديث منكر جدا قاله ايضا ابو حاتم فوقف عليه
ذكره من طريق ابي عمر ايضا من التمهيد من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا لعان بين مملوك وحر ولا بين
ابو عمر ليس دون عمرو بن شعيب من يحتج به انتهى ما ذكر وهو ايضا غير موصل الاسناد
الى عمرو بن شعيب فهو منقطع فيما بين ابي عمرو وعمرو وذكره من طريق ابي احمد
عن يحيى بن عثمن بن سهل الانصاري باسناده الى ابي هريرة من لم يجب الدعوة
فقد عصى الله ورسوله وانت بالخيار في العرس والعذار قال وهو غير محفوظ وبحثي منكر
الحديث كذا اورده وقد اوهم ايضا انه عند ابي احمد موصل وليس كذلك وانما
ذكر ابو احمد هذا الرجل ثم وصل اسناده الى البخاري انه قال يحيى بن عثمن
ابن سهل سمع يحيى بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابيه وسمع اسمعيل بن امية
عن محمد بن عمرو عن ابي هريرة من لم يجب الدعوة الحديث ثم قال البخاري انه منكر
الحديث فاذن هذا اسناده الذي من البخاري الى يحيى بن عثمن ذكره حديث
الشفعة في كل شيء مسندا من طريق البيهقي فقال روى هذا الحديث محمد بن
جعفر قال اخبرنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن لبابة عن ابي لبابة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في العبد شفعة وفي كل شيء وذكره ذلك ابو محمد يعني ابن حزم
وابن حزم لم يوصل اليه اسنادا وذكره من طريق العقيلي عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اهديت له هدية ومعه قوم جلوس فهم
شركاؤه فيها ثم قال هذا رواه مندل بن علي وعبد السلام بن عبد القدوس
وهما ضعيفان ورواه ايضا عن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وصالح وزجره ولا تابع عليه انتهى ما ذكر والمقصود بيانه هو ان رواية
مندل وان كان من هذا القبيل اذ ليس لها موصلة الاسناد عند العقيلي وليس
كذلك وانما اورده هكذا في باب عبد السلام المذكور اخبرنا يحيى بن عثمان قال اخبرنا
نعيم قال اخبرنا عبد السلام بن عبد القدوس قال اخبرني ابن جريج عن عطاء عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث لعمر بيد ومعه قوم
فلم يمسوه تركاوه فهاوى قال ابن مندل عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم الخبر ثم قال ولا يصح في هذا الباب شيء قال وعبد
السلام لا تتابع على شيء من حديثه وليس ممن يقيم الحديث فحديث مندل كما
ترى لا اسناد له اليه وحديث عبد السلام دونه نعيم بن حماد وابو يحيى
ضعفه فلعل البلاء منه وكذلك حديث وصاح بن خيثمة ايضا دونه من لا
يعرف وسنذكر ذلك في الباب الذي سنعقد فيه احاديث بقية وتركه
لمسلم ذ ص من طريق ابي عمر من التمهيد عن عطاء ان رجلا اتى النبي
صلى الله عليه وسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاه رسول الله صلى الله
عليه وسلم نصيبه منه ثم قال هذا مرسل كذا ذكره وهو ايضا ذكر يوم اتصال
اسناده عنده الى مرسله عطاء وليس كذلك وما هو في التمهيد الا كما اورده في
عبد الوارث عن كثير بن شنظير عن عطاء فذكر فيما بين ابي عمر الى عبد الوارث
لا اسناد له ذ ص من طريق ابي احمد من حديث اسحق بن راهويه عن عمر ان
ابن عمير المعودي مولاهم عن القاسم بن عبد الله قال قال ابن مسعود
يا عمير اعتقك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق
مملوكا فليس للمملوك
للمعتق حتى اشترط ما ذكر وهو ايضا لا اسناد له موصلا عند ابي احمد

ومن ما عنده عن البخاري انه قال اسحق بن ابراهيم بن عمر ان بن عمير المعودي
لا يتابع في رفع حديثه عن القاسم ابن عبد الرحمن قال ابن مسعود يا عمير
اعتقك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق مملوكا فليس للمملوك
من ماله شيء ثم قال ابو احمد واسحق بهذا الحديث ذكره البخاري وما اعلم
له الا حديثين او ثلاثة انتهى ما ذكر وهو كما ترى غير موصل عنده ولا من البخاري
الى اسحق وقوله القاسم بن عبد الله خطا قد بيناه في باب الاسماء المفردة ذ
ص من طريق ابن ابي حاتم عن ابي الزعراء البلوي ان رجلا شرب الخمر
اربع مرات فامر بضربه عشرة من رواية ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن
ابي سلمة من مسند ام سلمة عن ابي الزعراء فذكره وقال واذا اسناد لا حجة فيه
كذا اورده وهو لا اسناد له عند ابن ابي حاتم الى ابن لهيعة وابو سلمة لا تعرف
حاله ذ ص من طريق ابن حزم حديث انس وابي سعيد في تحريم الخمر
بعينها والمسكر من كل شراب وهو عنده غير موصل الاسناد وقد ذكرناه
في باب الاحاديث التي لم يعزها الى المواضع التي نقلها منها وذكر ايضا من
طريق ابن حزم في شق زقاق الخمر حديث ابن عمر والى هريرة وجابر وهو كما يوصل
الاسانيد بها ايضا وقد ذكرناها ايضا في هذا الباب المذكور لانه لم يعزها
ذ ص ايضا من طريق ابن حزم من رواية فرج بن فضالة عن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عملت امتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء
فذكر منها وتخذوا القينات والمعازف وضعفه وهو ايضا مما لا اسناد
له موصل عنده ذ ومن هذا القبيل كل ما ذكر من طريق الدارقطني مما هو
من كتاب العلل فان الاحاديث فيه غير موصلة الاسانيد بل منقطعة من مواضع
علمها او من المواضع التي سنأتي له بذكرها ذكر علمها وقد يقع ان في الكتاب

نسخة الألوكة
www.alukah.net

الذكر عن أبي يوسف إسناده ومتنه نوجد لأحد ذكر شيء من الكتاب المذكور
ولا من جامعه فتوهم من توهم من المصنفين إلى الدارقطني أنه من كتاب
الليث من حيث الأحاديث موصولة الإسناد وحتى لو بين أنها من الكتاب المذكور
لم يكن ذلك معلوماً لمن تتبعها إنما منقطعة الا لو قام قولاً بأنه
يروي جميع ما نقله من كتاب العلل هو لا إسناداً له موصولاً وهو لم يفعل شيئاً
من ذلك فإن الحديث حدثنا من رواية الليث بن أبي سليم عن أيوب السختياني
عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنوا المساجد جماعاً ولم يتابع
الليث عليه أحد فيما علمت ورواه عن أيوب عن عبد الله بن شقيق قوله
هكذا ذكره ابن عدي فيما عند الدارقطني قال وسئل عن حديث أيوب السختياني عن
أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنوا المساجد جماعاً فقال رواه الليث
عن سليم عن أيوب عن أنس ولم يتابع عليه وغيره يرويه عن أيوب عن عبد الله
بن شقيق قوله انتهى ذكر الدارقطني وهو كما قلناه لا أسنده أحد منه
قوله وقد ذكر ابن أبي شيبة موصولاً فقال عن مالك بن إسمعيل قال أخبرنا
الليث عن أيوب عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنوا
المساجد واخرجوها وقال الأسود بن عامر في كتاب العلل أخبرنا الكبير أبو
أحمد أخبرنا سفيان عن منصور عن عمرو بن مرة عن الليث عن أيوب عن أنس قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم ابنوا المساجد واخرجوها قال سألت مجمراً يعني
الكاهلي عن هذا فقال ما رواه عن أيوب عبد الله بن شقيق قوله انتهى
قلت وهذا أيضاً من طريق الدارقطني عن الليث عن مجاهد عن ابن
عباس قال هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أبي في مسجد مشرف
فهذا كله كما ترى والذي ذكره الدارقطني كالأول وقال ابن أبي حاتم في منظومة له

عثمان بن أبي شيبة عن هشيم عن الليث كذلك ورواه عبد الجليل بن صالح عن هشيم
عن الليث عن نافع عن ابن عمر قوله قال ولا نعلم رواه عن الليث غير هشيم انتهى
كلام الدارقطني وقد ذكره ابن أبي شيبة موصولاً عن مالك بن إسمعيل
فوافق سفيان عن هشيم عن الليث عن مجاهد عن ابن عمر فذكره وفي الترمذي
في علل أحمد حدثنا عبد الله بن زياد أخبرنا أحمد بن منصور عن هشيم عن الليث عن مجاهد
عن ابن عمر قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نصلي في مسجد
مشرف وسأل عنه البخاري فلم يعرفه انتهى أيضاً من طريق عبد
الرزاق عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر
الجعفي عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتراب الساعة أن ترى
المساجد طرقاً وأن تضع سوق الجفاء
هذا الحديث أيضاً من ذاك القبيل لم يوصل إليه الدارقطني إسناده وإنما هو
عنده مكذا وسئل عن حديث عامر الشعبي عن أنس رضي الله عنه
وسلم من اقتراب الساعة الحديث فقال يرويه يحيى بن العلاء عن شعيب
عن أبي إسحاق عن الشعبي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره يرويه
عن الشعبي مرسلاً والله أعلم انتهى جميع ما ذكره فيما يتعلق وبين عدم الاطلاع
فاعلمه ومن طريقه أيضاً عن محمد بن الحنفية عن علي أن النبي صلى الله
عليه وسلم أمر رجلاً صلى إلى رجل أن يعيد وضعفه وهو أيضاً مما لا أسناد
له عندك وإنما هو عنده مكذا وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي عن
النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً صلى إلى رجل أن يعيد الصلاة فقال لا
حديث يرويه إسرائيل عن عبد الأعلى الثعلبي عن ابن الحنفية عن علي قال ووضع
إسمعيل بن صبيح عن إسرائيل وخالفهما عبيد الله بن موسى وعلي بن الجعد
فرواه عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية مرسلاً وعبد الأعلى مضطرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للبيت والمرسل اشبه بالصواب لهذا كما ترى لا اتصال له فيما بينه وبين وكيع
والمتصل صحيح الا ان الدارقطني ذكر على وفيما اتبعه ابو محمد من قوله شيء
يحتاج للتنبيه عليه لئلا يغلط به من تعرف اصطلاحهم وذلك انه قال
اخرجه الحاكم النيسابوري عن الحسن عن علي وهذا اللفظ انما يقال فيه
اذا تعدد القوم وقعد الخصوم الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما اذا كان
القوم رجلا ورجلة والخصوم خصمين فلا يقال هذا وانما يقال فيه وسلم
والاصل في ذلك ان المرسل مرفوع كما هو المتصل مرفوع وقد تبين
بذلك ان قوله في هذا الحديث فاعله
من طريقه ايضا عن انس
ان سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى لهم المكتوبة على دابته
والارض طين فلما سلم اعلمه بما اعلمه به الدارقطني وهو ايضا من ذلك وقس
على ما قدمناه فهو هذا وسئل عن حديث انس بن سيرين عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى لهم المكتوبة للحديث فقال رواه ابو هاشم
الرماني واسحاق الموصلي عن المعافى عن الثوري عن هشام بن حسان عن
انس بن سيرين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ
عن انس بن سيرين عن انس فعله غير مرفوع انتهى قوله وبذلك المواخذ
الذي محل هذا الحديث انما هي في اللفظ المذكور واما معناه فقد وصله
الدارقطني باسناد المذكور فقال بعده وسئل عن حديث ابن ابي خداش عن عمه
قال حدثنا الحسين وابو عبيد الحربي وابو بكر بن مجاهد وابن مخلد وجماعة
قالوا حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا ابو هاشم يعني ابن خداش الموصلي اخبرنا
المعافى عن سفيان عن هشام بن حسان عن انس ابن سيرين عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى المكتوبة في دفعة على حمار فقال رواه

خير المعافى عن الثوري عن هشام موقوفا وكذلك رواه شريك وعبد الرزاق
عن هشام موقوفا وهو صحيح انتهى قوله فاللفظ الاول صحيح الدخول
وذا الباب فانما من حيث معناه فمتصل فاعلمه
من طريقه ايضا من
عن عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى الانسان على الجنازة انقطع دعاء منه
الا ان شاء ان يتبعها ثم اتبعه معنى ما قال فيه الدارقطني ومن ما عنده
وسئل عن حديث عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلى الانسان
الحديث فقال رويه هشام بن عروة واختلف عنه فرواه عبد الله بن عبد العزيز
الليثي عن هشام عن ابيه عن عائشة مرفوعا والمحفوظ عن هشام عن ابيه
موقوفا ليس فيه ذكر عائشة هذا ما عنده من غير مزيد واعرض ابو محمد
عن اعلال الحديث بعبد الله بن عبد العزيز والحديث لو افتقل اسناده
الدارقطني اليه ما فتح من اجله فانه ضعيف قال ابو حاتم هو منكر الحديث
ضعيفه عامة حديثه خطأ لا اعلم له حديثا مستقيما لا يشتغل به وقال
ابو زرعة كان قد خلط
من طريقه ايضا عن ابن عمر قال فيما
ان يتبع الجنان معها. انه ثم قال اسناده ضعيف ولم يزد على هذا فان ذكر
ان شاء الله في جملة ما اجمل تعليله من الاحاديث والذي قصد الآن بيانه
هو ان هذا الحديث من ذلك القبيل ذكره الدارقطني ذكرين في موضعين
من الكتاب المذكور قال في احدهما وسئل عن حديث مجاهد عن ابن عمر فيما
ان يتبع جنان معها راكبا فقال رويه ليث بن ابي سليم وزيد العمي وابو
حيي القتات واختلف على ابي حيي فرواه احمد بن يونس عن اسرائيل عن ابي
حيي القتات عن مجاهد مرسلا وكذلك قال ابو غسان وقد اسنده عن اسرائيل

انه مما ذكر في أحد الموضعين وقال في الموضع الاخر وسئل عن حديث مجاهد
عن ابن عمر نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيع جنائز معهارانه
فقال رواه ابو لحي القتبات عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
كذا قال اسرائيل عن ابي لحي وخالفه ليث فرواه عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا
ان نبيع جنازة معها رانه لم يصح ورفعه وقال بن جريج عن ابي لحي عن مجاهد
عن عبد الله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البدع كلها حتى النوح
وهذا لفظ احمد انتهى كلام الدارقطني فانظر كيف لم يوصل اسناده
الى اسرائيل ولا الى ابن جريج راويه عن ابي لحي للخطأ بين مختلفين معرجا به
ولا الى ليث راوي عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا وهذا هو الذي اورد ابو محمد
وجمع في فعله شيأ منها انه ساق الذي ليس الرفع فيه معرجا به وترك
المعرج وفعله والموقوف من رواية ليث ابن ابي سليم والمرفوع من رواية ابي
لحي القتبات وهو احسن حالا من ليث فقد وثقه ابن معين وروى عنه
وقال البزار ما نعلم به باسا فقد روى عنه جماعة من اهل العلم وهو كوفي معروف
في رواية كانت اولى بالذكر من رواية ليث وكلتاهما لا اسناد لهما عند
الدارقطني فاعلم ذلك
وايضا من طريقه عن الشعبي عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل اربعين من البقر مسنة وفي كل
ثلاثين تبيع او تبيعة ثم قال هذا يروى عن الشعبي مرسلا وهو الصواب في قول
وايضا كذلك انما سئل الدارقطني عنه فقال يرويه داود ابن ابي هند
عن داود عن الشعبي عن مسروق ورفعه وغيره يرويه عن الثوري عن داود عن الشعبي
مرسلا وهو الصواب
وايضا من طريقه عن علي بن حسين عن علي

في النهي عن حصاد الزرع بالليل قال والصواب انه مرسل وهذا ايضا كذلك
انما سئل الدارقطني عنه فاجاب بذلك ووصل المسند من طريق ضعيف
والمرسل عنده هو غير الموصول وقد كتبناه في باب من الابواب المتقدمة في القسم
الاول من الكتاب
وايضا من طريقه عن ابن عمر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الهلال اذا سقط قبل الشفق فهو لليلة واذا سقط
بعد الشفق فهو لليلتين ثم اتبعه ان قال يرجع اسناده الى ضعيف ومتروك
وهذا ايضا كذلك انما سئل الدارقطني عنه فقال رويه شداد بن سعد عن
يونس بن يزيد عن نافع عن ابن عمر وخالفه احمد بن عيسى المصري رواه عن شداد
عن لحي ابن عبد الله بن سالم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ورواه بقية
ابن الوليد واختلف عنه فرواه ابن مصعبي عن بقية عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر وقيل عن ابن مصعبي عن بقية عن مجاشع بن عمرو عن عبيد الله
ومجاشع لم يسمع من عبيد الله شيأ وقيل عن عبد الله بن سلم عن بقية عن
عثمن بن عبد الرحمن عن عبيد الله وعثمن هذا هو الطرائفي ولم يسمع من عبيد الله
ورواه محمد بن سلام السعيدي عن عثمن المكتب عن عبيد الله ورواه عبد الملك
ابن سليمن الملائي عن عثمن الطرائفي عن معلى بن هلال عن عبيد الله بن عمر
فرجع حديث بقية الى هلال بن معلى وهو متروك ورواه ابراهيم بن الوليد بن
سلمة الطبراني فقال عن ابيه عن عبيد الله بن عمر ومرة يقول عن ابيه عن
المغيرة بن مخرز عن عبيد الله بن عمر ولا يصح ذلك وكل من رواه ضعيف انتهى
كلام الدارقطني وفيه اختلال وقع في النسخة كذلك وهو في قوله اولا وخالفه
احمد بن سعيد فان الضمائر خالفه لم تعد على مذكور وقد تبين المقصود وهو انه
غير موصول عنده فاعلم ذلك
من طريقه ايضا عن انس بن مالك عن

أبي طلحة كان يأكل البسر وهو صائم ويقول ليس بطعام ولا شراب قال
زيد وقتادة وحميد عن أنس موقوفا وخالفهما علي بن زيد فرواه عن أنس قال
أحسبه النبي صلى الله عليه وسلم يذكره وقال خذ عن عمك قال أبو داود
هو الصحيح بهذا إذا ذكره وهو أيضا عند الدارقطني كما قلنا غير موصل بنا
سئل عنه وجاب بهذا وقد ذكر البسر موصلا قال أخبرنا محمد بن معمر قال
عبد الصمد قال حدثني أبي عن علي بن زيد عن أنس قال مطرنا يوما على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو طلحة يأكل منه وهو صائم فذكر
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذ عن عمك قال وهذا الحديث
رواه علي بن زيد فسادة في رواياته أخبرناه هلال بن يحيى قال أخبرنا
أبو عوانة عن داود عن أنس قال رأيت أبا طلحة يأكل البسر وهو صائم
ويقول الله أطعم وأسقى بطعام ولا شراب قال فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه
وقال انقطع الظمأ ولا يعلم أحد رخص في هذا الفعل إلا عن أبي طلحة

ومن طريق أيضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من دخل مات وعليه صيام يطعم عنه كل يوم مسكين ثم صححه
موقوفا وضعف المرفوع بأشعث بن سوار وابن أبي ليلى وهو أيضا غير
موصل لأنه إنما سئل عنه الدارقطني فقال يرويه أشعث بن سوار عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذا رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ عن نافع عن ابن عمر موقوفا كذلك رواه
عبيد الله بن عمر وأيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا. ذكر من طريقه
أيضا عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نقض ومضان شيء
أفسده ولا يدخل الحمام وأنت صائم ثم قال هذا

وهو موقوفا على علي والموقوف هو الصحيح هذا أيضا من ذلك القبيل إنما
سئل عنه فقال يرويه أبو إسحق واختلف عنه فرواه إسرائيل عن أبي
إسحق عن عبد الله بن مسرة عن الحرث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم
من رواية مؤمل عن إسرائيل ووقفه غيره عن إسرائيل ورواه الثوري وشعبة
عن أبي إسحق عن عبد الله بن مسرة عن الحرث عن علي موقوفا ورواه خارجة بن مصعب
عن أبي إسحق عن الحرث عن علي موقوفا ولم يذكر عبد الله بن مسرة والموقوف
أصح ورواه محمد بن إسحق من رواية عبد الوارث عنه عن أبي إسحق عن الحرث
عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه محمد بن كثير عن إسرائيل عن أبي إسحق
عن الحرث عن علي مرفوعا أيضا. أخبرنا يعقوب بن إبراهيم وأحمد بن عبد الله
الوكيلان قالا حدثنا عمرو بن شعيبة أخبرنا حجي عن سفيان عن أبي إسحق عن عبد الله
ابن مسرة عن الحرث عن علي قال لا تحتجم وأنت صائم ولا تقبل يوم الجمعة ولا
تدخل الحمام وأنت صائم ولا تقض رمضان في ذي الحجة انتهى ما ذكره ومعه
غير موصل إلا هذا الأخير وهو موقوف ولا يصح فإنه من رواية الحرث وفي
قوله والموقوف هو الصحيح تأول

أيضا من طريقه عن معاذ
ابن معاذ عن شعبة عن قتادة عن مطرف عن معوية عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليلة القدر ليلة أربع وعشرين ثم قال هكذا رواه معاذ قال الدارقطني
ولا يصح عن شعبة مرفوعا انتهى كلامه والحديث أيضا غير موصول لأنك إنما
سئل عنه فقال رويه معاذ بن معاذ عن شعبة عن قتادة عن مطرف عن
معوية مرفوعا وكذلك قال فهد بن سليمان عن عمرو بن مرزوق وعباد
ابن زياد الساجي عن عثمان بن عمر عن شعبة ولا يصح عن شعبة مرفوعا
أيضا من طريقه عن أبي صالح الحنفي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع ثم قال الصواب مرسلا عن
ابي صالح الذي قبله وهو الذي سئل عنه فقال رواه معوية
ابن اسحق عن ابي صالح عن ابي هريرة وخالفه اصحاب شعبة منهم غندر
وغيره بن كثير وعفان رووه عن شعبة عن معوية بن اسحق عن ابي صالح
مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه شريك عن معوية بن
اسحق عن ابي صالح مرسلا وهو الصواب انتهى كلام الدارقطني واعرف
هذا الحديث موصلا عند ابن ابي شيبة قال الخ حدثنا جرير عن معوية بن اسحق
عن ابي صالح الحماني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد
والعمرة تطوع وقال عبد الرزاق عن الثوري عن معوية بن اسحق عن
ابي صالح الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد
والعمرة تطوع
من طريقه عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي يعلى ابو بكر فقط ثم اتبعه ان قال رواه الثقفي الا ثبات عن
عمر قوله منهم الليث وابن عيينة وابن عون وغيرهم واسنده
الاجلح ومحمد بن فضيل والاول هو الصحيح وروى الاجلح ايضا عن ابي الزبير
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبع اذا اصابها المحرم جزاء
وفي الصبي شاة وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة كذا رواه
الاجلح عن ابي الزبير وكذا رواه محمد بن فضيل عنه ورواه اصحاب ابي الزبير عن
جابر على عمر قوله وهو الصحيح من المسند انتهى كلامه والمقصود فيه هو بيان
ان حديث الفضيل لم يوصل الى الدارقطني اسنادا وفيه الى ذلك اشارة
واين عون الواقف له على عمر وليس الامر فيه كذلك والمدار في الحديث على ابي

يسر رواه عن جابر فذكر ابن سعيد ومحمد بن فضيل رواه عن الاجلح عن ابي
الزبير عن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عوانة وايوب وابن عيينة
ومحمد بن عثمان والاوزاعي وشعبة وجرير والليث بن سعد رووه عن ابي
الزبير عن جابر عن عمر فتوافقوا على رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم في الخلاف
على ابي الزبير بين الاجلح واجماعة الاجلح رفعه واجماعة وقفه هذا ما اورده
الدارقطني الذي نقله من عنده وقوله اذن ان الاجلح وابن فضيل اسندا
خطأ فان ابن فضيل لم يروه عن ابي الزبير ولا كر عن الاجلح وهذه الرواية
عن ابن فضيل هي رواية موسى بن اسحق القواس عنه وعنه في هذا رواية اخرى وفي
التي نحن بصدد ذكرها رواها عن الاجلح عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم بذكر عمر رواها عن ابن فضيل ابو بكر وابو مرة وذكر عنهما الدارقطني
وكذا السنن موصلا وابق عنهم لم يعزه كذلك وهم ايضا بقوله ورواه
ابن فضيل عن عمر منهم فلان وفلان ان يكونوا اشاروا بعمر الى رفعه وليس
كذلك على ما وقع بيانه بما ذكرناه
من طريقه ايضا عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال بعد حين عشرة اشياء مباحة للمسلمين فذكرت فيها السلعة
الحكم عن عبد الله بن خطاف العامري راويه عن عروة عن عائشة مبروك ولم يرو
انقطاعه وبينه وبين الدارقطني فانه ايضا غير موصل الا سناده الى راويه
من طريق ابي داود حديث نافع عن ابي سلمة عن ابي هريرة اذا
كانوا ثلثة في السفر فليؤمروا احدهم ثم قال وفي بعض الفاظ هذا الحديث اذا كنتم
فليؤمكم اكبركم وان كان اصغركم واذا امركم فهو اميركم ثم قال اذكر هذا
اللفظ ابو الحسن الدارقطني انتهى قوله وهو حديث لم يوصل اصلا الى الدارقطني
اسنادا واتبعه ذلك الاختلاف فيه على ابي سلمة وفاق في ذلك بعض

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

الله الذي ذكر ابو داود ولم يحدث بهذا اللفظ الذي نقل من عنده استناد
فلعله ذكره من طريق الدارقطني ايضا عن علي بن عبد الاعلى عن
ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ايما عبد نكح بغير اذن مولاه فهو عاهر فاعتراه فيه ما اوجب ذكر ذلك بابا لاجاد
للعبد عما جني عليه وهو ايضا من هذا الباب لكونه مسلما يوصل اليه
باسناده الى سعيد من طريقه ايضا حديث لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل
قد كفيد رواياته في من علل الدارقطني ايضا غير موصله الاسانيد فلا ذكرناها
وباقي الاحاديث الصحيحة بسكوته المدلولة بقطع من اسانيدها
من طريقه ايضا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن العزل عن الحرة
الا باذنها لانه اذا نشأ له انما تولد به احق الطباع عن ابن طهيعة عن جعفر بن
ربيعة عن الاعرج عن محرز بن ابي هريرة عن عمر وهو فيه وخالفه ابن وهب
عن ابن طهيعة عن جعفر ابن ربيعة عن الاعرج عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه
قال وهو وهم ايضا والصواب عن عمر بن حمزة مرسلا ليس فيه عن ابيه انتهى
كلامه وهو كما ذكر ولكنه غير موصل الاسناد عنده انما سئل عنه فاجاب
بما ذكره ايضا من طريقه عن جابر بن عبد الله قيل يا رسول الله ابنا عمل
الجنة قال اليوم اخو الموت والجنة لا موت فيها كذا ذكره سكت
عليه وهو انما ذكره الدارقطني غير موصل كذلك انما سئل عنه فقال رويه الثوري
وحماد عنه فرواه عبد الله بن محمد بن المنكدر عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر
وكذلك قاله ابراهيم النخعي ورواه يحيى القطان وابن مهدي وابو شهاب الحناط
وابو عامر العقدي عن الثوري عن ابن المنكدر مرسلا وهو الصواب هذا ما
ذكره من غير مرسل فاعلمه
من طريقه ايضا عن ابي جعفر محمد بن

عبد الرحمن عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكلم النساء الا
باذن ازواجهن ثم قال رواه ابن ابي ليلى عن الحكم عن ابي جعفر عن علي خالفه
شعبة عن الحكم عن ذكوان ابي صالح عن مولى العمرين العامري عن عمر وبن العاص عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصحيح في هذا الاسناد الذي ذكره وهو
ايضا عند الدارقطني غير موصل الاسناد كذلك والى ذلك فان ابا جعفر هذا لا
يعرف وابن ابي ليلى محمد سيء الحفظ وهو بضعفه وبضعفه وهو هنا قد
اعرض عنه
من طريقه ايضا حديث عثمان في شفعة في بئر وقد مضى الكلام
والاختلاف في رفعه ووقفه وهو ايضا غير موصل كذلك
من طريقه ايضا عن زينب بنت منجل وقالت مضى عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى
سبيانا عن الجراد وكانوا ياكلونه قال والصواب موقوف وذكر في الموطأ
والمحلى ان منجلا بالجيم تصحيف انتهى ما ذكره والحديث ايضا غير موصل في كتاب العلل
كذلك وانما سئل عنه فاجاب بانه رويه عثمان بن غياث واختلف عنه فرواه
ابن عبادة عنه عن عزرة بن عمرو عن زينب بنت منجل عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وخالفه شعبة وابن ابي عدي رواياه عن عثمان بن غياث لم يذكرا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه كان صبيانا يا كلونه موقوفا وهو صواب
ذكر من طريقه ايضا عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر ان حد الشفار وان تتوارى عنها بهيمة الحديث ثم قال انه روي موقوفا وان الذي
اسنده لا يحتج به والصحيح عن الزهري مرسل وهو ايضا عنده غير موصل لا
الى مسنده ولا الى مرسله
من طريقه ايضا عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت على الخنثى فكل من طعامه ولا تسأله واذا
سقاك فاشرب من شرابه ولا تسأله قال اسنده حبي بن غيلان وعبد

ابن العلاء عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة
موقوفا غير انه رفعه واما الموقوف فصوب وقفه وهو كلام الدارقطني عليه
وهو غير موصل الاسناد الى من ذكر انه اسنده ولا الى من وقفه فعلة
ذلك ... ايضا من طريقه عن عثمان بن زيد عن ابي هريرة للفظ ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى في يده خاتما من ذهب فمقته فلما
قام النبي صلى الله عليه وسلم القاه فنظر النبي صلى الله عليه وسلم فلم ير فقال
ما الا اراه او هذا او اشار بيده ... ثم قال هكذا رواه النعمن بن راشد
عن الزهري عن عطاء ورواه الحفاظ من اصحاب الزهري عن ابي بكر بن الجهم
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتما وهو الصحيح
وقد ذكرنا وهو ايضا عند الدارقطني غير موصل ذلك ... ايضا من
طريقه عن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكتب
لرجل بالعربية فوق الصحيح عن حميد مرسلا وهذا انما سئل عنه
انس فاجاب بان ابا عبد الرحمن المقبري رواه عن حميد عن انس وبان
هشاما رواه عن حميد عن الحسن مرسلا قال وهو الصحيح وابو هو كلام ابي بحر
الدهان عن حميد عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك ... ايضا
من طريقه عن ابي سلمة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوة اهل العافية
العافية الجوع وقد ضعف بالمقاربين لما يروون من ثواب الله لاهل البلاء
وقد ذكره عند الدارقطني لم يوصل اسناده الى عبد الرحمن بن مغراء
عن عثمان عن ابي الزبير عن جابر وقد ان ابا عبيدة بن معن خالفه
عن عثمان ان سمعه كون عن جابر يعني انه لم يسمعه من حديثه عن جابر
من طريقه ايضا عن حماد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن خذ

عن النبي صلى الله عليه وسلم من بات فوق اجار ليس حوله شيء فوقع فمات
او كلب المحرم عند ارحاجه فقد برئت منه الذمة ثم قال هكذا رواه حماد بن زيد
وغيره عن ابي عمران عن عبد الله موقوفا وهو الصواب وذكر ليست
له صحبة ذكر هذا كله الدارقطني وحماد بن زيد جليل حافظ انتهى قوله وفيه
كما ترى ترجيح رواية حماد وافضله وفقهه وقد ناقض في ذلك في ذكر
فانه لا اسناد له عند الدارقطني موصلا الى حماد ولا الى من وقفه
فاعلم ذلك ... ايضا من طريقه عن ابن المنكدر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا دعت احدكم امه وهو في الصلاة فليجبها واذا دعاه ابوه فلا يجبه
ثم قال هكذا رواه حفص بن غياث عن ابن ابي ذئب عن محمد بن المنكدر مرسلا
ورواه عبد العزيز ابن ابان عن ابن ابي ذئب عن ابن المنكدر عن جابر عن
النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل هو الصواب كما ذكره وهو ايضا غير موصل
كذلك ... ايضا من طريقه عن ابن عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله
مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له سرية فعلها او سبيته الله
الله عليه منها ردا يعرف به ثم قال الصحيح في هذا عن عثمن عن النبي صلى الله عليه
وسلم انتهى ما اورده والحديث ايضا عند الدارقطني غير موصل الاسناد وفي
ايراد ابن محمد هذا وهم بين وهو قوله عن ابي عبد الرحمن الحبلي وانما هو الحبلي
وفي جملة احاديث السلمي اوردها الدارقطني وقد بينا ذلك في باب الاحاديث التي
وهم في التغريب برجال منها فاعلم ذلك ... من طريقه عن محمد بن ابي
عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان رجلا جر على وجهه من يوم
وليلة الى ان يموت هرما في طاعة الله لحقره ذلك اليوم وليلة اثنا زيد كما ورد
من الاجر ... كما ذكره وسكت عنه وهو ايضا عند الدارقطني غير موصل

الاسناد انما قال ورويه نورين وزيد واختلف عنه حدث به عنه ابن المبارك
قال عبد الحميد بن صالح عن ابن المبارك عن منصور عن خالد بن معدان عن محمد
ابن عمرو قال علي ابن اسحق عن ابن المبارك عن منصور عن خالد بن معدان عن حبيب
ابن عبيد عن محمد ابن ابي عمرو وشبه ان يكون القول قول علي بن اسحق لانه زاد
رجلا وهو حافظ انتهى كلام الدارقطني وهو كما قلناه لا اسناده عند
عبد الحميد ولا الى علي بن اسحق ... من طريقه ايضا عن ابن عمرو نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسقى البهائم الخمر ثم قال الصحيح في هذا موقوف
على ابن عمر ورواه ايضا هشام بن عمار انما سئل عنه فاجاب بان ابا مسلم قائد الاعمش
رواه عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا وتابعه على رفعه احمد
ابن عبد الله بن الشكاك ولم يوصل الى واحد منهما اسناده ورويه عن عبد الله بن
ابي سليمان عن عبد الله قال الضحاك عن عبد الله الموقوف على ابن عمر
وقد ايضا من طريقه عن صفوان بن سليم عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا الخير وتعرضوا لنفحات الله فان لله نفحات
من رحمته تصيب بها من تشاء وسلوا الله ان يستر عوراتكم وان يؤمن روعاتكم
وسكت عنه ولم يبين انه غير موصول الاسناد كذلك وانما سئل الدارقطني
عنه فقال اختلف فيه على صفوان بن سليم فرواه عيسى بن موسى بن اياس بن
سلام عن رجل عن انس وخالفه ابراهيم بن سعد فرواه عن صفوان بن
سليم عن انس والله اعلم

المذكر والتأنيث

ذكر قطع الاحاديث وهو ان يكون الانقطاع مصرحا به في اسانيدها
كذلك ما ذكر من طريق ابي داود عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله اجاركم من ثلاث خلال ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا
جميعا وان لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا تجتمعوا على ضلالة
هذا منقطع ثم قال ورويه اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن ابي امامة
الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن معين وغيره رواه اسمعيل عن
ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي مالك بهذا ثم ذكر ان الحديث عند ابي داود منقطع وبيان ذلك
ان ابا داود قال فيه اخبرنا محمد بن عوف اخبرنا محمد بن اسمعيل اخبرني ابي قال ابن
عوف وقرات في اصل اسمعيل بن عياش حدثني ضمضم فذكره وهذه القطعة
التي تركها ابو محمد ذكرها من لا يتبين فيها ان محمد بن عوف لم يسمعه من
اسمعيل وانما قراه في كتابه او حدثه به عنه ابنه محمد بن اسمعيل ومحمد بن اسمعيل لا
يصدق فيما يرويه عن عمه ولا اصحح سماعه من ابيه قال ابن ابي حاتم سالت
ابي عنه فقال لم يسمع من ابيه شيئا حملوه على ان حدث عنه فحدث به وقد ابو محمد
بهذا التحمل بعينه في حديث ثوبان انهم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
غسل الجنابة فقال اما الرجل فلينثر راسه فليغسل الحديث فهو عنده باسناد
المذكور وعمل فيه كعمله المذكور وقد الحق زمعة في حديث امتناعه عليه السلام من
الدخول الى زينب زوجه لما صبغت ثيابها بمغره .. فانه ذكر اسناده كما هو عند
ابي داود كما مضى من عهدته وكان ذلك سهوا ... من طريق مسلم عن جابر
ابن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة عشية رجم الاسلمي
قال لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم
وسكت عنه وهو عند مسلم رحمه الله منقطع انما كتب جابر بن سمرة الى عامر
ابن سعد بن ابي وقاص قال مسلم اخبرنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة
قالا اخبرنا حاتم وهو بن اسمعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن ابي وقاص
قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي نافع ان اخبرني شيء سمعته من رسول الله

ن ... عليه وسلم قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
... فيه ان ما فعلا عامدا لم تقبل له توبة ولا عذر له الجواب حتى لو كان فيه ذلك لم ينفع
... لا يعرف ولا عدالته ولا روى عنه من علماء تابعي لا يعرف بالرواية ومسلم رحمه
... عنه وانما اورد الحديث في اول كتابه كما ذكرنا في اول هذا الشرح من امثاله وقد
... لم يقع المذكور ذكر في شيء من مصنفات الرجال الذين وثقوا به هذا
... المحدثين فاعلم ذلك. ايضا من طريق مسلم عن عبد الله بن ابي اوفى ان
... رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو ينتظر
... اسكر عنده وهو حديث سمعه ابو المنذر سالم بن عبد الله بن ابي اوفى
... كتبه الى مولاه فلعله ابو الكتب وقد رد عليه الدارقطني وقد ناشد
... مسلم اخبرني محمد بن رافع قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخ
... عن عبيد الله مولى ابي اوفى انه سمع مولى عمر بن عبيد الله عن كتاب رجل من
... اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن ابي اوفى فكتب الي عمر
... ان عبد الله جعل يقرأ ابن جريج وقد اخبرني ابان ورسول الله صلى الله عليه وسلم
... في بعض ايامه التي لقي العدو ينتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال
... ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية الحديث وفي كتاب
... عمر اذا مالت الشمس وعن ابي احمد الزبيري عن موسى بن عقبة
... عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال كتب الي عبد الله بن ابي اوفى فقرأته
... ورواه ابو داود عن موسى بن عقبة كما رواه الفزاري ان عبد الله
... كتب في العمرة ليست لك بنسك وانما الصواب ما رواه ابن جريج
... عن موسى بن عقبة عن سالم ان ابا اوفى كتب به الى مولاه عمر بن عبيد الله بن معمر
... التيمي بن سعد بن تيم بن مرة القرشي الامير على البصرة

خواد الذي قتل ابا مريم وولي الولايات العظيمة وشهد مع عبد الرحمن
بن سمرة بن حبيب فتوح كابل بشاه وهو صاحب النعرة بابن عامل منها حتى اتخ
واحسان كثير ومناقب ومآثر ومحامد وكان يقال مرقطري الفجاءة ومات
بدمشق عند عبد الملك بن مروان فحديث ذي منقطع حدث به ابو المنذر كاتب
ابن ابي اوفى الى مولاه المذكور وقد ذكر ابو محمد حديث ابن عمر في النهي قبل
القتال كما وقع فريت منه عبد الله قال عن ابن عون كتب الي نافع اسأله عن
الدعوة قبل القتال فكتب الي انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول
الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون الحديث فمثل هذا الخوالف
في امثاله ان يبين انه من كتاب قد علمه من طريق مسلم عن ابي الهيثم بن
الحرث اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخوبر جما فاقبل رجل فنادى
عليه الحديث في التيمم ولم يبين انطلاقه وهو مشرح به عند مسلم انما قال
فيه وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن
عمير مولى ابي اللحم قال اقبلت انا وعبد الله بن ... الحديث وهو مثل عند ابي داود
والنسائي من رواية شعيب بن الليث عن ابيه ورواه ايضا حيوة بن شريح عن
عند البخاري فاعلم ذلك. من طريق ابي داود حديث اسامة بن عمير
رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية ومطرنا اخبرنا مطر ... بل السما
اسفل منا الحديث وسكت عنه واسناده عند ابي داود وقع اعني هذا
اللفظ انما قال فيه سفين بن حبيب اخبرنا عن خالد حدثنا عن ابي قلابة عن ابي
المليح بن اسامة عن ابيه فذكره من طريق ابي داود عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتموا الصفوف وحاذوا بين المناكب
وسدوا الخلل ولينوا بايدي اخوانكم ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل

شبكة الألوكة www.alukah.net

[illegible] من قطع صفا قطعه الله بكذا ساق هذا الحديث ولم يتبعه قوله
[illegible] بكذا كانها مسندة وهي لفظة
[illegible] لخوانكم قال ابو داود اخبرنا عدي بن ابراهيم العابدي نا اخبرنا ابن وهب
[illegible] اخبرنا الليث وحيوة بن شريح وعمرو بن الحارث عن معاوية بن صالح عن
[illegible] عن كعب بن علقمة عن عبد الله بن هبيرة السبائي عن ابي الخير
عن عقبة بن عامر ان عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعقبوا
[illegible] واردوا بين المناكب وشدوا الحلل والبسوا بايدي اخوانكم ولم يقل
[illegible] خوانكم من فيه ولا تدعوا فرجات للشيطان ومن وصل صفا
[illegible] من قطع صفا قطعه الله هذا نص ما عنده وفيه بيان ما قال
[illegible] فيها ابن عمر انما جعله مرسلا من مراسيل ابي الخير
[illegible] من رواية موسى بن وردان الذي وصله بذكر ابن عمر فيه لم يتم اول ما
[illegible] اخوانكم فاعلم ذلك

قال ابو داود وروي في المرفوع وهذه الرواية انما هي عند ابي داود من
[illegible] مسندة مخرج من عبادة بذلك انما قال فيها حدثني محلث عن الشعبي عن
[illegible] الرحمن بن ابزى عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] ليس على النساء حلق للحديث وسكت عنه فكان ذلك لضعفه
[illegible] موضع صفوف تقطع انما صفه فبان امر عثمن بن ابي شيبة
[illegible] صفين بما اراده كما وقع قال ابو داود اخبرنا
[illegible] الحسن الفكي قال اخبرنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال بلغني
[illegible] عن شيبة قال اخبرتني ام عثمن ان ابن عباس بن مالك قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير
[illegible] قطع لقول ابن جريج بلغني عن صفية ثم قال ابو داود اخبرنا عبد الرزاق
[illegible] ابن ابي نجيح قوله قال اخبرنا عمار ابن يوسف عن ابن جريج عن عبد الحميد بن
[illegible] جبير بن شيبة عن ابنة بنت شيبة قالت اخبرتني ام عثمن بنت ابي سفيان
[illegible] ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وهو ان صفقه
[illegible] فانا ما لم نعرف الذي حدث به حتى يوضع فيه النظر فهو بمنزلة من لم يدرك
[illegible] القول فيما يرويه مالك عز الذكر عنده واسبغه وله يضع لانه لكني ابا
[illegible] يعقوب فقد عرفنا نحن انه مكي وانسان فما ذلك بنافع ومن جرح في
[illegible] لم نجرح في انه مجهول فلا يكون الجرح من اجله جرحا وان فسره مفسر بانه
[illegible] ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم بن ابي اسرائيل فانه روى هذا الحديث عن فاشم
[illegible] ابن يوسف لم يقنع بذلك وهو ايضا رجل قد علم الذي فاشم يخرج به
[illegible] ركه الناس من اجله وهو الوقف في ان القرآن مخلوق وان كان كلام
[illegible] من جهة الصدق ومن طريقه ذكر الدارقطني هذا الحديث عن المغيرة عنه
[illegible] فاعلم ذلك
[illegible] من طريق البزاز عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
[illegible] وسلم قال لا يطاق الناس الا من به ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات
[illegible] ثم قال ليس لهذا الحديث اسناد قوي لم يزد على هذا وصدق فيه وهو حديث مخرج
[illegible] في اسناده بالانقطاع انما هو من رواية عبد الله بن عيسى عمن حدثه عن
[illegible] ابي موسى ولان ابا محمد لم يذكر عنه ولا عرف من حاله شيئا اخر فاصل امره في
[illegible] الباب الذي نذكر فيه الاحاديث التي اجمل تعليلها واكفينا ما هنالك
[illegible] على انقطاعه وقد فرغنا من ذكر الاحاديث التي اوردها على انها متصلة
[illegible] وهي منقطعة فلنذكر ما ذكر من الاحاديث على انها متصلة وهي مشكول في اتصالها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم رد ان الذكر من طريق ابي احمد الحاكم من حديث عبدة بن حزن
الغفاري وكانت له صحبة قال كانوا يفعلون اشياء فكرهها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له رجل ثم قال لو بعث رجالا الآيات الحجون لانوها ما علمها حاله
بكا ابو داود الحديث وسكت عنه فهو حسن عنده وهذا الحديث لا ينبغي ان يقال
في القول بالصحبة وذلك انهم اختلفوا في صحبة الرجل قال ابن السكن
له صحبة وهم فيه عبدة وكان شريك يقول في حديثه كانت له صحبة
فيه على اي حال قال ابو نعيم نصر بن حزن وقال الاعمش عنه عن ابي الوا
عبيدة السنوي وكان قد ادرك . وهذا لا يوضح المقصود من كونه صحا
ولما ذكره ابن حبان قال روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سلاما وهو
ما بعي اروى عن عبد الله بن مسعود واورد البخاري في بابه عن ابن ابي عد
عن عبده قال قلت لابي احق ادرك نصر النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
وهذا ايضا لا يوضح المقصود من كون عبدة صحابيا فلقايل ان يقول نعم
ان حزن عن عبدة بن حزن والصحابيون لم ينسب اسمه فمنهم من يقول
الباء موحدة من ابي حاتم وذكر البخاري حزن من يقول ذلك ومن يقول
فيه غسان بزيادة باء وبالجملة فامثله فيح فاعلم ذلك .

ومن طريق
ابي داود عن زينب بنت ام سلمة ان امراة كانت تهراق الدم وكانت تحت
عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها الحديث وفيه
فدخلت فسالت ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها معلوم ذلك في
الصحابيات وان كانت اما ولدت بارض الحبشة فهي اما روى عن عائشة وانها
وسلمة وحديث لاحل لامراة ان تحد الا على زوج رويه عن امها وعن ام
حبيبة وعن زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكل ما جاء عنها عن النبي

صلى الله عليه وسلم مما لم تذكر فيه سماعا منه
حدثها بذا وحديث رواه كليب بن وائل عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الربا والميسر وحديثها في تعبير اسمها فاعلم ذلك .
من طريق
ابي داود حديث قبيصة بن وقاص صلوا معهم ما صلوا الى القبلة وسكت عنه وهو
قوي في اتصاله فان قبيصة هذا لا يعرف له غير هذا الحديث ومن اجله فا
من قال انه صحابي وقد انكر على ابي زرعة ادخاله في الصحابة البصريين وابي
بن صالح بن عبيد راويه عنه لا يعرف حاله فاعلم ذلك
ايضا من
طريق ابي داود حديث ابن ام مكتوم لا اجد لك رخصة وفي رواية اخرى
ان المدينة كثيرة الهوام والسباع وقلنا الروايتين مشكوك في اتصالهما
اما الاولى فيرويها علي بن زيد عن ابي رزين عن ابن ام مكتوم وابو رزين
مسعود بن مالك الاسدي الى ما له الرواية عن علي قال انه حضر معه بعض
وابن ام مكتوم قتل بالقادسية سنة اثنا عشر عمر وانقطاع ما بينهما ان لم يكن معلوما
لنا لا نعرف سنه فان اتصال ما بينهما ليس معلوما ايضا فهو مشكوك فيه
واما الرواية الاخرى فيرويها عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابن ام مكتوم
وسنه لا يقتضي له السماع منه فانه ولد لست بقين من خلافة عمر
من طريق الدارقطني عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الامام ضامن فما سنع فاسنعوا . ثم اتبعه ان قال قال ابو حاتم هذا خطا
من قال القراءة خلف الامام لم يزد على هذا كانه راى هذا من ابي حاتم تصحيحا
له فترك النظر في اسناده وهو في الحقيقة ليس بصحيح له من ابي حاتم انما
هو شبيه بما روي حديثا صحيحا او سقيما ثم يقول هذا اشبه الحديثين
الي كذا يعني انه من منع لثبوته ان صح او حتى يرفع بما يجب دفعه به والى هذا ذهب

كان تحدث من أي جانب لو جب مع ذلك من النظر في اسناده ما يجب مع
صحيح غيره من أو مسلم أو الترمذي أو غيرهم فانما تقبل الرواية لا الا
لما ذكرنا لاجتهاد والحديث المذكور ساقه الدارقطني بهذا أخبرنا محمد بن مخلد نا
ابو حاتم الرازي أخبرنا محمد بن اخبرنا موسى بن شيبة عن محمد بن بكير نا
حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد فيه للحديث موضعان أحدهما هل سمع محمد
ابن جعفر من جده أم لا فاني رأيت البخاري لما ذكره انما قال روى
محمد بن جعفر عن جابر فاما زيادة ابن ابي حاتم في كتابه حيث قال روى عن جابر
ومحمد اني جابر فانما ذلك اخذ من هذا الاسناد وليس في قوله عن جابر ما
يدل عليه منه والموضع الاخر موسى بن شيبة فان ابن حنبل قال احاديثه
مناكير وان كان ابو حاتم قد قال فيه صالح الحديث فان الذي ذكره به
جرح مفسر فوق علم ذلك
من طريق عبد الرزاق عن معمر ابن
شيبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عمران ابن الحصين عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال التسليم بعد تحاني التشهد ثم قال قال ابن معين سمع محمد بن سيرين
من عمران هذا ما اورده وهو كما ذكر ولكنه غير كاف
في الفصل وبيان ذلك هو ان محمد بن سيرين قد روى عن عمران احاديث معنعنة
ذكر فيها السماع في كتاب مسلم حديث الذي عقر بدنة وحديث الباب
اعتق ستة اعبد له عند موته وفي غير كتاب مسلم حديث من حلف على يمين صبر
كاذبا ليقتطع مال امرئ مسلم فليتبوأ مقعده من النار وحديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من
النار وحديث لا يزال العبد في صلاة ما انتظر الصلاة وحديث لا طاعة
في معصية الله فهذا ما اذكر من ذلك الآن وما ذكره شيء ذكر فيه سماعه منه
بقال الدارقطني لم يسمع منه فيما يقال وقال غيره سمع منه كما ذكر الآن

ابو محمد عن ابن معين وهو صحيح عنه ذكره عنه ابن منصور الكوسج
في كتابه في مسلم حديث سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب فيه قول محمد بن سيرين
حدثني عمران بن حصين ولكنه مع هذا بقي الشك فيه وقوي بهذا الباب فانه
ما روي فيه هو النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثة ثلاثة وبين عمران بن
حصين قال ابو داود اخبرنا محمد بن الحسين قال قال اخبرنا محمد بن عبد الملك
قال اخبرنا اسمعيل عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن ابي المهلب
عن عمران بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدتين
ثم تشهد ثم سلم فاحتاج ان يريه كما يرى عمر دونه وهو خالد الحذاء فانه اعني
خالدا الحذاء انما عنه روي عن ابن سيرين ومن روايته عنه في كتاب مسلم حديث العارية
انها ممن معقب على الظن انه لم يسمع منه حديث هذا الباب ولو صح انه سمع منه
غيره والله اعلم
من طريق ابي داود عن الحسين بن وحوح ان طلحة بن البراء
مرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده الحديث فيه فانه لا ينبغي لميت
ان يقبر في ليلة الا صلى عليه وقال انا نراه ليس باسناد قوي والحسين بن وحوح
لم يحتج به والمقصود الان بيانه فهو ان هذا الحديث مشكوك في اتصاله
وذلك ان ابا داود قال اخبرنا احمد بن حنبل اخبرنا وكيع اخبرنا سفيان عن زيد

ن الترمذي زيد عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال اوقف
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الترمذي اخبرنا ابو كريب اخبرنا وكيع
ذكر باسناده ومتنه وقال ان محمد بن علي بن عبد الله بن عباس انما هو
رواه عن ابيه عن جده ابن عباس وقد ذكر في كتاب الزهاد وفي كتاب
علل حسبان اي ابيه عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه
عن عبد الله بن عباس انه وقف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقر
قال وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض الحديث وعند
ابن هشام بن عروة عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتفا او لحما ثم صلى ولم يمس
وذكر ابن ابي حاتم انه روى عن ابيه عن جده ولا اعلم يروي عن جده الا هذا
وان كان محفوظا ولم يذكر البخاري ولا ابن ابي حاتم انه روى
عن جده وقد ذكر انه روى عن ابيه وقال مسلم في كتاب التمييز لا يعلم له سماع من
احد من الصحابة فاعلم ذلك
من مسند ابي بكر بن ابي شيبة عن سعد
لم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم في خمسة منامن دمي بست ومنامن
سبع وثمانين ولم اسناده الحجاج بن ارطاة وهو ضعيف ولكني ذكرا
في الجملة فانه من رواية مجاهد عن سعد بن ابي وقاص ولا اعلم له سماعا منه
وانما اعلم روى عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد وروى من الشعبي
عن زيد وابن عباس ابي سعد وجابر وابي هريرة وابي رافع وروايته
عن علي مرسلة وعن علي ايضا وكان موت سعد بن ابي وقاص سنة ثمان
وخمسين ومجاهد اذا قال من الخمسين فهو لا يتعدى
من طريق ابي داود عن سعد بن ابي

فاصبت مرضا اتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع
يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فوادي فقال انك رجل مفؤود ايت الحرث
بن كلدة اخا ثقيف فانه رجل يتطبب الحديث وسكت ايضا عنه مصححا له
وانما يرويه مجاهد عن سعد من طريق مسلم عن ابي رافع قال لم
يامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ازل الابطح حين خرج من منى
ولكني جئت فضربت قبته فجاء فنزل كذا اورده وسكت عنه ولم يضبط فيه نظرا
فانما كان من عند مسلم ومسلم انما هو عنده من رواية سليمان بن يسار قال قال ابو رافع
فذكره وقد يعرض في سماع سليمان بن يسار من ابي رافع شك لمن يقف على كلام ابي
عمر في عبد البر فانه لما ذكر حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سليمان
ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه ورجلا من الانصار
فزوجاه ميمونة بنت الحرث ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل ان يخرج
قال ابو عمر رواه الوقاصي رواه عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن ابي رافع قال وذلك عندي
غلط من مطر لان سليمان بن يسار ولد سنة اربع وثلاثين وقيل سنة سبع وعشرين
ومات ابو رافع بالمدينة اثر قتل عثمان رضي الله عنه وكان قتله في ذي الحجة سنة خمس
وثلاثين فغير ممكن سماعه منه وممكن ان يسمع من ميمونة لانها توفيت سنة
ست وستين وهي مولاته ومولاة اخوته اعتقتهم وولاؤهم لها وتحمل
ان يخفى عليه امرها وحديث مطر خرجه فاسحق بن راهويه اخبرنا مالك بن انس عن
وقد ذكر ابو محمد في النكاح من طريق النسائي حديث سليمان بن يسار وهذا
عن ابي رافع في زواج ميمونة وهو عند النسائي من رواية مطر لذلك وسكت عنه
ولم يعرض منه لانقطاع اسناد ولا ضعف مطر وذكره الترمذي ايضا باسناد
النسائي سواء ورواته جميعا عن قتيبة عن حماد بن زيد عن مطر عن ربيعة عن سليمان عن ابي

رافع وانا اظن ان الحديث المذكور مستقيل باعتبار ان تكون الصحيح في مولد
سلمين قول من قال سنة سبع وعشرين وتكون سنه نحو ثمانية اعوام ويوم
مات ابو رافع وقد صح سماع من دون سنة وقد ذكر ابن ابي خيثمة في كتابه
الحديث المذكور فقال اخبرنا حامد بن يحيى اخبرنا سفين بن عيينة قال كان
عمرو دينار يحدث بهذا الحديث عن صالح بن كيسان انه سمع سليمان بن يسار
اخبره ان ابا رافع وكان قد عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يأمرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ازل الا بسطح ولا كن انا جئته فضربت قبته
فاسئله في هذا ذكر سماعه منه فالله اعلم

حديث ابي الزبير

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة الى الليل رواه
مسلم في باب الزيادة في الاسانيد المشكوك في اتصاله من طريق
ابي احمد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا ندخر لحوم الاضاحي
ثلاثا ثم اعلم يكونه من رواية ابن عيينة الجوزي وبقي عليه ان يبين انه روى عن
ابي الزبير والوليد بن مغيث عن احدهما او عن كليهما عن جابر والوليد بن ابي مغيث
لا اعلم له الا الوليد بن عبد الله بن ابي مغيث وروايته انما هي عن محمد بن علي
ابن الحنفية وعن يوسف بن ماهك فاما عن ابي الزبير فلا فالحديث اذن مشكوك في اتصاله
ولم نجد له عن ابي الزبير الذي روى عن جابر على انه يدلس عنه فاعلم ذلك

من طريق مسلم عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول اعبد الا اله الا الله العظيم الحليم الحديث وهو حديث رواه
هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس هكذا معنعنا ورواه
سعيد بن ابي عروبة عن قتادة فقال فيه ان ابا العالية حدثهم عن ابن عباس
وهذا ليس من المدلس فترجح بانه سمعه وهذا حدث به لاحتمال ان يكون سمعه

بقوله ان ابا العالية حدثهم انه حدث الكلبي غيره وهذا لم يكن لنا ان نعتمد
به لو لم نجد ان شعبة قد قال انما سمع قتادة من ابي العالية اربعة احاديث
حديث يونس بن متى وحديث بن عمر في القتلاء وحديث العقيقة وثلاثة
وحديث بن عباس حدثني رجال مرضيون منهم عمر وارضاهم عندي عمر هكذا
ذكر ابو داود عن شعبة في باب الوضوء من النوم فاما الاحاديث فانه
ذكر عن ابن المثنى عن يحيى بن سعيد قال قال شعبة لم يسمع قتادة من ابي العالية
الا ثلثة احاديث حديث يونس بن متى وحديث عمر وحديث العقيقة ذكر
ذلك في باب النهي عن القتلاء بعد العصر والصبح فعلى هذا سماع قتادة من ابي العالية
لهذا الحديث مشكوك فيه فاعلم ذلك

من حديث مسلم عن سهل ورافع
ان حديث القسامة في قصة عبد الله بن سهل المقتول بخيبر وقد بين ذلك في
رواية عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار انه حسبان وذلك انه قال قال يحيى
وحسبت قال وعن رافع بن خديج فضل ذلك يحيى بن سعيد في حديث رافع فكل
رواية لم يذكر فيها شكه في ذلك يجب ان يقضى عليها بتقرر الشك منه
لان زيادة الحافظ مقبولة وان جاز يتقنه بعد الشك فان شكه بعد
التيقن ايضا جائز كذلك وسهل بن ابي حثمة كان صغيرا انما روى القصة عن رجال
من كبراء قومه هذا على قول من قال فيه عن مالك عن يسار عن رجال من كبراء قومه
واما على قول من قال عنه عن سهل ورجال من كبراء قومه وهو مرسل وعلم ان بين
ان حدث المحدث بالحديث ثم ينكره ويكون الذي حدث به عنه ثقة وبين ان يروي
عنه الشك فيه فرقا بينا وذلك انه اذا انكره يمكن ان يكون نسيه فالثقة
مقبول عليه اما اذا روى عنه الشك فذلك قدح لاحتمال ان يكون شكل
بعد ما رواه على غير ذكر الشك فان قيل فلم قلت في حديث سهل مرسل وهو

الألوكة
www.alukah.net

تحي معروف الصحة وقد قال ابو محمد بن ابي حاتم الرازي انه سمع اباه يقول
رجلا من ولده فاخبره بانه كان دليل النبي صلى الله عليه وسلم الى احد وانه شهد
وما بعدها وانه بعثه محرسا وانه بقي الى خلافة معاوية قلت من اين هذا قول
اخطأ ولا يدري من اين ادخل الخطيب لابي حاتم هذا فان هذا انما ذكره
ابيه ابي حثمة هو الذي ذكر الناس هذا قال ابو جعفر الطبري كان ابو حثمة
كبيرا وهو دليل النبي صلى الله عليه وسلم الى احد وشهد معه المشاهد بعد
وبعثه النبي صلى الله عليه وسلم خارصا الى خيبر وضرب له بسهمه وسهم فرسه وقد
في خلافة معاوية وقال ابنه سهل بن ابي حثمة كان سكني بالحجي وقيل بالمحجر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثماني سنين وقد حفظ عنه وقال ابن
قال ابو علي ابن السكن انه اذ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ثمان سنين
ومن قاله الواقدي وغيره واما ولد سنة ثلاث من الهجرة وقد روى عنه ابو
هريرة انه قال لقد
ذكر من معقله المعتوه الخبر وانا غلام دفوف منه
ويقوي ذلك ابو القاسم البغوي وهذا لا شك على ما ذكرنا انما كان وفد
غلاما وان احدا من خيبر فكيف يصح ان يقال فيه انه كان دليل النبي صلى الله عليه
وسلم الى احد فاعلم ذلك

باب

ذكر احاديث رد بها بالانقطاع وهي متصلة

قد وعدنا في الباب الذي انقضى من بيان الانقطاع في الاحاديث المذكور فيه
وكانت قسمين قسم ظننا بسببه فيما انه منقطع وقسم ضعفه بغير الانقطاع
فبينا بعضها انه منقطع ولم يفصل في الباب المذكور قسما من قسمين وانما هما
مبهمان في الباب اجمع واحد القسمين وهو الحادث التي ضعفها وبينا

عليه انقطاعها يعاكسه هذا الباب فانا نذكر فيه احاديث ضعفها بالانقطاع
وهي متصلة وما نذكر فيه هو بينا كالذي في الباب المفروغ منه في ان سنده
متصل حكمه وما شكونا فيه فمنه احاديث لا ريب في انقطاعها واحاديث لا
يثبت بانقطاعها فلنذكر ما ذكرنا انه كذلك فمما هو متصل لا ريب فيه ما ذكر
من طريق ابي داود عن الاشعث عن الحسن عن ابن مغفل قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه الحديث قول ولم يسمعه الاشعث
من الحسن ورويي موقوفا على عبد الله بن مغفل انتهى ما ذكره وقد رضي به
انه انما اتبعه هذا القول لتفتيل علم عنده فيه من انه منقطع كما ذكر وليس كذلك
وما بيانه الا ما كتب في كتابه الكبير وذلك انه بعد ان اورد الحديث المذكور باسناد
ابي داود من رواية عبد الرزاق عن معمر عن اشعث قال هذا الحديث ارسله
الاشعث عن الحسن ولم يسمعه منه ذكر العقيلي عن يحيى القطان قال
اشعث اسمعه من الحسن قال الا وراه شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان
عن عبد الله بن مغفل موقوفا هذا فمن ما ذكر ومن طريقه وعلمنا منه ان
الذي روى به الحديث المذكور من الانقطاع فيما بين الاشعث والحسن هو
ذكر العقيلي عن يحيى القطان فنظرنا في ذكر فلم نجد عند العقيلي منه حرفا وانما
الذي عنده ان الحسن بن ذكوان قيل له اسمعه من الحسن يعني البصري قال لا
والحسن بن ذكوان لا ذكر له في اسناد الحديث الذي اورد من عند ابي داود
ولنورد نص ما عند العقيلي حتى ننظر فيه جميعا قال العقيلي اخبرنا احمد
ابن ابراهيم عن عبد الرزاق ابن معمر قال اخبرني اشعث عن الحسن عن عبد الله
ابن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه
ثم يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه اخبرنا احمد بن محمد بن حنبل عن يحيى اخبرنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علي بن عبد الله بن جعفر المدني اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان
عن الحسن عن عبد الله بن المغفل قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الابر
في المغتسل قال يحيى قيل له اسمعته من الحسن قال لا قد زاننا ما ذكر العقيلي
فسر ابو محمد التميمي من له بانه الاشعث فجائز للظاهر ما ذكرناه ثم قال العقيلي
حدثنا محمد بن اسمعيل اخبرنا شبابة اخبرنا شعبة عن قتادة عن عقبة
ابن سهبان قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول البول في المغتسل يأخذ منه
الوسواس قال العقيلي حديث شعبة اولى ولعل للحسن بن ذكوان اسنادا
عن اشعث الحراني واشعث بن عبد الله الاعمى لقد اتى بصري في سديد
انتهى كلام العقيلي وهو كما رأى لم يعرض فيما بين اشعث والحسن
ولكن يعرض له ومعه اخص اصحابه وقد سمع منه كثيرا وانما عرض لروا
الحسن بن ذكوان عن الحسن فيما اورد انها منقطعة وانه لعله انما
بالحديث من اشعث عن الحسن فان للحديث سندا ثابتا فاعلم ذلك وبالله التوفيق
وقد رواه ايضا من طريق النسائي وكذا البزار حديث معاذ بن جبل
ثم قال البزار وبه مسروق بن الاجدع عن معاذ ومسروق لم يلق معاذا وقد ذكر من
قاله عنه ذكر ذلك ابو بشر وغيره انتهى ما ذكره فاقول وبالله التوفيق
ابو عمر خاف ان تكون تحت من ابو محمد ولم اتبين هذا ولا ذلك لم اذكره فيما
سلف في باب لا يبال المغتسل وانما خفت ذلك لان ابا عمر بن عبد البر المغربي
لخلاف هذا هو يقول في روايته مسروق عن معاذ انها متصلة وابو محمد بن
حزم هو الذي كان رماها بالانقطاع ثم رجع ولنتكلم على قولهما حتى
نعرفه ذلك قال ابو عمر في التمهيد في باب حميد بن قيس وقد روى هذا الخبر
عن معاذ باسناد متصل صحيح ثابت ذكره عبد الرزاق قال اخبرنا معمر

الثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة
ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معافري وقال في الاسناد كان
في باب صدقة الماشية ولا خلاف بين العلماء ان الاسناد في زكاة البقر في
حديث معاذ هذا وانه الصواب المجتمع عليه فيها وحديث طاوس هذا عندهم
عن معاذ غير متصل والحديث عن معاذ ثابت متصل من رواية معمر والثوري عن
الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بمعنى حديث مالك فهذا نص خبر
له بان الحديث من رواية مسروق عن معاذ متصل. واما ابو محمد بن حزم فانه
قال انه منقطع وانه لم يلق معاذا ثم استدرك في اخر المسئلة فقال وجدنا
حديث مسروق انما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر ومسروق يقول عن
ادرك معاذا بسنه وعقله وشاهد احكامه يقينا وافتى في ايام عمر وهو
رجل وادرك النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل وكان باليمن ايام معاذ يتعلم
احكامه هذا ما لا شك فيه لانه بمدان الشيب بمانى الدار فصح ان مسروقا
وان كان لم يسمعه من معاذ فانه عنده بنقل الكافة من اهل بلده لان عن معاذ
في اخذه لذلك عن عهد النبي صلى الله عليه وسلم عن الكافة انتهى كلام ابن حزم
ولم افهم بعد ان مسروقا سمع من معاذ واما قوله انه يجب على اصول من يحكم حديثه عن
معاذ لحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يعلم التقاؤهما فان الحكم فيه ان
يحكم له بالاتصال عند الجمهور وشرط البخاري وعلي بن المديني ان يعلم اجتماعهما
ولو مرة واحدة فهما اعني البخاري وابن المديني اذا لم يعلما لقاء احدهما الاخر
ولا يقولان في حديث احدهما عن الاخر منقطع انما يقولان لم يثبت سماع
فلان من فلان فدل على ان لفظ مسروق في حديث المتعاصرين الذين لم يعلم لقاء احدهما

ذلك ولا أخبر ان قال لم يعلم اتصال ما بينهما فاما الثالث وهو
منقطع ولا اعلم ذلك والله الموفق وذكر ايضا من طريق الشافعي
عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قبلة الصائم وقال هذا حديث مرسل وهو خطأ وانما هو قول الشافعي تلقاه
عن مالك ولم يسمعه منه ولا سمعه منه ولا نقله عنه كما قاله فان الشافعي انما قال
لم اسمع هذا الحديث من عبد الرحمن من جابر فقال هو لم يسمع من جابر هكذا
على الاطلاق وانما يعني انه لم يسمعه من جابر وانما سمعه من ثوبان واصاب في ذلك ولكنه لم يصب من
حيث الله ما عليه انه لم يسمع من جابر والشافعي انما قال فيه انه لم يسمع من جابر
وذكر في الحديث ما احتمل فيه انه رجل اخر وقد ذكر ابو محمد في
الاول من طريق الشافعي وكانت لنا جوار وكنا نعزل عنهن فقالت اليهود
ان الموؤدة الصغرى فسكت عنه ولم يبين من امر اسناده شيئا
ولا اورد من رواية ما يعينه وهو انما رواه يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ثوبان ان جابر بن عبد الله قال كانت لنا جوار فذكره فهولوا عتذر فيه
بما فيه من الانقطاع لبين ذلك اولا بورد من اسناده موضعه معتمدا على
ما قدره وهو لم يفعل شيئا من ذلك فاما بيان اتصال الحديث المذكور وانه ليس
بمنقطع كما ذكر وهو ان يعلم انه حدث به رجلان كل واحد منهما يقال له محمد بن
عبد الرحمن احدهما ابن ثوبان والاخر ابن سعد بن زرارة وهذا هو الذي لم
يسمعه من جابر فاما ابن ثوبان فانه يقول فيه حدثني جابر فلم يذكر احدهما
سماعا حتى يتبين الاتصال في احدهما والانقطاع في الاخر قال النسائي
اخبرنا شعيب بن يوسف قال اخبرنا عبد الوهاب قال اخبرنا شعيب

قال اخبرنا الاوزاعي قال اخبرني يحيى ان ابا كثير قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن
قال حدثني جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل في ظل
شجرة رش عليه الماء فقال ما بال صاحبكم هذا قالوا يا رسول الله صائم فقال
ان ليس من البر ان تصوموا في السفر وعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها
هذا اسناد صحيح متصل يذكر كل واحد منهم حدثني حتى انتهى ذلك الى محمد بن
عبد الرحمن فقال حدثني جابر وهذا هو الذي اورد ابو محمد وفسر محمد بن عبد الرحمن
بانه ابن ثوبان واصاب في ذلك واخطأ في قوله لم يسمع من جابر وهو يروي عن
قوله ويسمع حدثني جابر والذي بعد من قول النسائي هذا خطأ ومحمد بن عبد الرحمن
لم يسمع هذا الحديث من جابر بنبين الامر ان شاء الله انه انما فال ذلك معتقدا انه
محمد بن عبد الرحمن بن سعد لا محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان وذلك ان كل ما اورد
بعده منقطعا انما هو لمحمد بن عبد الرحمن بن سعد لا لابن ثوبان فمما اورد
بعد حدثني محمود بن خالد اخبرنا الفريابي انا الاوزاعي اخبرنا يحيى اخبرنا محمد بن عبد
الرحمن اخبرني من سمع جابرا الحديث فهذا هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة
لا ابن ثوبان وايضا مما اورد من رواية وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بكذا معنعنا لم يقل اخبرني جابر كما قال شعيب
عن الاوزاعي وصرح فيه بانه ابن ثوبان وقال عثمن بن عمر عن علي بن المبارك
عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر وهذا ايضا هو ابن سعد لا ابن
ثوبان فعرف النسائي ان محمد بن عبد الرحمن هذا الذي يقول في رواية الفريابي
عن الاوزاعي عن يحيى عنه حدثني من سمع جابرا او في رواية عثمن بن عمر عن علي
ابن المبارك عن يحيى عنه عن رجل عن جابر انه محمد بن عبد الرحمن بن سعد يعني
لذلك بانقطاع روايته للحديث عن جابر وزاد الى ذلك ان ظن انه الذي في

... شعبة عن الاوزاعي لفظ حاتم قال عنه حدثني جابر وجزم بان بينهما رجلا
... حدثني بيان من هو الرجل الذي بينهما فقال ذكر اسم الرجل اخبرنا عمرو بن علي
... يحيى وخالد بن الحرث عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن
... عمرو بن حسن عن جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا قد
... عليه في السفر فقال ابن ابي الصيام في الشعر ثم قال حدثت شعبة
... هو الصحيح الذي ورد النسائي في بيان انقطاع رواية محمد بن عبد الرحمن
... ابن سعد فيما بينه وبين جابر في هذا الحديث والخطابي هو في ان اعتقد
... في محمد بن عبد الرحمن الذي حدثني جابر انه ابن سعد وليس الامر كذلك وانما
... هو ابن ثوبان وهو قد سمعه من جابر كما اخبر عن نفسه في قوله حدثني جابر وقد
... شرح فكونه ابن ثوبان في رواية وقع عن علي بن المبارك فاذن هذا الذي
... رواية شعبة وعمه عن محمد بن عمرو بن حسن عن جابر ليس هو محمد بن عبد الرحمن
... ابن ثوبان وانما هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة وبيان ذلك في كتاب
... مسلم وابي داود في نفس هذا الاسناد وهو انصاري وليس في روايته ذكر
... الزيادة المذكورة والذهبي في رواية محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ويحيى بن بكير
... معروف الرواية عن الرجلين امتا عن ابن ثوبان فهو مصرح به في الاسناد
... المذكور من رواية وكيع عن علي بن المبارك ورواية عن ابن سعد بن زرارة
... مصرح به اسنائي كتاب مسلم في الحديث المذكور دون الزيادة المذكورة وفي كتاب
... النجاري في فضائل القرآن من رواية شيبان عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد
... ابن عبد الرحمن عن سلمة عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم
... قال لهم كم تقرؤا القرآن الحديث وهذا هو سعد لا خلاف فاذا الامر
... كذا ولا حجة لمن حمل على الذهول حدثني جابر بانه محمد بن عبد الرحمن بن سعد

كما فعل النسائي ثم نعضي على قوله اخبرني جابر بالحظ من اجل ادخال الاخر
بينه وبين جابر رجلا بل الحق ان يقال انه بن ثوبان الصحيح السماع من جابر
ولو لم يثبتا انهما رجلان لما جاز ان يقول في روايته انها منقطعة وهي قد قال
حدثني جابر ولو رواه بواسطة عنه فانه لا مانع من ان يكون سمعه منه وحدثه
به غير عنه فاداه على الوجهين وقد تقرر انهما رجلان فالقائل منهما حدثني
جابر هو ابن ثوبان والقائل عن رجل عن جابر هو سعد بن زرارة فان
قيل فهل علم سماع محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان من جابر من غير هذا الحديث
قلنا نعم روى شيبان النحوي قال حدثني يحيى ابن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ثوبان ان جابر بن عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة وقال هشام الدستوائي عن يحيى ابن
ابي كثير عن محمد عبد الرحمن بن ثوبان حدثني جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلي
المكتوبة نزل فاستقبل القبلة فهذا نص سماعه منه في هذين الحديثين فهما
صحيحان ذكرهما جميعا البخاري في جامعه ومنهما يتبين الخطا
في اطلاق القول بانه لم يسمع من جابر ولو قال كما قال النسائي كان اعذر
على انه قد تبين انه سمع ذلك الحديث كما قدمناه وقد ذكر مسلم اثر رواية
شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن حسن
عن جابر ان شعبة قال كان سلمة بن كهيل حدثنا عن يحيى ابن ابي كثير انه كان يرى في هذا الحديث
وفي هذا الاسناد عليكم برخصة الله التي رخص لكم قال فلما سألته
لم يحفظه فجاء من هذا ان رواية شعبة التي جعلها النسائي وجه على انقطاع
رواية شعيب عن الاوزاعي ليس فيها ذكر الزيادة المذكورة فاذن انما

الزيادة المذكورة في حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر كما بيناه
وقد ذكر ايضا غلط اخر للنسائي في هذا الحديث وذلك انه ظن في رواية
عثمان بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر لهذا الحديث انه ايضا ابن
ثوبان وهو خطأ عنده وانما رواه عثمان بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن
ابن سعد بن زرارة عن جابر منقطعا ساقطا من بينهما محمد بن عمرو بن حسن
وقد بين فيه ان سعد بن زرارة في كتاب بقي بن مخلد فاعلم ذلك والله
تعالى اعلم وذكره من طريق ابن حزم من كتاب الاعراب رويناه من
طريق زيد بن ربيع عن شعبة عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حج الصبي ثم عتق فعليه
حجة اخرى واذا حج الاعرابي ثم هاجر فعليه حجة اخرى ثم قال
هذا اسناد رجاله ثقات ولكن لا ادري الاسناد الموصل الى يزيد
ابن ربيع فان ابا محمد احاله على كتاب الاتصال ولم ان انتهى كلامه وليس
عليه فيه الدرك مثل ما في سائر الباب لانه لم يرمه بالانقطاع وهو متصل
في الموضع الذي نقله منه وانما هو متصل في غير الموضع الذي نقله منه وانما
في المحلى فقال اخبرنا محمد بن سعيد بن نبات اخبرنا احمد بن عون الله اخبرنا
محمد بن ابي عدس ومحمد بن المنهال قال ابن المنهال اخبرنا يزيد بن زريع اخبرنا
شعبة وقال ابن ابي عدي لخبرنا شعبة ثم اتفقا عن شعبة عن الاعمش
عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال ويزيد بن زريع عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا حج الصبي فهي له حجة صبي حتى يعقل فاذا عقل فعليه حجة اخرى

ووافقه ابن ابي عدي على ابن عباس في هذا قسم واحد مسمى في الخبر المذكور
وهو فضل الاعرابي حج ثم هاجر فاما فضل العبد حج ثم عتق فانه
لا يتصل من هاهنا وذكر ابو محمد بن حزم هكذا قال رويناه من طريق عثمان
ابن خرزاذ الانطاكي اخبرنا محمد بن المنهال الضرير اخبرنا يزيد بن زريع اخبرنا
شعبة عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما صبي حج ثم بلغ الحنث فعليه حجة اخرى وايما
عبد حج ثم اعتق فعليه ان يحج حجة اخرى انتهى وليس فيه ذكر الاعرابي
ولا وصل اسناده الى عثمان ففي هذا الحتاج الى الوقوف عليه في الاتصال
وعلى ان هذا الذي قال ابو محمد عبد الحق من ان ابا محمد بن حزم احال في كتاب
الاعراب بهذا الحديث على كتاب الاتصال لم ان له في الاعراب وقد ذكر
فيه ذكر الحديث في موضعين والاصل الذي لخطه هو الذي لخبث فيه
من الكتاب المذكور ولكن الامر على ما قال ابو محمد معلوم بالجملة ان كل حديث
يورده في كتاب من كتبه فقد فرغ منه في الاتصال بسنده وزعم ابو محمد
ابن حزم ان هذا الحديث صحيح ورواته ثقات وعثمان بن خرزاذ بن
عبد الله ثقة حافظ اصله بغدادي توفي بانطاكية سنة احدى وثمانين
ومائتين وانصرف ابن حزم عن موجبه بان زعم انه منسوخ وانما كان
محكما قبل فتح مكة حين كانت الهجرة واجبة اليه عليه السلام فلما ارتفع
وجوب الهجرة اليه وصح لكل من نأى عنه المقام مسلما حيث هو
صار حجة ان حج حاز ذلك ... وذكر من وقفه على ابن عباس غير ابن ابي عدي
وهو الثوري رواه عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس موقوفا
ووقفه ايضا ابو المسفر وعبيد صاحب الحلي وقتادة انتهى ما ذكر ابن حزم

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وقال ابن ابي شيبة في مصنفه اخبرنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي ظبيان
عن ابن عباس قال اعقلوا عني ولا تقولوا قال ابن عباس ايما عبد
حج به اهله ثم اعتق فعليه حجة وايما صبي حج به اهله صبيا ثم ادرك
فعليه حجة الرجل وايما مسلم حج اعرابيا ثم هاجر فعليه حجة المهاجر وظاهر
هذا الرفع والله اعلم واما ما اورده ابو داود من طريق ابي احمد عن فرات بن السايب عن
ميمون بن مهران عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فلا يجوز الاحتجاج بهذا الحديث وورده ضعيف فرات بن السايب وهو
كما قال ضعيف ومنكر الحديث في هذا الحديث شيء وحذف النسخ عليه وهو وهم
كما قال والله اعلم والذي يعل منه وهو قوله عن ابن عباس عن ابن عمر والحديث
في كتاب ابي احمد انه موقوف على ابن عباس وادخله في هذا الباب لانه
الرواية عن ابن عمر كما هو معروف فيها عن ابن عباس وادخلته في هذا الباب لانه
على ما ذكر تكون رواية ابن عباس له عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة
واتصالها بتوسط ابن عمر وليس الامر فيها كذلك ويكون الخبر ميمون بن
مهران لم يروه عن ابن عمر الا بواسطة ابن عباس وليس الامر كذلك بل
انما رواه عنهما فاعلم ذلك وقد ذكر من المراسيل مرسلا كطريق النحل وتغريبها
وقد تقدم ذكره في باب الاشياء التي تغرت في قتله عما هي عليه
من طريق ابي داود عن عمرو بن عوف ان النبي صلى الله عليه
وسلم اقطع بلال بن الحرث المدني معادن القبلية جلسيها وغوريها
وحديث الزرع من قدس الحديث وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب
له بذلك فذكر الكتاب واتبعه ان قال وعن ابن عباس مثله ثم قال قال

الحبني وهو اسحق بن ابراهيم قرأته عن مسة يعني بهذا الكتاب زاد فيه
ذات النصب وكتابي بن كعب قال ابو عمر هذا حديث منقطع لا يقوم
بمثله حجة انتهى ما اورد فاقول وبالله التوفيق انه ليس بمنقطع من رواية عمرو
بن عوف وانما المنقطع حديث ابن عباس وظاهر كلامه انه حكم على
الحديث من طريق عمرو بن عوف وانا احملنا على انه عنى حديث ابن عباس
فقي حديث عمرو بن عوف غير محكوم عليه وبهذا الكلام الذي عزاه الى ابي
عمر لا اعرفه له بل له خلافه في التمهيد فلنذكر اولا اسناد الحديث عند
ابي داود ثم كلام ابي عمر قال ابو داود اخبرنا العباس بن محمد
ابن حاتم وغيره قال العباس اخبرنا الحبني يعني اسحق بن ابراهيم عن حسين
ابن محمد قال اخبرنا اوبس قال حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
المزني عن ابيه عن جده فذكره قال ابو داود واخبرنا غير واحد عن حسين
ابن محمد قال اخبرنا ابو اوبس قال وحدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن
عباس فذكره بزيادة وكتب ابي بن كعب فالاسناد الاول متصل الا
شك عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده فاما الثاني
الذي عن ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس فمنقطع من اجل ان ابا
داود قال فيه اخبرنا غير واحد عن حسين بن محمد وابو محمد قد حكى عن ابي
عمر انقطاع الحديث والذي في التمهيد انما هو ان ذكر رواية ابي اوبس
للحديثين معا قال كثير مجتمع على ضعفه لا يحتج بمثله وهو غريب وحديث
ابن عباس ليس رويه غير ابي اوبس عن ثور انتهى ما ذكر ولم يره
بانقطاع ولم يعرض في كتاب الاستذكار لواحد من هذين الطريقين فلا ادري
ان وجد له ما ذكر عنه فاعلم ذلك وقد ذكر من طريق الدارقطني

عن الزهري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقاتل عن احد من
[illegible] الاعن اهل الاندلس ثم اتبعه ان قال في اسناده رشدين
[illegible] لم يذكر ولا متنه ايصاله قال انه لا يتصل وليس كما قال فان
[illegible] اسناده عند الدارقطني هو هذا اخبرنا علي بن محمد المصري اخبرنا
[illegible] عثمان بن صالح [illegible] اخبرنا رشدين اخبرنا عقيل عن الزهري
[illegible] عروة [illegible] وكل من في هذا الاسناد الى عقيل قد قال
وسئل عن الزهري هل شك في اتصاله فانه لا يدلس والزهري
عن عروة [illegible] ان يكون عروة عن ابيه ذلك واظن ان الذي
حمل ابا محمد على ذلك انه لم يتسل هو ان ابا حاتم الرازي قال في عروة بن
الزبير رأى ابا بكر ولم يسمع منه ابو محمد انه لم يصح له منه اكثر من الرؤية فاما
السماع فلا وهذا الذي اوهم خطأ فان البخاري قد قال سمع اباه وقد
ساق ابن ابي خيثمة وغيره من حديث عروة عن ابيه احاديث مما رواه شيئا منها
يأتي انقطاع وبنى ابو محمد على رشدين واعرض عن بقية بن حماد وهو لم
يتهم الا في اسناده وهو قد صعفه في غير هذا وذكر من طريق
ابي داود عن بشير بن نهيك مولى الانصار عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين
سهما الحديث وطوله ثم قال هذا مرسل وهو ذلك الذي قبله وانما قال في
الاول انه مرسل وليس فيه للارسال مكان الا كونه عن صحابة غير مسمين
وهذا يوجب كونه مرسلا قال ابو داود اخبرنا حسن بن علي اخبرنا
يحيى بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن نهيك مولى الانصار عن رجال من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر

فذكره وبشير بن نهيك قد شهد لها ولآلهن رواه عنهم بالصحبة وهو
يروي عن جماعة من الصحابة الانصار منهم انس وجابر وسويد بن النعمان
وسهل بن ابي حثمة ورافع بن خديج وقد اعزاه مثل هذا في حديث اخر ذكره
من طريق ابي داود عن القاسم مولى عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نغسله فقال فيه في
بعض النسخ وقد تقدم الكلام في القاسم والحديث مرسل اذا قال وما به
ارسال انما هو موقوف وضعيف بغير الارسال وهو الجهل بحال ابن
حرشف الازدي راويه عن القاسم وقد اعزاه ذلك ايضا في حديث اخر
ذكره من طريق ابي داود عن ابي عيسى الخراساني عن عبد الله بن القاسم
عن ابيه عن سعيد بن المسيب ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فشهد عنده انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج ثم قال هذا
مرسل عمن لم يسم وهو كلام يحتمل معنيين احدهما ان يكون معناه هذا
مرسل لانه عمن لم يسم فان كان هذا الذي عنى فهو مثل الذي قال في
الحديثين اللذين قبله من رواية بشير بن نهيك والقاسم عمن لم يسم والمعنى
الاخر ان يكون معناه هذا مرسل اي منقطع فيما بين سعيد بن المسيب
وعمر بن الخطاب وعمن لم يسم زيادة الى ذلك فهو ان كان معنيه
فانه لخرجه عن ان يكون مثل الحديثين ولكنه يكون قد عد علة كون الحديث
لم يسم صحابيه بعد ان شهد له التابعي بالصحبة وهذا ليس بشيء فانه يصح
امثال هذا واسابل يصحح احاديث رجال يقولون عن انفسهم انهم رأوا
او سمعوا وان لم يشهد لاحدهم التابعي الراوي عنه بالصحبة ولم يثبت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] في باب القرآن والانفراد بهذا الكلام الذي يعد في جميع
[illegible] وكرر ذكره في آخر قريب آخر كتاب الحج فقال بعد هذا
[illegible] وتضعف الاسناد لكان هذا القول صوابا وان اردت الوقوف
[illegible] فاعلم انه ذكر حديث النهي
[illegible] وهو عن عبد الله بن عبد الرحمن
[illegible] صلى الله عليه وسلم وقال انه لا يصح ولم يرفعه بالارسال
[illegible] عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم امر الذي ترك موضع ظفر على قدمه ان يعيد
الوضوء والصلاة وذكر ابن ابي حاتم في اسناده ولم يعرض له بالارسال
وذكر ابن الصلاح عن البزار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اغتسل
فرأى لمعة على مقدم بصره الماء فاخذ حفنة من شعر الحديث ثم قال
وقد اسند هذا من وجه آخر عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم فانظر كيف هو عنده مسند والصحابي
لم يسم وذكر عن ابي العالية قال اخبرني من سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اعطوا كل سنة حظها من الركوع والسجود
وسكت عنه مصححا له وذكر عن طاوس عن رجل ادرك النبي صلى
الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف صلاة الحديث
وسكت عنه وذكر حديث ابي عمير بن انس عن عمومة له من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ان رجالا جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم
يشهدون الهلال الحديث وسكت عنه مصححا له وانه لحري
بان يقبل فيه صحيح لان ابا عمير لا تعرف حاله ولكنه هو صححه ولم يبال

كون عمومة ابي عمير لم يسموا وذكر عن ربعي بن حراش عن رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخر يوم من رمضان
فقدم اعرابيان فشهدا بالهلال بالامس وسكت عنه مصححا له وذكر عن عبد الله
بن الحرث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يسحر الحديث وسكت عنه وذكر عن
عمرو فجه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في فضل رمضان وينادي
منادٍ يا باغي الشر هلم الحديث وسكت عنه وذكر عن ابي زرعة
الشيباني عن ابي سكينة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم اتركوا الترك ما تركوكم وسكت عنه ولم يرفعه
بارسال وينبغي ان لا يصح فان ابا سكينة مجهول وذكر عن راشد
ابن سعد عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم قالوا للنبي صلى الله
عليه وسلم ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم الا الشهيد قال كفى ببارقة
السيوف على راسه فتنه وسكت عنه مصححا له وذكر خبر ابي الضبيب
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وسكت عنه وذكر عن صفوان
ابن سليم عن عدة من ابنا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن اباهم دنيه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا من ظلم معاهدا الحديث وسكت
عنه وما مثله صحيح لجهل باحوال اباء الابناء وذكر عن المهلب ابن
ابي صفرة اخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان سلم فلكن
شعاركم حم لا ينصرون وسكت عنه وذكر حديث الرجل الذي
تزوج امراة بكرا فوجدها ثيبا عن سعيد بن المسيب في روايه عن رجل من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الانصار وفي رواية عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعرض
لهذا المعنى وانما عرض له من جهة اخرى وهي انه يروي مرسلا
عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغرد ذكر الصحابي وايضا فان
ابن جريج انما رواه عن ابن دهبي وذكر عن حميد بن عبد الرحمن
الحميري عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما بابا الحديث وسكت عنه
وذكر حديث عمارة بن خزيمة عن عمه وكان من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم في قصة الفرس وجعل شهادة خزيمة شهادتين وسكت
عنه وحديث الشعبي عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم في اداء بعجز عنها اهلها فيحبسها :: وعن
ابي مولى المنبعث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في اللقطة
وحديث اقرار القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية من رواية ابي سلمة
وسليمان بن يسار عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار عن
النبي صلى الله عليه وسلم (وحديث ابي امامة بن سهل ابن حنيف عن
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه استكى رجل منهم حتى اضنى فذكر
حديثه في وضوءه على الجابية واقامة الحد عليه بضربة واحدة بمدينة
مدلاج وجوز تصحيحه وفي احاديث عن رجال لم يسموا ولا قال الرواة
عنهم انهم صحابة وهم لا ينبغي ان يقبل منهم تعديلهم انفسهم لو عدلوها
والذين رعموا من الرواة والسماع اكثر :: فمن ذلك ما ذكر عن سعيد
ابن المسيب قال حضر رجل من الانصار الموت فقال الى محدثكم حديثا ما

احدثكموه الا احتسابا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
توضأ احدكم فاحسن الوضوء الحديث وسكت عنه ولم يزد على ذلك
ولا عزم :: وحديث معاذ بن عبد الله الجهني ان رجلا من جهينة اخبره
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلت
الحديث وسكت عنه ايضا كذلك وعن عبيد الله بن علي بن الحسار
قال حدثني رجلان انهما اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
وهو يقسم الصدقة الحديث وسكت عنه ايضا :: وعن ابي الحويرث عن
رجلين من بني بكر قالا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى
اوسط ايام التشريق الحديث وسكت عنه :: وعن عبد الله بن
سفين عن رجل من يلعين قال قلت يا رسول الله هل احد احق بشيء من المغنم من
احد قال ثم قال عن ابن حزم لا يدري ما هذا الرجل اليعني من هو وتردد
عليه هو بان قال كذا قال في اليعني وعبد الله بن سفين ادرك ابا هريرة
وابن عباس وابن عمر وغيرهم انتهى قوله ومما دريني ان ابا محمد بن حزم
لا يقبل حديث من لا يعرف سوا ادعى لنفسه الثقة او الصحبة مالم يجرحه
تابعي ثقة فصحبته فحينئذ يقبل نقله وان هذا مما بدانا به من قوله في
حديث قد شهد التابعي لراويه بالصحبة هذا مرسل :: وعن عاصم بن كليب
عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة الحديث في ان النهبة ليست لاحد من
الميتة وسكت عنه بعد ان اورد اسناده كله كالمتبرئ من عهدته وذلك
منه ناقض ما تقدم فان ما هو عنده صحيح لا يذكر له اسنادا او اسناد
هذا الحديث صحيح الا ما فيه من كون هذا الانصاري لا يعرف انما قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أبو داود اخبرنا فلان اخبرنا ابو الاحوص عن عاصم بن كليب فذكر
وذكر حديث زيد بن عبد الله بن المغفل كنا بالمربد فمر رجل اشعث
الراس بيده قطعة ادم فيها حمرة الحديث وفيه فلما اتاه من كثب هذا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سهم الصفي وفيه هذا الرجل بانه النمر
ابن تولب قال وكان جوادا فصيحا شاعرا وهذا منه غير مغن فيما الزمناه
من تصحيح احاديث حد تضعيفها فانه لم يثبت انه النمر وانما هو النمر بن
حاتم فعل ذلك من ثلاثة اشهر وذكر حديث اطعميه الاساري
في الشاة التي احدث بغير اذن صاحبها في البيوع وهو من رواية كليب
ابن شهاب المجهول عن رجل من الانصار قال خرجت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكره وسكت عنه وعن سهل بن ابي حثمة عن رجال من كبراء
قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر الحديث .. وعن
ابي حميد وسلمة بن وردان عن رجال من الانصار ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لليهود وبدأهم اتحلفون منكم خمسون الحديث .. وعن يحيى بن ابي كثير
عن رجل من الانصار عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن ادبار الغلب .. وعن عبد الله بن سعد الاشكري عن ابيه قال
رايت رجلا يخاصم الى علي بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء فقال
كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكت عنه وعبد الله بن سعد
وابوه لا يعرفان احوالهما زيادة الى الجهل بحال الرجل المذكور .. وعن ابي
المليح عن رجل من الانصار قال كنت ارديف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعثرت الدابة فقلت تعس الشيطان الحديث وفي هذا الرد على المذكور
ما يرد به هو هذا الرد المذكور وقد يسمح بالسكوت عنه ولا يكون قول ابي المليح

عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم .. وعن امه بنت ابي الصلت عن امراة من
غفار ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تجعل في الماء الذي غسلت به
دم الحيض ملحا ولم يره بارسال ولا تتبعه .. وعن موسى بن عبد الله
ابن يزيد عن امراة من بني عبد الاشهل قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا
الى المسجد منتنة الحديث وسكت عنه .. عن صفية بنت شيبة عن امراة
قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى في المسيل ويقول لا يقطع
الوادي الا شر او لم يره بارسال ولا غيره فهذه الاحاديث كلها صححها
وهي لا ينبغي تصحيحها والتي قبلها صححها وفعله فيها اقرب الى الصواب لشهادة
التابعين لمن لم يسم من رواتها بالتصحيح او الرؤية وفعلاه في بعض
الصنفين مناقضان لما اعتراه في الاحاديث المبدو بذكرها في رميه اياها
بالارسال لاجل ان رواتها عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسموا وهذا
الصنف الذي لم يشهد التابعي لاحدهم بالتصحيح ولا بالرؤية ولا بالسماع
وانما هو زعم اختلف الناس في تصحيح احاديثه فقبلها قوم ورد بها
بعض اهل الظاهر وهو الصواب عندي وذلك انهم لو ادعوا الاسم
انهم ثقات لم يقبل منهم فكيف يقبل منهم ادعاء منزلة التصحيح وابو عمر بن عبد
البر ممن صحح احاديث هذا الصنف فمما صحح منه حديث رجل من بني اسد
قال نزلت اما واهلي بتقيع الغرقد في الصنف عن المسلة وهذا الرجل لم
يسم التابعي فيه بشيء فلا ينبغي ان يقبل منه حتى تثبت عدالته وقد ذكر
ابو محمد عن عبد الله بن عثمن الدبي عن رجل من ثعيف كان يقال له معروف
اني عمي عليه خبر ان لم يكن اسمه زهير بن عثمن فلا ادري ما اسمه ان النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم قال الوابصة حق ؛ ثم قال عن البخاري لم يصح تسنده
ولا يعرف له صحبة وأما الذين شهد الشابي لأحدهم بالصحبة أو بالرؤية
واستماع فوسع نظر وقد اختلف الناس فيه أيضا وحجة من قبله هو أن
ما في الفقه فإنه قال إن من لقي ثلاثة صحابي فكما ذلك منه وحكمه أن تعتبر
يقول ومن أسانيد من ذلك وهو لم يدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم
وفي ما علله أن يقول هو أخبره بأنه صحب أو رأى أو سمع فقد عادت
مسألة أهل الحديث لا خروهم الذين يزعمون أنهم صحبوا أو رأوا أو سمعوا
ولا نعلم ذلك من أبو هم والمسألة محمله قال الأثرم قلت لأبي عبد الله
عن الحسن إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم أيسند ذلك حتى يصح قال نعم وقال أبو علي بن السكن حدثني محمد بن يوسف
قال سمعت محمد بن إسمعيل البخاري يقول سمعت عبد الله بن الزبير الحميدي
يقول إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فهو حجة وإن لم يسم ذلك الرجل لأن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم
عدول ؛

ومن المتروك

فمن في هذا الباب الذي رده بالانقطاع وهو يغلب على الظن اتصاله
ما ذكر من رواية مالك عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله
الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض
خرجت الخطايا من فيه لفظ حديث ثم قال وعبد الله الصنابحي لم يلق النبي
صلى الله عليه وسلم وقال أبو عبد الله وهو الصواب واسمه عبد الرحمن بن
عسيلة الصنابحي وهو كله مقول أكثرهم زعموا أن مالكا وهم في قوله
عن عبد الله الصنابحي في هذا الحديث وفي حديث أن الشمس تطلع ومعها قرن

الشيطان وفي صلاته خلف أبي بكر المغرب وفي فوائد في الأخيرة منها ألا نزع
فلو نا بعد إذ هدينا كل هذه الأحاديث مقول فيها مالك عن عبد الله الصنابحي
فيزعمون أنه وهم فيه أو لم يعرفه فأسماه عبد الله فإن الناس كلهم عبد الله
قال الترمذي سألت البخاري عنه فقال وهم مالك في هذا فقال عبد الله
الصنابحي وهو أبو عبد الله الصنابحي واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ولم
يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وعبد الرحمن هو
الذي روى عن أبي بكر الصديق والصنابحي من الأعسر الأحمسي صاحب
النبي صلى الله عليه وسلم روى حديثين أحدهما في الصدقة والآخر في مكارم
الأخلاق انتهى كلام الترمذي في كتاب العلل وممن تبعه على هذا ونقله كما
هو أبو عمر بن عبد البر وممن نحا نحوه أبو محمد بن أبي حاتم وأبوه وذلك أن
أبا محمد ترجم باسم عبد الرحمن بن عسيلة فقال فيه أبو عبد الله الصنابحي
نزل الشام روى عن أبي بكر الصديق روى عنه مرثد بن عبد الله وربيعة بن
يزيد غير أن ربيعة بن يزيد يقول عن عبد الله الصنابحي سمعت أبي يقول
ذلك بهذا ما ذكره ؛ وبلا شك أن هذا الذي قالوه من أمر أبي عبد الله
عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي هو كما ذكروه وهو رجل مشهور بالخير والفضل
فاته الصحبة بموت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وصوله إليه بليال لكن
التكهن بأنه المراد بقول عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ونسبه الوهم
فيه إلى مالك وإلى من فوقه كل ذلك خطأ ولا سبيل إليه ألا لحجة بينة
ومالك رحمه الله لم ينفرد بما قال من ذلك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار بل
قد وافقه عليه أبو عثمان محمد بن معرف وهو أحد الثقات وثقه بن معين
وأبو حاتم وأثنى عليه أحمد بن حنبل واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج

بن محمد رواه ابو داود في كتابه عن محمد بن حرب الواسطي قال
حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
عن عبد الله الصنابحي قال زعم ابو محمد ان الوتر واجب فقال عبادة بن
الصامت كذب ابو محمد سمعت وسمعت وافق مالكا واباغسان على ذلك
كذا قال محمد رواه عن زيد بن اسلم كذلك ذكره ابو علي بن السكن ○
وذكر ايضا انبأنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا سويد بن سعيد
قال اخبرنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله
الصنابحي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع مع قرن
الشيطان واذا طلعت قارنها فاذا ارتفعت فارقها ويقارنها حتى تستوي
واذا زالت عند الغروب قارنها فاذا غربت فارقها فلا تصلوا عند هذه
الساعات نهاه مالك وابو غسان وهشيم عن محمد وحفص بن ميسرة كلهم
يقول فيه عبد الله الصنابحي وفي حفص بن ميسرة على سماعه من النبي صلى
الله عليه وسلم في هذا الحديث وترجم ابو السكن باسمه في الصحابة وقال
غالبه صحبة معدود في المدنيين روى عنه عطاء بن يسار قال وابو عبد الله
الصنابحي ايضا مشهور روى عن ابي بكر وعبادة ليست له صحبة قال وجا
وقال ايضا ان عبد الله الصنابحي غير معروف في الصحابة وسأل عباس
الدوري يحيى بن معين عن هذا فقال عبد الله الصنابحي روى عنه المدنيون
ليس ان يكون له صحبة والمتحمل من هذا انهما رجلان احدهما ابو عبد الله عبد الرحمن
ابن عسيلة الصنابحي ليست له صحبة وروى عن ابي بكر وعبادة والآخر
عبد الله الصنابحي روى ابنه عن ابي بكر وعن عباده والظاهر منه
انه صحبه والله اعلم وانما جعله ابا عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة

فان توهيم اربعة من الثقات في ذلك لا يصح فاعلمه والله الموفق ○
ذكر من طريق ابي داود عن عثمان بن ابي شيبة عن خرشة عن قبيصة بن
ذويب قال جاءت الجدة الى ابي بكر الحديث ثم قال ليس هذا الحديث متصل
السماع فيما اعلم والحديث مشهور انتهى ما ذكر هذا الحديث في الموطا ومن
طريق مالك ساقه ابو داود ويرويه عن ابن شهاب عن عثمن المذكور عن قبيصه
والذي ظن ابو محمد من عدم الاتصال انما هو فيما بين قبيصة وابي بكر وعمر
والله ليقوي ما نحوف ولكن قد اعرض عن ذلك الترمذي فقال فيه حسن
صحيح وهو لا يقول ذلك في المنقطع فهو عنده متصل والله اعلم ○

باب

ذكر احاديث ذكرنا على انها مرسلة لا عيب لها سوى الارسال وهي معتلة بغيره ولم نبين ذلك فيها

اعلم ان المرسل ينقسم اقساما المسند الصحيح وسقيم فاما ما يرويه
الثقات الى الذي ارسله ومنه ما يكون في اسناده ولي الذي ارسله ضعيف او
ضعفا او مجهول او مجاهيل او الذي لا عيب له سوى الارسال هو الذي اختلف اهل
في الاحتجاج به ∴ فراى ذلك قوم واباه اخرون فان جمع ابي داود مرسلا
ضعف راو او رواه مسمى في اسناده فانه حينئذ يكون سواه من المسند
الضعيف لانه زيد عليه بالانقطاع فليس يجب في الحالة تمكن ان يسلم رواة
المرسل اكثر انا بذكر ارساله بل نبين من امرهم ما نبين من امور هم اذا رووا
المسند ونوضع فيهم من الجرح والتعديل ما يوضع في رواة المسند ○
وابو محمد رحمه الله يذكر احاديث مراسل ونبين ارسالها ولا يعرض لها سوى ذكر
فتحصل بذكره عند من لا يعلم ضعفها في حملة ما اختلف في قبوله اورده من المرسل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... ضعيف من عزو ذكر من ذكرنا انها في جملة ما لا يحتج به احد ...
... ذكر ابو داود حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ...
... ذكر العسكري الحديث بورقة ثم قال ليس بمتصل وهو كما قال ليس بمتصل ...
... يكن على عليه ان يسمعه من راويه بقية بن الوليد وهو ضعيف هو دائما ...
... ضعيف لا حديث واحد ... ذكر ذلك ورواه بقية عن الوضين بن عطاء ...
... الوضين ضعيف ... وقد انكر عليه هذا الحديث بعينه وكنهم من ...
... ذكره ورواه الوضين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة وهو ثقة ورواه محفوظ ...
... عبيد الرحمن بن يزيد وهو مجهول الحال ورواه ابن عايذ عن علي ولم يسمع منه ...
... ثلاث علل سوى الارسال كل واحدة تمنع من تصحيحه مسندا كان او مرسلا ...
... ذكر من طريق الدارقطني عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه ...
... وسلم اذا اتى احدكم الخلاء فليكرم قبله الحديث ثم قال وقد اسند ...
... عن ابن عيينة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر الاستنجاء ولا يصح ...
... اسناده من الحسن المدني وهو متروك بكذا ضعف السند وسكت عن ...
... الرجل كانه لا عيب له وهو داء على ... معدن صالح رواه عن سلمة بن وهرام ...
... ضعف معدن ضعفه ابن حنبل وابن معين ابو حاتم واما سلمة بن وهرام ...
... فكثير من نقدوه وقال ابن حنبل انه روى عنه ... معدن بن صالح احاديث مناكير ...
... حتى ان يكون عليه ضعيفا وقد رد ابو محمد حديث عبد الله بن زرارة في قراءة ...
... ليث وهو بهذا الاسناد وعلة ذلك ... ذكر من طريق ابي داود حديث ...
... ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة ...
... وقال انه الحاسل لم يلق ابن عباس وهو كما قال ولكن بقي عليه ان يبين ...
... العنعن والدليس في سليم وهو ضعيف وقد رد من اجله احاديث منها

حديث جابر من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار وحديث
لا يقدم الصف الاول اعرابي ولا اعجمي ولا غلام لم يحتلم وحديث ابي
هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث ونهاني عن ثلاث منها
الا فعا وغير ذلك من الاحاديث كثير احتر زنا منها بهذه الثلاثة لتحصل المقصود
وهو انه ضعيف عنده يرد به المسندات فالمرسل احرى واولى ما كان عليه
ان يبين انه من روايته وذكر من مراسيل ابي داود عن بكير بن الاشج كان في
المدينة تسعة مساجد مع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ولم يعل عليه
عقبه شيئا كانه سلم الاسناد وهو حديث لا يرويه عن بكير الا ابن لهيعة
كذلك هو في المراسيل من حديث نفيله وفي سنن الدارقطني ايضا وابن لهيعة ممن قد
عرف ... ذكر من طريق ابي داود ايضا عن علي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا علي لا تفتح على الامام في الصلاة ثم اتبعه ان وان ابن منقطع
لم يرد على ذلك والحديث المذكور انما يرويه ابو اسحق عن الحرث الاعور
عن علي والحرث متهم بالكذب وقد ذكر ابو محمد من طريق الترمذي حديث علي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره
لنفسي لا تقع بين اثنين فرده بتضعيف الحديث وذكر بعض ما للحرث فيه
فالمال ما كان عليه ان يبين ما في هذا المنقطع انه من روايته فلم يفعل ...
... ذكر من طريق عبد الرزاق عن الحسن بن دافع عن حي ابن ابي كثير عن
ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكشف ستر او يكف شعرا او يحدث وضوءا ... ثم قال لم يسمع ابو عبيدة
من ابيه لم يرد على هذا وهو كما قال وهو في هذا اعذر منه فيما تقدم من حيث
ابرز الاسناد ومع ذلك فلا كمال ان ينبه على ضعف الحسن بن دافع فانه عندهم

ذكرناه عنهم في الباب الذي بعد هذا أثر حديث كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين حتى
يسمع من يليه من الصف الأول وذكر من طريق ابي داود عن الحسن
عن سمرة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نرد على الامام وان يحبب
من لم يسمع فصنا على نحو ما تبعه ان قال الصحيح ان الحسن لم يسمع من سمرة
الا حديث العقيقة هكذا أورده مومئا بهذا العمل انه لا عيب لمن عمل به الا ما يقال
من لفظ عن ما بين الحسن وسمرة ولم يبين انه من رواية سعيد بن بشير عن قتادة
وهو ان كان مختلفا فيه فانه عند لا يحتج به وقد ذكر بعد هذا من طريق
البزار من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التورك والاقعاء ان يستوفز في صلاتنا
وان يصلي المهاجر خلف الاعرابي فقال باثره سعيد بن بشير لا احتج به واختلف
في سماع الحسن من سمرة وهذا العمل صواب وبه طالبته في هذا الباب وقد
عملت به في جملة احاديث سننبه عليها ان شاء الله تعالى في اخر الباب وسعيد
ابن بشير فلا يكون بمعدن للحجة حفظيه ومكانه بعض حديثه ولما ذكر ابو محمد
حديث سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم قال باثره سعيد بن
بشير لا احتج به وقد قال في حديث طاف على تسع عشرة امرأة لا يمس
منهن قال ابو محمد هذا الحديث اسناده اليس به من الباس ما بهذا اذكر ان
شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اوردها وهي ضعيفة او مختلف فيها وترك ما
هو خير منها اذكر من مراسيل ابي داود عن الفقيه بن محمد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين كلمه ذو اليدين قام فكبر الحديث وهذا المرسل انما يرويه من

لا احتج به لو اسند قال ابو داود اخبرنا سليمان بن داود قال اخبرنا ابن وهب قال
اخبرني عبد الرحمن بن سلمان وغيره عن ابن الهادي عن عبد الرحمن بن عمار
عن القاسم فذكره وكل هؤلاء ثقات الا عبد الرحمن بن سلمان الجمحي فاني
لا اعلم احدا وثقه غير النسائي فانه قال لا باس به وادخله البخاري في
الضعفاء وكذلك فعل ابو احمد والعقيلي والساجي وقال ابو حاتم ان في
حديثه اضطرابا وبالجملة فلو كان حديثه مسندا ما ابغى ان يتكل عنه دون
ان يتبين انه من رواية من جعل سكوته عن الاحاديث مصححا لها وذكر
من طريق الترمذي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم جمعة الحديث ثم
اتبعه ان قال لم يسمع الحكم هذا الحديث من مقسم انتهى قوله وهو انما تبع فيه
الترمذي فانه لما اورده ساق عن ابن المديني انه قال قال يحيى بن سعيد قال
شعبة لم يسمع الحكم من مقسم الا خمسة احاديث وعدها وليس هذا منها
والمقصود ان تعلم ان الحديث من رواية حجاج بن ارطاه عن الحكم فانقطاع
ابي محمد للاسناد من فوقه خطأ وهو ايضا بضعفه وسقمه وخلوص
فيه طويل وذكر من المراسيل عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ماتت المرأة مع الرجال ليس معهم امرأة الحديث ثم قال ان هذا مرسل
لم يزد على ذلك وهذا الحديث لا يصح مسندا اصلا وقد خفيت عليه من امين
خافيه يعذر فيها وذلك ان ابا داود يرويه هكذا اخبرنا هرون بن عبد الله
قال اخبرنا ابو بكر يعني ابن عياش عن محمد بن ابي سهل عن مكحول فذكر فاظن
ان ابا محمد لحظ عن محمد بن ابي سهل فوجد ابا محمد بن ابي حاتم قد ذكر محمد بن ابي
سهل صاحب الساج فظن انه هو ولم يذكر في هذا الموضع غيره ولم يعلم انه قد

وله موضع آخر عن البخاري محمد بن ابي سهل بروايته عن مكحول
ابي مسلم بن عبيد الله عن ذكر ذلك في باب الآحاد المعلوب
ابي حاتم قال محمد بن ابي سهل هذا هو عندي محمد بن سعيد
محمد بن سعيد ... كذاب يتولع قوم من المدلسين بتغييره في الاسناد
من يقول فيه محمد بن قيس ومنهم من يقول محمد بن حسان ومنهم من
محمد بن الازدي ومنهم من يقول محمد الدمشقي ومنهم من يقول محمد المزني
وقد ذكره في باب الذي يعد هذا في حديث عليكم بقيام
قول البخاري انه يقال له ابن الطبري وزعم العقيلي ان عبد الرحمن
ان يقال هو محمد بن سعيد المصلوب الى ذلك عليه عبد الغني وغيره
ومنهم من توقف فيه محمد بن سعيد الاسدي فكان من جملة ذلك القول فيه
محمد بن ابي سهل راوي هذا المرسل كما بين ابو حاتم فان يكن في هذا الحاجة
واو ههنا فليخبر امن هو فانه ان لم يكن محمد بن سعيد فهو مجهول وبيانه
الباحث ايضا لا يعرف حاله فعلم ذلك وذكر من طريق الدارقطني
عن مكحول عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة واجبة
عليكم مع كل مسلم بر كان او فاجر الحديث ثم رده بان مكحولا لم يسمع
من ابي هريرة فلم يرد على هذا كان صحيحا الى مكحول واسناده عند الدارقطني
فهذا اخبرنا ابو جعفر محمد بن سنان العمي قال اخبرنا محمد عمرو بن حماد
قال اخبرنا يعقوب قال اخبرنا اشعث عن زيد بن جابر عن مكحول عن ابي
ابن ذكره وبقيته من قد علم وهو عنده لا يحتج به وهو راوي المناكير
عن المجهولين واشعث هذا منهم وان اردت ان تعلم نقض الاحاديث التي يصرح
ابو حاتم انها ليست بصحيحة من حلف رسول الله صلى الله

عليه وسلم على ثنتي عشرة امراة لا تمس ما وحديث زكاة البقر وهي كثيرة
سيأتي لها ذكر في باب الاحاديث المصححة بسكوته ان شاء الله تعالى
وقد ذكر من طريق الترمذي عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو
حديث من مات يوم الجمعة او ليلتها قال عنه الترمذي حسن غريب وليس
اسناده متصلا لا يعرف لربيعة بن سيف سماعا من عبد الله بن عمرو انتهى
ما ذكره وهو اختصار كلام الترمذي فانه ترك منه قوله انما يروى
عن عبد الرحمن المحبلي عن عبد الله بن عمرو وهذه الزيادة مؤكدة لما اراده
من الانقطاع والمقصود الان ان يعلم ان ابا محمد قد ضعف ربيعة بن سيف
وضعف به حديثا لو بلغت معهم الكوفي ما دخلت الجنة حتى يدخلها جدا
ابيك في خروج الدنيا الى العابر ولم يلزمه فيه خطأ فانه قد صرح بانه
وبين انه من روايته فلعل ذلك من اعتماده على ما قدم من تضعيفه
والرجل لا بأس به عند غيره وقد رأيت ان في اسناد هذا الحديث عند
هشام بن سعد هو وربه عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن سيف وقد
طوى ذكره وهو عنده ضعيف قد اغلظ في امر علي ما سنبينه فيما بعد
ان شاء الله تعالى وذكر حديث الصائم في السفر كالمفطر واعله بالانقطاع
ولم يبين انه من رواية اسامة بن زيد وذكر من المراسيل عن اسمعيل
ابن سميع الحنفي عن مالك بن عمير قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني لقيت العدو ولقيت الى فهم الحديث وسكت عنه
كانه لا عيب له سوى الارسال وليس كذلك بل اسمعيل بن سميع قد ذكره
زائدة فقال لحي القطان انما تركه لانه كان صفريا وقال العقيلي كان
يرى رأي الخوارج قال ابو نعيم اقام جارا للمسجد اربعين عاما ذكره في جملة

ولا مما عدوه للبخاري والنسائي ويحيى القطان لا بأس به و
[illegible] محمر ولم يصح صحبته وانما روى عن علي وحاله مجهولة وذكر
[illegible] عن قتادة كان للنبي صلى الله عليه وسلم اذا غزا
[illegible] من حيث نا حسب ولم يتبين انه من رواية سعيد بن بشير
[illegible] فكيف المرسل ولم يتعرض للمرسل المذكور
[illegible] عن مرسلا عن ابن سيرين شر قال ابن سيرين
[illegible] فكان هذا منه رضا بمرسل قتادة المذكور
[illegible] طريق ابي داود عن سعيد بن بشير المذكور عن قتادة
عن خالد بن دريك عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الجارية اذا
حاضت لم يصح ان يرى منها الا وجهها ويداها الحديث ثم قال هذا مرسل
وخالد بن دريك لم يسمع من عائشة انتهى ما ذكر وهو فيه اعذر من حيث
ان من اسناده موضع العيب وهو سعيد بن بشير فانه ضعيف كما قلناه
وخالد بن دريك فيه مجهول الحال. ومن طريق ابي داود من المراسيل
عن الزهري في قصة ابي عبيدة قالوا يا رسول الله تزوج بنانا من موالينا
فقال الله عز وجل يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى الآية الحديث
ولم يعرض لغير هذا الرسال من حاله وهو حديث انما يرويه بقية وهو عنه
سعيد وقد ذكرنا هذا المرسل بعينه لامر اخر اعتراه فيه في باب الاحاد
التي عدها في المواضع ليست هي فيها. ومن حديث ام سلمة
والعمري فولد عند كل صفقة يعني في العتق وردّه بانه منقطع فيما
بين القعنبي وابي سلمة ولم يتبين انه من رواية اسامة بن زيد الليثي وهو
مختلف فيه فلو اسند لقبل في حديثه حسن لا صحيح وذكر

من طريق ابي داود عن رجل من سواءة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب لم يزد على ما بين من انقطاعه
بكونه عن رجل لم يسم وهو حديث رويه شريك القاضي وهو مختلف فيه
لكن قال فيما رويه صحيح وسيأتي ما لابي محمد فيه ان شاء الله تعالى
ومن طريق ابي داود ايضا عن حبيبة عن عائشة امرني رسول الله
صلى الله عليه ان ادخل امراة على زوجها قبل ان تغتسل ثلاثا قال فذاكرت ابو
داود حبيبة لم تسمع من عائشة لم يزد على هذا والحديث ايضا من رواية شريك
ومن مراسيل هي من رواية ابن اسحق ولم يبين انها من رواية وسيأتي
ذكر ما اعتراه في ابن اسحق ان شاء الله تعالى وجملة الحال انه مختلف فيه لا
ينبغي ان تخلط رواياته في الاحتجاج بما هو من رواية من لا حتجاج فيه فمن ذلك
انه ذكر عن الزهري وعبد الله بن ابي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة
قالوا بقيت بقية من اهل خيبر فحصنوا الحديث ومن طريق ابي داود
من طريق سلمة بن صخر من رواية سليمان بن يسار عنه وقال انها منقطعة ومن
طريق الترمذي عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر في الذي يواقع قبل ان يكفر
قال كذا وجد وابعده ايضا ان سليمان لم يسمع من سلمة ومرسل سليمان
ابن ابي بكر وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج عثمان بنت
عمرو بن سلمة بن ابي سلمة ولم يدركها فانتواء. ومرسل واسع بن حبان في قصة
ابي لبابة حديث لا ضرر ولا ضرار ومرسل مكحول في اللسان الدية وفي الاذن
الدية وفيما اقبل من الاسنان خمس فرائض. ومن طريق الترمذي عن
علي قال عوّد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن فشاة وقال يا فاطمة
احلقي راسه وتصدقي بزنة شعره فضة الحديث ثم قال ليس اسناده بمتصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ام ... ى من هذا كلها انه من رواية ابن اسحق ولا يتبين موضع الانقطاع
... ه ذكر انه رواه ابن اسحق عن عبيد الله بن ابي بكر عن محمد بن ...
... الحسن عن علي وجهله ... عنه رضي الله عنه وذكر من طريق
... ه من حديث عن فضيل ... ن بن محمد بن علي هو ابن الحنفية قال اتى
... صلى الله عليه ... ونحوس مجسر يعرض عليهم الاسلام الحديث
... ه ولا نعلم لهذا ... يعرض لهم سوى الارسال البادي وقيس هو
... ل الربيع والثوري ... عن البخاري فيمن روى عنه وهو الله
... مختلف فيه ومسلم ... حبطه بالقضاء كشريك وابن ابي ليلى ... وهو
... فيه اعز لما ابين من الاسناد ولم يطول ذكره وذكر من طريق ابي
... داود حدثنا محمد بن سلمة عن خصيف عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
... عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كنت في صلاة فشككت
... في ثلاث او اربع الحديث فهو رده بانقطاع ما بين ابي عبيدة وابيه
... وبالنظر بعضهم في متن الخبر واختلافهم في رفعه ولم يبين ضعف خصيف وهو
... عندهم محتمل فيه سيء الحفظ في الجملة وعسى ان يكون قد تبرأ من
... عهدته بان ذكر حديث الذي قضى ركعتي الفجر بعد الصبح وروده
... بانقطاع ما بين محمد بن ابرهيم وقيس بن عمرو ولم يبين انه من رواية
... سعد ان سعدا اعني يحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد وهو مختلف فيه
... وقد رواه ابن حنبل ضعيف وقال ابو حاتم مسود واختلف في ضبط
... هذه اللفظة فمنهم من خففها اي مالك ومنهم من شددها اي حسن
... الحديث من اجله لو اصل فمختلف فيه لا يقال فيه صحيح بل حسن
... ذكر عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن المجبر

وعرب العزيي الحديث ولم يبين انه من رواية معوية بن صالح وهو مختلف
فيه ورواه عن ابي بشر عن مكحول ستري ان شا الله كيف حال معوية بن
صالح عنده فيما بعد وذكر من طريق وكيع عن خالد بن معدان
انهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء والصبيان والخيل ولم يعبه
بسوى الارسال ورواه عن محمد بن عبد الله بن مهاجر
الشعيني وهو مختلف فيه قال ابو حيم كان ثقة وضعفه ابو حاتم
وقال لا يحتج به وذكر من طريق الدارقطني عن ابن عباس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انحوا الاماني ثلاثا قيل ما العلاوز
يا رسول الله قال اماني راضي عليه الاهلون ولو قضيب من اراك
ثم قال هذا يروى مرسلا وهو اصح وفي المراسيل ذكره ابو داود ولم يذكر
القضيب انتهى ما اورده وقد ذكرنا الحديث الاول وبينا علته في باب
الاحاديث التي لم تبين علتها وذكرنا ايضا في باب الاحاديث التي تعرف
بالعطف او الارداف ما في ايراد المرسل على المسند من التعيير
ونذكر هاهنا ان شا الله ان المرسل المذكور لم يعبه بسوى الارسال
وهو من رواية عبد الملك ابن المغيرة الطائفي عن ابن البيلماني قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وابن البيلماني عبد الرحمن والد
محمد لم يثبت عدالته وهو ظاهر الضعف وسياتي ذكره باكثر من هذا
في الباب الذي بعد هذا ان شا الله تعالى وذكر من المراسيل عن طاوس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ما يكره من الضحايا والبدن
فقال العوراء والعجفاء والمصومه الحديث هكذا اذكره ولم يبين انه من رواية
يحيى ابن ايوب عن ابن طاوس عن ابيه ويحيى بن ايوب مختلف فيه وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سعفه وستراان شاالله كيف هو عنده ○

ومن هذا الباب

مراسيل لم يعبها بسوى الارسال ورواتها مجهولون بحيث

لو كان احاديثهم مسندة لم يحتج بها من اجلهم فمن ذلك انه ذكر من

طريق ابي عمر بن عبد البر عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون

عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين ثم قال وذكر

ابو جعفر العقيلي من حديث ابي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي

صلى الله عليه وسلم واحسن ما في هذا فيما اعلم مرسل ابراهيم بن عبد الله

العذري انتهى ما ذكره فلنتول بيان ما فيه اذ لا يتكرر فنقول اما

المرسل الذي اخبرنا فانه احسن ما فيه فان اسناده عند ابي عمر

هو هذا اخبرنا خلف بن احمد الاموي اخبرنا احمد بن سعيد النوفي

اخبرنا ابو جعفر العقيلي اخبرنا علي بن عبد العزيز قال اخبرنا القعنبي اخبرنا

اسمعيل بن عياش عن معان بن رفاعة السلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن

العذري فذكره وقد ابعد النجعة في نسبته الى ابي عمر والحديث ذكره

العقيلي وانما لم يعزه اليه والله اعلم لانه لم يرد في كتابه وانما رآه

عند ابي عمر بهذا الاسناد الذي ذكرناه من رواية ابي عمر اورده

في كتابه الكبير والذي نسبه العقيلي من رواية ابي هريرة وعبد الله

عمرو انما رآه انسانا عند ابي عمر فانه حاسبا ساق المرسل ساق المسند عن

الصحابيين المذكورين وقد كان ينبغي ان ينسب الجميع الى العقيلي او الى

ابي عمرو بما ليس له فيه كبير ولم ينسبه العقيلي وقد ذكر المرسل الذي

غير العقيلي قال ابو محمد بن ابي حاتم اخبرنا الحسن بن عرفة قال اخبرنا

اسمعيل بن عياش عن معان بن رفاعة السلامي عن ابراهيم بن عبد الرحمن

العذري فذكر حسن فالحرفي اخبرنا علي بن الحسن الدحاني اخبرنا محمد بن عبد

المدني اخبرنا مبشر بن اسمعيل عن معاذ بن رفاعة عن ابي عبد الرحمن العذري قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون

عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وقال ابو احمد بن عدي

اخبرنا محمود بن عبد الرزاق بن سنان العسقلاني قال اخبرنا ابو ابراهيم

السرجماني واخبرنا احمد بن محمد بن عبد الكريم قال اخبرنا الحسن بن عرفة

قالا اخبرنا اسمعيل بن عياش عن معان بن رفاعة السلامي عن ابراهيم بن

عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم

من كل خلف عدوله ينفون عنه كذب الجاهلين وانتحال المبطلين وافتراء

الغالين اخبرناه عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال حدثني زياد بن ايوب

قال حدثني مبشر بن اسمعيل عن معان باسناده لحنوه ○ اخبرنا عبد الله بن محمد

ابن عبد العزيز قال اخبرنا ابو الربيع الزهراني قال اخبرنا حماد بن زيد عن

بقية بن الوليد عن معان بن رفاعة عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرث هذا العلم من كل خلف عدوله الحديث

قد ارتاب في هذا الذي ذكرت رواية مبشر بن اسمعيل وبقية بن الوليد هذا

المرسل عن معان بن رفاعة كما رواه اسمعيل بن عياش وابو محمد انما اعتمد

رواية اسمعيل بن عياش ومبشر بن اسمعيل خرجه منه وطريقه الى معان بن

رفاعة احسن ثم يقول بعد ذلك ان معان بن رفاعة السلامي هذا هو

دمشقي قال ابن حنبل لم يكن به بأس وحيي علي احمد من غير ما علة غيره ○

ل الدوري عن ابن معين انه ضعيف وقال ابو حاتم كتبنا حديثه ولا
نحتج به وقال السعدي ليس بحجة وقال ابو احمد بن عدي
عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابو حاتم البستي هو منكر الحديث
يروي مراسيل كثيرة ويحدث عن المجاهيل ما لا يشبه حديث الثبت استحق الترك ولما
قال ابو هشام الرفاعي ومن العذري مرسل هذا الحديث لا نعرفه الا
في شيء من العلم غريب ولا اعلم احدا ممن صنف الرجال ذكر مع ان
لم يذكره ولا ابو هشام بن عبد الرحمن في باب من اسمه ابراهيم فهو
عندهم عالم المجهول ولم نعرض عن مثل هذا الذي هو بها في جملة ما لا
نحتج به احد الا قتصارا على الارسال الذي يكون به في جملة ما تخلف
فيه فاعلم ذلك والله الموفق وذكر من طريق ابي داود حديث
ابي امامة اللاعنين شوفا اخرجه ابو داود والبزار في المواردة رواه من
حديث ابي عبيد عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وابو
عبيد هو التيمي ولم يسمع من معاذ انتهى ما ذكر وابو سعيد هذا لا يعرف
في غير هذا الاسناد ولم يذكر ابو محمد بن ابي حاتم في ذكره اياه على ما اخذ من
هذا الاسناد وقد ذكر ايضا فذلك من غير مسدد ابو عمر بن عبد البر في
الكنى المجرد فهو مجهول فاعلم ذلك وذكر من المراسيل عن طلحة بن
ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يتوضأ ذهب الى عزرل
الحديث وما يذكر له عليه الا الارسال وطلحة هذا لا يعرف بغير هذا
وذكر من المراسيل ايضا عن محمد بن خالد القرشي عن عطاء ابن ابي رباح
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شربتم فاشربوا مصا الحديث
ولم يعلله بشيء كاد اكتفى في تعليله بالارسال ومحمد بن خالد لا يعرف

حاله ولا يعرف روى عنه غير هشام وبذلك ذكره في كتاب الرجال من غير
مزيد وذكر من طريق ابي داود حديث ابي عنك شعر الكفر واختتن
ثم قال انه منقطع الاسناد لم يزده بغير ذلك فسيظن به من لا يرد المرسل
فيحتج به غير موقوف وهو حديث في اسناده مع الانقطاع مجهولون
قال ابو داود اخبرنا محمد بن مخلد قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج
قال اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن جده انه جاء النبي صلى الله عليه وسلم
فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الق عنك شعر الكفر يقول
احلق قال والخبرني اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخر معه الق
عنك شعر الكفر واختتن هذا اسناده وهو غاية في الضعف مع الانقطاع
الذي في قول ابن جريج اخبرت وذلك ان عثيم بن كليب اباه وجده مجهولون
ومع هذا فليته بقي كذا بل فيه زيادة لا اقول انها صحيحة ولا كرها محتملة
وهي ان من المحدثين من قال ان ابن جريج القائل الان اخبرت عن عثيم بن
كليب انما رواه له عن عثيم بن كليب ابن هميم ابن ابي الجي وهو من ولم علم ضعفه
وامورا اخر دمي بها في دينه وقد كان من الناس من كان حسن الراي فيه
منهم الشافعي وابن جريج وقد روى ابن جريج احاديث قالوا انه
انما اخذها عنه فاسقطه واسقطها منها هذا الحديث ومتهم قال ذلك فيه
ابو احمد بن عدي وابو بكر بن ثابت الخطيب ذكر ذلك في كتابه في
المتشابه واطال في بيانه ○ ومنها حديث من مات مريضا مات شهيدا
وحديث الذي تزوج امراة بكرا فوجدها حبلى وعندي ان هذا لا يصح على
ابن جريج فانه من اهل الدين والعلم وان كان يدلس فلا يتهم في التدليس
الى مثل هذا الفعل القبيح ولو قد رناه حسن الراي في ابن هميم والله اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وذكر عن سعيد بن ابي هلال عن اسحق بن عمر عن عايشة قالت ما
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الا لوقتها الا مرتين من طريق
الترمذي واتبعه قول الترمذي فيه حسن غريب ليس بمتصل واشتبه ذلك
وزل ان نظر في امر اسحق بن عمر هذا وهو لا يعرف وقد قال فيه ابو حاتم
انه مجهول وهو كما ذكر والانقطاع المشار اليه هو فيما بينه وبين
عايشة رضي الله عنها وذكر من المراسيل عن عمرو بن علي المقتي
لما ورد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الغداة قال الغيطن الشيطن
كذا اغاظا كذا اورده وكذا رايته في النسخ عن عمرو بن علي وليس ذلك
صحيح والذي وقع في المراسيل انما هو عن علي بن عمرو وايهما كان فلا يعرف
بل المذكور في غير هذا الاسناد وذكر من طريق ابي داود عن شداد
مولى عياض عن رجل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا توتروا حتى
تستبين لكم الفجر بكذا اشار رضي بان قال شداد لم يدرك بلالا والصحيح
ان لا اسناد في هذا ولم يظفر في امر شداد وكان عليه
ان كان علم ان يعرف مبلغ علمه فيه فانه عندهم مجهول لا يعرف بغير
رواية جعفر بن برقان عنه وهو روى عنه هذا المرسل وروى عنه ايضا
عن ابي هريرة وعن رافع بن خديج حديث ابي شهر هذا وابي بلد هذا
وما زاد من قوله الصحيح ان لا اسناد في هذا غير معترض على الحديث
المذكور لو صح سماع ما ذكر فانما كان يؤذن لبلال في رمضان وذكر
من طريق ابي داود ايضا حديث المغيرة ان شعبة لا يصل الا ما فر في الموضع
الذي يصل فيه حتى تحتمل رواية بانقطاع ما بين عطاء الخراساني والمغيرة
وزل ان يذكر امر عبد العزيز بن عبد الملك القرشي فانه مجهول وقد

رايت من اعتقد فيه انه عبد العزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة وان ذلك
ليغلب على الظن فانه في هذه الطبقة وقرشي ولا اعرف متسميا بهذا الاسم
مع اسم الاب غيره وهيهات انه هو لا يعني فيما يبدو فانه ايضا مجهول الحال
على ما بينا في حديث من رواياته في الاذان يأتي ذكره في غير هذا الباب ان شاء الله
تعالى وذكر من طريق الدارقطني حديث عمر بن عبد العزيز عن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بالناس فرمى بين ايديهم حمار فطفق عباس
ابن ابي ربيعة يسبحان الله الحديث ثم اتبعه ان قال اختلف في اسناده والصواب
مرسل عن عمر يعني بن عبد العزيز بهذا ما ذكر به والحديث مذكور بما ذكر به
في علل الدارقطني وموصل الاسناد في كتاب السنن وهو انما يرويه صخر بن عبد الله
ابن حرملة وهو مجهول الحال ولا يعرف روى عنه غير بكير بن معرف
وذكر من المراسيل عن قبيصة بن ذؤيب ان قطنا اراد ان يمر بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فحبسه برجله ولم يعرض لشيء من حال سادة
غير الارسال وهو من رواية ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن بكير بن سوادة
عن عبد الله بن ابي مريم عن قبيصة وعبد الله بن ابي مريم هذا هو مولى بني
ساعدة يروي عن ابي هريرة وقبيصة بن ذؤيب ورأى ابا حميد الساعدي وابا
اسيد الساعدي روى عنه جمهور اوس ووهب بن منبه وبكير بن سوادة وحاله
عندي غير معروفة فانظره وذكر من طريق ابي داود حديث ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلاة خلف الناعس او المحدث وردده
بالانقطاع وهو لو كان متصلا ما صح للجهل براوييه من رواته وذلك انه من
رواية عبد الملك بن محمد بن ايمن عن عبد الله بن يعقوب ابن اسحق عن حدثه
عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس وعبد الله بن يعقوب بن اسحق لا يعرف

... ذكر عبد الملك بن محمد بن ايمن وقد يغلط فيه من لا يعرف فيحسب ... عبد الملك بن ايمن الاسدي وذلك عبد الملك بن محمد وهذا محمد بن عبد الملك ... سائي في الحجامة ... بن ثابت لحدود لا بلاله واغتسل من فرق الرمدي ... عبد الله بن يعقوب ولا يعرف ولعله هذا وذكر من المراسيل عن ... محجاج الطائي ... قال نبي ان عدوت الرجلان وبينهما احد واكتفى ... بعلة كونه مرسلا وابو الحجاج هذا لا يعرف ولم اجد له ذكرا في ... عبد الميل ولا ذكره ابن ابي حاتم ولا ابن ابي داود انما ساقه في المراسيل هكذا اخبرنا عمر ... الوهاب اخبرنا ابن حميد عن ابن شوذب حدثنا عن حسنة بن نعيم عن ابي الحجاج المذكور ... ابن حسنة الاودي عن زهير بن معاوية وعبد العزيز ابن ابي رواد وروى عنه ... عنه وبين حسنة قال فيه ابو حاتم مجهول ضعيف الحديث وهذا الكلام ... مدخل متناقض فان كان مجهول العين او الحال ضعيف الحديث وليس كل ضعيف ... حاتم مجهولا وذكر من المراسيل عن ابي عيسى الخراساني عن الضحاك بن مزاحم ... ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخروج يوم العيد بالسلاح لم يعبه ... بالحديث ... سوى الارسال ... انه ابو زمزم وانه ابا عيسى الخراساني وذلك ... القاسم مشهور من عبد فاعلم انه لا تعرف له حال رواه عنه سعيد بن ابي ... ابن ... ساق له ... شخر رواه عنه حريز بن شريح في النهي عن العمرة ... قبل الحج ... ان ... الصفي باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين عللها ... ذكر ... ما ... من المراسيل عن سليمان بن عبد الله بن عويم ... مع عمرو ... ذهب ... الى السحاب فعال لا تفعل قال النبي صلى الله عليه وسلم ... قال ... انه سأله بكرا ولم يعبه بسوى الارسال وسليمان بن عبد الله ... يعرف ... عنه غير ابن اسحق وابن ابي الزناد ولا تعرف حاله ...

... ذكر من المراسيل ايضا عن ابي اليمان الهوزني قال لما توفي ابو طالب ... خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعارض جنازته الحديث فتعرف ... مرسل لم يزد على هذا وابو اليمان هذا لو اسند حديثا ما قبل منه فكيف بما ... ارسله واسمه عامر بن عبد الله بن لحي روى عن ابي اسامة وكعب وابيه ولا يعرف ... له حال وذكر من طريق ابي داود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ... لا تتبع الجنان بصوت ولا قلد الحديث فتعرفه بانقطاع اسناده والخبر ... لا يصح ولو كان متصلا لجهل حال باب بن عمير راويه عن راشد عن ابيه عن ابي هريرة ... واظن ابا محمد جرى فيه على اصله فيمن روى عنه اكثر من واحد اه فعلم ... وباب المذكور قد روى عنه الاوزاعي ويحيى ابن ابي كثير وذكر من ... المراسيل عن عبد الله بن محمد بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... رش على قبر ابنه ابراهيم الحديث ولم يعبه بسوى الارسال وعبد الله هذا ... لا تعرف حاله ولكنه والله اعلم جرى فيه على ذلك الاصل فانه روى عنه ابن ... المبارك والدراوردي وابن ابي فديك وابو اسامة وقد قال ابو محمد بن عمر ... لا تعرف حاله ايضا وذكر من طريق ابي داود عن عطاء ابن يسار عن ... معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى اليمن واخذ الحق ... من الحب الحديث ثم قال غطاء لم يدرك معاذا ولم يبين انه مرسل وابنه شيخه ... ابن عبد الله بن ابي مرة عنه وهو قد قال في الاستسقاء انه لم يكن بالحافظ ... وقد ذلك حديثا من روايته وذكر من طريق ابن ابي حاتم حديث عبد الرحمن ... ابن عوف صاموا رمضان في السفر فعطرهم في الحضر وورده بانقطاع ما بين ... ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وابيه وذكر بعده باوراق حديث السائب ... عن الغفر بن شيبان قال قلت لابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ـ ـتي سمعته من مالك سمعه أبوك من رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مالك وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم احد قال نعم
ـ ـتي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فرض صيام رمضان
وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه
كيوم ولدته امه ثم قال ابو سلمة لم يسمع من ابيه شيئا وضعف احمد
المغيرة بن شيبان هذا والمقصود الان ان الحديث الاول في ان الصائم
في السفر كالمقيم هو عند البزار هكذا اخبرنا بشر بن آدم اخبرنا
يعقوب بن محمد اخبرنا عبد الله بن عيسى المدني اخبرنا ابو اسامة بن زيد
فذكره وقال اذا حدث اسنده اسامة بن زيد ونابعه على اسناده يونس
وقد رواه ابن ابي ذئب وغيره عن الزهري عن ابي سلمة عن ابيه موقوفا
من قوله ولم يوصل البزار اسناد رواية يونس وعبد الله بن عيسى هذا لا اعلمه
الا المروزي الاصم هو المدني روى عن ابن نافع ومطرف بن عبد الله الحارثي
وغلب الاخبار عن الثقات قاله ابو حاتم البستي ولا اعلمه مذكورا
عند غيره وانما اكثر من ذكر متسميا بهذا الاسم كوفيون وبصريون ورازيون
وشاميون وانما يعقوب بن محمد فانه ان كان الزهري فانه ضعيف جدا
وان كان يعقوب بن حميد بن طهمان فهو مدني ثقة وكلاهما يشبه ان يكون هذا
المذكور الاسناد وقد ذكر ابو احمد هذا الحديث في باب يزيد بن عياش من
جزء ابن اسامة بن زيد ورواه انما عند عبد الله بن موسى التيمي وهذا اشبه
ان يكون من قول البزار فيه عبد الله بن عيسى المدني وهو عبد الله بن
موسى بن ابي هند بن محمد بن طلحة بن عبد الله التيمي القرشي روى عن اسامة بن زيد
ـ ـجعفر بن محمد بن طلحة ولكنه لم يوصل اليه الا باسناد وابعد

ابو محمد ان قال ويروى باسناد ضعيف ومجهول فيه يزيد بن عياض
وعزاه الى ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وهو ايضا شيء
يجب التوقف فيه فان رواية يزيد بن عياض انما هي ايضا الى عبد الرحمن
ابن عوف لا الى ابي هريرة قال ابو احمد اخبرنا محمد بن عبيدة الحصيني
املاء لحرجان في سنة ثمان وثمانين ومائتين اخبرنا اسحق بن منصور اخبرنا
يزيد بن هارون قال اخبرنا يزيد بن عياض عن الزهري عن ابي سلمة عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كالمفطر
في الحضر قال ابو احمد وهذا الحديث لا يرفعه عن الزهري غير يزيد بن عياض
وقد قيل من رواية سلامة بن روح عنه ويونس بن يزيد من رواية القاسم بن
مبرور عنه واسامة بن زيد من رواية عبد الله بن موسى التيمي عنه
والباقون من اصحاب الزهري رووه عنه عن ابي سلمة عن ابيه من قوله
انتهى كلام ابي احمد وانما لم يذكر قول ابي محمد في رواية يزيد بن عياض
انما عن ابي هريرة في باب الاحاديث التي نسبها الى غير رواتها لانه لم يعزها
الى كتاب ابي احمد فجوزنا ان تكون قد رواها عند غيره من رواية ابي هريرة
كما ذكره وقد ذكر الدارقطني في علله الخلاف على الزهري في هذا الحديث
ولم يذكر رواية اسامة بن زيد لا من رواية عبد الله بن عيسى المدني ولا من رواية
عبد الله بن موسى التيمي فاعلم ذلك فذكره من المراسيل عن طاوس كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر اول النهار اخر الحديث ولم يعزه
لسوى الارسال وراويه عن طاوس لا يعرف وذكر من طريق ابي داود
عن جعفر بن الحارث وعن سالم بن عبد الله عن ابيه اهدي عمر لختنا فاعطى
بعائلته ديناره الحديث ثم قال جعفر لا نعرف له سماع من سالم وهذا انما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو قول البخاري فيه وهو مجهول الحال لا يعرف روى عنه غير أبي عبيد
الراسبي خالد بن أبي يزيد وبذلك من غير تسمية ذكر البخاري وأبو حاتم
وذكر من المراسيل عن زيد ابن نعيم او زيد بن نعيم شك ابو توبة ان
زيدا من هذا او جامع لغرائبه وبقيا محرمان الحديث ولم يعرض لعلته وهي الجهل
بزيد بن نعيم فانه لا يعرف فاما زيد بن نعيم وهذا فثقة وعنه يروي يحيى
ابن ابي كثير وقد شك ابو توبة فلم يدر عمن حدثهم به معوية بن سلام عن يحيى
ابن ابي كثير عن زيد بن نعيم او عن زيد ابن نعيم ذكر من المراسيل
عن مجهول قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا هريرة ثم قال اذا غزوت
فاغز وهذا المرسل صحيح الى مكحول ثم قال ومنها ولم يصل به سنده عن القاسم
مولى عبد الرحمن قال النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الخون لا تحرقن نخلا ولا
تعقرن شجرة تمر ولا تقطع شجرة تمر ولا تقتل بهيمة ليست لك بها حاجة واتق
ادنى المؤمنين شعاعا الحديث هذا حديث مسلم في قطع نخل بني النضير
معقول وبالله التوفيق ان هذا الا يراد خطأ وابو داود قد وصل اسناده
الى القاسم مولى عبد الرحمن واظن ابا محمد نقل من نسخة كان قد سقط
منها اسناده وحسب ذلك فلم يجعل له عيبا سوى الارسال والانقطاع
وقام وقعد على اسناده الى القاسم وسيعلم ان فيه مجهولا لا يصلح
للحجة من اجله ولو اتصل وهو عمرو بن عبد الرحمن قال ابو داود واخبرنا
سليمان بن داود احسبنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحرث عن عمرو بن عبد الرحمن
عن القاسم مولى عبد الرحمن فذكر والقاسم المذكور هو ابن عبد الرحمن ابو
عبد الرحمن الشامي مولى عبد الرحمن ابن خالد بن يزيد بن معوية بمثله
وهذا ابو محمد صحح ما رويناه كما فعل الترمذي وذكر من المراسيل

عن ابراهيم التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلب عقبة بن ابي
معيط الى تبجر الحديث ولم يعده بسوى الارسال وهو انما رويه
اسرائيل قال اخبرنا ابو الهيثم عن ابراهيم التيمي وابو الهيثم هذا لا يعرف من هو
ممن يكني بهذه الكنية وذكر من المراسيل عن ابن جريج اخبرني
ابو عثمان من يزيد قال لم نزل نعمل به ويرفعونه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ان الرجل اذا ولد له ولد بعده لم يخرج من ابن المسلمين الحديث ولم يعده سوى الارسال
وابو عثمان لا يدري من هو وذكر من المراسيل عن سعيد بن ابي هلال
ان ابن شبل حدثه ان سهلة ابنة عاصم ولدت يوم خيبر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسا هلت الحديث ولم يعده ايضا بغير الارسال وابن شبل هذا
لا يعرف وذكر من طريق ابي داود عن القاسم مولى عبد الرحمن عن
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نامل الجزر في الغزو و
نقسمه للحديث وفي روايه سكت عنه وفي بعض النسخ اتبعه ان قال
وقد تقدم الكلام في القاسم والحديث ايضا مرسل فقول وبالله التوفيق
ان صحت هذه الزيادة وهو قد اعله بالارسال ولا اعرفه فيه فان هذا الرجل الذي
لم يسم صحابي على ما قال القاسم ولكن هبه انه مرسل فما بال لم يبين انه من
رواية بن حرشف الازدي عن القاسم وابن حرشف لا اعرفه موجودا في
شيء من كتب الرجال التي هي مظان ذكره وذكر امثاله فهو حد مجهول ان
وذكر من المراسيل ايضا عن ابن ابي لبيبة عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بلغ له ولد وعنده مال فليعق عنه
فالاثم بينهما ولم يعده بسوى الارسال وهو اخف ما فيه فان كل ولا يجهل
وان كان ابن ابي لبيبة محمد بن عبد الرحمن بن ابي لبيبة فهو لا شيء وابوه وجده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يعرفون وذكر عمر بن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العرب بعضهم لبعض اكفنا الحديث ثم رده بان قال خالد بن
معدان لم يسمع من معاذ وهذا كما ذكر والبزار هو قال ذلك وبينه
وساق اخر من وجه اخر والمتن المذكور رواه البزار هكذا اخبرنا محمد بن
واخبرنا سليمان بن ابي الجون قال اخبرنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن
معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العرب بعضها لبعض اكفاء والمولى
بعضها لبعض اكفاء وسليمان ابن ابي الجون لم اعلم له ذكرا وذكر
من المراسيل عن زيد السهمي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستتبع
الحمقاء قال البيهقي شبه قال وقد اسند والذي اسنده بتمامه ومتنه
وهو عمر بن هارون البلخي وحنان قربة بعسقلان ذكر ذلك ابو احمد
الحاكم وامام المرسل في غاية الضعف غير الارسال وذلك ان زياد النهدي
مجهول البتة ورواه عنه مشاجر بن اسمعيل المكي وهو ايضا مجهول ورواه
عن مشاجر اسحق ابن بنت داود بن ابي هند ولا تعرف له حال الا ان الحسن
ابن الصباح قال ليس الاسناد لما رواه عنه ان اسحق هذا من خير الرجال
وهذا لا يكفي له بالفقه في الرواية واما المسند فيرويه ابو احمد هكذا اخبرنا
محمد بن عمرو بن عبد العزيز العسقلاني قال اخبرنا ابو صالح عمرو بن خليد
الحناوي قال اخبرنا محمد بن محمد الرعيني قال اخبرنا نعيم يعني بن سالم
ابن قنبر عن انس بن مالك فذكره ونعيم بن سالم لا تعرف حاله ولا وجدت له
ذكرا ومحمد بن محمد الرعيني لم تثبت عدالته وهو حميري يكنى ابا اسلم سئل
عنه ابو حاتم فقال لم ار في حديثه منكرا وذكر من طريق ابي داود
عن علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المنطر ثم قال وهذا

منقطع كذا قال ولم يبين انه من رواية صالح بن عامر وهو مجهول وقد كتبناه
في باب الاحاديث المغني عنها فهي عليه وذكر من طريق ابي محمد
ابن حزم من كتاب الاعراب قال ثنا من طريق ابن ابي شيبة عن وكيع
عن قاسم الجعفي عن ابيه عن ميمون بن مهران ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الصفقة عن تراض والخيار بعد الصفقة ولا يحل لمسلم ان يغبن
مسلما ثم قال هذا مرسل لم يرد على هذا الا انه ابرز اسناده كما ترى فكان ذلك
اقرب الى الصواب لا فعله في اكثر ما مر له في هذا الباب من الاحاديث
التي طوى ذكر من فيها من الضعفا والمجاهيل ويقتصر على ذكر الارسال والى
ذلك فالقاسم الجعفي روى عن ابيه وعن الشعبي روى عنه وكيع وهو مجهول
قال ابن ابي حاتم اخبرنا علي بن الحسين بن الجنيد قال سمعت ابن نمير يقول روى
وكيع عن القاسم الجعفي شيخ ليس بمعروف اذا الامر هكذا فابوه احرى بان
لا يعرف وذكر من المراسل عن عروة بن الزبير ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين خرج هو وابو بكر معه مهاجرين الى المدينة
مرر براعي غنم فاشترا منه شاة وشرط ان سلبها له ولم يعبه بسوى الارسال
وهو حديث رويه ابن وهب عن موسى بن شيبة الحضرمي عن يونس بن يزيد
عن عثمان ابن عروة الانصاري عن عروة ولا يعرف لموسى بن شيبة
هذا حال وترك له اسنادا احسن من هذا الا انه جعله من مراسيل عثمان
ابن عروة لم يذكر عروة بن الزبير رواه ابن وهب عن الليث عن يونس عن عثمان
ان النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وذكر من المراسيل عن عبد الرحمن
ابن محمد بن ابي بكر بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يعني ميراث القوم لم يزد على بيان انه مرسل وابراز ما ذكر في اسناده

ابن لهيعة عن عمرو عن عبد الله بن عبد العزيز فذكر ومحمد بن المغيرة

ب أن عبد العزيز لا يعرف وذكر من طريق ابن وهب عن

عن يونس عن سعيد بن ابي هبيرة عن عبد الرحمن بن عوف في السارق
بوهكذا مرسل قال ابو صالح وقلت للفضل يا ابا معوية انما هو سعد ابن
ابي هبيرة قال هكذا حدثني او قال لي كتابي وفي رواية اخرى عن ابي صالح
قال ليث عن سعيد ابن ابي هبيرة عن اخيه المسور قال ابو صالح قلت له
انما هو سعد قال هكذا في كتابي او هكذا قال فهو كما تري لا يعرف من حديث
يونس قال الدارقطني سعيد بن ابي هبيرة مجهول لم يصح حديثه في ذلك فالحديث
معلول بغير الاسناد ورواه اسحق بن الفرات عن المفضل بن فضالة فجعل
فيه المسور بن يونس بن زيد وسعيد بن ابي هبيرة فخالف في ذلك الفظه
ما تقدم وفيه ضعف اخر فهذا الضعف والاضطراب والانقطاع فما
الافتقار في تعليله على انقطاعه معنى وذكر من طريق ابي احمد
من حديث منير بن الزبير الشامي عن مكحول عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع ثم قال لم يسمع مكحول
من عائشة كذا ذكره من غير مزيد لم يعبه بسوى الانقطاع وهو كونه
كان مسلما ناسخ لان منير بن الزبير اما مجهول واما ضعيف وذكر انه
لا يعرف له كبير شيء ولا من روى عنه الا الوليد بن مسلم وقد سأل ابو
زرعة الدمشقي رحيما عنه فقال تسألني عنه وهو روى عن مكحول قال
احمد المقدام فهذا غاية المنكر ولذلك انكر رحيم فاعلمه
وذكر من طريق ابي داود عن سليمان بن خربوذ قال اخبرني شيخ
من اهل المدينة قال سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول عهدني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسدها بين عيني ومن خلفني فذكر الحديث وورده كأنه معتمد في
تعليله انقطاعه بكونه عن شيخ لم يسم وله من العيب سوى ذلك ان سليمان

هذا لا يعرف البتة وذكر ايضا عن الهيثم بن شفي عن صاحب له عن ابي
رهم انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخاتم الا لذي سلطان قد
يظن ايضا بهذا من لا يعرف انه لا عيب له الا الانقطاع بهذا الذي لم يسم
والهيثم بن شفي ابو الحصين الاسدي لا تعرف حاله وروى عنه جماعة ثقات
واذ قد فرغنا من ذكر ما عثرنا له عليه من مضمون الباب فاعلم بعد ذلك
انه قد التزم الصواب الذي طلبناه به من التنبيه على ما يكون المتوسل من
عيب سوى الارسال حتى لا يعتقد فيه من لا علم له بهذه الطريقة انه
مرسل مختلف في قبوله وردة فقط بل يعلم بتنبيهنا انه ضعيف ولو كان
متصلا في جملة احاديث بين فيها مع الارسال انها ضعيفة اما بضعف مخرج
واما بضعف سند فلنذكر ما وقع له من ذلك مستوفين لعمله فيه فقول
ذكر من طريق عبد الرزاق حديث من قال الرجل من الانصار يا يهودي وجوه
عشرون ثم قال هذا مرسل وضعيف جدا وذكر من طريقه حديث
اني نذرت ان نحر نفسه فامرني ان اهدي مائة ناقة في ثلث سنين ثم قال
رشدين ضعيف والحديث مرسل وذكر من طريقه في دية الجنين
في الذكر غلام وفي الانثى جارية من رواية ابي جابر البياضي عن ابن المسيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك ثم قال هذا مرسل وضعيف جدا
وذكر من طريقه ايضا حديث عمرو بن عبيد عن الحسن ان رجلا
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ميراث العبد فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان لم تكن له عصبة فهولك ثم اتبعه ان قال عمرو بن عبيد هو
الذرائي وذكر حديث عدة المسلم حلال ذكر اسم الله او لم يذكر
ثم قال هذا مرسل وضعيف وذكر من طريق عبد الملك بن حبيب عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن سالم بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له
حلبة عند احد فعليه البينة والمطلوب اولى باليمين فان كل حلف الطالب
واخذ :: ثم قال هذا مرسل مع ضعف اسناده يعني بعبد الملك بن حبيب ::
وذكر من المراسيل مرسل ابن المسيب في ان الشهود اذا استووا
وقع بين الخصمين فشهود هذا مرسل وابو قبيس بن ابي الحسن متروك ::
وذكر حديث علي عن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز
شهادة رجل وامرأتين في النكاح ثم قال عطاء لم يسمع من عمر وفي اسناده
ضعف وجهالة ان لم يكن وذكر مرسل الحسن نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يستحلف احد بطلاق او عتاق ثم قال هذا مرسل
ومنكر المتن واسناده ان شاء متروك :: وذكر مرسل الحسن مزيني
الى الحاكم من لحكام فلم يجب فهو ظالم ثم قال هذا مرسل من مراسيل الحسن بينهما
عند فهو جيد جدا :: وذكر مرسله ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
ان يقاتل العرب على الاسلام ولا يقبل منهم غيره وان يقاتل اهل الكتاب على
الاسلام فان ابوا فالجزية ثم قال مراسيل الحسن من اضعف المراسيل وقد
ذكر له مراسيل لم يقل بعد هذا شيئا اعتمادا على ما قدم في هذه ::
ومرسله كنى بالسيف منا من كتاب عبد الرزاق
ومرسله في ان لا قطع في الطعام ومرسله في ان القنطار اثنا عشر الفا
دية الحكم ومرسله في ان خلا اراد ان حمل على المشركين وحده
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتراك تعلم وحرك الحديث :: ومرسله
ان خلا سرق ناقة فقطع فكان جابر الشهادة :: ومرسله في انه لم يقض
في الموضحة بشيء :: ومرسله في ان زوج الاعرابي المهاجرة ::

وذكر حديث اشتد اكل المتقرأ طهم الارض والاخر القدان
والاخر العمل والاخر البذر من عند الدار قطني ثم قال هذا مرسل
وواصل ابن ابي حميلة ضعيف :: وذكر مرسل الحي ابن ابي كثير من رواية
عكرمة بن عمار عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فاحرقه ثم قال
هذا مرسل وضعيف :: وذكر من طريق الدار قطني عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فضل خف بعبد ثم قال في اسناده
جويبر عن الضحاك مقطوع وضعيف وذكر من حديث جويبر
عن الضحاك عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتبت
الصلاة على الغلام اذا عقل والصوم اذا اطاق وجرى عليه
الشهادة والحدود اذا احتلم ثم قال جويبر لا يحتج به احد وقد ترك يحيى
ابن سعيد وعبد الرحمن كانا لا يحدثان عنه ولا يصح سماع الضحاك
من ابن عباس :: وذكر حديث علي من السنة ان لا يقتل مسلم بذي عهد
ولا خزي بعبد :: ثم قال في اسناده جابر الجعفي وليس بمتصل انتهى
وذكر من طريق ابي احمد عن ابي هريرة لعن رسول الله صلى الله عليه
الناكحة والمستعدة والمغنى والمغنى له فبين فيه ان الحسن لا يصح سماعه
من ابي هريرة وان عمر بن زيد المدايني راويه عن الحسن منكر الحديث ::
وذكر مرسلا في ان البقر يوخذ منها في الزكوة ما يوخذ من الابل ثم
قال هذا مرسل وفي اسناده سليمان بن داود الجزري وذكر من عند
ابي احمد من طريق الضحاك عن حذيفة حديث كل مسجد فيه امام ومؤذن
فالاعتكاف فيه يصلح ثم رده بان قال الضحاك لم يسمع من حذيفة وقبله
في الاسناد من لا يحتج به جويبر وغيره :: وذكر من طريق ابن ابي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بين ان يطوف ذكر أو نقال عن رجل أو عن شيخ ولا يسمي وانما يقولون فيه
مجهول الحديث في اسناده رجل مسمى لا يعرف وذكر من طريق سعيد
ابن منصور اخبرنا اسمعيل بن منصور عمن سمع الحسن يقول نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تنكح الامة على الحرة قال ابو داود هذا مرسل ومنقطع ن
وذكر من طريقه ايضا عن ابن جريج قال اخبرت عن ابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحكم قال قال رجل يا رسول الله ذنبت بامراة في الجاهلية افانكح
ابنتها ثم قال ابو داود هذا منقطع ومرسل وابو بكر هذا مجهول وذكر الاحاديث
في ان لا حج الا عن حجة من كتاب حجة الوداع وقال انها مراسيل وضعاف ن
وذكر حديث جابر صيد البر لكم حلالا ما لم تصيدوه او يصد لكم ثم قال قال
النسائي عمر ابن ابي عمرو وليس بالقوي وان كان قد روى عنه مالك وقال الترمذي
لا يعرف للمطلب سماع من جابر وذكر حديث من اشترى شيئا لم يره فهو
بالخيار اذا راه ثم قال ومع ارساله يرويه ابو بكر ابن ابي مريم وهو ضعيف
وذكر حديث لا وصية لوارث ولا اقرار لابن من زوجته جعفر بن محمد
عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قال هذا مرسل وفي اسناده
نوح بن دراج وهو ضعيف كل هذا صواب به طابلنه فيما ذكرت في هذا الباب
وقد عرض لبعض المراسيل زيادة قول على بيان كونه مرسلا مما يوهم ضعفا
سوى الارسال وليس كذلك وهو ما ذكره في مرسل الحسن ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجاز طلاق المريض فانه قال الراوي في اسناده سهل ابن ابي الصلت
السراج فاوهم هذا القول في هذا الرجل ضعفا على الجملة وهو في الضعيف
سهل ليس به باس وممن وثقه وما قاله يزيد بن هرون من انه كان معتزليا
انما يعني بذلك انه اعتزل حلقة الحسن فانه كان من اصحابه وحفظ عنه سوى

نبيه عن عطاء عمن لم يدرك الحج فعليه الهدي وحج قابل ثم قال هذا
مرسل وسعيد الاسناد وذلك انه من رواية ابن ابي ليلى عن عطاء
وذكر من طريق اخر سبيعا اسناده الى محمد بن عبد الرحمن بن
ثوبان بلغه عن كثير امرأة نظر اليها فقذف وجبا الصداق وقال في اسناده
حتى ان ايوب المعروف بالسختياني صحح به وذكر من المراسيل ذلك بطريق
اخر وذكر ايضا من طريق الدارقطني وبين ان فيه ابن لهيعة
وذكر من المراسيل من مجمع بن يعقوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لابي ايوب ان عجلة وبساور المومنين انما صبي حج به امه فمات اجزى
عنه الا ان هذا مرسل ومنقطع ليس بمتصل السماع ومعنى هذا الكلام
ان اسناده انقطع قبل ان يصل الى مرسله قال ابو داود واخبرنا احمد
ابن حنبل قال اخبرنا وكيع عن يونس بن ابي اسحق قال سمعت سنجا
يذكر ابا اسحق عن محمد بن كعب فذكر نحوه مرسلا لان محمد بن كعب تابعي ولم
يذكر عمن نحوه منقطعا من اجل ان هذا الشيخ الذي حدث به ابا اسحق
لم يسم وهذا العمل اضوف من عمله في الحديث الاخر الذي ذكره من طريق
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابن الزبير عن رجل صالح
من اهل المدينة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال كانت امراة تحت رجل من الانصار
فسئل عنها يوما فحدث انه كان لها منه ولد فخطبها عمر وولدها ورجل غيره الى ابيها
فزوجها عمر فجاء ابوها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابني وبنتي لا ادري
الماء الحديث ثم قال هذا مرسل وفيه رجل مجهول كذا قال وهو مناقض لمصطلحهم
ولم نعلم له الان فانهم انما يقولون لهذا اسم منقطع فانه لا فرق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب

ذكر احاديث اعلها برجال وفيهم من هو مثلهم او اضعف

او نحو الا يعرف اعلم انه يجب النظر في هذا الباب خوفا مما يوجد اعراضه عما يجب اعلال الحديث به من كونه نقله عنه ولا سيما اذا كان من توى دان من لا يحسن هذا الشان فهذا يشرع الى اعتقاد انحصار علة الحديث فيمن نبه عليه من بعده دون من سواه ولعل علته انما هي فيمن ترك التنبيه عليه وقد تكون الجناية منه لا ممن نبه عليه وستري فيه احاديث يذكرها من طرق لا يحدث فيعلل الحديث بها ذكر رجل ابو احمد قد اعله به وذكره في باب وذكره انصافي باب غيره وحقيق بكون الجناية فيه منه ويقتصر ابو محمد على احدهما وما ذاك الا لانه لم يحث عنه في باب الاخر بعد از وجد في باب من نبه عليه فهو بفعله هذا يعصب الجناية براس احدهما ولعل الذي اعتبر الحزم وهم او وضع او زيادة او نقص من غيره لا منه وربت ملوم لا ذنب له وبهذا يعتذر لابي محمد ان يقال انه يذكر من هو علة للخبر فاسقطه الخبر وابطله وكونه من رواية ضعيف اخر لا يزيد في هذا الحكم فلذلك اكتفى به وبهذا عذر ضعيف فانه قد يعل الخبر بمن لا يراه غيره علة ويتوكل من هو عنده علة فقد الحق عمله هذا من هذا الوجه رتبة الاخبار بالضعف من غير ان يذكر علتها وهذا اذا قبل منه فقد فلدي راه وليس ذلك بجائز وانما يقبل منه روايته لا رايه ٥ والذي يعتري انا مجهولا فيه من الاحاديث هو قسمان قسم انما يذكر الاحاديث فيه بعد اسنادها ثم بعد من اسناد الحديث منها الى رجل ويكون فيمن ترك من لعل الجناية منه وقسم انما يذكر الاحاديث فيه بعض اسانيدها ثم يعد

من القطعة التي اقتطع من الاسناد الى احد من فيها فيعل الحديث به ويعرض عن اخر او اخر ويعل الحديث بمن ليس في القطعة التي اقتطع ويتوكل على القطعة من يجب التنبيه عليه وضبعه في هذا اخف من وجه وذلك انه في الاول طوى ذكر من لعل الجناية منه وذكر غيره وفي هذا لم يطو ذكر بل ابرز وعرضه لنظر المطالع وكليهما من ابهام سلامنه ما ذكرناه وقد يذكر احاديث يقتطع من اسانيدها ولا يعرض لها بتعليل فمنها ما تكون علته فيما ابرز من القطع ومنها ما تكون علته فيما ترك من الاسناد واقتطعه مما فوقه فيكون هذا من هذا الباب لانا لم نذكره فيه لما لم يعل الحديث واخرنا ذلك الى باب الاحاديث التي ذكر ما يقتطع من اسانيدها لحيث يتوهم انه صحيح لانه لم يعل بما ذكر في متقدم ولا متاخر من بيانه وسكت عنهما فلاجل انه قد يظن بهذا النوع انه صحيح عنده افردناه بباب بعد باب الاحاديث الصحيحة بسكوته .. والذين يترك اعلال الاخبار بهم في هذا الباب هم اما ضعفاء واما مستورون ممن روى عن احدهم اثنان فاكثر ولم تعلم مع ذلك احوالهم واما مجهولون وهم من لم يرو عن احدهم الا واحد ولم تعلم مع ذلك حاله فانه قد يكون فيمن لم يرو عنه الا واحد من عرفت نعته واما نبه فلذكر الباب قسمين باعتبار التقسيم الاول ثم كل قسم منهما ثلاثة اقسام باعتبار التقسيم الثاني ان شاء الله تعالى فمن ذلك انه ذكر من طريق الاركض عن عثمان انه توضا ثلاثا ثلاثا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضا هكذا ولم يتكلم ثم قال اشهد الا اله الا الله الحديث ثم اتبعه ان قال هذا يرويه البيلماني عن عثمان لم يرد على هذا فقبل ان يقول ما لنا بان نعل الحديث بهذا القول حتى يرد في هذا الباب فاقول قد تبين مذهبه

في البيلماني في غير هذا الحديث ذكر حديث شرق في بيع من عليه دين من
رواية مسلم بن خالد عن عبد الرحمن البيلماني ثم قال فمسلم وعبد الرحمن لا
نحتج بهما وحديث قد مسلما بكافر من رواية ابن البيلماني عن ابن عمر ثم
قال ولا يصح من اجل البيلماني وقد ذكر حديثين من مثل هذه فهو خبر من رواية
ابن البيلماني عن ابن عمر ثم قال هذا ضعيف وكذلك حديث الشفعة كل العقل
وعبد الرحمن هذا هو معني عمر سمع من ابن عمر وابن عباس وعمرو بن عبسة
وشرق وبعض عن تتمش ولا يعد سماعه منه وروى عنه سماك بن الفضل وزيد بن
ابي اسلم وربيعة ابن ابي عبد الرحمن وعبد الملك بن المغيرة الطائفي وزيد بن
طلق وهو له لحديث وقال الموصلي انه منكر الحديث روى عن ابن عمر باطل فاذ
قد بينا ان كلام المذكور تعليل وان احتمل غير ذلك كما قدمنا في قوله في باب
الذي فرغ منه في اسناده نهل ان لي الصلاة السراج فاعلم انه قد ترك
في اسناد هذا الحديث من هو اولى بان يضعف الجزية من عبد الرحمن هذا فانه
قد حدث عنه صالح بن عبد الجبار عن ابن البيلماني عن ابيه عن عثمان وابنه
هو محمد بن عبد الرحمن البيلماني قال انه مدني عن البخاري انه منكر
الحديث وقد قال في كتابه الاوسط كل من روى فيه منكر الحديث فاحتمل ابوه
عنه وقد ضعف ابو محمد من اجله احاديث منها حديث في انكاح الايامى وحديث
وابوا النساء فانهن خلقن قبل وما العلاء بن بشير .. وحديث هلال
العبسي العطاس .. وصالح بن عبد الجبار راويه عنه مجهول الحال لا
اعرفه في غير هذا الحديث وفي حديث انكحوا الايامى المنبئة عليه الا ان
ذكر من طريق الترمذي حديث ابن عمر الوقت الاول
رضوان الله الحديث فمردود بان فاعل ابو يعلى عبد الله بن عمر العمري

وقد تكلموا فيه انتهى ما ذكره وهو عجب ان تكون عبد الله بن عمر العمري وهو
رجل صالح قد وثقه قوم واثنوا عليه وضعفه اخرون من اجل حفظه لا من
اجل صدقه واما انه علة الحديث مرويه عنه يعقوب بن الوليد المدني وهو
كذاب فهذا لو قصده كان ظلما للعمري المذكور اذ لا يصل اليه الجرح المذكور الا
على لسان من لعله كذب عليه قال الترمذي اخبرنا احمد بن منيع اخبرنا
يعقوب بن الوليد المدني عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الاخر
عفو الله .. ولم يسق له الترمذي اسنادا اعز منه وكذا وقع ايضا في كتاب
الدارقطني من طريق احمد بن منيع المذكور عن يعقوب بن الوليد ويعقوب
بذا احد المنسوبين الى الكذب قال عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت ابي يقول
كان من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث وقال ابو حاتم كان كذابا يحدث
الذي رواه موضوع وابو احمد بن عدي انما حمل فيه عليه وفي ابيه ذكره وذكر
ان محمد بن هرون بن حميد كان يرويه عن ابن منيع عن يعقوب ابن الوليد
عن عبيد الله مصغرا وهو الثقة المامون يعني اخا عبد الله بن عمر ورواه
ابن صاعد وابراهيم بن اسباط عن ابن منيع عن يعقوب عن عبد الله بن عمر
مكبرا وهو المضعف ثم قال هكذا كان ابن حميد يقول عن عبيد الله والصواب
ما رواه ابن صاعد وابن اسباط على انه باطل بهذا الاسناد قيل فيه عبد الله
او عبيد الله ويعقوب بهذا عامة ما يرويه من هذا الطريق فليس بمحفوظ
وهو بين الامر في الضعف انتهى كلام ابي احمد وقد تبين لك المقصود من انه ضعف
الجزء بمن غيره احق بالحمل عليه فيه منه وذلك حديث اقامه عبد الله
ابن بديل وترك دون من اعله به محمد بن عمرو الواقدي وهو ضعيف وقد بينا

ذكك في باب الاحاديث التي لم يتبين من اسانيدها مواضع العلل وذكر
من طريق ابي داود عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
سمع المذاقلم يمنعه من اتباعه عذر الحديث ثم قال هذا يرويه معمر العبدي
والصحيح فيه موقوف ومعمر روى عنه ابو اسحق على ان فاسم بن اصبغ
ذكره في كتابه يعني مسندا انتهى كلامه فنقول بالله التوفيق ليس النار
في معمر العبدي فانه لم يثبت فيه ما يترك له حديثه وهو من الحارق النساج
روى عن ابن عمر وروى عنه ابو اسحق الهمداني والاعمش والحسن بن عبيد
الله بن ابي سليم ويونس بن ابي اسحق وقد عمد ابو محمد بحق بن هذه حاله
ان روى عنه جماعة ولا تحفظ فيه لاحد الجرح فقد كان ينبغي له على
هذا الاصل ان لا يعل الحديث به وعلى انه لا يأتي به عند الكوفي ذكر ذلك عنه
ابو العرب التميمي ولم يذكر ذلك في كتاب الكوفي والجزء المذكور انما علله راويه
عن معمر العبدي وهو ابو جناب يحيى بن ابي حية الكلبي فانه يضعف
ومن ضعفه النسائي وابن معين وابو حاتم وكان يحيى القطان يضعفه
كثيرا وابو جناب فيه لين جبل التوثيق ولكن مع وصفه بالتدليس وهو عندهم
مشهور قال ابن عبد البر هو صدوق لكن فشا في حديثه التدليس وهو لم ينقل
في هذا الحديث حدثنا معمر انما هو المنتفي فيه وقد ذكر ابو محمد من طريق ابي
احمد حديث ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ثلاث علي فريضة ولكم تطوع الوتر والضحى وركعتا الفجر ثم قال ثنا
ابو جناب يحيى بن ابي حية ثنا ابو حذيفة الا ما قال فيه حدثنا لانه
كان مدلسا وهو الشيء ما عيب ولم يقل في هذا الحديث اخبرنا عكرمة ولا ذكر
ما يدل عليه انتهى كلامه وهذا هو الذي ينبغي ان يعلل به هذا الجزاء وذكر مع ما

ذكر من امر معمر افاعله وذكر من طريق ابي احمد حديث الحكم بن
عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة وردده
بان قال رواه عيسى بن ابراهيم بن طهمان وهو منكر الحديث ضعيفه عند هم
لم يزد على هذا وهذا الحديث انما يرويه عند ابي احمد بقية عن عيسى بن ابراهيم
المذكور قال حدثني ابن ابي حبيب يعني عمه موسى بن ابي حبيب قال سمعت
الحكم بن عمير فذكره وذكر ان له بهذا الاسناد لحوا من عشرين
حديثا وتنتهي الى اكثر يعني من روايه بقية عنه عن عمه عن الحكم
وموسى هذا ضعيف وبقية من درست حاله في روايه المنكرات فما ينبغي
ان يحمل فيه على عيسى وقد اكتنفه ضعيفان من فوق ومن اسفل
وذكر من طريق الترمذي من رواية خالد بن الياس يسنده الى
ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلاة
على صدور قدميه ثم قال قال ابو عيسى خالد بن الياس ضعيف عند اهل الحديث
ينهى ما ذكر ولا ادري لم لم يذكر ان خالد بن الياس انما يرويه عن صالح مولى
التوأمة عن ابي هريرة واسقطه اسقاطا وجعل مكانه قوله يسنده
الى ابي هريرة فلو كان صالح ثقة جاز له ذلك الاقتصار على موضع العلة
وصالح ليس بامثل من خالد بن الياس وما اطلاقهم عليه في التضعيف الا
كاطلاقهم على خالد بل وقد تفسر فيه ما روى له حديثه وهو شدة الاختلاط
وبقي الامر في خالد محتملا حيث يمكن ان يكون معنى تضعيفهم اياه انه
ليس كغيره ممن هو فوقه في العدالة فاذن لا معنى لتضعيف الحديث خالد
وترك صالح وقد ذكر ابو محمد في الجاز اختلاط صالح واعتبار قديم
حديثه من حديثه وخالد لا يعرف فيما اخر عنه فاعلم ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من طريق الترمذي حديث بلال في قيام الليل مما لا بد عليه على حديث بلال
ثم ذكر سنده وأعله بمحمد بن سعيد المصلوب وهو كما ذكر ولكن في الإسناد
من يستحق الإعراض عنه لجواز أن تكون الجناية منه وإن كان
قد أثنى محمد بن سعد عليه سوء الحال قال الترمذي أخبرنا أحمد بن منيع
حدثنا أبو النضر أخبرنا بكر بن خنيس عن محمد القرشي عن ربيعة بن
يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وإن قيام الليل
قربة إلى الله ومنهاة عن الإثم وتكفير للسيئات ومطردة للداء عن الجسد
قال أبو عيسى حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه ولا
نعرفه من قبل إسناده سمعت محمدا يقول محمد القرشي هو محمد بن سعيد
الشامي وهو ابن أبي قيس وهو محمد بن حسبان وقد ترك حديثه انتهى
كلامه وعلل بعدة أشياء أبي حديث أبي أمامة بذلك وقد كتبناه
في باب الأحاديث التي أوردها على أنها متصلة وهي منقطعة وأما الذي صدت
بسببه الآن فهو أن بكر بن خنيس أعرض عن ذكره وهو عندهم ضعيف
وقد قال ابن معين ضعيف لا شيء وقال أبو حاتم كان رجلا صالحا غفلا
ليس هو بقوي في الحديث وسألت عنه علي بن المديني فقال لحديثه جانب
ولا ينبغي أن يعارض ما بينه وبين محمد بن سعيد فإن محمد بن سعيد هالك
ولكنه أيضا أعني بكر بن خنيس لو لم يكن في الحديث غيره كان علة
فيه فاعلم ذلك ودع
من طريق الدارقطني من حديث عمار
ابن ياسر وعلي بن أبي طالب أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكبر في دبر الصلوات المكتوبات من صلاة الفجر غداة عرفة
إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق ثم أتبعه أن قال في إسناده جابر
يزيد الجعفي وقد اختلف عنه بهذا ما ذكره بهذا الجزء وهو اختصر لفظه
وهو حديث ضعيف لكن لا يتعين للحمل عليه فيه جابر الجعفي بل العلة
الجناية من غيره ممن هو أضعف منه لا يسأل إليه الأبه قال الدارقطني
أخبرنا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي الكوفي قال أخبرنا الحسن
بن محمد بن عبد الواحد قال أخبرنا سعيد بن عثمن قال أخبرني عمرو بن عمر
عن جابر عن أبي الطفيل عن علي ابن أبي طالب وعمار بن ياسر أنهما سمعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر في المكتوبات ببسم الله الرحمن الرحيم
في فاتحة القرآن ويقنت في صلاة الفجر والوتر ويكبر في دبر الصلوات المكتوبات
من صلاة الفجر غداة عرفة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق يوم دفعه
الناس العظمى ذكره الدارقطني من طرق واللفظ الذي أورد أبو محمد إنما هو
منها في هذا اقتطعه منه على عادته في اختصار ما يحتاج إليه وهو كما ترى لا
يصل إلى جابر الجعفي الأرواية عمرو بن شمر الجعفي أيضا وهو أحد الهالكين
قال السعدي عمرو بن شمر زائغ كذاب وقال عمرو بن علي عمرو بن شمر وأبي الخطاب
وروى الدوري عن ابن معين قال عمرو بن شمر ليس بثقة زاد غيره عنه ولا يكتب
حديثه وقال فيه أبو حاتم منكر الحديث جدا لا يشتغل به متروك الحديث وقال
البخاري منكر الحديث وقال النسائي متروك الحديث وقال أبو حاتم البستي
كان رافضيا يشتم الصحابة رضي الله عنهم ويروي الموضوعات عن الثقات في
فضائل أهل البيت فعلى هذا لا ينبغي تعصيب الجناية في هذا الحديث بجابر
الجعفي فإن عمرو بن شمر ما في المسلمين من تقبل حديثه وسعيد بن عثمن الراوي
لهذا الحديث عنه لا أعرفه وفي طبقته ممن يسمى بكذا من يشبه أن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كونه ولا احققه وقول ابي محمد ان جابرا الجعفي اذا اختلف عليه فيه يوهم
ان عمرو بن شمر رواه عنه وهذا ما لا يوجد في علي وانما الاختلاف فيه
على عمرو بن شمر وذلك ان سعيد بن عثمن المذكور قال عنه ما ذكرناه وكذلك
قال عنه اسيد بن يزيد كما يقول فيه عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن ابي
الطفيل عن علي وعمار ورواه مصعب بن سلام عن عمرو بن شمر فقال فيه عن
الجعفي عن ابي جعفر هو محمد بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب عن ابيه علي
حسين عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في صلاة
الفجر يوم عرفة الى صلاة العصر من اخر ايام التشريق حين يسلم من المكتوبة
ورواه خلف بن خير عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن محمد بن علي عن جابر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر يوم عرفة وقطع في اخر ايام التشريق اسقطه
من الاسناد علي بن حسين وهكذا رواه عن عمرو بن شمر رجل يقال له نائل بن
نجيح وقرن ابا جعفر محمد بن علي عبد الرحمن بن سابط وزاد في المتن كبر
التكبير فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح غداة عرفة
اقبل على اصحابه فيقول على مكانكم ويقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد . فيكبر من غداة عرفة
الى صلاة العصر من اخر ايام التشريق هذا الاختلاف كله على عمرو بن شمر ذكره
الدارقطني فاحسن ابو محمد بان قال اختلف عليه يعني على جابر فاسقط الاختصار
ثم اورد ابو محمد بعده هذا اللفظ الاخير الذي رواه نائل بن نجيح عن عمرو
ابن شمر عن جابر الجعفي واعله ايضا بجابر الجعفي معرضا عن عمرو بن شمر كما كان
في الذي قبله وزاد الى ذلك الاعراض عن نائل بن نجيح وهو غير معروف
قال علم ذلك وذكر من طريق الدارقطني عن ابي امامة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال على خمسين جمعة ليس فيما دون ذلك ثم قال في
اسناده جعفر بن الزبير وهو متروك لم يزد على هذا ولو كان جعفر بن
الزبير ثقة ما صح هذا الحديث من اجل غيره من رواته وهم جماعة قال
الدارقطني اخبرنا محمد بن الحسن النقاش قال اخبرنا محمد بن عبد الرحمن الشامي
والحسين بن ادريس قالا اخبرنا خالد بن الهياج قال اخبرنا ابي عن جعفر ابن
الزبير عن القاسم عن ابي امامة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر
فاما القاسم فقد تقدم ذكره وهو ثقة وصحح حديثه كما فعل الترمذي
فلا نواخذه بدوان كان مختلفا فيه وهياج بن بسطام الهروي ضعيف
الحديث ليس بشيء قاله ابن معين وقال ابو حاتم لا يحتج بحديثه ولا يحتج به وابنه
ابن هياج لا اعرفه في شيء من كتب الرجال المذكور ابدا كر لحقته منكرا جما
بابيه وهي مظان وجوده وجوده دليل على عدمه ولا كتفى عرض لابن ابي حاتم ذكره
في باب ابيه هياج فعده في جملة الرواة عنه وعرض له ايضا ذكره في باب الحسين ابن
ادريس اوفي هذا الحديث عنه فذكر ذكر ابيه وذلك انه قال الحسين ابن
ادريس الانصاري الهروي المعروف بابن حرمز روى عن خالد بن هياج بن بسطام
كتب الي الجزء من حديثه عن خالد بن هياج بن بسطام فاول حديث منه باطل
والثاني باطل والثالث ذكرته لعلي بن حسين بن الجنيد فقال احلف بالطلاق
ان حديث ليس له اصل وكذا هو عندي فلا ادري منه او من خالد بن هياج
انتهى ما ذكر ابن ابي حاتم في باب حسين بن ادريس فاما المقرون بالحسين بن
ادريس وهو محمد بن عبد الرحمن فاراه اباعبد الله الهروي وهو صدوق
ومحمد بن الحسن النقاش شيخ الدارقطني هو صاحب التفسير وهو عندهم ضعيف
قال عبيد الله بن ابي الفتح ذكر طلحة بن محمد بن جعفر محمد بن الحسن النقاش

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقال كذب في الحديث والغالب عليه القصص وقال ابو بكر البرقاني في كل حديثه
منكر وجرى له قصص في حديث رواه عن ابي غالب زرلت معويه في
سوال النبي صلى الله عليه وسلم ربه ان لا يستجيب لحبيب علي بعيد فلا
علمه الدارقطني فرجع عنه وحديث اخر رواه عن لحيي بن محمد بن سابق الكر
علمه قال الخطيب في حديثه مناكير باسانيد مشهورة واقل مما شرح في
هذين الحديثين يسقط به عدالة المحدث ويترك الاحتجاج به انتهى كلامه
والمقصود ان تعلم ان تضعيف هذا الحديث بجعفر بن الزبير ظلم له اذ فوقه
وتحته من اهل الجناية منه فاعلم ذلك ذكر من طريق ابي داود
عن سهل بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اللحوق يوم الجمعة
الحديث ثم قال اسناده ضعيف وقد افيده الترمذي حسن انتهى ما ذكر
وسهل بن معاذ ضعيف ويرويه عنه ابو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون وهو
ايضا ضعيف للحديث قال ابن معين وقد طعوي ابو محمد ذكره في ظاهر الامر وان
كان على قوله اسناده ضعيف جميع من فيه فهو من باب الاحاديث التي
ضعفها ولم يبين علتها ذكر من طريق الدارقطني عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم اذا صلى الرجل على الجنازة فقد انقطع ذمامها الحديث
وتفرد عن فيه بمخالفته من هو فوقه على عروة رافعه عبد الله بن عبد العزيز عن هشام
عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد بينت اما اعراه فيه في
باب الاحاديث التي اوردها على انها معللة وهي منقطعة وتبين لان ان
عبد الله بن عبد العزيز الليثي ضعيف وقد شرحت ذلك كله في الباب المذكور
الا وفاض شرده بان قال بقيته لا يحتج به ولم يعرض لمن هو اضعف منه

وهو المسعودي وانما رويه البزار هكذا اخبرنا عبد الله بن احمد بن شبويه
المروزي قال اخبرنا اسحق بن شرحبيل نا بقية عن المسعودي عن الحكم عن طاوس
عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن
امره ان ياخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعة جذعا او جذعة ومن
كل اربعين بقرة مسنة الحديث والمسعودي احد المخلطين حتى كان
لا يعقل وسياتي له ذكر بعد ذكر من طريق ابي داود عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ومص لسانها ثم قال
ولا تصح هذه الرواية لانها من حديث محمد بن دينار عن سعد بن اوس وبرد لا
يحتج بهما وقد قال ابن الاعرابي عن ابي داود هذا الحديث ليس بصحيح
كذا قال وهذا الحديث انما يرويه سعد بن اوس المذكور عن مصدع ابي الحبي
عن عائشة فاعرض عنه ابو محمد لانه والله اعلم نظر حين كتبه عنه
ابي حاتم فلم ير فيه شيئا ووجد يروي عنه جماعة فجرى فيه على اصله
في هاوله واعتمل على الحديث بما ليس بعلة فان محمد بن دينار الطاحي
صدوق ليس به باس روى عن ابن معين استضعاف حديثه وذلك والله
اعلم بقياسه الى غيره ممن هو فوقه والا فقد روى عنه انه قال فيه
لا باس به وقد قال عن نفسه كل من قلت فيه لا باس به فهو عندي ثقة وقال
فيه ابو زرعة صدوق وقال ابو حاتم لا باس به والرجل لم يكن له كتاب
وهذا لا يضره اذا حفظ ما حدث به وسعد بن اوس الكاتب العدوي وثقال
العدوي قال فيه ابو حاتم صالح وروى ايضا عن ابن معين استضعاف حديثه
ولعله ايضا بالاضافة كما قلناه وان لم يكن ذلك فما قوله بضره لان
اذا لم يقس جرحه فيقبل تعديله :. اما ابو لجي مصدع الاعرج

وقال له المعرب عرف في التشيع فضعيف قال السعدي كان زائغا جائرا
عن الطريق وفي باب ذكر ابو احمد هذا الحديث وعليه انكره وقال له وجه
آخر ذكره بما معروف به فاذن علة الخبر انما هي به فاعلم ذلك
وذكر من طريق الدارقطني عن انس قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من افطر يوما من شهر رمضان من غير عذر فليصم شهرا ثم قال
روي من حديث مندل بن علي ومصاد بن عقبة ولا يصح هذا اورده ولم يبين
علته ولا ذكر من اسناده سواهما وأوهم انهما جميعا في اسناد واحد
وليس الامر كذلك وبيان هذا هو ان الدارقطني قال اخبرنا محمد بن مخلد اخبرنا
الحسن بن علي بن شبيب اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد ابن ابي خداش اخبرنا
ابو عبد الله محمد بن صبيح عن عمر بن ايوب الموصلي عن مصاد بن عقبة عن مقاتل
ابن حيان عن عمرو بن مرة عن عبد الوارث الانصاري قال سمعت انس بن
ابن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من شهر
رمضان من غير رخصة ولا عذر كان عليه ان يصوم ثلاثين يوما ومن افطر
يوما من كان عليه ستون ومن افطر ثلثة ايام كان عليه تسعون يوما قال
الدارقطني لا يثبت هذا الاسناد ولا يصح عن عمرو بن مرة انتهى كلام
الدارقطني هذا اسناد مصاد ولا ذكر فيه لمندل وهو غاية في الضعف
وليس فيه الهون امرا من مصاد بن عقبة فانه قد روى عنه جماعة منهم موسى
ابن اعين وعمر بن ايوب الموصلي والمعافى بن عمران وروى عن مقاتل بن حيان
وزياد بن سعد قاله ابو حاتم وان كنا لا نعرف حاله فان اصل الذي تحمل في باطله
يقتضي ان يقبله وتضعيفه للحديث من اجله ليس على اصله وقول ابن بيان
انه من رواية عبد الوارث الانصاري وقد ذكر الترمذي عن البخاري

انه منكر الحديث وذكر بن ابي خيثمة عن ابن معين انه قال فيه مجهول واما
اسناد مندل فقال الدارقطني اخبرنا ابو بكر النيسابوري قال اخبرنا ابو
امية الطرسوسي واخبرنا محمد بن مخلد قال اخبرنا العلاء بن سالم ابو الطيب
قال اخبرنا ابو نعيم قال اخبرنا مندل بن علي عن ابي هاشم عن عبد الوارث عن
انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان
من غير عذر فعليه صيام شهر وعبد الوارث هذا المتقدم الذكر وابو هاشم مجهول
البتة وقد ذكره بن الجارود في كتابه في الكنى عن عبد الوارث عن انس وقال
روى ابو نعيم عن مندل عنه يعني هذا ثم قال الحديث منكر ولم يسمه ولا عرف من
امن عزيد فاذن لا ينبغي ان يقتصر في تعليل الحديثين على مندل ومصاد
فاعلم ذلك وذكر من طريق الدارقطني حديث بن عمر فيمن اهدى
وطوعا ثم صلت فليس عليه البدل الحديث ورده بعبد الله بن عامر وهذا
الطريق الذي اشار اليه الذي فيه عبد الله بن عامر فيه ايضا محمد بن مصعب
يرويه عن الاوزاعي عن عبد الله بن عامر عن نافع عن ابن عمر ويرويه عن محمد بن
مصعب ابو زيد احمد بن عبد الرحيم ومحمد بن مصعب هو القرقساني وهو وان وثق
تضعيفه ونقل كلام المحدثين فيه في مواضع غلط في بعضها بذكره فيه وقد تقدم
ذكر ذلك في باب الاحاديث التي نسبها الى غير رواتها وابو زيد احمد بن عبد
الرحيم لا تعرف حاله وذكر بعد انه يروى من طريق عبد الرحمن ابن
ابي الزناد بسنده الى ابن عمر قال ولا يصح ايضا لم يزد على هذا كانه اهتى
في ابن ابي الزناد بما وقع من ذكره في غير هذا الموضع وبقي عليه ان يبين انه
من رواية عبد الله بن شبيب عن عبد الجبار بن سعيد عن ابن ابي الزناد عن
موسى بن عقبة عن ابي الزبير عن ابن عمر فابو الزبير مدلس وعبد الجبار

هو المساحي ولا تعرف حاله وعبد الله بن شبيب هو الاحباري أبو سعيد
الربعي المكي تركه ابن خزيمة وقال الرازي عبد الله بن شبيب تحل ضرب عنقه
ودل عبر هو ذاهب الحديث وذكر من طرق ابن وهب حديثا من
مات عرفة قبل ان تغيب الشمس فلا حج له ثم قال رواه مرسلا عن عمرو بن شعيب
وسلمة بن كهيل عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده زيد بن عياض
وهو متروك انتهى قوله فيه والحديث هو في موطا ابن وهب هكذا : اخبرني
زيد بن عياض عن اسحق بن عبد الله عن عمرو بن شعيب سلمة بن كهيل ان رسول
صلى الله عليه وسلم قال هذا الموقف وكل عرفة موقف وارتفعوا عن بطن
عرفة ومن جاز بطن عرفة قبل ان تغيب الشمس فعليه حج قابل هكذا هو عند
فيس ابو محمد امر زيد بن عياض وترك اسحق بن عبد الله وهو بن ابي فروة وهو
رمي بالكذب وكذلك زيد بن عياض ولعمري انه في صنيعه هذا لاعذر منه
سيما اذا كان من ترك التنبيه عليه حتى من ضعف به فانه يمكن حينئذ ان
تكون الجناية ممن طوى ذكره ويكون من ضعف به بريئا اما في مثل هذا
فيمكن ان تكون اسحق بريئا وزيد لا يصدق عليه واشد ما يكون قبحا
اذا اورد ذكره فاعلم ذلك وذلك من مسند ابن ابي شيبة عن جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم خذوا حصى الجمار من وادي محسر ثم قال
في اسناده عبد الله بن عامر الاسلمي وهو ضعيف عندهم كذا قال وهو كما
قال ولكنه ترك من لا يصح به ولو كان عبد الله بن عامر ثقة قال ابن ابي
سبيعة اخبرنا محبوب القواريري عن عبد الله بن عامر عن ابي الزبير عن جابر
فذكره ابو الزبير مدلس ولم يذكر سماعا ولا هو من رواية الليث عنه
ومحبوب بن محرز القواريري لم تثبت عدالته وقد سئل عنه ابو حاتم فقال

نكتب حديثه قيل لحسنج به قال لحتج بحديث شعبة وسفيان وحيان في
هذا الباب قول الدارقطني فيه ضعيف وذلك من طريق الدارقطني
عن ابي المهزم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى في بيع
النعام بصيبه المحرم بثمنه وعن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس
عن عكرمة عن ابن عباس عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قضى في بيع نعام اصابه محرم بقدر ثمنه ثم قال ابو المهزم وحسين بن عطاء
وابو المهزم الشر انتهى قوله وانما ذكرنا حديث حسين بن عبد الله هاهنا
لانه ملازم في ذكر حديث ابي المهزم والاولى من القاسم الاخر الذي سنذكره
بعد ان شاء الله اعني الذي يذكر فيه الاحاديث بقطع من اسانيدها ثم
نعللها ببعض ما فيها فاعلم الان ان هذا الذي اعل به هذين الحديثين علة كافية
لو صح الخبر اليهما اعني في الاول الى ابي المهزم وفي الثاني الى حسين ولكن
من لا يأبه لذلك والاول انما يرويه عن ابي المهزم علي بن عراب لفظه عن ولم يقل
اخبرنا وهو مشهور التدليس وان كان صدوقا وقد ذكر ابو محمد من طريق ابي
احمد حديثا فيس اعتقلها وتوكل واعرض فيه عن رجل هو علته فانه مجهول
وهو المغيرة بن ابي قرة وشاغل بعلي بن عراب فبين تدليسه وانه لم يقل اخبرنا
المغيرة فهذا يلزمه مثله هاهنا : واما الثاني اعني حديث كعب بن عجرة
فانه اعضى فيه عمن لا يجوز الاعضاء عنه وهو ابراهيم بن ابي يحيى فهو
يرويه عن حسين المذكور وابن ابي يحيى كذاب وقد قيل فيه ما هو شر من الكذب
فاعلم ذلك وذلك حديث الترمذي في النهي عن ان يقاتل عن احد
المشركين الا عن اهل الذمة ورده بالانقطاع وما به انقطاع وضعفه برشدين
واعرض عن تعليله وهو قد اعل به حديث قوم يعتنون الامور براهم وقد تقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا ٠ ذكر من طريق ابي احمد بن
حديث ابن هيثم بن مهاجر عن جابر البجلي عن زياد بن حدير عن علي قال لما بعثت الى
قال لا تقتلن نصاري بني تغلب ولا سبين الذرية انا كتبت العهد بينهم وبين
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ثم قال وقد رواه من طريق اخر فيه
عبد الرحمن بن عثمن البكراوي وهو ضعيف ايضا وهذا هو المراد بيان
باقيه الا زوده لك ان هذا الطريق الذي فيه البكراوي فيه ايضا الكلبي
وهو اشهر من نسب الى الكذب فما مثله اعرض عنه ابي عبيد قال ابو احمد
اخبرنا ابو علي اخبرنا القواريري اخبرنا عبد الرحمن بن عثمن البكراوي
اخبرنا الكلبي اخبرنا الاصبغ بن نباته عن علي قال شهدت النبي صلى الله
عليه وسلم صالح نصاري العرب من بني تغلب على ان لا يغيروا اولادهم قال
فعلوا فقد ترى منهم الدنية فقدوا والله ضعوا فوالله لئن جاني هذا الامر لاقتلن
مقاتلتهم ولاسبين ذراريهم ٠ الكلبي لا يسمح له فانه كذاب والاصبغ
من بنانه ايضا ضعيف وقد تقدم ذكر ما اعترا الباجي في كلامه على هذا
الحديث من غير هذا المعنى في باب المنقطع من الاسانيد فاعلم ذلك ٠ ذكر
حديث بن عباس احتنوا من النكاح اربعا من عند الدارقطني
ورده بالحسن بن دينار وقد بينا في باب نسبة الاحاديث الى غيره وانها
ان الحسن بن دينار لا ذكر له في هذا الحديث وانما هو عند الدارقطني من رواية
الحسن بن عمارة ونزيد الان هنا ان دون الحسن بن عمارة مجهولين
احدهما عبد الله بن سعيد ابو الحسين والاخر سليمن بن عبد العزيز ٠
ذكر من طريق الدارقطني عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحوا النسا الا الاكفاء ولا يزوجهن الا الاولياء ولا مهر اقل

من عشرة دراهم ٠ ثم قال فيه مبشر بن عبيد وهو متروك وهو كما قال
ولكن بقي عليه ان سبينا انه من رواية الحجاج بن ارطاه عنه وهو ضعيف مدلس
عن الضعفاء وكذا هو عنده وقد تقدم ذكر له ٠ ذكر من طريق
الترمذي عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام
اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن
سمع سمع الله به ثم قال في اسناده زياد بن عبد الله وهو كثير الغرايب
والمناكير قاله ابو عيسى انتهى قوله وهذا الحديث انما يروى زياد عن عطا
ابن السايب عن ابي عبد الرحمن من ابن مسعود فاعرض عن اعلال الحديث
بعطا وهو مختلط وسنرا ابه فيه ان شا الله تعالى ذكر من طريق
ابي داود عن ابي الوضاح جبر بن نوف عن ابي سعيد الحذري رفعه في سبي
اوطاس لا توطا حامل حتى تضع الحديث ثم قال ابو الوداك وثقه بن معين
وهو عند غيره دون ذلك هكذا قال وترك ما هو اولى ان نعله الجزء وهو
شريك بن عبد الله فانه روى عنه قتيبة بن وهب عن ابي الوداك وشريك
مختلف فيه وهو مدلس وسنرا ابه فيه ان شا الله تعالى ذكر
من طريق الدارقطني حديث عايشة في المقام عند البكر ثلاثا وعند الثيب
ليلتين وردده باز قال في اسناده عمر بن محمد الواقدي وبينا الخطا في ذلك
في باب الاشيا المغيرة عما هي عليه اذ صوابه محمد بن عمر بن بين الان ان
شا الله تعالى ان في اسناده من لا يصح من اجله ولو كان الواقدي ثقة
قال الدارقطني اخبرنا محمد بن عمرو بن الكرمي اخبرنا احمد بن الخليل اخبرنا الواقدي
اخبرنا محمد بن ضمرة بن سعيد المازني عن خبيب بن سليمن عن يوسف بن ماهك
عن ربيطة بنت هشام وام سليم بنت نافع بن عبد الحارث عن عايشة عن النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم واخبرنا محمد اخبرنا احمد لخبرنا الواقدي اخبرنا ابو بكر
ابن زيد المكي عن عمرو بن شعيب عن ام سلمة بنت نافع بن عبد الحارث عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البكر اذا تيمها رجل وله دنا طف
ثلاث ليال وللثيب ليلتان وربطه وام سلمة ومحمد بن صيفي هما منهم معروف
ولا مذكور في غيره فيما اعلم وابراهيم بن زيد الخوري هذا متروك قالوا وقد
اعل عليه وذكر من طريق النسائي عن عبد الله بن سرجس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم اهله فليلق على عجز
وعجزها شيئا الحديث قال هذا ليصل من حديث صدقة بن عبد الله السمين
وليس بقوي لم يزد على هذا وهو حديث يرويه النسائي هكذا اخبرنا محمد بن
عبد الله بن عبد الرحيم البرقي قال اخبرنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبد الله
عن زهير بن محمد عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس فذكره قال وزهير
ابن محمد ضعيف وقد اضطرب فيه ابو محمد وستر ادايه فيه بعد ان شاء الله
تعالى وذكر من طريق الدارقطني عن ابي سعيد الخدري ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم قال للمختلعة زيديه شيئا قال هذا يرويه الحسن بن عمارة
وهو متروك انتهى لما ذكر وقد ترك فوقه وحتمه من لا يصح الحديث من
اجله وذكر انه يرويه الدارقطني هكذا اقرني على ابي القاسم بن السميع وانا
اسمع حدثكم ابو حفص عمر بن رزان الحدثي اخبرنا مسروح بن عبد الرحمن
عن الحسن بن عمارة عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري انه قال كانت
اختي تحت رجل من الانصار تزوجها على حديقة فكان بينهما كلام فارتفعا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تردين عليه حديقته ويطلقك فقالت
نعم ولا زيد قال ردي عليه حديقته وزيد عطية العوفي ضعيف

ومسروح بن عبد الرحمن لا اعرفه الا ان تكون ابا شهاب الذي يروي عن
الثوري وهو مسروح ابو شهاب من ساكني مدينة حدث روى عن سفين الثوري
قال ابن ابي حاتم سالت ابي عنه وعرضت عليه بعض حديثه فقال لا اعرفه
ولحناح ان يتوب الى الله من حديث باطل رواه عن الثوري وابو حفص عمر بن
رزان ثقة ذكره الخطيب وقال بعضهم فيه غفلة وذكر من طريق
الدارقطني ايضا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الخلع تطليقة
بائنة ثم قال في اسناده عباد بن كثير الثقفي ولا يصح انتهى ما ذكر وعباد
ابن كثير البصري الثقفي متروك شبيه بالحسن بن عمارة ولكن دونه
من ضعف ايضا وهو وداد بن الجراح ابو عصام العسقلاني هو يرويه
عنه ورواد بهذا قال فيه ابو حاتم مضطرب الحديث ليس به اختلاط باخره وكان
وكان محله الصدق وادخله البخاري في الضعفاء ووثقه ابن معين ودونه
ايضا محمد بن ابي السري العسقلاني وهو متكلم فيه من سوء حفظه وليس بمتهم
ان ترد حديثه فانه حافظ مكثر صدوق وذكر حديث الذي اكرهته
امراته على طلاقها وغير للاطرفيه رجلا وترك غيره ممن هو ضعيف عنده
بقيته ونعيم بن حماد وغيرهما وقد بينا ذلك بيانا شافيا في باب النقض من
الاسانيد وذكر حديث المغيرة بن شعبة في ان امراة المفقود امراته حتى
يأتيها الخبر من طريق الدارقطني ورده محمد بن شرحبيل راويه عن المغيرة فقال
فيه متروك ولم يبين انه من رواية سوار بن مصعب وهو اشهر في المتروكين
منه ودونه صالح بن مالك ولا يعرف ودونه محمد بن الفضل بن جابر ولا يعرف
حاله وذكر من طريق الدارقطني ايضا عن علي ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر المتوفى عنها زوجها ان تعتد حيث شاءت ثم ابعه ان قال لم يسنده

عمر الى مالك النخعي وهو ضعيف وهو كما قال الدارقطني هو فايله ولا كذه
زاد ابن عدي ومحبوب بن محرز ضعيف ايضا يعني راويه عن ابي مالك وهو
ابو مالك عن عطاء ابن السايب وهو مخلط فاعرض ابو محمد عنهما وعنين
لضعفه انا مالك وانه لحري بذلك لضعفه ولا كن ذكر الجميع اصوب لا
ان يكون الجناية من غيره وذكر من طريق الدارقطني ايضا عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاضلع ثم الموسى على راسه وضعفه
بعبد الكريم بن ابي المخارق وقال عبد الله بن عمر العمري وهو مردويه عن نافع عن
ابن عمر وهو مرتد في هذا الباب ضعيفه حديثا به واعراضه عمن هو اصح
منه وذلك عكس ما فعل في هذا الحديث وذكر من طريق الدارقطني ايضا
ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم مكة مباح لا يباع
رباعها الحديث وضعفه بابراهيم بن مهاجر ولسي انه قبل من روايته حديث
الحزن فرصة ممسكه لما كان من كتاب مسلم وضعف به ايضا حديث معاملة
نصارى بني تغلب الا ان ينصروا اولادهم وترك دونه في هذا الحديث في ان
مكة مباح ابنه اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر وهو ضعيف قال البخاري
فيه نظر مسكر الحديث وقد ذكر ابو محمد حديث عبد الله بن عمرو في الجلالة لا تترك
حتى تعلف ابعير لسلة فقال ابن معين في اسناده اسمعيل بن ابراهيم بن مهاجر البجلي
وهو ضعيف وابوه لا يحتج به وذكر من طريق علي بن عبد
العزيز من مستخبد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
شفعة لغايب لا لصغير ولا لشريك على شريكه اذا سبقه بالشراء والشفعة
كحل العقال قال وذكره البزار وحديث علي اتم وهو حديث ضعيف الاسناد
فيه السلماني وغيره وذكره ابو محمد وقال فيه الشفعة كحل العقال فان قيد بما

مكانه ثبت حسبه والا فالقول عليه وهو ايضا من احاديث السلماني عن
ابن عمر مسندا بهذا ما ذكر بنصه وفيه عليه اشياء والمقصود لهذا الباب
بين بعد ايراد الاحاديث باسانيدها والفاظها قال علي بن عبد العزيز
اخبرنا عفان بن مسلم قال اخبرنا محمد بن الحارث قال اخبرنا محمد بن عبد الرحمن ان
السلماني عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شفعة
لغايب ولا لصغير ولا لشريك على شريكه اذا سبقه بالشراء والشفعة كحل
العقال وقال البزار اخبرنا محمد بن المثنى قال اخبرنا محمد بن الحارث قال اخبرني
محمد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا شفعة لغايب لا لصغير والشفعة كحل العقال ومن طريق البزار
بهذا الاسناد ساقه ابو محمد بن حزم في المحلى بهذا اللفظ وزاد فيه من مثل
مملوكه فهو حر وهو مولى الله ورسوله والناس عاشروهم ما وافق الحق وتم
ذكر الزيادة التي اوردها ابو محمد عنه التي هي فان قيدها مكانه الى اخره ولعله
اهاله في غير المحلى وهذا الذي زاده ابن حزم في المحلى من امر العبد والشروط لم
يذكره البزار في حديث الشفعة وانما حديث الشفعة عنده كما اوردناه
عنه لا كنه اورد امر العبد بالاسناد المذكور حديثا وكذلك اورد الشروط
ومعه المخدمردوده حديثا واظن ان ابن حزم لما كان ذاكر كله باسناد
واحد لفقه تشنيعا على الخصوم الاخذين بعض ما روي بهذا الاسناد الثاني
لبعضه والا فالحديث انما هو كما اخبرتك والى هذا فان المقصود لهذا الباب
انما هو ان يعلم ان محمد بن الحارث هذا ضعيف جدا انواحا لا من ابن
السلماني وابيه وهو ابو عبد الله البصري الخراساني قال عمرو بن علي فيه
متروك الحديث وقال ابن معين ليس بشيء وترك ابو زرعة حديثه ولم يقرأه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه في الشفعة يعني بهذا الحديث وكذلك ضعفه ابو حاتم الرازي وغيره
ولم ار من له فيه راي احسن من راي البزاز وذلك انه قال فيه رجل مشهور
ليس به باس وانما تاتي نكرة هذه الاحاديث من محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني
وعلم ذلك والله الموفق وذكر من طريق العقيلي عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم حين امر باخراج بني النضير من المدينة جاءه ناس
منهم فقالوا ان لنا ديونا فقال ضعوا وتعجلوا ثم قال في اسناده رجل
يقال له علي بن ابي حمد وهو مجهول وحديثه غير محفوظ بهذا انتهى ما ذكره وهو
كما قال وعلي بن ابي محمد هذا مجهول وكذا وقع في كتاب العقيلي علي بن ابي محمد
وقد قابلت هذا الموضع بالنسخة التي بخط ابي علي الحيباني من كتاب العقيلي ووقع
في سنن الدارقطني هذا الحديث فقال علي بن محمد بهذا في كتابي وكذلك في
اصل ابي علي الصدفي الذي بخطه وذلك مما يوكد كونه مجهولا والذي
ظهرت بيانه الان هو ان هذا الحديث مداره على مسلم بن خالد الزنجي وتضعف
به فقد كان ينبغي ان ينبه ابو محمد على كونه من رواياته فانه لم يسامح
في احاديث احكامه وصلاة التراويح وحديث سرق يعتمل فيه
دائما لاحتجاجه والذي اعل به هذا الحديث من اجل حال علي بن ابي محمد او علي
ابن محمد على ما فيه والاحمل ان ينبه ايضا على امر مسلم بن خالد فانه وان
كان قد وثقه قوم وهو احد الفقهاء فانه سيء الحفظ وبين بعض سوء
حفظه في هذا الحديث فانه يلون فيه يلونا نذكر بعضه ليتبين امر
قال العقيلي اخبرنا محمد بن احمد بن سفين الترمذي قال اخبرنا عبيد الله بن
عمر القواريري قال اخبرنا مسلم بن خالد قال سمعت علي بن ابي محمد يحدث عن
عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم حين امر باخراج بني

النضير من المدينة جاءه ناس منهم فقالوا ان لنا ديونا تحل فقال ضعوا وتعجلوا
قال العقيلي لا يعرف الا به وهو مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ وكذا من
الجزء عند العقيلي واظن ان ابا محمد حاف لخشية ال لفظ محل بسقوط لم
الجار منه فاسقط اللفظة وقال الدارقطني قرئ على ابي القاسم بن سنين
وانا اسمع حدثكم عبيد الله بن عمر القواريري اخبرنا مسلم بن خالد قال
سمعت علي بن محمد ذكر عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم حين امر باخراج بني النضير من المدينة جاءه ناس منهم فقالوا ان لنا
ديونا لم تحل فقال ضعوا وتعجلوا كذا في النسخة علي بن محمد ولم تحل قال الدارقطني لا
يصح اخبرنا ابو بكر النيسابوري اخبرنا محمد بن اسحق اخبرنا عبيد الله بن عمر
اخبرنا مسلم بن خالد بهذا اخبرنا الحسين بن اسمعيل وابو بكر النيسابوري واحرون
قالوا اخبرنا سعدان بن نصر اخبرنا عفيف بن سالم عن الزنجي ابن خالد عن داود
ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال لما امر النبي صلى الله عليه وسلم باخلاء
بني النضير قالوا يا محمد ان لنا ديونا على الناس قال ضعوا وتعجلوا هذا رجاله ثقات
الا ما مسلم بن خالد الزنجي من سوء الحفظ وهو اكثر منه وبين داود بن حصين فيه
رجل والله اعلم قال الدارقطني اخبرنا محمد بن عبد الله بن العلاء اخبرنا عبد الله
ابن احمد الدورقي اخبرنا عبد العزيز بن يحيى اخبرنا الزنجي بن خالد عن محمد بن علي
ابن زيد بن ركانة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج بني النضير قالوا يا رسول الله انك امرت
باخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل قال ضعوا وتعجلوا قال الدارقطني
مسلم بن خالد ثقة الا انه سيء الحفظ وقد اضطرب في هذا الحديث انتهى كلام
الدارقطني وفيه تنبيه فان سوء الحفظ ناقض الثقة وقد كان لزم ابا محمد

يسوق هذا الحديث من هذا الطريق فهو خير مما اختار فانه لم يعله بالرجل
من خالد ومحمد بن علي بن زيد بن ركانة من المسانيد الذين يقبل امثالهم وروى
عنه ابن جريج وابن اسحق ومسلم بن خالد فهو خير من عبد الله بن محمد او علي بن ابي
محمد واراه لم يذكر ذلك لم يذكره والا فما يوثر احد ذلك الحديث من ذلك
الطريق على هذا ولا اقول انه صحيح ولكنه اقرب الى ان يلتفت اليه وكتب
وقد حصل فيه من اضطراب الرجل بن خالد اربعة اقوال احدها عن عبد الله بن محمد
عن عكرمة والثاني عن علي بن ابي محمد عن عكرمة والثالث عن داود بن الحصين
عن عكرمة والرابع عن محمد بن علي بن يزيد بن ركانة عن داود بن الحصين عن
عكرمة فاعلم ذلك * ذكر من طريق الدارقطني حديث عمر في ان بن
وهب هبته فهو احق بها ما لم يثبت ثم اشار الى حديث ابن عباس في ذلك
ولم يذكر متنه وعزاه الى الدارقطني وردة بان في اسناده محمد بن عبيد الله
العرزمي وهو ضعيف وبقي عليه ان سبق انه لا يصل الى العرزمي الا على لسان
ذاب لعل الجناية منه وهو ابراهيم بن ابي يحيى وهو بنفسه قد نسب اليه الكذب
في مواضع وقد تقدم التنبيه عليه واسناد هذا الحديث هو بهذا قال الدارقطني
اخبرنا عبد الصمد بن علي اخبرنا محمد بن نوح بن حرب العسكري اخبرنا
يحيى بن عثمان اخبرنا ابراهيم بن ابي يحيى عن محمد بن عبيد الله عن عطاء
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فاوجع فيها فهو
احق بما لم يثب منها ولكنه كالكلب يعود في قيئه ويحيى بن عثمان ثقة
* ذكر من طريق ابي داود عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل ثم رده بالافريقي وترك
فوقه عبد الرحمن بن رافع التنوخي وهو لم يثبت عدالته بل في احاديثه مناكير

وذكر من طريق ابي داود عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اليمن فاتيته الحديث ثم رده بان قال رواه حنش بن المعتمر ويقال
ابن ربيعة عن علي وكان رجلا صالحا وفي حديثه ضعف كما قال والمقصود ان
تعلم انه انما يرويه شريك عن سماك عنه ولم يبين ذلك وقد رواه غير شريك
ولكن عند غير ابي داود وقد تقدم التنبيه على قوله وكان رجلا صالحا في
باب الاشياء المغيرة وذكر حديث ملعون من ضار مؤمنا او مكر به
وضعفه باسلم الكوفي وترك دونه عبد الواحد بن زيد وهو ضعيف وقدمنا
امر هذا الحديث في باب الاحاديث التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة
وذكر من طريق ابي احمد من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر
ابن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة متهم ولا ظنين
ثم ذكر امر عبد الله بن محمد بن عقيل وان الناس ضعفوه الا احمد واسحق والحميدي
وتركه في الاسناد قيس بن الربيع وهو عند ضعيف وحماد بن الحسن وهو
لا تعرف حاله قال ابو احمد اخبرنا محمد بن جعفر بن زيد قال اخبرنا حماد بن الحسن
قال اخبرنا ابو داود عن قيس قال اخبرني عبد الله بن عقيل فذكره وذكر
من طريق الدارقطني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما امة ولدت من سيدها فانها اذا مات حرة الا ان تعتقها قبل موته
ثم ضعفه بالحسين بن عبد الله بن عباس وترك دونه ابا اويس
وهو عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحي صدوق ضعفوه لحديث ودونه عبد الله
ابن يحيى البرهاوي ولا تعرف حاله * ذكر بعد من ولدت منه امة فهي حرة
بعد موته وضعفه ايضا به واعرض عن شريك راويه عنه وهو شريك بن عبد الله
القاضي * ذكر حديث اذا قال العبد انت حر ان شاء الله فهو حر ولا

استثنا له وضعفه بمحمد بن مالك ولم يذكر اسمعيل ابن عياش وهو روى به
عنه ولا بين انه منقطع وقد بينا امره في باب الاحاديث التي اوردها على
انها معلله وهي منقطعه وذكر من طريق الدارقطني عن عبادة بن
الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجعلوا اعلى العاقلة من جنى
المعترف شيئا ثم قال في اسناده محمد بن سعيد واظنه المصلوب كذا قال
واصاب في شكه فيه ولكنه ترك من لا شك في كونه للحديث علة وذلك
ان الحديث يرويه ابن وهب عن المحرر بن نبهان عن محمد بن سعيد هذا عن رجا
ابن حيوة عن جنادة بن ابي امية عن عبادة والمحرر متروك منكر للحديث
وذكر من طريق الدارقطني عن ابن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا عقل خمر بعبد ثم قال في اسناده مجويبر عن الضحاك منقطع
وضعيف كذا قال وترك ان يبين انه من رواية عثمن البري عنه وهو قد
تولى بيان ضعفه في كتاب العلم اثر حديث اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم
ينفعه الله بعلمه وقال انه كثير الوهم والخطا وكان صاحب بدعة كان ينكر
الميزان وذكر حديث الذي قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه
وسلم مائة الحديث وضعفه بان اسحق بن عبد الله بن ابي فروة متروك وهو
ملقى ولم يبين انه من رواية اسمعيل بن عياش وقبله متصلا بد ضعف اسمعيل
في غير الشاميين وذكر من طريق الدارقطني عن عروة بن الزبير قال
شفع الزبير في سارق فقيل حتى تبلغه الامام فقال اذا بلغ فلعن الله
الشافع والمشفع كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال في اسناده
محمد بن موسى بن مسكين ابو غزية وهو ضعيف ورواه مالك عن ربيعة
ان الزبير ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم والموقوف هو الصحيح هذا ما

ذكره في قوله الموقوف هو الصحيح تسامح فان ربيعة لم يدرك الزبير
واعلا له الحديث بابي غزية صحيح ولا كنه ترك فيه ايضا من هو ضعيف
عنده وهو عبد الرحمن ابن ابي الزناد فعنه يرويه ابو غزية عن هشام بن
عروة عن ابيه قال شفع الزبير فذكره ومن الاحاديث التي ضعفها
من اجل ابن ابي الزناد حديث الجامع في رمضان وحديث النهي ان يعتني الكلب
الا صاحب غنم او خائفا او صائدا ولعله انما يعني بصحته موقوفا ما رواه
الدارقطني قال اخبرنا عبد الله بن جعفر بن خشيش اخبرنا سالم بن جنادة
اخبرنا وكيع اخبرنا هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن الفراصة
الحبقي قال مروا على الزبير بسارق فشفع له فقالوا يا ابا عبد الله تشفع
للسارق قال نعم لا بأس به ما لم يؤت به الامام فاذا اتى به الامام فلا
عفا الله عنه ان عفى عنه فذا ان عناه فلا بأس به على اصله في الفراصة
ابن عمير من المسايير وعبد الله بن عروة ثقة وذكر من حديث جابر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأذن لمن لا يبدا بالسلام وضعفه
بابراهيم بن يزيد الخوزي ولم يبين انه يرويه عن ابي الزبير عن جابر
وذكر حديث جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تاذنوا لمن لا
يبدا بالسلام واعله بابراهيم بن يزيد كذلك وفيه علة اخرى وذلك انه
انما يرويه ابراهيم بن يزيد عن ابي الزبير والوليد بن ابي مغيث عن او عن كليهما
عن جابر والوليد بن ابي مغيث لا اعلمه الا ان تكون الوليد بن عبد الله
ابن ابي مغيث فان كان هو فهو ثقة ولا كنه انما تعرف له الرواية عن محمد بن
علي بن الحنفية ويوسف بن ماهك فاما عن صحابي فلا فهو اذن مشكوك
في اتصاله وقد بينا ذلك قبل وقد ذكرنا من احد القسمين في هذا الباب

وهو الذي ذكر فيه الاحاديث بغير قطع من أسانيدها ما وجدنا
من الاحاديث التي ضعفها بقوم وترك غيرهم ممن هو ضعيف
وذكر الان من هذا القسم الاحاديث التي ضعفها بقوم وترك
غيرهم ممن لا تعرف له حال اما ممن روى عن احدهم جماعة واما
ممن لا يروى عن احد هم الا واحد :: فمن ذلك حديث ابي سعيد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان
الغائط لحديث من طريق ابي داود واتبعه ان قال لم يسنده غير عكرمة
ابن عمار وقد اضطرب فيه لم يزد على هذا وبقي عليه ان يذكر علته
القطعي وهي من رواه عنه يحيى ابن ابي كثير وهو محل الاضطراب الذي
اشار اليه وذلك انه حديث يرويه عكرمة بن عمار عن يحيى ابن ابي
كثير في رواية عنه عن عياض بن هلال وفي رواية عنه عن هلال
ابن عياض وفي رواية عنه عن عياض ابن ابي هبيرة وهو مع ذلك
كله مجهول لا يعرف ولا يعرف بغير هذا فما لو كان هذا الرجل معروفا فما كان
عكرمة بن عمار له بعلة فانه صدوق حافظ الا انه يهم كثيرا في
حديث يحيى بن ابي كثير فاما عن غيره فلا بأس به وامره مبسوط في كتب
الرجال وقد وقع لابي محمد فيه شبه اضطراب سنذكره ان شاء الله
تعالى وذكر من طريق ابي احمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الوضوء من البول مرة ومن الغائط مرتين ثم
رده بان قال عمر بن قايد منكر الحديث ليس حديثه بشيء وترك ان بين
ابن دوند من لا تعرف له حال اصلا وهو ابو العلا ايوب بن العلاء
البصري مجاور كان بالمدينة وكذا ذكره ابو احمد ودوند ايضا من لم تعرف

فالحمل على عمر بن قايد من بينهم تبرية لهؤلاء وذكر من طريق
ابي احمد من حديث قيس بن الربيع بسنده الى ابي الدرداء قال لا تدخل
الملائكة بيتا فيه بول منتقع ثم قال اذا رواه ابو داود الطيالسي عن
قيس موقوفا على ابي الدرداء ورواه شيخ مجهول عن قيس رفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم بكذا ذكر والحديث المذكور انما اتبعه ابو احمد بذلك
الكلام بعد ان تبرأ من عهدته بذكر اسناده فاما ابو محمد حين ترك اسناده
واتبعه الكلام المذكور فقد اوهم انه لا عيب له موقوفا انما مسند افمن
هذا الشيخ المجهول وهو لا يصح لا موقوفا ولا مسندا لانه عند ابي احمد
بكذا اخبرنا ابن صاعد اخبرنا احمد بن المقدام اخبرنا ابو داود الطيالسي
اخبرنا قيس بن الربيع عن ابي حصين عن الاعمش بن زريق عن ام الدرداء
عن ابي الدرداء قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول منتقع ثم قال ابو احمد
قال لنا ابن صاعد رفعه شيخ مجهول عن قيس انتهى ما اورد ابو احمد والاعمش
ابن زريق لا تعرف حاله اصلا كما مثله بل ذكر وقوله رفعه شيخ مجهول
عن قيس عزاه ابو محمد الى احمد وابو احمد انما حكاه عن ابن صاعد ان
وذكر من طريق ابي داود عن علي ان حسنا صلى الله عليه وسلم نهاه
ان يصلي في المقبرة وارض بابل فانها ملعونة ثم رده بان قال هذا وهي من الذي
قبله لان فيه ان طهفة وغيره بكذا قال ولم يزد وهذا المعنى ايضا
خطأ وبيان ذلك هو ان ابا داود انما اورد هذا الحديث من رواية ابن وهب
من طريقين احدهما رواية سليمان بن داود عن ابن وهب قال اخبرني ابن لهيعة
ويحيى ابن ازهر عن عثمان بن سعد المرادي عن ابي صالح الغفاري عن علي
والاخر رواية احمد بن صالح عن ابن وهب قال اخبرني حيي بن ازهر وابن

لهيعة عن الحجاج بن شداد عن ابي صالح الغفاري عن علي والحلاف
بين احمد بن صالح وسليمان بن داود انما هو في الراوي له عن ابي صالح
الغفاري احدهما جعله حجاج بن شداد والاخر جعله عمار بن سعيد
فاما من رواه ابن وهب عنه فلم يختلفوا انه ابن لهيعة ويحيى ابن ازهر فاذ
ما حق الحديث ان يضعف بابن لهيعة الا ان كان يحيى ابن ازهر والمقترن
في روايته اياه ضعيفا ذلك اما ان كان ثقة فلا يبالى بمقارنة ابن لهيعة
له في الرواية وانما جمعهما ابن وهب وهو قد سمع منهما منفردين او مجتمعين
وكل ذلك لا يضر فالذي ينبغي هو ان ينظر حال يحيى بن ازهر فان عرفناه
بقبح الحديث الا ان يكون له علة اخرى مما لم يعرض له ابو محمد
وان كان ضعيفا وجب من تبيين امره مثل ما بين من امر ابن لهيعة فاما اجمالا
القول فيه بحيث يحتمل ان يكون انما اراد بقوله فيه ابن لهيعة وغيره من
نوعهما فليس بصواب ومن الان بنين ان شاء الله تعالى من حال
الاسناد ما يجب ويقول اما ابو صالح الغفاري فهو سعيد بن عبد
الرحمن مصري روى عن علي وابي هريرة وصلة بن الحارث وهبيب بن
معمل قال فيه الكوفي مصري تابعي ثقة ذكر ذلك البخاري في كتابه واما
عمار بن سعيد فهو التجيبي نزيل فسطاط مصر روى عن عمرو بن العاص وابي
الدرداء روى عنه الضحاك ابن شرحبيل المعافري وعطا ابن دينار توفي سنة
خمس وما بعد ولا تعرف حاله وحجاج بن شداد الصنعاني مراادي مصري
لا تعرف ايضا حاله فالحديث من هاهنا معلول من طريقه واما يحيى ابن
ازهر فانه مولى قريش روى عنه ابن وهب وابن القاسم وادريس بن يحيى
وكان رجلا صالحا له حديث مسند قاله ابن يونس وانما يعني والله اعلم

هذا الحديث فبراه لا يصح من اجل الجهل بحال حجاج وعمار ولم يعرض لبيان
ذلك ابو محمد فاعلمه وذكر من طريق الدارقطني حديث ابي هريرة
ان شركم ان تكونوا صلاتكم فقدموا خياركم ورده بما رد به الدارقطني
من ضعف رواية ابي الوليد خالد بن اسمعيل واعرض عن العلاء بن سالم
راويه عن ابي الوليد وهو لا يعرف اصلا وذكر من طريقه ايضا
حديث ابن عمر اجعلوا ائمتكم خياركم فانهم وفدكم فيما بينكم وبين
الله عز وجل ورده بعمرو بن فايد قاضي الدارقطني وسلام بن سليمان راعرض من
اسناده عن الحسين بن نصر المؤدب راويه عن سلام بن سليمان المذكور وهو
لا يعرف وذكر من طريق ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل منهم صلاة من تقدم قوما
وهم له كارهون الحديث فلم رده بان قال في اسناده عبد الرحمن بن
زياد الافريقي لم يزد على هذا وعبد الرحمن ضعيف كما افهم كلامه ولكنه
من اهل العلم والزهد بلا خلاف وكان من الناس من يوثقه ويرباه عن
حضيض رد الروايه ولكن الحق فيه انه ضعيف بكثرة رواية المنكرات وهو
امر يعتري الصالحين كثيرا لغفلة تعقدهم للرواة ولذلك قيل لم تر
الصالحين في شيء اكذب منهم في الحديث والذي لاجله كبناه هنا الان
هو انه انما يرويه عبد الرحمن بن زياد المذكور عن عمران بن عبد المعافري
عن عبد الله بن عمرو .. وعمران هذا لا تعرف حاله حتى لو كان الافريقي
ثقة ما جاز ان يحتج بهذا الخبر من اجل عمران المذكور وذكر من
طريق ابي احمد حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجزي من السنة مثل موخر الرجل ولو ذق شعر شوذبه نجم بن الفارسي

الاسدي ابي ابراهيم فانه متروك وهذا الحديث ذكر ابو احمد بكذ
اخبرنا ابن مكرم اخبرنا محمد بن معمر حدثني محمد بن القاسم ابو ابرهيم
الاسدي اخبرنا ثور هو ابن يزيد عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول
ويزيد بن جابر عن ابي هريرة فذكره :: محمد بن القاسم متروك كما ذكر
وعليه حمل فيه ابو احمد وبقي علي ابي محمد ان يبين من حال يزيد بن جابر انه
لا تعرف ولا يعرف روى عنه غير مكحول وروى عن ابي هريرة وهذا من
غرر مزيد ذكر في كتب الجرح والتعديل فهو مجهول الحال ويشبه ان يكون
والد يزيد بن يزيد بن جابر صاحب مكحول راوي هذا الخبر عنه فكلاهما
اودى ويزيد بن يزيد بن جابر احد الثقات فاعلم ذلك وذكر حديث
ابن عباس جاءكم المسكم مناكب في الصلاة من طريق ابي داود وورد
بان قال عثمان بن ثوبان ليس بالقوي وهذا لا اعرفه في هذا الرجل ولا
ادري لمن اراه فيه وانما هو مجهول الحال ومع ذلك فانه لم يبين حال
جعفر بن يحيى بن ثوبان ابن اخيه ولا اسم من روايته وهو ايضا
مجهول الحال كذلك وذكر من طريق الدارقطني حديث ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقام الصف الاول اعرابي ولا اعجمي
الحديث ثم قال الليث بن ابي سليم عندهم ضعيف ولم يعرض من اسناده
لغيره وهو حديث رديء محمد بن غالب قال اخبرنا العباس بن سليم قال
اخبرنا عبيد الله بن سعيد عن الليث عن مجاهد عن ابن عباس فذكره
وعباس هذا لم اجد له ذكرا وعبيد الله بن سعيد لم يتعين من جماعة
سموا بكذا فهو اذن مجهول ايضا كذلك فليث بن ابي سليم ليس ما فيه
وذكر من طريق الدارقطني حديث بن عباس في الصلاة بني

السفينة ثم رده بان قال الحسين بن علوان متروك وهو كذلك ولكن
بقي عليه ان يبين انه من رواية جابر بن زيد عنه وهو لا يعرف
وذكر من ابي عمر من كتابه التمهيد حديث ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء ان يصلي الرجل ركعة واحدة
يوتر بها ثم اتبعه ان قال في اسناده عثمان بن محمد بن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
والغالب على حديثه الوهم بما انفرد وما اورد لم يزد عليه والحديث من شاذ
الحديث الذي لا يعرج على رواته ما لم تعرف عدالتهم وعثمان واحد
من جماعة فيه قال ابن عبد البر اخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال
اخبرنا احمد بن محمد بن اسمعيل بن الفرج اخبرنا ابي اخبرنا احسن بن
سليمان قبيطه اخبرنا عثمان بن محمد بن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن اخبرنا
عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء ان يصلي الرجل
ركعة واحدة يوتر بها قال ابو عمر هو عثمان بن محمد بن ربيعة ابن ابي عبد
الرحمن قال العقيلي الغالب على حديثه الوهم انتهى كلامه فاقول
ليس دون الدراوردي من يغمض عنه وذكر من طريق البزار
من حديث وائل بن حجر وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفيه وصف النابر خلفه عن يمينه وعن يساره ورده بان محمد بن حجر
ليس بالقوي قال البخاري فيه نظر انتهى قوله وهو عند البزار حديث
طويل فيه صفة الوضوء والصلاة بالفاظ تنكر ولا تعرف في غيره وعلته
ليست ما ذكر وانما رواه محمد بن حجر عن عمته سعدى بن عبد الجبار
ابن وائل عن ابيه عن امه عن وائل وامه مما لا تعرف لها حال فانما انهكا

عبد الجبار فقيه وكان اذا مات وابل حملا فانما روايته عنه بواسطة
امه هذه او غيرها من اهل بيته او عن اخيه عنه وذكر ايضا
قطعة اخرى من حديث ابي بكرة في الصلاة وفي وضع يمينه على يسار عند صدره وانه
تعجب ابن حجيرة ذلك وذكر من طريق ابي داود عن ابي هريرة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى غير المغضوب عليهم ولا
الضالين قال امين حتى يسمع من يليه من الصف الاول ثم رددها بارفع
في اسناده بشر بن رافع لم يرد على هذا وقد بقي عليه ان يبين امر بشر هذا
وامر من رواه عنه بشر فاما بشر فهو ابو الاسباط الحارثي وقد تقدم
ذكره بالضعف وروى هذا الحديث عن ابي عبد الله بن عمر ابي هريرة
وابو عبد الله هذا لا يعرف له حال ولا راوى عنه غير بشر وهناك ايضا ابو
عبد الله شيخ من اهل مصر سمع وهب بن منبه روى عنه ايضا بشر بن
رافع المذكور فقال ابو احمد الحاكم حقيق ان يكون هذا وابن عمر ابي هريرة واحد
او هما ابن عبد الله بن كايد في الكنى انهما اثنان وذكر انه يزيد به جهالة
والحديث لا يصح من اجله وذكر من طريق ابي داود عن ابي هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احجز احدكم ان يتقدم او يتاخر
للحديث ثم قال بانر رواه الليث بن ابي سليم عن حجاج بن عبيد ضعيف
عن مجهول ان ترك في الاسناد من هو ايضا مجهول وهو ابراهيم بن اسمعيل
قال ابو داود اخبرنا مسدد اخبرنا حماد بن زيد وعبد الوارث عن ليث
عن الحجاج بن عبيد عن ابراهيم بن اسمعيل عن ابي هريرة فذكره قال ابو
حاتم الرازي ليث حجاج بن عبيد وابراهيم بن اسمعيل انهما مجهولان وبما
ذكر وذكر من طريق الدارقطني عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

في هيئة صلاة المريض ثم قال في اسناده الحسن بن الحسين العرني
ولم يكن عندهم بصدوق وكان من رؤساء الشيعة ولم يذكر من اسناده
غيره ودونه وفوقه من لا يعرف وذلك انه يرويه الحسن بن الحكم وهو
لا يعرف له حال عن حسن بن حسين المذكور عن حسين بن زيد وهو ايضا
لا يعرف له حال عن جعفر عن ابيه عن علي بن حسين عن الحسن بن علي عن
علي فاعلم ذلك وذكر في الاستسقاء من حديث ابن عباس قصة
خروج النبي صلى الله عليه وسلم ثم اردفه من عند الدارقطني التكبير
في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ثم اعله بمحمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد
الرحمن بن عوف ولم يعرض لابيه عبد العزيز وهو مجهول الحال وهو من
رواية عنه واعتراه فيه امر اخر ذكرناه لاجله في باب الاحاديث التي
اوردها عن رواة ثم اردف عليها ما ليس عندهم موهما انها عندهم
وذكر من طريق ابي داود عن عبد الله بن مسين عن عمرو بن العاصي
حديث خمس عشرة سجدة منها في الحج ثنتان ثم قال عبد الله بن مسين
لا يحتج به لم يرد على هذا وانما معنى قوله في عبد الله بن مسين لا يحتج به
انه مجهول فانه لا يعرف والمجهول لا يحتج به وقد وقع في نسبه وفي اسم
ابيه اختلاف وتصحف على ابن ابي حاتم فقال فيه منير بالراء وانما هو
مسين بضم الميم ونونين وقال فيه من بني عبد الدار وصوابه انه من
بني عبد كلال كذلك هو في كتاب ابي داود وفي تاريخ البخاري ولا يعرف
روى عنه الا الرجل الذي من اجله ذكرناه الان لا عراض ابي محمد عنه
وهو الحرث بن سعيد العصبي وهو رجل لا يعرف له حال وروى عنه ابن
لهيعة ونافع بن يزيد ذكر ذلك ابو سعيد بن يونس في تاريخ المصريين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذكر من رواية حديث التجود في اذا السما انفقت فالحديث من اجله
صحيح ولو كان ابن صهبان معروفا قال ابو داود اخبرنا محمد بن عبد الرحيم البرساني
قال اخبرنا ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن يزيد عن الحرث بن سعد العكلي
عن عبد الله بن صهبان من بني عبد كلال عن عمرو بن العاص انه سئل
صلى الله عليه وسلم اقراه خمس عشرة سجدة منها ثلاث في المفصل و
في سورة الحج سجدتان وذكر في الحجة من رواية ضرار بن عمرو و من
حديث تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم زيادة او مسافر قال و
تابع ضرارا على هذا الحديث خرجه العقيلي هذا ما اورد من غير من
وهو حديث يجب النظر منه في غير ضرار المذكور قال العقيلي اخبرنا
جدي قال اخبرنا الحجاج ابن المنهال قال اخبرنا محمد بن طلحة عن الحكم ابي عمرو
عن ضرار بن عمرو عن ابي عبد الله الشامي عن تميم الداري عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الجمعة واجبة الا على امراة او صبي او مريض
او عبد او مسافر ثم قال لا يتابع عليه وقال البخاري فيه نظر
قال ابو محمد فاقول وبالله التوفيق ابو عبد الله الشامي مجهول ولم يرو ابن ابي حاتم
في ذكر اباه على ان قال روى عن تميم الداري روى عنه ضرار بن عمرو وانما
اخذ ذلك من هذا الاسناد والحكم ابو عمرو بن عمرو روى عنه محمد بن طلحة
ابن مصرف قال فيه ابو حاتم شيخ مجهول ومحمد بن طلحة بن مصرف قال ابن
حنبل ما برى به الا انه لا يكاد يحتمل في شيء من حديثه حدثنا وقال ابن
في حسبته عن ابن معين انه صالح وقال عنه اسحق بن منصور انه ضعيف
وقال عنه عبد الله بن احمد كان يقال ثلاثة يتقى حديثهم محمد بن طلحة بن
مصرف وايوب بن عتبة وفليح بن سليمان قلت له سمعت هذا قال سمعته من

ابي كامل مظفر بن مدرك وكان رجلا صالحا فهذا كما ترى حديث فيه ثلاثة
يعتل بكل واحد منهم ضرار وابعدهم وانما اعتمد ابو محمد في تعليل الخبر ضرارا
من اجل ان العقيلي ذكره في بابه وهو على عادته لا يلتفت من الاسناد الى
غير من يذكر ابو احمد او العقيلي او الساجي او غيرهم في بابه وربما حديث
يكون فيه ضعيفان فيذكرهم في بابهما فيعل الحديث باحدهما لانه لم ينظر في
باب الآخر وقد مر في هذا الباب من ذلك وضرار المذكور مجهول كما ذكر
ولم تحتمل من امس ما بعد ذكر ابن ابي حاتم فقال روى عن عطا الخراساني
وابي رافع عن ابي هريرة وابي عبد الله الشامي روى عنه الحكم بن عمرو والمعافى
ابن عمران الموصلي وعبد العزيز بن مسلم وذكر ذلك عن ابيه ابي حاتم واما البخاري
فجعل هذا المجموع في ترجمتين فرق احداهما ضرار بن عمرو عن ابي عبد الله الشامي
روى عنه الحكم بن عمرو وفي الاخرى ضرار بن عمرو عن ابي رافع عن ابي هريرة روى
عنه عبد العزيز بن مسلم فالله اعلم ان كانا اثنين كما جعلهما البخاري او
واحدا كما جعله ابو حاتم وايا ما كان فحاله او حالهما لا تعرف ولا ينبغي
ان يحمل عليه وحده في هذا الحديث وقد ذكر ابن سنجر الحديث المذكور كما ذكره
العقيلي من رواية محمد بن طلحة المذكور عن الحكم ابي عمرو المذكور عن ضرار عن ابي
عبد الله الشامي عن تميم الداري ولفظه كلفظه وذكر من طريق
الترمذي عن ابي المهزم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اتبع
جنازة وحملها ثلث مرار فقد قضى ما عليه من حقها ثم قال ابو المهزم واسمه
يزيد بن سفيان وهو ضعيف هكذا من غير مزيد وهو فيه تابع لمخرجه ابي عيسى
قال ابو عيسى اخبرنا محمد بن بشار قال اخبرنا روح بن عباده اخبرنا عباد بن
منصور قال سمعت ابا المهزم قال صحبت ابا هريرة عشرة سنين فسمعته يقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر قال هذا حديث غريب
ورواه بعضهم بهذا الاسناد ولم يرفعه وابو المهزم اسمه يزيد بن سفيان
وضعفه شعبة فهذا نص ما اتبعه الترمذي وهو قد اعرض عنه وقد
رواه بعضهم ولم يرفعه وهو دليل على الاحاديث وظن ان الترمذي
اعتمد في تضعيفه ابا المهزم وضعفه فتبعه في ذلك والترمذي انما
تناول بالكتبة ما فيها فقد ضعفه وعباد بن منصور عنده ضعيف
الاسم فابو محمد حين طوى ذكر تعين الدرك عليه وقد ذكروا من امر عباد
ابن منصور المدلس ان كان الحديث والقول بالقدر والدعاء اليه قال ابو حاتم
ليس كان قدريا داعية الى القدر وقال فيه ابن معين ليس بشيء وعنه فيه
رواية اخرى انه ثقة لا ينبغي ان يترك حديثه لرأي اخطأ فيه وهذا
خطأ من ابن معين الا ان لا يكون عليه داعيه فانهم انما اخذوا في من
يقول برأي فاسد ولا يدعوا اليه اما اذا كان داعية اليه فالحديث
ساقطه ورواية مردوده عند جميعهم وقال علي بن المديني قلت ليحيى بن
سعيد عباد بن منصور تغير قال لا ادري الا انه حين رأيناه كان لا يحفظ
وسياتي بيان ما عمل به ابو محمد في احاديث عباد هذا في باب الاحاديث
التي سكت عنها وهي ضعيفة ان شاء الله تعالى :: واما ابو المهزم فقال
شعبة كتبت عنه مايه حديث ما حدثت عنه بشيء منها وقال البخاري
ترك شعبة وقال شعبة كان مطرف وخالد يسمعان من ابي المهزم اربعمايه
حديث فلم يحدث منها بحديث واحد وقال ابو حاتم ابو المهزم يزيد
ابن سفيان ذاهب الحديث وقال مسلم بن ابراهيم سمعت شعبة يقول رأيت
ابا المهزم في المسجد لو بصق على احدكم بصق عليه فهذا اشنع ما فيهم فانه اتهام
بالوضع ولم يحدث عنه يحيى وعبد الرحمن شيء وقال ابو احمد عامة ما يروى

ينكر عليه وذكر من ذلك جملة منها هذا الحديث وسئل عنه ابن حنبل فقال
ما اقرب حديثه وذكر من طريق العقيلي حديث ابي هريرة امير ان
وليسا بامير ان واعله بعمرو بن عبد الجبار ولم يبين ان في اسناده داود بن
ابراهيم وصدقة بن عبيد وكلاهما لا تعرف احوالهما وقد كتبت الحديث باسناده
في باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين علتها بعد الحديث جابر وقد ذكر مسلمة
ابن قاسم داود بن ابراهيم هذا وقال هو ابو شيبة داود بن ابراهيم بن داود
ابن يزيد الفارسي توفي بمصر يوم السبت لعشر ليلة خلت من رمضان سنة عشر
وثلثمايه ولم يذكر له حالا وعنده روى العقيلي هذا الحديث وذكر
من طريق ابي احمد حديث الصابر في عبادة ما لم يعتب وقال انه رواه عبد الرحيم
ابن هرون وضعفه به ولم يبين ان في الاسناد الحسن بن منصور وهو غير
معروف لحال قال ابو احمد اخبرنا القاسم بن زكريا اخبرنا الحسن بن منصور اخبرنا
عبد الرحيم بن هرون ابو هشام الغساني اخبرنا هشام بن حسان عن محمد عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصابر في عبادة ما لم يعتب لم اجد
للحسن ابن منصور هذا ذكرا وذكر من طريق ابي محمد بن حزم من
رواية ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح وما جمع الصوم فيبدوا
له فيصوم ثم قال اسناده ضعيف جدا فيه عمر بن هرون عن يعقوب بن عطاء
وعبد الباقي ايضا ترك اصحاب الحديث وكان قد اختلط عقله قبل موته بسنة
هذا كما ذكره ولا كما تركا دون عمرو بن هرون من لا يعرف اصلا وهو موسى
ابن عبد الرحمن البلخي السلمي روى عبد الباقي عنه عن عمر بن هرون وهو
متروك عن يعقوب بن عطاء وهو ضعيف عن ابيه عن ابن عباس ::
وذكر من حديث علي بن اميه احتكار الطعام في الحرم للباد فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأورده من إسناده موسى بن فادان وترك عثمان بن ثوبان ودونه ابن أخيه
حفيد بن علي بن ثوبان والثلاثة مجهولون وذكره من طريق أبي داود
عن الحسوف بن قيس قال أسلمت وعندي ثماني نسوة الحديث ثم قال الطوابر
هذا من الوهم في إسناده شبيب بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف تركه
البخاري انتهى كلامه وتركه هذا الحديث من أجله في غاية الضعف ولو كان ابن
أبي ليلى نفسه وهو محمد بن السمرذل قال إسناده عند أبي داود هكذا
أخبرناه [illegible] أخبرنا هشيم وأخبرنا وهب بن بقية قال أخبرنا هشيم عن
ابن أبي ليلى [illegible] بن السمرذل عن الحرث بن قيس قال أسلمت وعندي ثماني نسوة وذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال [illegible] منهن أربعا قال أبو داود وأخبرنا به أحمد بن إبراهيم قال
أخبرنا هشيم قال أخبرنا الحسوف بن قيس بن الحرث فكان الحرث بن قيس قال أحمد بن إبراهيم هو
الصواب يعني قيس بن الحسوف أخبرنا أحمد بن إبراهيم هو أخبرنا بكر بن عبد الرحمن
وفي الكوفة عن عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن حميضة ابن الشمرذل عن قيس
بن الحسوف بهذا جميع ما ذكر أبو داود والمقصود بيانه هو أن أبا محمد
أصل الحديث ابن أبي ليلى وهو من الفقه والعلم بمكان يعلم سوء حفظه وتغيره
بولاية القضاء وترك أعلاله حميضة بن الشمرذل وبيان كونه من رواته وهو
لم يعرف إلا بحديث أو ثلاثة يرويها عنه ابن أبي ليلى ولا تعرف له حال
قال البخاري فيه نظر وقد ضعف ابن السكن حديثه هذا وهذا الحديث
بهذا الإسناد لا يصح أيضا كما ذكر ابن السكن والدارقطني ولا معنى للإطالة
بورود حديث أنس في النهي عن أن تستوضع الحفاة وضعفه
بعمر بن خليفة وترك ذونده محمد بن مخلد الرعيني وفوقه نعيم بن سالم وكلاهما

لا تعرف حالة وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم في باب الأحاديث التي
لم يعلها بسوى الإرسال وذكر من طريق العقيلي حديث عائشة
عن معاذ في الاستئذان وقال في إسناده بشر بن إبهير الأنصاري وهو
ضعيف ولم يبين أن في إسناده من لا يعرف وهو القاسم بن عثمان والعقيلي
قال العقيلي أخبرنا أزهر بن زفر الحرضي قال أخبرنا القاسم بن عثمان العتكي قال أخبرنا
بشر بن إبهير الأنصاري عن الأوزاعي عن مكحول عن عروة بن الزبير عن
عائشة قالت حدثني معاذ بن جبل أنه شهد ملأ كل رجل من الأنصار مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنكح الأنصاري
وقال على الألفة والخير والطير الميمون ذفوا على أبي صاحبكم فرفف
على رأسه وأقبلت السلال فيها الفاكهة والسكر فنثر عليهم وأمسك القوم
فلم ينتهبوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لم تنتهبوا فقالوا
يا رسول الله إنك نهيتنا عن النهبة يوم كذا وكذا فقال إنما نهيتكم عن نهبة
العساكر ولم أنهكم عن نهبة الولائم فانتهبوا فقال معاذ بن جبل فوالله لقد
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر ناطرا في ذلك النهاب فقال العقيلي
بشر بن إبهير العقيلي روى عن الأوزاعي أحاديث هو موضوعة فذكر منها حديثا
وهذا بعده والقاسم بن عثمان هذا لم أعلم له ذكرا وذكر من طريق الدارقطني
عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أحل الله شيئا أبغض إليه من
الطلاق الحديث ورده بأن قال حميد بن مالك ضعيف وترك في الإسناد
من لا يعرف قال الدارقطني أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق أخبرنا الحسن بن إبهير
ابن سنبي أخبرنا عمر بن إبهير بن خالد أخبرنا حميد بن مالك اللخمي أخبرنا مكحول
عن مالك بن طارق عن معاذ فذكر عمر ابن إبهير بن خالد هذا لا يعرف وقد ذكر

ابو ابراهيم عمرو بن ابراهيم بن خالد الهاشمي القرشي روى عن عيسى بن يونس
وعبد الله بن عتبان وعبد الملك بن عمير روى عنه احمد بن مصعب المروزي
وهو ايضا غير معروف الحال ولا ادري اهو هذا او لا والله اعلم ابن ابي حيه
ابن موسى مجهول الحال وذكر من طريقه ايضا عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت الامة تحت الرجل فطلقتها تطليقتين
فقد استبرأها فلا حتى تحيض حيضة وردوه بان قال في اسناده مسلم
سالم وهيتا في باب لا سيما المغيرة انه سلم لا مسلم وبقي عليه ان يبين ان
هذا الحديث من رواية من لا يعرف قال الدارقطني اخبرنا احمد بن الحسن ابو
حامد المحدث اخبرنا احمد بن محمد بن عمر المنكدري اخبرنا ابو حنيفة
محمد بن رباح بن يزيد البوزجاني ومحمد بن صالح بن سهل قالا اخبرنا صالح بن
عبد الله الترمذي اخبرنا سلم ابن سالم عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال
سلم بن سالم امره حتى مهر وكل للحديث وصالح بن عبد الله الترمذي صدوق
والمنكدري وابو حنيفة ومحمد بن صالح كلهم لا تعرف احوالهم وذكر
من طريقه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى شيئا
لم يره فهو بالخيار اذا رآه ثم قال هذا ابو بكر عمر ابن ابراهيم الكردي وكان يضع
الحديث انتهى ما ذكره وهو كما قال ولكن بقي عليه ان يبين انه روى عن عمر
المذكور داهي بن نوح وهو لا يعرف ولعل الحكاية منه وذكر حديث
النهي عن بيع السلاح في الفتنة من طريق ابي احمد وابعده القول في محمد
ابن مصعب القرقساني كاذب لا عبرة بسواه وقول راويه عنه لم يبرز وهو
عثمان بن علي امام مسجد قرقيسيا فانه ايضا لا تعرف حاله وذكر
حديث سعيد بن المسلم في شيء فلا يعرفه الي غيره وضعفه بعطية العوفي ولم

بين ان دونه سعد الطائي ابا الجهاد ولا تعرف حاله وقد روى عنه جماعة
وذكر من طريق الدارقطني عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا مات الرجل وله دين الى اجل وعليه دين الى اجل الحديث ثم رده
بان قال في اسناده ابو حمزة عن جابر بن يزيد ضعيف عن مستور كذا انتهى كلامه
فيه مجازفة بينها بعد الفراغ من مقصود الباب وهو ان دون يزيد
من لا يعرف قال الدارقطني اخبرنا احمد بن ابراهيم بن ابي عبادة المقرئ اخبرنا
عيسى بن محمد بن عيسى المروزي اخبرنا عمر بن محمد بن الحسين اخبرنا ابي اخبرنا عيسى
ابن موسى اخبرنا ابو حمزة عن جابر عن نافع عن ابن عمر فذكره فعيسى بن محمد وعمر
ابن محمد بن الحسين وابوه محمد بن الحسين كلهم مجهول الحال فاما عيسى ابن موسى
فهو غنجار ابو احمد الرازق وقد عده ابن ابي حاتم في الرواة عنه محمد بن الحسين
البخاري ولعله بهذا الذي في هذا الاسناد ولم يترجم باسمه في باب محمد
والظاهر من اسما الاباء فلو لم يكن في الحديث جابر الجعفي ما صح من اجل ابي حمزة
بل من اجل احدهم لا سيما في حق من بحث عنهم وباحث فلم يعرفهم ولا عرف
بعضهم ولئن سلمنا ان قوله ابو حمزة ضعيف مجازفة وذلك انه ظنه ابا حمزة
ميمونا القصاب فهو ضعيف كما ذكر وقد مر له ذكر في حديث ان في
المال حقا سوى الزكاة وبهذا الظن خطأ وما ابو حمزة المذكور الا السكري
واسمه محمد بن ميمون وهو ثقة وثقه ابن معين وقال فيه ابن المبارك صحيح
الكتب ولا يعرف لغيرهما فيه تضعيف والغنجار معدود في الرواة عنه
وهو معدود فيمن روى عن جابر الجعفي فلاجل ان هذا لم يصرح به لم نكتبه
في باب الرجال الذين احطنا في التعريف بهم وانما ظننا به ما ظننا عليه لقوله فيه ضعيف
فذلك عرفنا انه اعتمد فيه انه القصاب فان السكري عند ثقة قد قبل

من رواية احاديث وذ[illegible] من طريق ابي داود من حديث [illegible]
ان ابي وقاص كنا نكري الارض بما على السواقي من الزرع وما سعد بالما
منها فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث واعله محمد بن عبد الرحم
ان ابي ليبيه ويقال ان [illegible] ترك دو[illegible] ممن لا يعرف وهو محمد بن عكرمه
بن عبد الرحمن بن [illegible] بن هشام يروي عن محمد بن عبد الرحمن ابن ابي
ليبيه ذكره [illegible] سعيد وقد ذكره البزاز من رواية ابن هيثم بن سعد
عن محمد بن [illegible] عن ابن ابي ليبيه اسقط من بينهما محمد بن عكرمه وهو
كما سبق [illegible] في اتصاله مسنده وهو مجهول الحال فاعلم ذلك ٥
وذكر من طريق الدارقطني عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من [illegible] باع قوم باذنهم فله القيمه ومن بنى بغير اذنهم فله
نقضه وفي اسناده عمر بن قيس يعرف بسندل وهو متروك لم يزد
على هذا وترك [illegible] اسناده من لا يعرف قال الدارقطني اخبرنا موسى بن جعفر
ابن عمر العسقلاني اخبرنا محمد بن فضالة اخبرنا كثير بن ابي صابر اخبرنا عطا
ابن مسلم عن ابن ابي ليبيه عن الزهري عن عروة عن عايشه فذكرته اما عطا
ابن مسلم فهو الخفاف ثقه واما كثير بن ابي صابر فلا اعرفه وقد ذكر ابن ابي
حاتم كثير بن زيد ابا صابر السهمي روى عن بشر بن اسمعيل وعطا ابن مسلم
وعلي بن مسلم الطائفي سمع منه ابو حاتم بعسفان وقال فيه صدوق والقضا
على [illegible] في الاسناد بما هو محتاج الى زيادة بيان والشبهة من اجتماعهما
في الرواية عن عطا ابن مسلم غيرهما فيه والذي في الاسناد كثير بن ابي صابر
وهذا الذي ذكر ابن ابي حاتم كثير بن زيد ابو صابر ومحمد بن فضالة غير معروف الحال
اصلا وذكر من طريق العقيلي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال من اهديت له هدية ومعه قوم جلوس فهم شركاء فيها ثم قال هذا
يرويه مندل بن علي وعبد السلام بن عبد القدوس وهما ضعيفان ورواه
ايضا عن عايشه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده وضاح بن خيثمه
ولا يتابع عليه انتهى ما ذكر وقد ترك دون عبد السلام نعيم بن حماد
وقد ذكرناه في باب الاحاديث التي اوردها على انها متصله وهي منقطعة
وترك ايضا دون وضاح بن خيثمه من لا يعرف قال العقيلي اخبرنا الحسن بن عثمان
اخبرنا بكار بن محمد بن شعبه اخبرنا الوضاح بن خيثمه اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشه قالت اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم هديه وعنده
اربعه نفر من اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجلسايه انتم شركاء
فيها ان الهديه اذا اهديت الى الرجل وعنده جلساء فهم شركاء فيها قال
ولا يتابع عليها ولا يصح في هذا المتن حديث انتهى وبكار بن محمد لا تعرف حاله
وذكر من طريق الدارقطني حديث ابن عباس ان العامل لا يرث
واعله بليث بن ابي سليم وترك رجلا يقال له ابو حسنه لا تعرف حاله ٥
وذكر من طريق الدارقطني من رواية القاسم بن محمد العمري حديث ابي
سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي الا
وهو شبعان ريان ثم قال القاسم بن محمد هذا متروك هذا ما ذكر وقد
بينا الخطا الذي في قوله القاسم بن محمد في باب نسبة الاحاديث الى غير
رواتها وبينا الان ان شاء الله انه ترك في الاسناد من لا يصح من اجله
قال الدارقطني اخبرنا عبد الله بن احمد بن ثابت البزاز اخبرنا القاسم بن
عاصم اخبرنا موسى بن داود اخبرنا القاسم بن عبد الله العمري عن عبد الله
ابن عبد الرحمن الانصاري عن ابيه عن ابي سعيد فذكره ٥ اشبه من

شبكة الألوكة www.alukah.net

كون عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة فانه الذي
روى عن ابي سعيد وروى عنه ابناه محمد وعبد الرحمن ولا كن لا احقق
ذلك لانه في هذا الحديث انما يروي عن ابيه عن ابي سعيد فلا ادري
احفظ ذلك ام هو وهم ولم يقع ذلك في شان ابيه فانه لا يعرف له
رواية حتى انما شهد
واما القاسم بن عاصم فمجهول الحال وقد ذكر
بكر بن ثابت الحنبلي في تاريخه القاسم بن عاصم المروزي نزل بغداد وحدث
عن حجين بن المثنى وابي مسهر الدمشقي وقال ذكر بن ابي حاتم قال كتبت عنه
ببغداد ثم بعد القاسم بن عاصم ابا السري الصانع فقال حدث عن محمد
ابن عمر الواقدي وعلي بن عباس المقنعي وحنيفة بن سرور وق وموسى بن
داود روى عنه بن مخلد وعبد الله بن زيد الدقيقي وعبد الله بن احمد بن
شبويه البزاز واخاف ان يكون شيخ بن ابي حاتم فالله اعلم انتهى كلام
الخطيب قلت يعني بهذا الذكر الذي ذكره انه الذي في الاسناد
المذكور وحاله كما ترى غير معروفة فاعلم ذلك وذكر من طريق ابي
داود عن عبيد الله بن عمرو بن هلال المزني نهى رسول الله صلى الله عليه عن
كسر سكة المسلمين الحديث ثم قال فيه محمد بن قضا وهو عندهم ضعيف
هذا انتهى ما ذكره وقد قيل ان ذكر والده قضا ابن خالد الجهضمي فان كان كذلك
فلا يعرف بغير هذا قال ابو حاتم البستي في عبد الله المزني هذا لم يصح
اسناد حديثه وذكر من طريق ابي احمد من حديث معاذ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة لخائن من استفاننا
شهادة اهل بيته ثم رده بعمر بن عاصم الطهان العسقلاني وبقي عليه ان
مدار على راويه عنه فانه مجهول لا يعرف البتة قال ابو داود واخبرنا احمد بن

لنخعي وابو نعيم ضرار بن صرد وقد ذكر ابو احمد ابا نعيم هذا في باب لحصنه
وذكر له احاديث مما انكر وقال انه لم سواها هالك فاذن الحمل في هذا
الحديث على العلا ابن كثير وهو لا يروي عنه الا هذا الكذاب ظلم له فاعلم ذلك
وذكر من طريق العقيلي من حديث الهيثم بن عقاب عن محارب
ابن دثار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اقر قوما وفيهم من هو
اقرا منه للحديث ثم رده بان الهيثم بن عقاب كوفي مجهول وحديثه غير
محفوظ وهذا الذي اتبعه من القول هو قول العقيلي فيه لما ذكر وبقي
عليه ان يبين انه من رواية من يمكن ان تكون الجناية منه وهو علي بن زيد
ابن جدعان فقد قال ابو حاتم الرازي انه منكر الحديث عن الثقات وقال ابو زرعة
لاحمد بن عدي لا تشبه احاديثه احاديث الثقات اما ان ياتي باسناد
لم يتابع عليه او يمتن عن الثقات منكر او روى عن مجهول وعامة ما يرويه
مما لا يتابع عليه وذكر من طريق ابي احمد بن عدي من حديث خالد
ابن اسمعيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلوا على من قال لا اله الا الله الحديث ثم رده بان قال خالد بن اسمعيل
هو المذكور فيما تقدم يعني ابا الوليد المخزومي ولم يزد على هذا وهذه تبرية
لمن دونه ممن طوى ذكر وذلك منه سوء صنيع فان دونه من تعمد بوضع
الحديث قال ابو احمد اخبرنا عمر بن سنان قال اخبرنا محمد بن المغيرة الشهرزوري
قال اخبرنا خالد بن اسمعيل قال اخبرنا عبد الله بن عمر فذكره باسناده في باب خالد
ابن اسمعيل المذكور وهو اعني ابا احمد وقد ذكر محمد بن المغيرة هذا الذي يرويه
عن خالد بن اسمعيل ذكر اخته فقال انه يسرق الحديث وهو ممن يضع الحديث
وذكر له احاديث مما انكر عليه ثم قال ورايته متهما فيه غير ما ذكرت

... بطريقته لاسناد لم يخف عليه امر هذا الرجل فانه كما
... ذكر في كتاب ابي احمد وقد ذكر الدارقطني هذا الحديث من رواية
... وسلم الذي روى حديث فقد تموا خياركم فاعلمه وذكر
... من طريق ابي احمد حدثنا زيد بن الحواري العمي عن قتادة عن انس عن
... صلى الله عليه وسلم انه ذكر للمؤذن ان يكون اماما ثم قال زيد العمي
... معروف الضعف ويروى على هذا فاقول وبالله التوفيق قد كنت انظر
... في يوسف بن المذكور في هذا الباب من عند ابي احمد او العقيلي او
... ما هي وجدت عند احدهم في باب الرجل الضعيف الذي يروى دون
... ما في يابه فكنتني من تعليله بالاخبار عن كون ذلك الرجل في اسناده
... لا بد نظر ايضا من سواه ممن يمكن ان تكون علة الخبر منه اكتفا بالمتفق
... عليه في باب ذلك الرجل فاذا بهذا الظن قد اخطئني في هذا الحديث وذلك
... انا بحمد الله قد جاز عنده ان تكون الجناية فيه من غير زيد العمي ممن
... هو اضعف منه وانكر منكرات فلم يذكر ذلك ابو محمد رحمه الله ولنذكر
... ما ورد ابو احمد حتى يتبين هذا الذي ذكرت قال في باب زيد العمي
... اخبرنا عبد الرحمن بن سليمان بن موسى بن علي الجرجاني بمكة قال اخبرنا احمد
... بن سعيد قال اخبرنا القاسم بن الحكم قال اخبرنا سلام هو الطويل عن زيد العمي عن
... قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كره المؤذن ان يكون اماما
... قال ابو احمد وهذا ما انكر عن قتادة عن انس ولعل البلا فيه من سلام او منهما
... وذكر قبله حديثا آخر من رواية ابي الربيع الزهراني عن سلام الطويل عن زيد
... العمي عن زيد الرقاشي عن انس قال سألت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فلق
... البحر لموسى اراه يوم عاشوراء ثم قال ولعل البلا فيه من سلام الطويل او منهما

ترك النبيه عليه في القطعة التي لم يذكر فسوا الصنيع في ذلك ابين من حيث يمكن
ان تكون الجناية من ذلك الضعيف او المجهول الذي قبل من ضعف هو به الخبر
... مقتضى البداية بهذا القسم وهم اما ضعفا واما مجهولون ... فمن ذلك
... ما ذكر من طريق ابي احمد من رواية سليمان بن ارقم عن الحسن عن
... ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فلا
... يغسل اسفل رجله بيده اليمنى ثم قال سليمان بن ارقم متروك ولم يصح سماع
... الحسن من ابي هريرة انتهى ما ذكر وهو كما قال ولكنه يتوجه قصد ابي احمد
... القطعة من اسناده بوهم ان ما ترك منه لا طرف فيه وليس كذلك بل فيما طوى
... ذكر من يتهم ممن لعل الجناية فيه منه قال ابو احمد اخبرنا احمد بن موسى الجنبي
... الجرجاني اخبرنا اسحق بن ابراهيم السلحيني اخبرنا محمد بن القاسم ابو ابراهيم
... الاسدي اخبرنا سليمان بن ارقم فذكره باسناده ومتنه محمد بن القاسم هذا هو
... ابو ابراهيم الاسدي الكوفي قال البخاري كذبه احمد بن حنبل وقال عبد الله بن
... احمد عن ابيه احاديثه موضوعة ليس بشيء وكذا حكى العقيلي عنه وقال ابو
... حاتم البستي روى عن الثقات ما لم يحدث به كان احمد يكذبه ... فاما ابن
... معين فعنه انه كان لا يرضاه لعقليه وحكى ابن ابي خيثمة عنه انه وثقه وليس
... ذلك بشيء وبالجملة فما حاله باحسن من حال سليمان بن ارقم فما ... له يلوم سليمان
... ولعله منه بري وذكر من طريق الدارقطني عن حارجة بن عبد الله بن
... سليمان بن زيد بن ثابت عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال اصاب
... النبي صلى الله عليه وسلم او جلده بول صبي الحديث ورده بان قال حارجة ضعيف
... وهو كما ذكر ولكنه قد قيل فيه غير ذلك قال ابو حاتم الرازي حديثه صالح
... وقد ترك دونه من لا ريب في ضعفه بل هو متقن وهو الواقدي وقد تقدموا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] بالكذب حتى قال بعضهم الكذابون على رسول الله صلى الله عليه
[illegible] احدهم الوافدي فانه عجب لابي محمد بعمل الحديث فخارجه ويتبر
[illegible] لكونه قد كون [illegible] من رواياته وذكر من طريق
[illegible] عن ابي الجهم عن البراء حديث لا باس ببول ما اكل لحمه من رواياته
[illegible] شعبة عن مطرف [illegible] عن ابي الجهم عن البراء ثم قال خالفه يحيى بن [illegible]
[illegible] عن مطرف عن [illegible] بن زياد عن جابر [illegible] وسوار متروك ويحيى ابن العلاء
[illegible] الاسد الامن صدوق مجهول يروي عنه وهو عمرو بن الحصين وقد نبه الدارقطني
[illegible] مجهول وذلك ابو نعيم وذلك غير متبع لاحتمال ان يكون
[illegible] سمعه وذكر من طريق ابي احمد عن العلاء بن كثير قال اجتمع
[illegible] وابنه وابن اخيه ورد ابو امامة فقالوا سمعنا رسول الله صلى الله عليه
[illegible] يقول جنبوا مساجدكم صبيانكم الحديث فتردده بان قال العلاء ابن
[illegible] هو الذي مولى بني امية شعبي عندهم بهذا نفس ما ابتعه وهو
[illegible] لا يدري ما يحمل فيه علي العلاء بن كثير ودونه من هو متهم
[illegible] بل فعل السماع منه وانما يعرا بما يجيء في هذا ذكر ابي احمد الحديث في باب
[illegible] كل ما يستطاب له فيه ابو نعيم ان الجناية منه ويحسن ظنه بغيره فيعيد
[illegible] ذكره في هذا الباب كله وهذا الحديث قال ابو احمد حدث في باب العلاء
[illegible] بن كثير اخبرنا حامد بن الحسن حدثنا اسامة محمد بن ابرهيم قال اخبرنا عبد الرحمن
[illegible] يحيى واخبرنا العلاء مولى بني امية اخبرنا مكحول عن واثلة وابي
[illegible] ابي امامة قالوا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر
[illegible] عبد الرحمن قال هذا هو ابو نعيم الحجي كوفي قال فيه بن حنبل ليس بشيء
[illegible] على الحسن الطحان معتبر بن معين يقول بالكوفة كذابان ابو نعيم

حماد بن عبد الله الرقي اخبرنا زكريا ابن الحكم اخبرنا عمرو بن عمرو العسقلاني
اخبرنا ابو فاطمة الكوفي عن شعبة بن زيد عن خالد بن معدان عن معاذ فذكر وزاد
ايضا عن ابي فاطمة هذا حديث اخر وقال فيه ابو فاطمة الختعي ثم قال ابو
احمد ابو فاطمة هذا لا يعرف وعمرو بن عمرو عامة ما يرويه موضوع ٥
وذكر من طريق ابي داود حديث الربيع في اسلام العبد والقضاء
باليمين مع الشاهد وزاد بان قال عمار بن شعيب لا يحتج بحديثه وصدق
ولكنه بقي عليه ان ينبه على ابيه شعيب بن عبد الله فعنه يرويه وهو ايضا
مجهول وقد نص على ذلك ابو حاتم الرازي وذكر من طريق البزاز
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الولاء لبس بمستغل لا فتحوا ثم
قال في اسناده المغيرة بن جبل وهو مجهول وترك فوقه من لا يعرف حاله
قال البزاز اخبرنا عبد الله بن سعيد قال اخبرنا المغيرة بن جميل قال اخبرنا سليمان
ابن علي ابن عبد الله بن عباس قال اخبرني ابي عن جدي عبد الله بن عباس رفعه
ذكره قال وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا
لوجه بهذا الاسناد والمغيرة بن جميل ليس بمعروف في الحديث انتهى قول البزاز
فاقول سليمان بن علي في بيته وشرفه في قومه غير معروف للطال في الحديث ٥
وذكر من طريق ابي داود عن فضالة بن عبيد قال اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم امر بها فعلقت في عنقه قال ابو داود في اسناده
حجاج بن ارطاه لم يزد على هذا وهو حديث رواه حجاج بن ارطاه عن مجهول
عن عبد الرحمن بن محيريز وهو شامي ولم يعرف بشيء من حاله وهي لا تعرف
ولم يذكره البخاري ولا ابن ابي حاتم وذكر من طريق ابي داود
عن حنش قال رايت عليا يضحي بكبشين فقلت ما هذا فقال ان رسول الله صلى الله

وسلم أوصاني أن أضحي عنه فأنا أضحي عنه ثم قال حسن هذا الحديث
بهذا انتهى ماذكر وهو حديث يرويه شريك عن أبي الحسناء عن الحكم عن
أبي الحسناء هذا اسمه الحسن ولا يعرف له حال فأما شريك فقد تقدم القول
وذكر من طريق أبي داود عن عائشة قالت كنت آخذ قبضة
من وقيضة من تبن لعبة في أنا فأمرسه ثم أسقيه النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال إسناده أبو الحسن البكراوي وهو ضعيف عند هم
بهذا الإسناد آخر والتصحيح النهي كما ذكر مسلم انتهى ماذكر :. أما الإسناد
الذي أعله بأبي الحسن البكراوي فإنه قد ترك فيه من لا يصح معه فإنه
من رواية أبي الجحاف عن عتاب بن عبد العزيز الجماني قال حدثتني صفية بنت عطية
عن عائشة وصفية هذه لا تعرف وعتاب بن عبد العزيز بصري روى عنه
أيضا مسروق علي بن مسهر لا تعرف أيضا حاله :. وأما الإسناد الآخر
الذي أعله بالتعني فذكر إن شاء الله تعالى في باب الأحاديث التي ضعفها ولم يتبين
علتها : فقد رأيت أن من ذكر القسم الأول من هذا الباب وهي الأحاديث
التي علل بموهو وترك من تعمد له أيضا لم ينبه عليه ولم يذكر من أسانيدها
ما هو منه عليه وذكر الآن إن شاء الله القسم الثاني وهي
الأحاديث التي انقطع من أسانيدها قطعا نبه على ضعف الحديث بذكر رجل
أو أكثر منقطع فيها أو متهم فيما ترك من الإسناد وقد قلنا إنه إذا ضعف
بعض من في القطعة التي ترك وترك في القطعة التي ذكر من تعمد له ولم
ينبه عليه فهو في هذا أعذر وأما كان في هذا أعذر لأنه لم يطول ذكر هذا الذي
تعمد له إسقاطه أولا وعرضه لنظر المطالع ويعارض هذا ما فيه من مشابهته
لمن ذكر بالفعل الذي عيره وذلك يوهم أنه لا نظر فيه :. فأما إذا كان من

وطريق أخرى فيه جماعة من الضعفاء والمجاهيل أحدهم راويه عن الزهري
وهو الحكم بن عبد الله وراوي عنه مجهول لا يعرف وهو محمد بن مطرف وليس
بأبي غسان وعنه مسلمة بن الحشني وهو متروك وعنه عمرو بن الربيع بن طارق
ولا تعرف حاله والمقصود إنما هو أن تعلم أنه هاهنا من حيث لم يعمر الفقيه
قد عرف حال موسى بن محمد المذكور الذي اعترض عن ذكره في حديثنا الأول وذلك
والله أعلم أنه عرف حاله بالمطالعة ولم يبق في حفظه والله الموفق
وذكر من طريق أبي داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهائمك الحديث ولم أعرف
لشيء منه وهو حديث إنما يرويه علي بن قادم عن سفين عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن
شعيب وعلي بن قادم وإن كان صدوقا فإنه تستضعف قال فيه بن معين ضعيف قال
أبو أحمد نصت عليه أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة وحديثه هذا
عن الثوري كما تراه فقل ما كان يلزم النبيه على كون الحديث من روايته والله الموفق
وذكر من طريق البزار عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن
أبي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أفضل الصلوات
صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة الحديث ولم نعل فيه شيئا إنما أتى من
كان من فضائل الأعمال وأما هذا فقد برز من إسناده من تعمد له عمدا
على ما قدم فيهم وأبي ذلك كان فقد طوى ذكر من هو أيضا ضعيف وإن كان
دونه عند بعضهم وهو عبيد الله بن زحر فعنه ذكر البزار وهو راويه
عن علي بن يزيد ولا أدري من أضعف علي بن يزيد أم عبيد الله بن زحر فكلاهما
منكر الحديث قال أبو حاتم البستي روى عن علي بن زيد الطامات وإذا اجتمع
في إسناد جرح عبيد الله بن زحر وعلي بن زيد والقاسم أبو عبد الرحمن فلا

[illegible] لما عمله الدهم ولا حل الاحتجاج بهذه الصحيفة
[illegible] ان رجوعي لاحوال ادلي قال ابن معين كل حديثه عند
[illegible] كلام السري وهو معن عن طويل ما بهم في هذا الاسناد وقد
[illegible] يطهر المومن لا ماء الجار والماء والطين من
[illegible] هذا الاسناد علي بزيد وعبيد الله
[illegible] وذكر من طريق ابن ابي شيبة حديث
[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان زنى حزم اخبر
[illegible] باسناده يحيى بن ايوب المصري عن عبيد الله بن
[illegible] ويحيى الله هذا ضعفه ابن حنبل وابن معين وابو حاتم وابن المديني
[illegible] ابو داود صادوق ووثقه البخاري والمقصود هو ان ذكر
[illegible] الحديث من رواية تبرء له فاعلمه وذكر
[illegible] من طريق الي عن قيس بن الربيع عن شعبة عن ابي جمرة عن ابن عباس
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم كفن في قطيفة حمراء ثم ردها بان قال قيس بن
الربيع لا يحتج به واما الصحيح فما رواه مسلم من حديث غندر ووكيع
[illegible] عن شعبة بهذا الاسناد جعل في قبر النبي صلى الله عليه
وسلم قطيفة حمراء انتهى وذكر وعلة هذا الخبر في الحقيقة انما هي ما ثبت
[illegible] عليه السلام كفن في ثلاثة اثواب بيض فاما جعل القطيفة في
[illegible] فهو مناقض للكفن في قطيفة اخرى مخالفة لقطائف الحرير كثيرة
[illegible] مقصود واما المقصود انه طوى ذكر من هو مثل قيس بن الربيع
[illegible] فلا قال قيسا عامة ما روى وحديثه ما اعتراه من سوء الحفظ حين ولي
[illegible] وان ابا ليلى والحديث المذكور رويه عن قيس محمد بن مصعب

شبيب بن شيبة فان شبيب بن شيبة لا بأس به فاعلم ذلك وذكر
ابو احمد من حديث حجاج بن نسيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم الفطر ويوم الاضحى ثم ابتعه ازار قال ابو
احمد احاديث حجاج عن ميمون ليست بمستقيمة انتهى ما اورد وهذا العمل
منه ليس بمستقيم فانه اقطع الاسناد من حيث حسن واعرض عن موضع العلة
منه فان الحديث غير ذي علة فان القول ان حجاجا ليست رواياته عن ميمون
بمستقيمة لا يعطي فيه ما يترك الحديث لاجله لانه قد يقال مثل ذلك في الرجل ها هنا
ابي عزة فان الناس متفاوتون وايضا فانه يعطي انه في غير ميمون بن مهران احسن
حالا منه في ميمون :: ويعطي ان الحديث لا علة له سوى ما ذكر وهذا هو الذي
قصد بيانه في هذا الباب وذلك انه حديث رويه عنه حبان بن المغلس
المتقدم الان ذكره وانما ذكر الحديث ابو احمد في باب حجاج لان مذهبه
في حبان ما قدمناه عنه الان من انه لا بأس به ولا متابع في بعض حديثه
واقل ما كان على ابي محمد ان يبين انه من رواية حبان عنه فاعلم ذلك ::
وذكر من طريق الدارقطني عن الوليد بن محمد الموقري قال اخبرنا الزهري
اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى ياتي المصلى ثم يتبعه
ان قال الموقري ضعيف عندهم لم يزد على هذا وهذا مما لا يعلل على الظن من
امره من انه كان اذا ظفر من الاسناد بضعيف عصب الحنابه براسه ولم
ينظر سارهم واعرض عنهم وان كان لا يعرفهم وذلك ان هذا الحديث هو عند
الدارقطني هكذا اخبرنا ابو عبد الله الاربلي محمد بن علي بن اسمعيل قال اخبرنا
عبيد الله بن محمد بن خنيس قال اخبرنا موسى بن محمد بن عطا قال اخبرنا الوليد بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... حدثنا الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... وذكر موسى بن محمد بن عطا ابو الطاهر
... المدني رواه عن ابي الملیح ومجبر بن الحرث والوليد بن محمد والهيثم بن حميد
... وقال ابو حاتم الرازي رأيت سعيد بن عثمان بن عمار ولم اكتب عنه كان يغرب
... في باطل وقد رواه ... عن اهل الرملة اشهد عليه انه كان يكذب وقال ابو
... عبد الله البيروتي ... بن حميد وفلان وفلان وكان يكذب وقال ابو
... بن علي ... يسرق الحديث روى عن الموقري عن الزهري عن
... احاديث ... وليس البلايا فيها عن الزهري من ابي الطاهر انما
... سلام من الموقري وابو الطاهر ضعيفان انتهى كلام ابي
... احمد ولا ادري ... احمل على الموقري دون ابي الطاهر وهي لا تصل الينا عن
الموقري الى علي ... بان ابي الطاهر وهبك بهذا في احاديث الزهري عن
... الذي حدثنا بهذا من روايته عن الموقري عن الزهري عن سالم عن ابيه فاشكل عليه
... وسنده متصل وانقطاع الاسناد من الموقري ليس به لان ابي الطاهر وما ادراه
... فعل ذلك الا وهو لا يعرفه وحسن به الظن ولم يحث عنه ولي هذا فان
الراوي له عن ابي الطاهر وهو عبيد الله بن محمد بن حبيب لا اعرف حاله فالله
اعلم وقد ذكر في الجمعة حديثا لعبد الله الدوسيه الجمعة واجبة على كل
قرية فيها امام وان لم يكونوا الا اربعة ثم رددته بان قال لم يروه الا متروك
وانما قال الدارقطني عقيبه لم يروه عن الزهري الا متروك فجاء كلامي على
... وهو لي الصواب اقرب ان احد طريقيه عند الدارقطني هو
هذا الذي ... عنه انما عن ابي عبد الله الاملي عن عبيد الله بن محمد
ابي الاحنس عن موسى بن محمد المذكور عن الموقري عن الزهري عن ام عبد الله

جميعا فانهما ضعيفان وذكر بعده حديثا اخر من رواية ابي الربيع
الزهراني ايضا عن سلام الطويل عن زيد العمي عن معوية بن قرة عن معقل
ابن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم يوم الثلاثا
لسبعة عشر من الشهر كان دواء السنة ثم قال لا اعلم رواه عن زيد العمي
غير هذا يدل على ان البلا في هذه الاحاديث التي رواها سلام عن زيد من سلام
لا من زيد وذكر في باب سلام الطويل اقوال العلما فيه واورد له من الاحاديث
بعض ما ينكر عليه ثم قال وعامة ما يرويه عمن يرويه عنه من الضعفا والثقات
لا يتابعه احد عليه انتهى ما كتبت عنه فاذن لا ينبغي ان يحسن زيد العمي بالذب فيه
ودونه من الجوز ان يكون كاذبا عليه فاعلم ذلك ودكر من طريق
البزار من حديث حبيب بن سليمان بن سمرة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يامرنا ان نصلي احدنا كل ليلة بعد الصلاة المكتوبة ما
قل او كثر ثم قال حبيب ضعيف كذا ذكر وفي اسناده عند البزار من
كذب وهو يوسف بن خالد السمتي ولم يذكر البزار هذا الحديث الا من وجه
او من رواية سلام بن ابي خبزة عن يونس عن الحسن عن سمرة وقد عرفت لم ابو محمد
بما ينبغي ان يقال فيه فاما حديث يوسف بن خالد فقال البزار واخبرناه خالد بن
يوسف قال اخبرنا ابي قال اخبرنا جعفر بن سعد عن حبيب بن سليمان بن سمرة عن
ابيه عن جده سمرة بن جندب فذكره وهذا الاسناد قد ذكره البزار عشر
مرات من الحديث وتبين عنده بيانا شافيا انه اعني خالد بن يوسف يوسف
ابن خالد السمتي وكان صاحب راي من اصحاب ابي حنيفه يكذبه اصحاب الحديث
وقد ذكر ابو محمد رحمه الله في المساجد حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا وجد احدكم القملة في المسجد فليدفنها وهو حديث رويه البزار

[illegible] قال نا يوسف أخبرنا ابي قال سمعت زياد بن سعد تحدث عن [illegible]
[illegible] عبيد بن نضلة عن عكرمة عن ابن عباس وقال ابو محمد [illegible]
[illegible] يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف للحديث جدا فاعلم ذلك
[illegible] من حديث عمر بن موسى الوجيهي عن [illegible]
[illegible] كانت قراءته [illegible] صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل الزمه
[illegible] وقد قال الوجيهي مسترول ولم يبين انه يرويه عنه عنده الوليد
[illegible] وهو ضعيف الحديث قاله بن معين وقد ذكر ابو [illegible]
[illegible] الوليد المذكور وقال ليس البلاء في هذا الحديث عنده بل من عمر
[illegible] الوجيهي وانا عن ان جبل توثيق الوليد ولا كن مع هذا فلا ينبغي
[illegible] ان كون [illegible] وانما يرويه عن الوليد المذكور محمد بن المستنير وهو ذ
[illegible] من طريق ابي احمد من وابه شبيب بن شيبة الخطيب
[illegible] عن ابيه عن عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سنة
[illegible] فيها بفاتحة الكتاب اثنين فهي خداج ثم قال شبيب بن شيبة
[illegible] ليس بثقة وقد لينه ابن معين وقال فيه ابو حاتم ليس بقوي انتهى ما ذكر فقول
[illegible] والله الموفق في اسناد هذا الحديث عند ابي احمد من هو اضعف من شبيب
[illegible] ابن شيبة وهو حبان بن المعلى كان ابن معين يقول حبان بن مغلس كذاب ترك
[illegible] ابو حاتم حديثه وقال ابو زرعة ليس هو عندي ممن يكذب وانما كان يوضع
[illegible] له الحديث فيحدث به وما كان ممن يتعمد الكذب وقال فيه البخاري مضطرب
[illegible] الحديث وقال ابن عدي صدوق وقال فيه ابو احمد بن عدي في بعض حديثه ما لا
[illegible] يتابع عليه وعندي انه لا بأس به وقد ذكر ابو محمد في كتاب العلم حديث يعمل به
[illegible] احمد في كتاب الله قال بعد حبان متروك وبالجملة فلا ادري ايا عمر

العرقساني وابو محمد قد تولى تضعيفه وذكر اقوال الناس فيه في مواضع وقد
مر ذكره مرات فمنها حديث كان رفع يديه في كل خفض ورفع قال فيه باطل
كانت فيه غفلة شديدة وكذلك حديث اعتقها ولدها وغلط في جعله راويا
لذلك الحديث والحديث المذكور الان هو عند ابي احمد هكذا اخبرنا الحسن بن
عبد الله القطان قال اخبرنا ايوب الوراق قال اخبرنا محمد بن مصعب قال اخبرنا
قيس عن شعبة عن ابي حمزة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفن في وطيفة حمراء ولقد اخاف ان تكون صحف لبعض رواته او رواه الكتاب
الكامل الذي هو فيه لفظ دفن كفن والله اعلم وذكر من طريق
البزار عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قام على قبر عثمان بن مظعون بعد ما دفن وامر فرش
عليه الماء ثم قال قد تقدم ذكر عاصم لبعرضه باكثر من هذا وفي اسناد هذا
الحديث من هو اضعف من عاصم فلا ينبغي ان يطوى ذكره اذ لعل الخناء منه
قال البزار اخبرنا محمد بن عبد الله قال اخبرنا يونس قال اخبرنا العمري عن عاصم بن عبيد الله
عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه فذكر العمريون كثير ومنهم عاصم بن عبيد
الله بهذا واكثر ما يقع في الاسناد بهذا العمري غير مسمى عبد الله بن عمر بن
حفص بن عاصم ومع هذا فقد تبين ان العمري المذكور في هذا الاسناد الراوي
عن عاصم بن عبيد الله هو القاسم بن عبد الله العمري وتبين ذلك في كتاب
البزار فانه ساق جملة احاديث بهذا الاسناد اعني عن عاصم بن عبيد الله
عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه من رواية العمري عنه هو في بعضها
مسمى كما فلناه من جملتها هذا الحديث والقاسم المذكور هو اخو عبيد الله وعبد الله
وكلهم بنو عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ضعيف جدا قال ابن حنبل هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] وكذب كان يضع الحديث ترك المناس حديثه ومنهم من يقول متروك
ومنهم من يقول منكر الحديث وقال ابو زرعة لا يسوى شيئا وذكر
[illegible] طريق ابى احمد من حديث ابى المهدى سعيد بن سنان عن ابى الزاهرية
[illegible] من قال سمعت [illegible] الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه
[illegible] الحمد لله [illegible] احذر ما حرب منها ثم قال ابو المهدى كان
[illegible] صلاة [illegible] الثناء ولكن حديثه ضعيف لا يحتج به
[illegible] كلامه وسمعت [illegible] التوفيق قد بينت في باب النقص من الاسانيد كذا
[illegible] وقد روى هذا الحديث مبسوط عن ابن ابى الزاهرية وكثير من متنه ويزيد
[illegible] بيان ما في الباب من كونه طوى ذكر من رواه عن ابى المهدى
[illegible] مدوك قال ابو احمد اخبرنا الحسن بن سفيان اخبرنا محمد بن جامع اخبرنا
سعيد بن عبد الجبار عن ابى المهدى فذكر سعيد بن عبد الجبار الحجى ضعيف
[illegible] يقول حكى لنا زاجر بن عبد الحميد كان يكنيه ومحمد بن جامع
ابو عبد الله العطار بصرى معروف بالرواية عنه وعن حماد بن زيد
ومعتمر بن سليمان وخلق بهذا الحرف وهو ايضا ليس بصدوق قاله ابو زرعة ولم يزل
عليهم حديثه وامتنع ابو حاتم من الرواية عنه فهذا شأن هذا الحديث فاما ابا
المهدى فلا ذنب له وانما نلومه وذكر من طريق ابى احمد عن نوح
بن ابى مريم عن مقاتل بن حيان عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل بالعريش يوما وليلة ثم يدفن ثم رددته
مسلم بن سالم راويه عن نوح بن ابى مريم وهو متهم وقد ذكره ابو احمد
في ترجمة مسلم بن سالم وفي ترجمة نوح وان كان قد قال لعل البلاء فيه من نوح

وسالم سلما ولاكن مع ذلك لا ينقطع عن سالم الاتهام به فانه متروك
متهم قال ابو زرعة مما اعلم انى حدثت عنه الا من قيل له كيف كان في الدين
قال لا يكتب حديثه كان موحدا وكان لا واوما بيده الى فيه قال ابن ابى
حاتم يعني لا يصدق وقال ابو احمد بن عدى سمعت ابا حصين يقول سئل
ابن المبارك عن الحديث الذي حدثه في اكل العدس انه قدس على لسان سبعين
نبيا فقال ولا على لسان نبي واحد انه لموذ منتحل من احد ثم هذا قالوا اسلم بن
سالم قال عشمين قالوا عنك قال وعني ايضا وقال ابن معين ليس بشيء وقال ابن
ابن حماد سمعت ابن المبارك وذكر عنده حديث مسلم بن سالم فقال هذا من
عقاربه سلم وقال ابو زرعة اخبرني بعض الخراسانيين قال سمعت ابن المبارك
يقول اتوا حيات سلم لا تلسعك وقال فيه النسائي ضعيف هذا هو الصحيح
في امر هذا الرجل انه ضعيف لا ما قال ابو احمد من انه لا بأس به فليس ينبغي ان
يحمل على نوح بن ابى مريم وان كان متروكا في حديث انما جاءنا عنه على لسان ضعيف
وذكر من طريق الدارقطني عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم في ميتكم غسل اذا غسلتموه
ان ميتكم ليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم ثم قال عمرو بن ابى عمرو ليس
به وسيأتي ذكره في رجم الذي عمل عمل قوم لوط باكثر من هذا ثم قال واسناده
عند الدارقطني اخبرنا احمد بن محمد بن سعيد اخبرنا ابو شيبة ابراهيم بن عبد الله
ابن ابى شيبة اخبرنا خالد بن مخلد اخبرنا سليمان بن بلال عن عمرو بن ابى عمرو فذكره
انتهى ما ذكر وينبغي ان تكون قد تبين امر عمدته لما ذكر اسناده هذا هو
ظاهر امره في الاحاديث التي يذكرها باسانيدها انه لم يحكم عليها بشيء وانما
تركها لنظر المطالع وقد مر له خلاف هذا ان يذكر اسنادا ما هو عنده صحيح

[illegible] فقصه كما مضى في قصة كعب بن الاشرف فانه ساقه من طريق مسلم فقال
[illegible] سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابرا فذكره والى هذا اشار
[illegible] بالتسمية او نحو ذلك بعد ذكره هذا الحديث من عمرو بن ابي عمرو فانه ضعيف وعمرو
[illegible] بن عمرو مختلف [illegible] تقدم قول ابي محمد تضعيفا ابي شيبة في كتابه
[illegible] وذكره من طريق الدارقطني من حديث
[illegible] عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال
[illegible] رسول الله [illegible] في اصل الساباط في كل قرن دينار ثم قال لم يفرد
[illegible] به قال الدارقطني اخبرني احمد بن عبدان الشيرازي
[illegible] ثنا محمد بن موسى الطاري قالا اخبرنا اسمعيل بن حبيب بن
[illegible] حماد الكوفي اخبرنا اللث بن حماد الاصطخري قال اخبرنا ابو
[illegible] بن عمرو عن عمرو بن ابي المقدام عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصل الساباط في كل قرن دينار ثم قال لم
[illegible] يفرد به الدارقطني عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفا
[illegible] بما ذكرته الدارقطني وقد طوى ابو محمد ذلك كله واقتصر على عمرو بن
[illegible] ابي عمرو وابو يوسف هو القاضي وهو محمول عليه عندهم فاعلم ذلك ○
وذكر من طريق البزار حديث من مات وعليه صيام فليصم عنه
[illegible] وليه ان شاء واقتطع اسناده من ابن لهيعة وطوى ذكر الراوي له عنه وهو
[illegible] في كثير الاباطيل ثم ابو النضر وهو عندهم ضعيف وذكر
من طريق الدارقطني عن سفيان بن عيينة قال اخبرنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قضاء رمضان ان شاء
[illegible] ان شاء تابع فتوالى ام يسلم غير سفيان بن عيينة هكذا اورده ولم يبين له في

للحقيقة علة فانه لم يتقدم له قول في سفين بن بشر والرجل غير معروف
الحال والذي لاجله كتبناه الان هو اتيانه حديث رواه الدارقطني
هكذا اخبرنا ابو الحسن عبد الباقي بن قانع العاضي قال اخبرنا محمد بن
عبد الله بن منصور الفقيه ابو اسمعيل ومحمد بن عثمن قالا اخبرنا سفين
ابن بشر فذكره وافل ما كان عليه ان يبين انه من رواية عبد الباقي احاله
على ما ورم فيه مما ذكرناه الان اثر حديث ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يصبح ولم يجمع الصوم فيدعوله فيصوم من تضعيفه اياه
وترك اصحاب الحديث واختلاط عقله قبل موته بسنة ○

من طريقه ايضا عن مقاتل بن سليمن عن عطا عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من شهر رمضان فليهد
بدنة الحديث ثم قال مقاتل بن سليمن متروك بهذا ما ذكره وهو كما قال ولعنه
ترك دونه من يمكن ان يكون لعين فيه نظر وذكر كان ابرا للعهدة وان كان
مقاتل ضعيفا جدا قال الدارقطني اخبرنا عثمن بن احمد الدقاق قال اخبرنا
احمد بن خالد بن عمرو الحمصي اخبرنا ابي اخبرنا الحرث بن عبيدة الكلاعي
اخبرنا مقاتل بن سليمن فذكره وقال الدارقطني الحرث بن عبيدة ومقاتل ضعيفان
هذا فعل الدارقطني مخرجه فقد تبرا من عهدة الحديث بتضعيف الحرث بن عبيدة
ومقاتل جميعا فما بال ابي مجبر يقتصر على مقاتل ولعله مكذوب عليه فيه ○
والى ذلك فان احمد بن خالد واباه خالد بن عمرو لا اعرف حالهما ○

من طريق ابي احمد من حديث عمر بن موسى الوجهي وهو متروك
عن مكحول عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتزوج الملوك فوق اثنين كذا ذكره ولم يبين انه من رواية بقية عن الوجهي

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حديث فاذا اسنده
[illegible] حديث ولم يبين لنا من رواية اسامة بن
[illegible] من طريق النسائي من حديث
[illegible] عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي
[illegible] قاما من الميراث شيء ولم يقل فيه الا ان
[illegible] شعيب عن عمرو والحديث المذكور انما رواه
[illegible] اسمعيل بن عياش وهو يضعفه اذا روى
[illegible] بين ذلك ولم يعقل ذ
[illegible] اسحق بن الفرات عن الليث بن سعد
[illegible] صلى الله عليه وسلم اليمين على صاحب الحق
[illegible] وصوبه من دون اسحق واسحق خير
[illegible] اسحق بن الفرات بن الجعدي بن سليم مولى معوية
[illegible] الله عنه خليفة لمحمد بن مسروق الكندي يكنى ابا
[illegible] والله سمي ابو يوسف المفضل بن فضالة وحميد بن
[illegible] ابو حاتم الرازي وذلك انه سئل عنه فقال شيخ
[illegible] محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ما رأينا قاضيا افضل منه
[illegible] سمعت ابن علية يقول ما رأيت ببلدكم احفظ
[illegible] ابن الوزير وكان من اكابر اصحاب مالك
[illegible] ابا يوسف عشرة واخذ عنه وكان يختار في الاحكام
[illegible] وكان موصوفا بالعدالة قال ابن وزير سمعته يقول ولدت سنة
[illegible] قال ابو سعيد بن يونس توفي ليلة الجمعة لليلتين خلتا

من ذي الحجة سنة اربع ومائتين وله اخ يقال له يحيى بن الفرات من اكابر
اصحاب مالك هذا كله الذي ذكره هو من كتاب تاريخ المغربين لابي
سعيد بن يونس واسناد الحديث المذكور هو مما قال الدارقطني اخبرنا ابو
محرز الانطاكي محمد بن علي بن حمزة بن صالح اخبرنا يونس بن محمد اخبرنا سليمان
ابن عبد الرحمن اخبرنا محمد بن مسروق عن اسحق بن الفرات فذكره سليمان بن
عبد الرحمن هو ابن بنت شرحبيل الدمشقي وهو مختلف فيه الا انه كان يروي
الناس عن المجهولين كانت فيه غفلة وكان يحدث ان رجلا وضع له حديثا
لم يفهم وكان لا يميز ومحمد بن مسروق لا تعرف له حال روى عنه هشام بن عمار
وموسى بن عبد الرحمن المسروقي فاعلم ذلك ذكر من طريق
ابي احمد من حديث حجاج بن نصير عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ان
عبدا من رقيق الخمس سرق فذكر الحديث ثم قال حجاج ليست رواية عن ميمون
مستقيمة بهذا ما ذكره وقد طوى ذكر حبان بن معلى راويه عن حجاج
وقد تقدم الان القول فيه ذ ايضا من طريقه من حديث عبد
الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال قال ابن عباس نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الذبحة ان يعرس قبل ان يموت وذكر ايضا
حديثا آخر وهو الذي عزى بحذ نصارى العرب ونبه على ما وقع من ضعف
شهر والخلاف فيه ولم يبين انهما من راية حبان بن المعلى ايضا عن عبد
الحميد المذكور ذ من طريق ابي داود عن عبيد الله بن ابي زياد
القداح عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة
الجنين ذكاة امه وضعفه بضعف القداح ولم يبين انه من رواية عباد بن
منصور عنه وعباد بن كثير ابو الحسن البحراني زعموا انه روى احاديث

[illegible] عليه العرض والسماع فكلموا فيه وهذا عندي من
[illegible] ذكره وان كان واحد منهما محل صحيح وانما ذكرناه لانه
[illegible] من طريق ابي احمد من حديث محمد بن عبد
[illegible] الطفاوي عن [illegible] عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
[illegible] قال اذا اد[illegible] دام اهل ثلاث اصابع ثم قال هذا الحديث
[illegible] وقد تفرد [illegible] الطفاوي عن الطب قال وقد رواه غير الطفاوي
[illegible] كما ذكرناه والسواء ما ذكرنا به انه
[illegible] كما جاء كما الان هذا الحديث بعوانه من رواية عمر
[illegible] الجبار الطفاوي وقد ذكر ابو احمد ذكره في رواياته وانكر عليه
[illegible] هذا ما ورد [illegible] عن عمر فلا فيما على الطفاوي في علله لا معنى له وذكر
[illegible] من طريق الهيثم عن [illegible] عطاء ابن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس قال
[illegible] رسول الله صلى الله عليه [illegible] لا تشربوا نفسا واحدا كشرب البعير الحديث
[illegible] قال البيهقي غريب بهذا الذكر [illegible] من هذا الوجه ذكر في هذا الباب لانه لما
[illegible] انقطع ذكره من عطاء لم يقض عليه بانه كان ذلك موبما انه
[illegible] قاله فيما قال من اسناده وليس كذلك بل هو من رواية يزيد بن سنان
[illegible] الجزري ابي فروة عن عطاء المكي ويزيد ضعيف عندهم [illegible]
[illegible] من طريق ابي الجهم عن [illegible] هشيم بن طهمان الهاشمي عن موسى بن
[illegible] ابي عيسى عن الحكم بن عمير وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال خمر
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثر الحسر عند القتال ثم قال عيسى ضعيف
[illegible] بهذا القول لم يوجد على هذا [illegible] من رواية بقية عن عيسى وهو عنده

لا يحتج به ولا يبين ايضا ان موسى بن ابي حبيب ضعيف الا انه ابرز ان
[illegible] من طريقه ايضا عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن
انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلق القفا بالموسى الا عند
الحجامة ثم اتبعه انه متن منكر وضعيف سعيد بن بشير بانه يهم في الشيء
بعد الشيء والغالب على حديثه الاستقامة وعليه الصدق لم يبين انه من
رواية سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ابن بنت شرحبيل عن الوليد بن مسلم
عنه وسليمان مضعف قد مر ذكره [illegible] من طريقه ايضا عن خارجة
ابن مصعب عن عبد الحميد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا لم يكن على الباب ستر ولا باب فلا باس ان يطلع في الدار
ثم تعقبه من اجل خارجة المذكور وطوى ذكر راويه عنه وهو خالد بن ايوب ولا
عرفه الا البصري وهو ضعيف عندهم ورويه عن خالد وارث بن الفضل وهو
لا تعرف حاله وكذا وقع في النسخ عبد الحميد وصوابه عبد المجيد وقد بينت ذلك
في باب الاسماء المفردة عما هي عليه [illegible] من طريقه ايضا من
حديث عبد الله بن محمد بن المغيرة عن سفين الثوري عن محمد ابن المنكدر عن جابر
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقعد الرجل بين الظل والشمس وقال انه
مقعد الشيطان ثم قال في عبد الله هذا ليس بالقوي وتركه ان بين انه من
رواية مقدام بن داود عنه وهو ضعيف فيه قال ابو احمد اخبرنا محمد بن ابي
علي اخبرنا مقدام فذكره وقال لا اعلم رواه عن الثوري غير عبد الله بن محمد
[illegible] من طريقه ايضا حديث ابن عباس في الحمام جمع بينهما قال
افريقيه ثم اتبعه ان قال هذا رواه محمد بن ابان بن صالح وكان من ذوي الهيئة
فتكلم فيه من اجل ذلك ومع ذلك يكتب حديثه هذا ما ذكر وهو كما قال الا انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] من رواية ابن الحمانى عنه قال أبو أحمد أخبرنا محمد بن عبيد الله
[illegible] أخبرنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان قال املا علي ابن الحمانى قال اخبرنا
[illegible] عن أبي حنيفة عن محمد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى
[illegible] وسلم قال لا فريعة ولا عتيرة وكان أبي عبد الحميد الحماني
[illegible] عنه وهم الاكثرون يضعفونه بل كان أحمد
[illegible] عنه ابن نمير وابو زرعة وسئل علي بن الحسين
[illegible] لو كان ابن معين في كل الروايات عنه يوثقه
[illegible] وادابي محمد لهذا الحديث من كونه موقوفا وهو عند
[illegible] له في باب الاحاديث التي اوردها موقوفة هي
[illegible] نا من هذا القسم ما كان المسكوت عنه المتروك
[illegible] ذكر الان منه ما كان لم يخرجه ذكره من رواه
[illegible] من طريق ابي احمد من حديث العلاء
[illegible] عن محمد بن ابي ايوب عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرؤا بالايمان وشهوا به الحديث ثم قال العلاء بن كثير منكر الحديث
معضله لا يصح سماع مكحول من عبادة وابي ذر بما ذكر به وهو كما
قال ادكر كل ان سنده من رواية ابي غانم الكاتب قال اخبرنا سليمان
ابن عبد الرحمن قال سمعت العلاء بن كثير يحدث وابو غانم لا يعرف حاله وسليمان
[illegible] طريق آخر وطئ من حديث محمد بن ابان عن ايوب بن عايذ الطائي عن
[illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وذكر اسم
[illegible] جسده كله الحديث قال محمد بن ابان لا اعرفه الا من واما ايوب بن

عايذ فمعروف ثقة انتهى كلامه ولقد جعل من محمد بن ابان مجهولا وان كان
غلب على الظن انه محمد بن ابان الجعفي جد مشكدانه الحافظ وهو كوفي
ضعيف كان رأسا في المرجئة وترك لاجل ذلك حديثه وايوب بن عايذ
ايضا لا يعرف كوفي مرجئي ذكر بذلك البخاري وورد هذا ان لم يكن استاد
من لا يعرف البتة وهو راويه عن محمد ابن ابان وهو مردا من محمد بن عبد الله
ابن ابي بردة فاعلم ذلك [illegible] من طريق ابي احمد من رواية كثير
ابن شنظير عن عطا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك
ركعة من الصلاة فقد ادرك فضل الجماعة الحديث فمورده بان قال كثير بن
شنظير ليس بقوي كذا قال ولم يزد وكثير بن شنظير ابو قرة ليس في حد من
يترك به هذا الجزء لم يكن فيه سواه وقد قال فيه ابن معين صالح الحديث وقد
روى الناس عنه واحتملوه واخرج له مسلم ومع ذلك ففي حديثه لين
قاله ابو زرعة وهذا غير صائب فان الناس مستفاد وتوثيق امثال الرجل قليل الحديث
بحسب ذلك قال فيه من قال ليس بالقوي وورد قال بهذا الذي قلناه فيه ابو
عبد الله بن البيع الحاكم واعراض ابي محمد عن جميع الاسناد لاكثير بن شنظير
عجب وذلك انه حديث اورده ابو احمد في باب كثير بن شنظير فتوهم ابو محمد
لاجل ذلك ان العلة فيه الا عليه وليس كذلك بل قبله والاسناد من معين
لضعف الحزبة وضعفه من اجله قال ابو احمد اخبرنا حاجب بن مالك قال اخبرنا
عباد بن الوليد العنوي قال اخبرنا صالح بن وردان المعلم قال اخبرنا محمد بن جابر
عن ابان بن طارق عن كثير بن شنظير عن عطا عن جابر فذكره بهذا الاسناد عنه
وليس فيمن دون كثير بن شنظير احسن حالا من كثير المذكور اما ابان ابن
طارق فمجهول لا يعرف الا بحديثين او ثلاثة احدها في قنوت نصر مع الطفيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] عن ابن عمر رفعه من اتى طعاما فلم يدع اليه دخل
[illegible] حمد وقال اصل له حديثين او ثلاثة وهذا
[illegible] ويد او كلاما هذا معناه وسئل ابو زرعة
[illegible] شيخ مجهول ومحمد بن جابر الراوي عنه ان لم
[illegible] يحيى بن زيد بن المعلم لا يعرف اصلا فهذه عامة
[illegible] من طريقه ايضا عن سعيد بن زيد
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم الاثنان جماعة
[illegible] فهذا تضعيف سعيد بن زيد ولم يذكر غيره
[illegible] بكر اخبرنا عبد الرحمن بن سعيد بن خليفة قال
[illegible] عباد [illegible] اخبرنا محمد بن الصلت قال اخبرنا سعيد بن زيد
[illegible] عباد [illegible] لم يذكر ولا اعرفه في غير هذا
[illegible] طريق الى [illegible] عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن ابي سلمة
[illegible] عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهرة لا تقطع
[illegible] الا انها من متاع البيت واتبعه ان قال عبد الرحمن ابن ابي الزناد
[illegible] فجعله على نفسه فلم يرد على هذا واسناده عند البزار هكذا اخبرنا فردوس
[illegible] الواسطي اخبرنا مهدي بن عدي قال اخبرنا ابن ابي الزناد فذكر مهدي بن عيسى
[illegible] والحسن الواسطي زاد فيه عن حماد بن زيد وجعفر بن سليمان وعبد الله
[illegible] يعني المؤمن عن عيسى بن يونس وخالد بن عبد الله وهشيم رووا عنه البزار
[illegible] زاد فيه ومحمد بن دعامة لم يخرجوا له حديثا ولا عدلا فهو عنده مجهول الحال وليس
[illegible] زاد فيه الفردوس زعة عنه ما يعني منخسف الحال فقد رووا عنه من ثقات
[illegible] الواسطي ايضا لا اعرف حاله وسيأتي له في باب الاحاديث المصحة

بالسكوت حديث التجرد والاغتسال للاهلال سكت عنه وهو من رواية
ابن ابي الزناد وفيه من لا يعرف وانما لم اذكره هاهنا لانه لم يضعفه وشرط
هذا الباب ان يضعف الحديث برجل يترك غيره وذلك من طريق
ابي احمد من رواية حنظلة بن عبيد الله السدوسي عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لم يقرأ فيها الا بفاتحة الكتاب فرده
بان قال حنظلة اختلط فانكر عليه وضعف وهذا كما ذكر ولكن بقي عليه
ان يبين انه من رواية عبد الملك بن خطاب بن عبيد الله بن ابي بكرة عن حنظلة
المذكور وعبد الملك هذا لا يعرف باكثر من رواية محمد بن عبد العزيز الرملي
وعبد الله بن المفضل العلاف عنه وحاله مجهولة وذلك من طريق
ابي داود عن سليمان بن سمرة عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم سلموا
على فاركم وعلى انفسكم ثم قال ليس هذا الاسناد مشهورا اذا ذكره ولم
يسم من اسناده غير سليمان فاذن لا يرجع قوله ليس هذا الاسناد مشهورا
الا اليه عند من لا يعرف ما قبله بل يظن ان ما قبله لا نظر فيه وليس الامر
فيه كذلك وحديث سمرة هذا له اسناد مجهول قبل الوصول الى سليمان
روى به جملة احاديث قال ابو داود اخبرنا موسى بن اسمعيل قال اخبرنا جعفر
ابن سعد ابن سمرة بن جندب قال اخبرني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان
عن سمرة وليس في هذا الاسناد من تعرف عدالته الا موسى بن اسمعيل وقد
بسطنا القول في هذا الاسناد باكثر من هذا في باب الاحاديث التي اتبعها
كلاما يقضي ظاهره بصحتها وليست بصحيحة ذكر من طريق ابي احمد
من حديث يحيى بن سعيد الحمصي العطار عن عبد الحميد بن سليمان عن ابي حازم عن
سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاء الجفاء الحديث ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... منكر الحديث لم يزد على هذا وهو كما قال منكر الحديث قاله السعدي
... ضعيف سمعت ابن معين يضعفه وذكر انه احترقت كتبه وانه
... كذا وفي رواية ... عن ابن معين ليس بشيء قال أبو أحمد
... قال أخبرنا به احمد بن محمد بن عنبسة عن
... وفي ذلك الكتاب احاديث لا تتابع عليه
... فحدث كتبناه الا ان فيما هو انه يروي عن يحيى بن
... سلمة ولا يعرف من هو ويروي عن سليمان هذا الحسن
... بن عمر وإلى ذلك فان عبد الحميد بن سليمان أخا
... ضعف من اجله فلح فاعلم ذلك
... من طريق
... جريج عن عبد المتعبري عن ابي هريرة قال قال
... رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتقدموا رمضان فان رمضان اسم من اسماء
... الله تقدموا اليوم ... هذا عن ضعفه الشر ممتن وثقه وهو مع ضعفه كتب
... حديثه ولم يزد على هذا وهذا الحديث انما ذكره ابو احمد هكذا اخبرنا علي بن سعيد
... قال ثنا ابو معشر حدثني ابي سعيد المقبري فذكره ومحمد بن ابي معشر
... يعرف له حال بل ابعد ذكر اعرابي ابي ابا احمد يروي عن علي بن سعيد
... عمن يحدث عن هشام عنه وعن شعيب الدارع عنه ولا ينبغي ان يقبل حديثه
... حتى يعرف حاله فاما ابو معشر فقد وثقه قوم وضعفه اخرون وانما يغلط
... المحدث مثل هذا ذكر ابي احمد الحديث في باب ابي معشر فيظن ان ذلك منه
... بعيد لانه لا يروي عنه فاعلم ذلك
... من طريقه ايضا عن
... مقبري عن حميد الطويل عن انس ابن مالك نهى رسول الله صلى الله
... عليه وسلم عن صيام الدادة يعني ... من الشهر وقال في ... بشر بن عبيد

... منكر الحديث ويروي هذا الحديث ابو احمد عن ابن قتيبة هو محمد بن الحسن بن
... قتيبة قال اخبرنا عيسى بن هلال قال اخبرنا شرحبيل بن يزيد قال اخبرنا مبشر
... ابن عبيد فذكره وعيسى بن هلال ليس بالصدوق المصري ولا البصري ولا
... اعرفه
... من طريقه ايضا عن ابراهيم بن ابي حبيبة عن هشام بن
... عروة عن ابيه عن عائشة قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في
... ان اتخذ كنيفا بمنى فلم يأذن لي فيه قال ابراهيم هذا وتقدم بن معين وقال فيه
... البخاري وابو حاتم منكر الحديث لم يزد على هذا وهذا الحديث انما يرويه
... ابو احمد عن احمد بن محمد بن عبد العزيز بن الجعد قال اخبرنا داود بن حماد
... قال اخبرنا ابراهيم بن ابي حبيبة فذكره وداود بن حماد هذا اشبه ان يكون
... داود بن حماد بن فرافصة البلخي كان بنيسابور روى عن سفين بن عيينة وروى
... ابراهيم بن الاشعث روى عنه ابو زرعة واحمد بن سلمة النيسابوريان هذا ذكره
... ابن ابي حاتم من غير مزيد فحاله مجهولة وان لم يكن هو فهو مجهول العين والخبر
... الله اعلم و
... من طريق الدارقطني عن الحسن بن دينار عن ابي
... جعفر المنصور عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
... عليه وسلم اجتنبوا من النكاح اربعا وضعفه بالحسن بن دينار وقد ذكرنا
... في باب نسبة الاحاديث التي غير رواتها الخطأ في قوله الحسن بن دينار وان
... صوابه الحسن بن عمارة وترك الراوي عنه وهو سليمان بن عبد العزيز
... عنه من لا يعرف والراوي عنه وهو عبد الله بن سعيد ابو الحنيب ولا يعرف
... ايضا من هو و
... حديث المنهي عن استرضاع الحمقاء فان ابن شبه
... وتوهم من رواته من لم ينبه عليه ممتن هو مجهول لا يعرف وقد ذكرناه في باب
... الاحاديث التي لم يعبها بغير الارسال فاغنى ذلك عن اعادته هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ز عبد الرزاق حماد بن سلمة عن سعيد بن المرزبان عن زيد العمي عن سعيد
صلى الله عليه وسلم لا رضاع بعد فصال الحديث ثم ضعفه با
سعيد هذا هو ابو سعد
ن احسن ما قيل فيه انه لا يكذب وان
ن ما شاء الله هذا اما
يا سعيد البقال ضعيف جدا او المتو
عد مستماه الى
ر حديث وإلى ذلك فان دونه من لا يعر
وهو ابو سعد
ن بن حميد
من طريقه ايضا عن
عليه وسلم
عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي صلى ا
من الرضاع الا ما كان في الحولين ثم قال هذا يعرف
المتن مسندا عن ابن عيينة وغيره يقفه على ابن عباس والصحيح انه من
الحاكيه وقال شيخنا البغدادي وغلط الخبر على الثقات كما يغلط غيره
حفظوا الا على الكوب ذكر ابو حاتم الصحيح هذا وقال وثقه احمد بن
حنبل انتهى كلامه وفيه كلام لابي احمد الاتي حكاه عن ابي حاتم والمقصود
ان علم ان دون الهيثم من لا يعرف قال ابو احمد سمعت عمرو بن محمد بن الوليد
يقول اخبرنا ابو الوليد يزيد الاطابلي اخبرنا الهيثم بن جميل اخبرنا سفيان
فذكره وابو الوليد هذا لا يعرف ذكر
من طريقه ايضا من حديث
ابراهيم بن عبد الله بن اخي عبد الرزاق قال اظنه عن عبد الرزاق عن
سفيان الثوري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الخيانة على اهل الوبر وليست على اهل المدر ثم قال ابراهيم هذا
حديث المناكير هذا ما ذكره وهو كما قال وانى بنى عليه ان يبين انه من رواية
من لا يعرف قال ابو احمد اخبرنا محمد بن خلف بن المرزبان قال اخبرنا ابراهيم
ابن عبد الله قال ابو احمد اظنه البكي قال اخبرني ابراهيم بن عبد الله بن اخي

عبد الرزاق ذكر الحديث كما قال فابرهيم هذا الذي ظن ابو احمد انه
البكي لا محقق انه هو فهو مجهول والبكي احد الاثبات ذكر
من طريقه ايضا من حديث يحيى بن سعيد المازني الغاضري شيرازي عن
عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن عسب اليهودي والنصراني والمجوسي ورده يحيى بن سعيد المذكور وهو به
مردود ولكن دونه من لا يعرف قال ابو احمد اخبرنا علي بن احمد بن مروان
اخبرنا احمد بن عبد الله بن زياد الدينا جي اخبرنا ايوب بن سليمان الطيالسي ابو
ربيع اخبرنا يحيى بن سعيد المذكور وايوب هذا واحد الراوي عنه لا يعرف
مما حال وكذلك القول في حديث اخر ذكره من طريق ابي احمد ايضا بهذا الاسناد
في الذي يحلف بالمشي الى مكة وبالهدي وبالايمان المغلظة ان مضى شهرا كذا وكذا
حتى يطلق امرأته انها عين حكم هو من حديث ابن عباس وابن عمر ذكر
من طريقه ايضا عن يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن ابيه عن ابي الجوزاء عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها
فليأتها فان كفارتها الطلاق او عتاق وضعفه ضعف يحيى هذا واعرض عن
اسناده مالك بن يحيى راويه عنه وعن ابيه عمرو بن مالك وعن المنذر بن راشد
الحارودي راويه عن مالك بن يحيى وما منهم من يعرف له حال ذكر
من طريقه ايضا من رواية ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال قطع
رسول الله صلى الله عليه وسلم سارقا من المفصل ثم قال ليث هو ابن ابي
سليم ذكره في باب خالد بن عبد الرحمن الخراساني وهو راويه عن مالك بن
مغول عن ليث وخالد ثقة معروف كما ذكره وترك دون خالد بن عبد الرحمن
الخراساني عبد الرحمن بن سلمة ولا اعرف له حالا قال ابو احمد اخبرنا احمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن رواية ابن المبارك عن وفا ابن اياس عن المختار بن فلفل عن انس ابن مالك
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع شيئين متتابعين احدهما
على الاخر الحديث وحكم على وفا ابن اياس وذكر الخلاف فيه ولم يبين
ومن رواية يحيى بن عيسى بن ماسرجس والمسيب بن واضح اما المسيب فقد
قدم القول فيه اثر حديثه النهي عن شم الطعام كما تشم السباع واما يحيى
بن عيسى هذا فلا اعرف حاله
من طريق ابي داود عن مالك
ابن ابي مريم قال دخلنا على عبد الرحمن بن غنم فذاكرنا الاطلاء فقال الخبرني
ابو مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن
ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها وعرض من اسناده لمعوية بن صالح
فذكر الخلاف فيه ومعويه انما يروي عن حاتم بن حديث عن مالك بن ابي
مريم وحاتم هذا سئل ابن معين عنه فقال لا اعرفه وقال ابو حاتم شيخ
ليس في هذا ما يقضي له بالثقة وهو طائي حمصي روى عنه معوية بن صالح
الجراح بن مليح ومالك ابن ابي مريم ايضا لا تعرف حاله الا انه قد
ابرز اسمه كالمتبوعي من عهدته :: قد قرعنا من ذكر احد القسمين
وهو ما ذكر فيه من الاسانيد وقطعا وكان الحديث ممن لم يذكر مسلم من طريق
ذكره ضعيفا لحيث لا تعين الجناية في حق من ضعف وهو الجزء ○
وقد ذكرنا الان ان شاء الله القسم الاخر وهو ما ذكر من احاديث
يقطع من اسانيد بما ثم ضعفها بذكر بعض من في تلك القطع وترك بعض
من فيها وقد قلنا انه اعذر في هذا من حيث ابرز ذكر من لم ينبه عليه فذلك
منه كالتبري من عهدته واحاله للطالع على ما ابرز من اسمه ويعارض
هذا ما فيه من مسالمته له الموكده بقصده الى عزم الموهمه انه لا نظر فيه

رعى الوشا حبس قال حدثنا عبد الرحمن بن سلمة فذكر وذكر
رضي الله عنه داود عن ملقام بن التلب عن ابيه صحبت النبي صلى الله عليه
وسلم فسمعته يقول حرمتا ثم قال ملقام ليس بمشهور ولا
عن عمه ذكر غالب بن حجرة بضم الطاء المهملة
ومن ابن ماكولا وهم في هذا الحديث عن ملقام من التلب هو لا تعرف
حاله وان كان من شرط محمد بن عبد الله الرقاشي وموسى بن اسمعيل
الجهضمي رحمهما
من طريق ابي احمد من رواية عمر بن موسى
الوجيهي عن حميل عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يأكل كل سبع من الشاة المثانة والمرارة والغدد
الحديث وعمر بن موسى متروك وهو كما قال ولم ينبه علي واصل
ابن حميل لا اعرفه وهو لم يثبت له عدالة وقد قال فيه ابن معين ليس
بشيء ذكر ابو احمد السبب انما يرويه عن عمر بن موسى فعمر بن بشر الدامغاني
مجهول الحال ولا اعلم له ذكرا في شيء من مصنفات الرجال وظان ذكره
الا امثاله عمران الذي ذكره لضبط اسمه فذكره بالراء والفا المكبرة
وهو على ان ابا داود روى عنه انوب بن محمد الوزان اخذا من اسناد هذا الحديث
ان شاء الله تعالى فاعلم ذلك
من طريق ابي احمد من حديث غالب
ابن عبيد الله الجزري عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في الباذنجان لما اكل وجاءه امرأة فربطت اياما ثم اكلها بعد ذلك
فقال غالب بن عبيد الله فانه مبرول للحديث الا ان ابا احمد يرويه من رواية
سفيان بن حسين وهو قال اخبرنا عمر بن انوب عن غالب فذكره ويروى بهذا الاسناد
الى انوب عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر قال لا تعرف حاله
من طريقه ايضا

من طريق العقيلي عن صالح
عن جده عن ابن عباس قال قال رسول
هكذا الحديث فقال محمد بن سليمان
في بالقلب وحديثه غير محفوظ انتهى ما
عما في عليه انه صحف له التيمي من
سليمان بن علي وابن محمد هو ايضا لا تعرف
روى عنه ابنه محمد بن سليمان ومحمد بن راشد
الخاجي روى عنه وذلك خطأ وانما يروي عن
خ الخاجي ايضا لا تعرف له حال وروى عنه ابو عاصم
من طريق ابي احمد عن عباد بن كثير عن عثمان الاعمى
سمعه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة جاه حش او حمام
المقبرة ثم اخله بعد انس لكثير وهو علة كاذبة ولكن مع ذلك بقي عليه ان
سمعه على عثمن هذا فانه لا يعرف
من طريق ابي داود عن الفرج
على الثوري يعني الحصير ثم سعد برجله فقيل له
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلت هذا فقال لاني رأيت
والصاهلكون
صلى الله عليه وسلم اما يسبق على الارض وذلك فعله البشري ولعل ثالثة
اما اراد هذا العمل الحصير عليه انتهى ما ذكر وبقي عليه ان بين ان ابا سعد بهذا
معروف من هو فان رواية ابن لاعرابي ابو سعد والصواب ابو سعد وهو شامي

مجهول الحال وتعليل الحديث به اولى من تعليله بفرج بن فضالة فانه وان
كان ضعيفا فانه معروف في اهل العلم اخذ الناس عنه وقد روى عنه شعبة
وهو من هو قال يزيد بن هرون رأيت شعبة بن محمد سئله عن حديث من حديث
معاذ بن عمار ومن روى عنه ايضا قتيبة بن سعيد وسعيد بن محمد
الجرمي وابراهيم بن مهدي وسويد بن سعيد وابن الطباع وسعدويه وسالم
موصلاوق وانما انكروا عليه احاديث رواها عن لحي بن سعيد الانصاري
مدلوبة قال ابو حاتم وهو في غيره احسن حالا وهو باجماعه ضعيف : واما
ما ذكر من ان ذكر البوري ملغى من الحديث وانما بصق النبي صلى الله
عليه وسلم على الارض فحمل وائله البوري عليها بنظره فتاويل صحيح وكذلك
ذكر الحماني عن فرج لم يذكر البوري : قال الساجي اخبرني محمد بن عبد الله
فيما كتب الي اخبرنا الحماني اخبرنا الفرج بن فضالة عن ابي سعيد قال رأيت
واثلة بن الاسقع برق وذلك برجله وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعله
من طريق البزاز عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد مولى
ابي رهم عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة تطيبت
ثم اتت المسجد لم تقبل صلاتها حتى ترجع فتغتسل ثم اتبعه تضعيف عاصم عن جماعة ولم اعرض لعبيد مولى
ابي رهم وهو لا يعرف وقد اختلفوا فيه فمنهم من لا يسميه عن عاصم فيقول
عن مولى لابي رهم فمن قائل ذلك ابن عيينة من رواية ابن ابي عمر عنه وقال
عنه ابن ابي شيبة عن مولى ابن ابي رهم ومنهم من يسميه واختلفوا فاكثر
يقول عن عاصم عن عبيد وهذا قول الثوري وشعبة وربما قال بعضهم عن
عبيد ابن ابي عبيد هذا قال شريك ومنهم من يقول عن علوان مولى ابي رهم
كذا قال ابن ادريس عن ليث عن علوان مولى ابي رهم وقال المحاربي عن ليث عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر موسى بن موسى لا أشعر في أي مرة وفيه غير هذا وهو
ولا يعرف له حال ولا يعرف له كبير شيء من الحديث انما هي ثلاثة او
[illegible] ذكر من طريق ابي احمد عن عبيد
عمر بن سلمان بن [illegible] عن الاعمش عن ابي العلا العنزي عن سلمة
[illegible] قيام الليل فانه ذكر ان الشاطين [illegible]
[illegible] ابن ابي الجون اعراض عن سواه وابن ابي الجون
[illegible] احاديثه مستقيمة وليس الاشان فيه عند
[illegible] العزيز فانه لا يعرف بغير هذا ولم يذكره البخاري
[illegible] ابن الجارود وغيره سمي ولا معرف بشيء من امره الا روايته
[illegible] عبده ولم ذكر ذكر من طريق الترمذي
[illegible] عن ابي صالح مولى ام سلمة قالت رأى النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] اذا اصبح نضح فقال له يا فلانة قومي حتى [illegible]
[illegible] ابو حمزة فاضطغنه بعض اهل العلم ولم يتبين من امر هذا الحديث
[illegible] كان ابا صالح المذكور فيه معروف عنده والذي اعتراه فيه هو ما
[illegible] الشيخين فيه مالك حتى قالوا وذلك انهم يظنون انه ابا صالح
[illegible] السمان لشعبة المأمون وليس به وانما هو ابو صالح ذكوان مولى
[illegible] سلمة عن ام سلمة روى عنه ميمون ابو حمزة فاذا الامر فيه بكذا قالوا
[illegible] مجهول حال ولا اعلم له غير هذا سيأتي ذكره في مجهولي الطبقة حديثه هو
[illegible] ابو حمزة ميمون ذكر اهبة النعي وسكت عنه ولم يتبين انه من رواية
[illegible] طريق الليث عن عبيد الله بن مقسم عن ابي صالح مولى ام سلمة لم يذكره فاعلم ذلك ذكر
[illegible] سلم بن محشي عن ابن المراسي عن الفراسي ان كنت

ذكر سابق افضل الصالحين وردة بان قال ابن الفراسي لا اعلم روى عنه
الا مسلم بن محشي وترك اعلاله لمسلم بن محشي وقد قدمنا في ما الحر اندلم روى
عنه الا ابن كيسان سواده وقد جرى لهذا الحديث ذكر في باب الاحاديث
التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة ذكر من طريق ابن ابي
شيبة عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن ابي امامة عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم اتركوا الحبشة ما تركوكم الحديث ثم ورده بان قال
[illegible] بن محمد سيء الحفظ لا يحتج به ومن طريقه اخرجه ابو داود وبهذا ما
ذكرنا في علة ان بين ان حال موسى بن جبير لا تعرف وان كان قد روى
عنه جماعة وهو مدني مولى بني سلمة ذكر من طريق النسائي
من عبد الرحمن بن ابي عوف عن ابي هند الجلي قال قال معوية سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة الحديث
قال ابو هند ليس بالمشهور كذا قال ليس بالمشهور وليس كذلك بل هو مجهول لا
يعرف بغير هذا ولا يعرف روى عنه الا عبد الرحمن هذا ولم يبين ابو محمد
من امر عبد الرحمن هذا شيئا وهو مجهول الحال وان كان قد روى عنه
جماعة صفوان بن عمرو والزهري وجرير بن عثمن وثور بن يزيد وروى عن
جبير بن نفير عن المقدام بن معدي كرب حديث الا اني اوتيت الكتاب ومثله
معه ذكره ابو داود وبه ذكره البخاري في تاريخه وهو فاذ حمص
فاعلم ذلك ذكر من المراسل عن عبد الله بن مسعر الحبراني عن عبد الله
ابن عدي البهراني عن اخيه عبد الاعلى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
بعث علينا يوم غدر حم فرأى رجلا معه قوس فلما له رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا صاحب القوس القها الحديث ثم اتبعه قول ابي داود اسند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] وعبد الله بن [illegible] ليس بقوي كان يحيى بن سعيد يضعفه وهذا
[illegible] ابو داود وابو داود [illegible] اخبرنا محمد بن عثمن ابو الجماه
[illegible] قال اخبرنا [illegible] عياش عن عبد الله بن دينار الطبراني وذ
[illegible] ما ذكرناه [illegible] جلة كتبنا الا ان ليس هو امر اسمعيل بن عيا
[illegible] بن ابي امر عبد الرحمن واخيه ف
[illegible] على منهما قاضي حمص فان حاله في الحديث لا تعر
[illegible] الخ [illegible] عنه واخو عبد الرحمن اجل منه وابوه
[illegible] عبد الله بن دينار وهما اثنان معروفان عند و
[illegible] اكثر من هذا الذي ذكرناه فاعلم ذلك

من طريق ابي داود عن ابان بن عبد الله بن ابي حازم عن عثمن
ابن ابي حازم [illegible] عن ابيه عن بلاه صحابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غز
نفيفا فلما ان سمع بخيل بني [illegible] في خيل محمد النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث بطوله ثم قال اثره عثمن بن ابي حازم لا اعلمه روى عنه
الا ابان بن عبد الله كذا قال وهو كما ذكر ولكن بقي عليه ان يبين ان
ابا حازم هذا لا يعرف روى عنه ايضا الا ابنه عثمن ولا يعرف
عدالة [illegible]

من طريق النسائي عن رافع بن سلمة عن خارجة
ابن زياد عن خالته ام ابيه قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزاة خيبر وانا سادسة ست نسوة [illegible] الحديث ورده بان قال
خارجة لا اعلم روى عنه الا رافع بن سلمة بن زياد وترك ان ينبه على حال رافع
ابن سلمة ان زياد بن ابي الجعد انما لا تعرف وان كان روى عنه جماعة
منهم الحسن ومسلم بن ابراهيم وسعيد بن سليمن وهلال بن عياض ..

ولما ذكر ابو محمد بن حزم هذا الحديث قال رافع وخارجة مجهولان
واصاب في ذلك وقد وقع ذكر في حديث جعل الاتجي في ضرب الفرس
وسياتي في باب الاحاديث التي سكت عنها مصححها [illegible]

من طريق
ابن ابي شيبة عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه عن علي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن الملقى وعن ذبح ذوات الدر الحديث ثم قال اسناد
هذا الحديث ضعيف من اجل نوفل وقبله في الاسناد ايضا الربيع بن
حبيب اخو عايذ بن حبيب ضعفه البخاري والنسائي كذا ذكره
وقد عمل فيه بنحو مما طالبته بعمله في سايرهذا الباب لكنه مع
ذلك قد ترك ان يبين من حال عبد الملك والد نوفل ما لم يعرف به قبل
وذلك انه ايضا كابنه لا تعرف حاله بل لم اجد له ذكرا فاعلم ذلك

من طريق الحرث ابن ابي اسامة عن الواقدي عن عبد الحميد
ابن عمران ابن ابي ليلى عن ابيه قال سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عثمن يقول في هذا الوعاء كذا وكذا وكذا ابيعه الا بخارة الحديث
ثم قال الواقدي متروك لا اذكره وهو كما قال وبقي ان يعلم ان عبد الحميد
ابن عمران ابن ابي ليلى ليس بمعروف وليس بابي الجهورية

من طريق ابي داود عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة عن ابيه عن امراة
يقال لها فهيسة عن ابيها قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما الشيء الذي لا يحل
منعه الحديث ثم قال فهيسة مجهولة وكذلك الذي قبلها كذا ذكر وصدق
وبقي عليه ان يبين ان منظورا ايضا لا تعرف حاله وكذلك ايضا ابوهما
فاعلم ذلك [illegible]

من رواية اسرائيل عن عمر بن عبد الله بن يعلى
عن حكيمة عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من التقط لقطة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

[illegible] ليس بقوي كان يحيى بن سعيد يضعفه وهذا
[illegible] داود وحدثنا به اسحاق بكذا اخبرنا محمد بن عثمن ابو الجماهر
[illegible] اخبرنا [illegible] عياش عن عبد الله بن دينار الجزائي وذ
[illegible] ذكره ولم [illegible] جلد كتبته الا ليس هو امر اسمعيل بن عيا
[illegible] فيه فلما [illegible] امر عبد الرحمن واخبره ف
[illegible] على منهما قاضي حمص فان حاله في الحديث لا تعر
[illegible] الحسن حماسة روى عنه واخو عبد الرحمن احمل منه وابوه
[illegible] عبد الله بعبد الله بن دينار وهما انهما معروفان عنه وه
[illegible] لهما اكثر من هذا الذي ذكرناه فاعلم ذلك

من طريق ابي داود عن ابان بن عبد الله بن ابي حازم عن عثمن
ابن ابي حازم عن ابيه عن جده سحبان رسول الله صلى الله عليه وسلم غز
نفيفا فلما ان سمع تخويد ذلك في خيل بعد النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث بطوله ثم قال اثره عثمن بن ابي حازم لا اعلمه روى عنه
الا ابان بن عبد الله كذا قال وهو كما ذكر ولكن بقي عليه ان يبين ان
ابا حازم هذا سحبان لا يعرف روى عنه ايضا الا ابنه عثمن ولا يعرف
بغير هذا الحديث ذ

من طريق النسائي عن رافع بن سلمة عن خرج
ابن زياد عن خالته ام ابيه قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزاة خيبر وانا سادسة ستة فسوقه الحديث ورده بان قال
خرج لا اعلم روى عنه الا رافع بن سلمة بن زياد وترك ان ينبه على حال رافع
ابن سلمة ابن زياد بن ابي الجعد فانه لا يعرف وان كان روى عنه جماعة
منهم يحيى بن ايوب ومسلم بن ابراهيم وسعيد بن سليمن وهلال بن عياض ..

ولما ذكر ابو محمد بن حزم هذا الحديث قال رافع وخرج مجهولان
واصاب في ذلك وقد وقع ذكره في حديث جعيل الاشجعي في ضرب الفرس
وسياتي في باب الاحاديث التي سكت عنها مصححها ذ

من طريق
ابن ابي شيبة عن نوفل ابن عبد الملك عن ابيه عن علي نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن التلقي وعن ذبح ذوات الدر الحديث ثم قال اسناد
هذا الحديث ضعيف من اجل نوفل وقبله في الاسناد ايضا الربيع بن
حبيب اخو عايذ بن حبيب ضعفه البخاري والنسائي بكذا ذكره
وقد عمل فيه نحو مما طالبته بعمله في سائر هذا الباب لكنه مع
ذلك قد ترك ان يبين من حال عبد الملك والد نوفل ما لم يعرف به قبل
وذلك انه ايضا كابنه لا تعرف حاله بل لم اجد له ذكرا فاعلم ذلك

من طريق الحرث ابن ابي اسامة عن الواقدي عن عبد الحميد
ابن عمران ابن ابي انس عن ابيه قال سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عثمن يقول في هذا الوعاء كذا وكذا ولا اسمعه الا نحاز فذكر الحديث
ثم قال الواقدي متروك لا اذكره وهو كما قال وبقي ان يعلم ان عبد الحميد
ابن عمران ابن ابي انس ليس بمعروف وليس بابي الجهور له

من طريق ابي داود عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة عن ابيه عن امراة
يقال لها فسيكة عن ابيها قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما الشيء الذي لا يحل
منعه الحديث ثم قال بهيسة مجهولة وكذلك الذي قبلها كذا ذكر وصدق
وبقي عليه ان يبين ان منظورا ايضا لا تعرف حاله وكذلك ايضا ابوهما
فاعلم ذلك ذ

من رواية اسرائيل عن عمر بن عبد الله بن يعلى
عن حكيمة عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من التقط لقطة

وجهالة الحديث ثم ضعفه بعمرو بن عبد الله بن يعلى وترك ان يعرف
حسينه وابيه وقد ذكرناه في باب الاحاديث الـ
بها ... من طريق البزار عن هشيم بن قرقان عن عمران ابن
... ان قوما ...
... رسول الله صلى الله عليه وسلم في خبر ...
... البيع ... نعم فقضى به للذي باعه الغنم ثم ضعفه
... هشيم ... ل الحديث وترك بيان حال عمران بن جار ...
... لا تعرف ... وقد روى عنه غير هشيم ... ابن
... بعد ... العبد الذي خرج فلقي رجلا فقطع يده ثم لقي آ
... جميعا مع العبد والمقطوع والمستوجب الى رسول الله صلى الله
عليه ... بالحديث وهو ايضا من رواية هشيم عن عمران عن ابيه لا تعلم
... الوا فيه ... من طريق ابي احمد من حديث حرام
ابن عثمان عن ابي عتيق عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل اسنة توحشت فذكاتها ذكاة الوحشية كما ذكرنا ولم
... من ابي عتيق ولا يعرف من غير هذا الوجه عن حرام بن عثمان اسمعيل ابن عياش
... من طريق النسائي عن يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن الحارث قال
اخبرني ابي عن جدي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شاء تمتع ومن
شاء لم يتمتع ومن شاء قرن ومن شاء لم يقرن وضعفه بان قال زكريا
هذا الحديث لم يحدثه وانما يعني به انه لا تعرف حاله وهو مع ذلك
قد ترك ان يكون امر ابنه يحيى وهو ايضا لا تعرف حاله غير انه قد روى عنه
جماعة منهم عبد الله بن المبارك وابو عاصم النبيل وموسى بن اسمعيل وابو
الوليد الطيالسي ... من طريق ابي عمر بن عبد البر في التمهيد عن محمد بن قرطة

هذا وهو لا تعرف له حال وقال انه لم يسمع من ابي سعيد ... ذكر
من طريق ابي داود عن محمد بن حسان قال اخبرنا عبد الوهاب الكوفي عن عبد الكريم
ابن عميرة عن امرأة عطية ان امرأة كانت تحيض بالمدينة فقال لها النبي صلى الله
عليه وسلم لتنهكي الحديث وضعفه بان محمد بن حسان مجهول وبين ان عبد
الوهاب هذا وهي لا تعرف ... من طريقه ايضا عن القاسم بن حسان
عن عبد الرحمن بن حرملة ان ابن مسعود كان يقول كان نبي الله صلى الله
عليه وسلم يكره عشر خصال الحديث ذكره في كتاب الطب في احاديث الرقى وضعفه
بان ضعف عبد الرحمن بن حرملة وقال انه ليس بمشهور في اصحاب ابن مسعود
وترك ان يبين ان القاسم بن حسان لا تعرف حاله وهو لوفي وترك ان يذكر
ايضا ما ذكر ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال لا يعلم سمع من ابن مسعود دام لا
ذكره في باب القاسم وهو عم القاسم بن حسان ... من طريق
ابي احمد من حديث علي بن غراب الكوفي قال اخبرنا المغيرة ابن ابي قرة السدوسي
عن انس بن مالك ان رجلا قال يا رسول الله ارسل ناقتي واتوكل ام
اعقلها واتوكل قال بل اعقلها وتوكل ثم قال علي بن غراب صدوق
لا بأس به وانما كان يدلس وقد قال في الحديث اخبرنا المغيرة ابن ابي قرة وذكر
ابن ابي حاتم عن يحيى بن معين انه قال فاتته الناس حتى تكلموا فيه قال وذكر
الترمذي من حديث يحيى بن سعيد عن المغيرة قال وهو حديث غريب انتهى
ما ذكر وفيه اعراضه عن المغيرة وهو لا تعرف له حال غير انه روى عنه
حي القطان وعلي بن غراب هذا الحديث ودون علي بن غراب فيه
عبد الغفار بن الحكم وحاله ايضا لا تعرف ودون عبد الغفار العباس
ابن صالح بن مسادر وحديث الترمذي سلم من هذا كله الا المغيرة بن ابي قرة

[illegible] الترمذي اخبرنا عمرو بن علي قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان قال
[illegible] المغيرة بن ابي قرة السدوسي قال سمعت انس بن مالك يقول قال رجل
[illegible] الله اعقلها او اتوكل اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل قال
[illegible] علي قال يحيى هذا حديث منكر انتهى ما اورد الترمذي واظن ان
[illegible] الاسناد الى احمد على ما فيه لكان ينبغي
[illegible] الترمذي وعلة الخبر المشتركة في الموضعين هي المغيرة
[illegible]

ذكر احاديث اعلها بما ليس بعلة وترك ذكر علتها

[illegible] الرحمة انما نعني بقولنا فيها ما ليس بعلة اي في الصحيح من
[illegible] فما فوقه اي ما اعل به ما يذكر من الاحاديث التي هي في الباب
[illegible] اذ ذكر من طرق ابي داود حديث ابي سعيد
[illegible] الخرج الخلال بضربان الغائط كاشفين عن عوراتهما تحدثان
[illegible] قال الله مقت على ذلك واعلله بان قال لم يسنده غير عكرمة بن عمار وقد
[illegible] مضطرب فيه لم يزد على هذا وقد قال ما هو علة في الحقيقة وهو الجهل
[illegible] راوه عن ابي سعيد هو عباض بن هلال او هلال بن عباض وقد بسطنا
[illegible] القول في هذا الملزم في باب الاحاديث التي اوردها من طرق ضعيفة وهاهنا
[illegible] طرق صحيحة او حسنة
[illegible] من طريقه ايضا عن علي ان رسول الله
[illegible] صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا
[illegible] من النار قال علي فمن ثم عاديت شعري هذا رواه موقوفا على علي وهو الاكثر انتهى ما ذكر
[illegible] اعني موجودة ان روي الحديث نارة موقوفا ونارة مسندا مرفوعا

قد تناقض فيه وسنزيك ذلك له بعد ان شاء الله تعالى والاحاديث التي
قد صححها وهذا المعنى موجود فيها كثيرة جدا لم نعرض لاحصائها عليه ولكنك
تعدمه وانما تعدم حديثا لا يعتريه هذا المعنى الا في الاقل من الاحاديث
وهو مع ذلك اصل باطل فانه لا بعد في ان تكون راوي الحديث يعتقد مقتضاه
فيفتي به فيجيء الحديث عنه مرفوعا وموقوفا او ان يعتقد مقتضاه فيحدث به عن
نفسه لا في معرض الفتوى او ان يكون ابن عمر مثلا قد روى الحديث مرفوعا
وراه عن ابيه موقوفا وكذلك غيره من الصحابة والخوض في هذا طويل
ليس هذا موضعه وهذا الحديث قد اعرض ابو محمد عنه عما هو في الحقيقة
علته وهي انه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن زاذان
عن علي وحماد بن سلمة انما سمع من عطاء بعد اختلاطه وانما يقبل من حديثه
عطاء ما كان قبل ان يختلط وابو محمد يعتبر هذا من حاله وسنزيدك ذكرا له فيما
بعد وزيادة ايضا تناقضه فيه فسكوته عن بعض ما هو من روايته بعد اختلاطه
انما ينبغي ان يقبل من حديثه ما روى عنه مثل شعبة وسفيان فاما جرير
وخالد بن عبد الله وابن علية وعلي بن عاصم وحماد بن سلمة وبالجملة اهل
البصرة فاحاديثهم عنه مستقيمة سمع منه بعد الاختلاط لانه قدم عليهم في اخر
عمره وقد نص العقيلي على ان حماد بن سلمة انما سمع منه بعد الاختلاط
واما ابو عوانة فسمع منه في الحالين ولما اورد ابو احمد في باب ما انكر
عليه من الحديث او ما اختلط فيه او ما روى عنه بعد اختلاطه اورد في جملة
ذلك هذا الحديث وان اردت ان تجعل الوقوف على بعض ما اعتبر فيه ابو محمد حال
عطاء فانظر في التيمم حديث ابن عباس في قوله تعالى وان كنتم مرضى او
على سفر فانه ابعده ان قال قال يحيى بن معين انما روى جرير عن عطاء بعد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر ذلك ابو احمد فاعلم ذلك ذكر حديث اذا ان

وذه بمعارضة قوله عليه السلام ان بلالا ينادي بليل ولم

رواه ابن اسحق والمذكور لا يعارضه لانه في رمضان خاصة

وذكر انه لا بعد الخمر وعلة الجزء انما هي ان المراة ا

حبة ولا ابو

الراوي عنها وهو عروة بن الزبير وشوا

عن عائشة ما ذكرت ذكر من طريق الدارقطني

عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى وحده فشهد ثم ادرك الجما

لا تعد صلاته فقال رواه سهل بن صالح الانطاكي وكان ثقة

يعقوب الانطاكي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله

عليه وسلم وخالفه عمرو بن علي عن يحيى القطان بهذا الاسناد عن ابن عمر

وتابعه ابن ادريس وابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا

موقوفا وكذلك رواه مالك والليث عن نافع عن ابن عمر قوله بهذا فصل ما ذكره

المؤلف قال علل الحديث توقفه عند قوم ورفعه عند آخرين وعلته

في حقيقته ما ذكره قال انما لا سهل بن صالح الاعن لا تعرف حاله

فيه ايضا مضطرب المتن وذلك علة لا كاضطراب في الاسناد فانه لا

يسقط ان يعد علة وان رواه الحفاظ فتكون علة بيان ذلك من حال هذا الخبر هو ان

الدارقطني بإسناده قال اخبرنا ابو بكر الطلحي قال اخبرنا الخضرمي اخبرنا سهل بن

صالح الانطاكي اخبرنا ابو بكر محمد بن عمر بن ايوب العدل الرملي بمكة

قال اخبرنا محمد بن محمد بن يعقوب الخطيبي بطرسوس قال اخبرني سهل بن

عثمان اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي وحده فشهد ثم ادرك الجماعة اعاد الا الخمر

والمغرب وقال الخضرمي الا الخمر والعصر هذا ما ذكره الدارقطني وهو في

كتاب العلل من التعليل الموصل فيه ولم يذكره في كتاب السنن وابو بكر الطلحي

اسمه عبد الله بن لحيي اصله من الكوفة وبها سمع منه الدارقطني ولا اعرف

له والخضرمي هو محمد بن عبد الله بن سليمان مطين الكوفي احد الثقات وابو بكر

محمد بن عمر بن ايوب ومحمد بن عمر لا اعرف حالهما ايضا فاعلم ذلك

ومن طريق ابي داود عن ابي موسى حديث لا تقبل الله صلاة

رجل في جسده شيء من خلوق ثم قال اباه منصور من رواية موقوفا على ابي موسى

وهو الاشهر وقد صح النهي عن الخلوق اعني كلامه وهو ايضا تعليل بما ليس

بعلة ولا يضره ان وقفه واقف على ابي موسى او غيره لو صح سنده واما سر

تعليله من جهة اخرى ترك ذكرها وهي انه من رواية الربيع بن انس بزيادة

جده زيد وزياد وبهما عمر معروفين ولم يذكرا بغير ما في هذا الاسناد

من رواياتهما عن ابي موسى ورواية الربيع ابن انس عنهما وليسا ممن ذكرين في

حديث الربيع بن انس وقد ذكر البخاري في تاريخه هذا الحديث فقال باسناد

ومن طريق الترمذي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل ثم قال وفي هذا حديث

مضطرب الناس فيه وروي موقوفا هذا اعلله من غير مزيد وقد ترك ما هو

في الحقيقة علته وذكر ما ليس بعلة عند المحققين اما اضطراب الناس فيه

هو في الاسناد لا في المتن واما وقف من وقفه فلا يضره ذلك وبين الان

الفصلين ثم بين علته في الحقيقة قال الترمذي اضطراب الناس فيه فروي عن

سماك عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اشعث بن سوار وغير

واحد عن ابي الزبير عن جابر موقوفا وروى ابن ابي ليلى عن عطاء ابن ابي رباح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ن وانما علة خبر ابوه عبد العزيز بن ابي حازم
وقال هو وابوه عن ذكوان جملة وقد روى عنه ابنه بكر
وسهيل وسهيل خير كثير فاعلم ذلك
ابي احمد حدثنا عبد الله بن الحكم ابن النعمان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من
اذا اصعد المنبر استقبل الناس بوجه
الحديث كذا قال وهو ليس بعلة
الا اذا وقع الاكثر المحدثين وهو احفظ وا
وانما العلة ان عيسى بن عبد الله المذكور
الحديث فقط بل في عامة ما رويه كذلك ذكره ابو
ابن منكل الحديث وقد ذكر ابو احمد من طريق ابي
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه
عمه عن عمر عمه شوال ابانا لا يتابع عيسى على هذا
من طريق ابي داود حدثنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليغتسل ومن
حمله فليتوضأ قال الحافظ في اسناد هذا الحديث انتهى ما ذكره وهو
كما قال لكن تعليله مستدرك لان هذا حديث ضعيف وان كان منه فليس
هذا بعلة لتخلفه وقد ذكرنا ما هي العلة فقول الحديث
ابو داود ولم يسنده سفيان سواه واما ادراك عليه طريقا اخر وقال ابن عدي
لم يسنده غير المذكور بالخطأ المذكور هو من رواية عمرو بن عمر عن ابي
عمه عن عمر بن عمه القاسم بن عباس رواه عن القاسم بن عباس

ن ابي ذئب :: وعمرو بن عمير هذا المجهول الحال لا يعرف بغير هذا الحديث
الحديث من غير مزيد ذكر ابن ابي حاتم فهذه علة هذا الخبر فاما
لاختلاف الذي قال ابو محمد فانه وضعه غير موضعه وليس هو في هذا
اسناد انما هناك حديث ابي هريرة في الغسل من غسل الميت فان
مشهور ان احدهما طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيه سهيل اختلف على سهيل
ابن ابي صالح منهم من يقول فيه عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ومنهم من يقول
عن سهيل عن اخيه موسى ابيه عن ابي هريرة ومنهم من يتقنه هذا الطريق على
ابي هريرة ومنهم من يتقنه عليه ايضا ولا كنه يقول عن سهيل عن اخيه عن
ابي هريرة ولا يذكر ابا صالح قال الدارقطني ما ذكرنا هذا الاختلاف
نسبة ان تكون سهيل كان يضطرب فيه واما الطريق الاخر فمن رواية
سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغتسل
من حمله فليتوضأ ومن تبع جنازة فلا يجلس حتى توضع رواه قوم عن ابي سلمة
هكذا ورواه قوم عنه فوقفوه على ابي هريرة وقد روي من طريق الزهري
عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة وليس ذلك بمعروف وروي ايضا عن
العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة وهو ايضا كذلك غير معروف
والمقصود ان رواية عمرو بن عمير ليس فيها اختلاف ولا هو علة طاوسا
علتها الجهل بحال عمرو بن عمير فلو عرفت حاله لم يكن لكثرة الرواة عن ابي
هريرة مرفوعا وموقوفا صار الها فاعلم ذلك
حديث
سيأتيكم ركب مبغضون وعلة بان قال عبد الرحمن ابن جابر بن عبد
الله لا يحتج بهذا اما علته هو هذا الرجل ليس كما ذكر بل هو ثقة
عده الكوفي واخرج له البخاري ومسلم واما علة الخبر المسل

ضعفه ضعيف ولم يعرض لكونه من رواية شريك وذكر حديث عبيد
الزهاوة وقال اسناده ضعيف وذلك والله اعلم لانه من رواية شريك عن
حجاج ابن ارطاه وقد تبين بما ذكرناه اضطرابه في شريك واضطراب ابيه
في الاحتجاج به فاعلم ذلك ... من طريق ابي يعلى اخبرنا علي
ابن حميد الواسطي اخبرنا اسلم ابن سهل الواسطي اخبرنا محمد بن عبد الله بن حبيب
اخبرنا هاني ابن يحيى اخبرنا مبارك ابن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان
صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر اخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر اخبرنا ابو بكر
ابن ابي عاصم اخبرنا عبد الجبار بن العلا اخبرنا سفين عن مسعر عن يزيد
الفقير عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من عباد الله الذين يراعون الشمس من الفيء الاظلة لذكر الله ...
هذا مثل وليس لاسناده بما يستحق به انتهى قوله وهو كما ذكر ولكن
لا ادري ما جهل منهما وما علم اما الاسناد الاول فمبارك بن فضالة منه
وثقه قوم وضعفه آخرون واقوالهم فيه مبسوطة في مواضعها ... وهاني
ابن يحيى ابن مسعود السلمي ثقة ومحمد بن عبد الله بن حبيب ابو بكر
الحناز ثقة قاله احمد بن سنان الواسطي فاما اسلم بن سهل وعلي بن حميد
ولا اعرفهما والاسناد الثاني لا يسئل منه عمن فوق عبد الجبار وان كان
قوم قد ضعفوا ابو وهيب السكسكي فلم يأتوا بحجة وهو ثقة وقد اخرج
له البخاري ... وعبد الجبار ابن العلا ابو بكر العطار مكي صالح قال
ابو حاتم الرازي ومن دونهما لا اعرفهما ... من المراسيل عن
عيسى ابن زاد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مال احدكم فليستتر

ومن معقلها ما قوام بعضها هو الثواب في حسنة
... هو من رواية شريك ... بالثواب وذلك في احاديث كثيرة
... من روايته وهو قد اخبر عن نفسه ان
... فضل عمل ... حديث
... قصد فوروده عن شريك علي بن حجر
... اعنه ما في ركوة فاستنجا ومسح
... شريك وكنت ... ثابته في نزل الوضوء بعد الغسل وفي
... عن شريك وحديث وضع الركبتين قبل
... كنت افرق وبعض الضبط مفرق رسول الله صلى الله عليه
... وحديث ابن مسعود ان الرتا وان كثر فانه يفرق
... عن شريك وحديث اشتراه من غير بعاد
... عن سماك عن علقمة عن ابن عباس وحديث يعلى ان امته وحديث
... ابو اسعد في العاهرة بعد ما حديث علي اصح وذلك انه من رواية
... فقد تحقق ... عليه ... وحديث مات رجل من خزاعة فاتى
... ان ينفق ... فقول المتوالد وارثا او ذا رحم
... من حلف ... من حلفي ... وقوله عليه السلام لا تسبوا الاموات
... عبادة ... ومن ايمانكم ودينكم ... عليه من رواية شريك ولم يصح اذ الامانة
... وصلح عن ابيه ... وذكر حديث بعث عليا قاضيا الى اليمن

ومن رواية شريك ... وذكر حديث صيد
... وقال اسناده ضعيف وذلك والله اعلم لانه من رواية شريك عن
... ابن ارطاه وقد تبين بما ذكرناه اضطرابه في شريك واضطراب ابيه
... الاحتجاج به فاعلم ذلك ... من طريق ابي يعلى اخبرنا علي
... حميد الواسطي اخبرنا اسلم ابن سهل الواسطي اخبرنا محمد بن عبد الله بن حبيب
... اخبرنا هاني ابن يحيى اخبرنا مبارك ابن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
... رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان
... صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر اخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر اخبرنا ابو بكر
... ابي عاصم اخبرنا عبد الجبار بن العلا اخبرنا سفين عن مسعر عن يزيد
... سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
... عباد الله الذين يراعون الشمس من الفيء الاظلة لذكر الله ...
... مثل وليس لاسنادهما مما يستحق به انتهى قوله وهو كما ذكر ولكن
... ادري ما جهل منهما وما علم اما الاسناد الاول فمبارك بن فضالة منه
... وثقه قوم وضعفه آخرون واقوالهم فيه مبسوطة في مواضعها ... وهاني
... يحيى ابن مسعود السلمي ثقة ومحمد بن عبد الله بن حبيب ابو بكر
... الحناز ثقة قاله احمد بن سنان الواسطي فاما اسلم بن سهل وعلي بن حميد
... لا اعرفهما والاسناد الثاني لا يسئل منه عمن فوق عبد الجبار وان كان
... قوم قد ضعفوا ابو وهيب السكسكي فلم يأتوا بحجة وهو ثقة وقد اخرج
... له البخاري ... وعبد الجبار ابن العلا ابو بكر العطار مكي صالح قال
... ابو حاتم الرازي ومن دونهما لا اعرفهما ... من المراسيل عن
... عيسى ابن زاد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مال احدكم فليستتر

ولكن لا أتأول ولا يصح حديثه هذا وهو كما قال ولكنه لم يتبين منه
[illegible] وعلته [illegible] وأباه لا يعرفان ولا يعلم لهما غير
من طريق [illegible] وطني عن موسى بن أبي إسحق الأنصاري
[illegible] عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه
[illegible] صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يستطيب أحدهم بعظم
[illegible] وهذا حديث لا يحتج بمثله لم يروه إلا
[illegible] وقد روى مسنداً وليس
[illegible] علته موسى بن إسحق وذكر أيضاً موسى بن إسحق في جملة من
[illegible] موسى وذكر له هذا الحديث ولم يعرف من أمره ما
[illegible] عبد الله بن عبد الرحمن أيضاً مجهول الحال وقد روى
[illegible] باب الأحاديث التي علل بقوم وترك من أجلهم بعض
من طريق [illegible] حدثنا أبي سعيد حديث استوضأ من بئر
[illegible] وقد قيل المتن مدني فيه حسن ولم يتبين لنا المانع من
[illegible] من غير وجه عن أبي سعيد وأمره إذا بين بين منه ضعف
[illegible] أبي أسامة في الواسطة التي بين [illegible] وبين أبي سعيد فقوم
يقولون عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج وقوم يقولون عبد الله
بن عبد الله بن رافع بن خديج وله طريق آخر من رواية ابن أبي إسحق
إلى معمر بن سليط ابن أبي أحمد عن علي بن إسحق في الواسطة التي بين سليط
وبين أبي سعيد فقوم يقولون عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع وقوم

يقولون عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع وقوم يقولون عن عبد الرحمن
بن رافع فيجعل في هذا الرجل الراوي له عن أبي سعيد خمسة أقوال عبد الله
بن عبيد الله بن رافع وعبيد الله بن عبد الله بن رافع وعبد الله بن عبد
الرحمن بن رافع وعبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع وعبد الرحمن بن رافع وقد
كان فهو ممن لا تعرف له حال ولا عين ولا سمي بما ذكرناه في كتب الحديث
ومعرفته وقد ذكر البخاري في تاريخه الخلاف المذكور مفسراً وحديث
سعيد طريق حسن من غير رواية أبي سعيد من رواية سهل بن سعد سنذكره
إن شاء الله في باب الأحاديث التي ساقها صحاحاً أو حساناً وهي ضعيفة من تلك
الطرق صحيحة أو حسنة من غيرها

من طريق أبي [illegible]
عن معوية ابن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن حكيم عن عمه عبد الله
بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسح على الخفين بعد المائتين
وإذا صح غسل الاثنين ولا تحتج بهذا الإسناد كذا قال وهو كما قال
ولكنه بقي عليه أن يبين منه موضع العلة وهو الجهل بحال حرام بن حكيم
له مستقيم وهو حرام بالراء بعد الحاء المفتوحة وقد يصحف على من لا يعرف
حرام بن حكيم بالزاي بعد الحاء المكسورة وكلاهما في طبقة واحدة وهو
أعني هذا الثاني حرام بن حكيم بن حرام وإذا جعلت حراماً هذا موضع
العلة حمل على ما أراه فإن كان ذلك أيضاً معنى إلى جهالته وذلك
أنه لا يزال يقبل أحاديث صالحي الذين روى عن أحدهم الكثير من وجد
وحرام هذا روى عنه العلاء بن الحرث وزيد بن واقد وعبد الله بن العلاء
وروى هو عن أبي هريرة وعنه عبد الله بن سعد قاله أبو حاتم الرازي
وترجم باسمه ابنه أبو محمد ابن أبي حاتم بعد ترجمة أخرى ذكر فيها حرام

معوية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وروى عن عمر وروى
[illegible] عنه وروى عبد الله بن عمرو عن زيد بن رفيع وقد
[illegible] ما لم أسمع أني يقول كذا فلعل ما كما
[illegible] فيما حرام ان حكمه والاخرى ذكر فيها
[illegible] وروى عمر الخطيب بن ثابت ان النبي
[illegible] على معوية بن صالح في ايام ابيه وساقه
[illegible] مما يقف عليه من اراده في كتابه الذي
[illegible] او قام البخاري ومسلم عمل فيه عمل البخاري
[illegible] وقضى في كتابه في الموتلف والمختلف و
[illegible] الخبر ولما ذكر ابو محمد في باب حيض حديث حمنة
[illegible] من امرأته وهي حائض ان يعتد حرام ضعيف لا
[illegible] ضعفه وانه مجهول الحال فاعلم ذلك

من طريق الترمذي عن عبد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] وسلم يقول سمر الله عليه ثم قال احمد بن حنبل لا اعلم في هذا
[illegible] اسنادا حسنا وقول محمد يعني البخاري احسن شيء في هذا الباب
[illegible] رباح بن عبد الرحمن اتى كلام الترمذي وحديث رباح بن عبد
[illegible] الذي ذكره الترمذي اتى كلام ابي محمد رحمه الله فان
[illegible] قوله عقيبه ثم روى هذا الحديث بإسناد جيد فقد بقي عليه ان يبين
[illegible] هو الذي قصدت بيانه في هذا الباب لتكمل الفائدة وان كان
[illegible] احسن شيء في هذا الباب فقد يوهم فيه انه حسن
[illegible] وما معنى كلام البخاري انه احسن

ما في الباب على علاته وبيان هذا هو بان نعلم انه حديث رواه الترمذي كذا
حدثنا نصر بن علي الجهضمي وبشر بن معاذ العقدي البصري قالا اخبرنا بشر بن
[illegible] عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابي بغال المزني عن رباح ابن عبد الرحمن
[illegible] سفين بن حويطب عن جدته عن ابيها قال سمعت رسول الله صلى الله
[illegible] وسلم يقول فذكر قال ابو عيسى ابو بغال سعيد بن يزيد بن عمرو بن بغال وهو
[illegible] المزني اسمه ثمامة بن حصين ورباح ابن عبد الرحمن هو ابو بكر بن
[illegible] ذهب الى كلامه ففي اسناد هذا الحديث ثلاثة مجاهيل الاحوال وهو
[illegible] رباح وانه لا تعرف بغير هذا ولا يعرف لها اسم ولا حال وغاية ما
[illegible] هذا انها ابنة لسعيد بن يزيد رضي الله عنه والثاني رباح المذكور
[illegible] مجهول الحال لانه لم يرو الا ابن ابي جابر مزاحم باكثر مما اخذ من يزيد
[illegible] اسناد من روايته عن جدته وروايه ابي بغال عنه والثالث ابو بغال
[illegible] المذكور فانه ايضا مجهول الحال لانه لم يرو الا رباح وهو اشهرهم لرواية جماعة عنه منهم
[illegible] عبد الرحمن بن حرملة وسليمان بن بلال وصدوقه مولى المزنيين وورد في
[illegible] الحسين بن ابي جعفر وعبد الله بن عبد العزيز قاله ابو حاتم وعلم ذلك
من طريق ابي بكر ابن ابي شيبة من مسنده عن حفص بن غياث
[illegible] عن طلحة عن ابيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ
[illegible] رأسه هكذا وامر حفص يده على رأسه حتى مسح قفاه ثم قال اما تراه
[illegible] ذكر هذا الاسناد وضعفه ان شاء الله ثم ذكر في الباب من طريق ابي
[illegible] داود عن طلحة عن ابيه عن جده رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح
[illegible] رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو اول القفا وعن طلحة عن ابيه عن
[illegible] جده دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه

ر وزيت من رواتهما وكلاهما ضعيف وهما محمد بن عبد
بيد الرحمن ابو [illegible] خرج لهما وقد قدمنا ذكرهما فاعلمه
حديث ذكر من حديث لك الاذنين من حديث عمران ابن
[illegible] وسلم قال وهو اسناد ضعيف لم يذكر
[illegible] حيان عن عمران هذا وضعف راويه عنه و
[illegible] هذا الحديث لم يعز الى موضع وقد بينا
[illegible] ذكره ولا وجودها او عزاها الى مواضعه
[illegible] روي عن ابي امامة وابي هريرة وابن عباس
[illegible] صلى الله عليه وسلم انه قال الاذنان من الرأس قال
[illegible] ذكر هذه الاحاديث ابو داود والترمذي والدار
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسح الماقين وقال الاذنان من الرأس لم
[illegible] على هذه الاحاديث من رواية غير ابي امامة فلم يذكر النسائي
[illegible] عليها ولم يذكر هذا حديث ابي امامة فانه لم يذكره علة
[illegible] وقد تقدم قوله ذكر قبل هذا الموضع فهو اذا له
[illegible] ما قدمه وصححه قد وثقه قوم وضعفه آخرون فمن وثقه
[illegible] وقال ابو حاتم ليس هو من ابي
[illegible] وعبد الله بن داود سمع لضعفه حجة وما ذكروه من تدليسه
[illegible] عنعنة العنبا لا لات وقرنه باحنش باطل
[illegible] ما استنكر من المتن كله اما اذا صح واما خارج على مخرج آخر
[illegible] فهو باطل مكذوب عليه ويقول شاعر اراد عيبه فقال

[illegible] باع شهر دينه فخر بطيه فمن امن الغرا بعدك يا شهر ن
والقصة قد ذكرها الطبري ومختصر ما ذكره انه كان في غزاة قد
من على الى او الغنايم ففقدت مما اؤتمن عليه خريطة وقيل انما سرقت
وشر ما قيل فيه انه روى منكرات عن ثقات وهذا اذا كثر منه سقط
[illegible] وروى هذا الحديث عنه ابو ربعة تسنان ابن ربعة وافيه ابو
[illegible] ضعيف مضطرب الحديث وقال ابن معين ليس [illegible] وقد اخرج له
[illegible] وفي الحديث مع هذا انقطاع قدمناه في باب حديث التي
[illegible] دعا على انها متصله ومع ضعفه فهذا الذي قرناه من علة هذا الطريق
الذي لا يصح من اجله عنده والله اعلم واما ما ذكر من احاديث
[illegible] غير ابي امامة فجميعها عند الدارقطني من الطرق التي بينا نحن
ذكرناه في باب الاحاديث التي صححها هي في صحيحه وقد ذكرها
ابو داود والترمذي والدارقطني وهم انها كلها ذكرها هاهنا وهذا
وليس كذلك وما ذكر ابو داود والترمذي منها غير حديث ابي امامة
فاعلم ذلك
[illegible] من طريق ابي داود عن ايوب بن وهب عن ابي عمار
في المسح ضعيف توقيت قال وفي طريق اخر حتى بلغ سبعا ثم قال روى اللفظ
الاول يحيى ان ايوب عن عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن جبير عن ايوب
واللفظ الثاني رواه يحيى ان ايوب ايضا عن عبد الرحمن عن محمد عن عبادة
ابن نسي عن ابي قال ابو داود اختلف في اسناده وليس يثبت ومدار
[illegible] ولم يذكر علته وعلته هي ان هذه الثلاثة مجهولون عن [illegible]
ايضا الاختلاف فيه على يحيى بن ايوب وهو الذي اشار اليه ابو داود
[illegible] قال الموصلي ايضا ايوب بن وهب مجهول وذكر حديثه هذا واختلاف فيه

... صحيح ومحمد بن زيد هو ابن ابي زياد صاحب حديث الصور
... هو مجهول وعبد الرحمن بن زرين ايضا لا تعرف له حال فهو
... يوب مخالف لما هو ثابت في صحيح مسلم اخراج حد
... ما هو ثابت في صحيح مسلم وتناقض فيه في بعض الوجو
... بعد هذا ... ما اعزاه الى امر ابسط من هذا ان شا
... واما الاختلاف في اسمه الذي شار ابو داود والدارقطني ال
... ذكرها مجملة فشرحها غير هذا الموضع وقد
... عبد الرحمن بن زرين عن محمد بن زيد عن ايوب بن قطن
... عن عثمان هذا قول وروي عنه عن عبد الرحمن بن زرين عن محمد
... زيد عن عبادة بن نسي عن ابي عثمان هذا قول ثان وروي
... عنه عن عبد الرحمن بن زرين عن محمد بن زيد عن ايوب بن قطن عن عباد
... بن نسي شوه بذكر ابي عثمان لا كن رسله عن النبي صلى الله عليه
... وسلم هذا قول رابع وفيه قول خامس وكنه لما لم يتصل بي سنده لم يعده
... متصلا وبه هو ما اشار اليه ابن السكن ولم يوصل به اسنادا انه
... قال وقال ايضا عن يحيى بن ايوب عن عبد الرحمن عن محمد عن وهب بن قطن
... عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ما اشار اليه من الخلاف والله الموفق

... من طريق الدارقطني عن علي قال انكسر احد ثندوتي فاستوفيت
... رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصح على الحسابر شوف ابو داود عمرو بن
... الواسطي وقد صحح له ولم يرو في تعليله وبهذا او انه لكاف عنه بمن تعلم حال عمرو بن
... خالد وانما ذكره ابن عساكر حال من يتعلمه فاعلم انه احد الكذابين

... اسحق بن راهويه كان يضع الحديث وقال ابن معين هو كذاب غير ثقة
... لا مأمون و ... من طريق الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى
... الله عليه وسلم قال من اتى حايضا او امراة في دبرها او كاهنا الحديث ثم
... اضعف البخاري هذا الحديث كذا قال ولم يبين علته وهو حديث يعرف
... لحكيم الاثرم رواه عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي هريرة وحكيم هذا لا يعرف
... بغير هذا الحديث الا انه روى له ابو احمد بن عدي وقال البخاري وهو لا
... يتابع عليه قال ولا يعرف لابي تميمة سماع من ابي هريرة وقال محمد بن يحيى
... الذهلي سالت ابا زرعة عن هذا فقال ليس بشيء قلت لعلي بن المديني حكيم الاثرم من هو قال لا اعلم
... ... من طريق الترمذي عن عمرو بن حدان عن ابي ذر حديث
... يصب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين الحديث وقال عن الترمذي انه
... حديث حسن فهو عنده غير صحيح ولم يبين لم لا يصح وذلك لانه لا يعرف لعمرو
... بن حدان رواية ولا حال وانما روى عنه ابو قلابة واختلف عنه فيقول خالد الحذاء عنه
... عن عمرو بن حدان ولا اختلاف في ذلك على خالد فاما ايوب فانه رواه عن ابي قلابة
... واختلف عليه فمنهم من يقول عنه عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر ومنهم من
... يقول عن رجل فقط ومنهم من يقول عن رجا ابن عامر ومنهم من يقول عن عمرو بن
... حدان كقول خالد ومنهم من يقول عن ابي المهلب ومنهم من لا يجعل بينهما احدا
... فيجعله عن ابي قلابة عن ابي ذر ومنهم من يقول عن ابي قلابة ان رجلا من بني
... عامر قال يا نبي الله هذا كله اختلف على ايوب في روايته اياه عن ابي قلابة
... وجمعه في علل الدارقطني وسننه وهو حديث ضعيف لا شك فيه ولهذا
... المعنى اسناد صحيح سنذكر ان شا الله تعالى في باب الاحاديث التي لم
... نصححها وهذا اسناد لا يحتاج ... من طريق ابي داود عن ...

... حديث مكث النساء أربعين يوما ثم ذكر ما في الباب قال و ...
... وله ما سنده مستقيم وأحسنها حديث أبي داود بهذا ما ذكر ...
... المذكور وقد انفرد ... وهي بكنيتي أم سلمة ولا يعرف حالها ...
... لا تعرف ... حديث قاله الترمذي في علله فخبرها ...
... لا إسناد ... من قال إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ...
... عنها ... معه لا خرجه وزوجتها كانت قبل الحج فإذ ...
... يتوهما ... سلمة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تتعد ...
... عن سلمة ... فإن ولد نساءه غير زوجه من نفاس وقهباء ...
... من طريق مسلم عن ابن عباس أن رسول ...
... صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة وذكر قول عمرو بن دينار ...
... عباس أخبره ... والذي حضرني الآن أن أبا الشعثاء أخبرني أن عبد الله ...
... عباس أخبره ... قال ورواه الطبراني عن عمرو بلا شك ولا لحنج ...
... وهو من الغلط ... أعني ما ذكر وهو محتاج إلى بيان لوهم من ...
... وهم ... في قوله رواه الطبراني عن عمرو وابن الطبراني من ...
... حفاظ الطبراني بمسواه بخلاف وذلك شيء لم يقله أحد بل هو ثقة ...
... حافظ وهو ابن عبد الله محمد بن حماد الطبراني وهو أحد المحتج بهم ...
... الرزاق ... مستقيم روى عنه أبو حاتم الرازي وقال فيه ثقة صدوق وروى ...
... عنه كما أسلفه أبو محمد بن أبي حاتم وكان حافظا للحديث عنه وأكثر ما حدث ...
... عن جماعة ... الطبراني ... قال أبو محمد إنما تبع في معناه أبا محمد بن حزم ...
... محمد ... أحمد ... ذكر أن ما محمد بن حزم أورد حديث الطبراني عن ...

عبد الرزاق قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن أبي
الشعثاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل
بفضل ميمونة مختصر ثم قال ابن حزم وهكذا في نفس الحديث مختصرا وأخطأ
فيه الطبراني بيقين لأن محمد بن بكر البرساني قال فيه عن ابن جريج
عن عمرو أكبر علمي والذي لاح لنظري على بالي قال وهاولا أوثق من الطبراني
احفظ بلا شك انتهى كلام ابن حزم وهو بين الخطأ فإن الذي أورد
فيه إنما هو اختلاف أصحاب ابن جريج وإنما عبد الرزاق ومحمد بن بكر
أحدهما يقول عن ابن جريج أكبر علمي وهو محمد بن بكر والآخر لا يقوله
وهو عبد الرزاق والنظر إنما يجب أن يكون فيما بينهما فأما الطبراني
فلا وقوله وهاولا أوثق من الطبراني مجازفة فإنه ليس هناك أكثر من
واحد وهو محمد بن بكر الذي ذكر الشك ومن دونه مبلغون عنه
قوله من الطبراني إنما كان يحتاج أن يقول من عبد الرزاق فإذ لم يقل
هذا فلنرجع إلى المقصود وهو بيان علة الخبر المذكور فنقول وبالله تعالى
التوفيق رواه الطبراني من حديث أخرى وذلك أن غيره من أصحاب
عبد الرزاق قد ذكره عن عبد الرزاق الشك من عمرو بن دينار فإذن
لم تسلم رواية عبد الرزاق من الشك ومن حفظ أولى ممن لم يحفظ قال
الدارقطني أخبرنا الحسين بن إسماعيل أخبرنا ابن زنجويه أخبرنا عبد الرزاق
أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار قال علي والذي يخطر على بالي أن
أبا الشعثاء أخبره أن ابن عباس أخبره فذكره وهكذا هو أيضا في كتاب عبد الرزاق
من رواية الدبري عنه فعبد الرزاق إذن على هذا رواه على ما رواه محمد بن بكر
البرساني فالاختصار إذن الذي قال الطبراني إنه في حديثه هو والله أعلم

... شك عمرو بن ... ويحتمل ان يكون عبد الرزاق احفظ ...
... الطبراني وحدث به على الكمال الذي فصلناه لاحتمال كو ...
... عبد الرزاق والله ... هل هو ان يكون للطبراني الظهراني وهم ...
... خوه وقد جا ... منه ما يدل على ان علة الحديث عندهم انما هي رأيهم والله ...
... ديث جابر قال رسول الله صلى الله عليه ...
... هذا المتن بهذا الاسناد بهذا الاختصار وقول اسناده ضعيف جدا ولم يبين عل ...
... ولي الله عبد الله قلت ... ذكر من عند من رواية عثمان بن مع ...
... حدثنا سعيد بن ... حميد اخبرنا ابو اسمعيل الكوفي اسد بن سعد ...
... حدثنا يحيى بن ... عن محمد بن المنكدر عن جابر وهل من احد دون محمد بن المنكد ...
... الحديث عشر من الفطرة من رواية عائشة ثم قال ...
... اخرجه ابو داود ومن حديث عثمار بن ... سرد فيه المضمضة وزاد ...
... الختان وهو ذكر اعفاء اللحية قال وليس اسناده مما يقطع به حكا ...
... كذا اورده علته وهو حديث رواه علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عثمان ...
... ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ومن رواية النيسابوري عن حماد ...
... سلمة عن علي بن زيد ورواه ابو داود بن شبيب عن حماد فقال فيه عن ... ...
... ابن زيد عن سلمة المذكور عن عثمار فهذه منقطعة قال البخاري في تاريخه ...
... سمع من عثمان ولا ادري كما قال سلمة بذا لا نعرف وعلي بن زيد ... ...
... منقطع احسن ... عند جماعة من اهل العلم وجملة امر انه كان يرفع الخبر ...
... مسندا فيقف غيره واحتط احيانا ولا يتم حرفه وكان من الاشراف العلماء ...
... ومن رواية ابراهيم بن سالم النيسابوري حديث انه وقت رسول الله ...
... صلى الله عليه وسلم ان حق الرجل عانته كل اربعين يوما وان يعتف ابطه ...

اذا طلع الحديث ثم قال الصحيح في التوقيت حديث مسلم بكذا وكذا ...
... حديث غير معزو الى الموضع الذي نقله منه وغير مشروح العلة وهو ...
... حديث ذكره ابو احمد بن عدي قال اخبرنا الحسين بن الحسن بن سفين الفارسي ...
... بخاري اخبرنا احمد ابن ... اخبرنا ابن عبد الله اخبرنا ابو خالد ابو ابراهيم بن سالم ...
... اخبرنا عبد الله بن عمران عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت ...
... رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحلق الرجل عانته كل اربعين يوما وان يعتف ...
... ابطه كلما طلع ولا يدع شاربه يطول ان وان يقلم اظفاره من الجمعة ...
... الى جمعة وان يحاسب الرجل اذا توضأ فان لوضوئه الليلة سريع واعلم ...
... ان لنفسك عليك حقا وان لزائرك عليك حقا وان لجسدك عليك ...
... حقا واما النساء فليس ينبغي الا ان تعاملوهن الا بخير لهن لا نفسهن لا ترد ...
... ان الله عز وجل جميل يحب الجمال وان اكرم حفظة تحبون ان تكرموا الطيبة ...
... تحبونها وكريهون الريح المنتنة كما تكرهونها قال ابو احمد ابن ابراهيم بن سالم ...
... هو خالد النيسابوري يروي عن عبد الله بن عمران احاديث سنده مناكير ...
... عبد الله بن عمران هذا هروي ولا اعرف له عند المصريين الا حديثا واحدا احتج به عنه ...
... نوح بن قيس وسأل ابن ابي حاتم ابا زرعة عن عبد الله بن عمران هذا فقال ضعيف ...
... من طريق النسائي حديث قيس بن عاصم حين امر بالغسل عند ...
... اسلامه واتبعه حسين الترمذي له وقد بينا في باب الاحاديث التي اوردها ...
... على انها خصه متصلة وهي منقطعة او مرسلة انه غير صحيح ولا متصل لانه ...
... سئل من غير الطريق الذي اورده منه بمن لا تعرف حاله ...
... طريق ابي داود من رواية حماد بن سلمة عن عبد الله بن شداد عن ابي عزة ...
... عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ...

المكتبة الألوكة www.alukah.net

عبد الرحمن ومنهم من يقول زرعة ابن عبد الله ومنهم من يقول زرعة بن
لم ثم من هؤلاء من يقول عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من
قول عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يقول زرعة
ل الجسر عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كنت لا ارى
لاضطراب في الاسناد علة فانما ذلك اذا كان من روى عليه الحديث
نه حينئذ لا يضره اعلاف المعلة عنه الى مسند ومرسل اورافع ووافق
سل وقاطع واما اذا كان الذي اضطرب عليه جميع هذا او بعضه
بغير غير ثقة او غير معروف فالاضطراب حينئذ يكون زيادة
في جسمه ومن حال هذا الخبر وهي العلة الثانية وذلك ان زرعة
اياه غير معروف في الحال ولا مشهور في الرواية فاعلم ذلك
طريق ابي داود عن امراة معاذ بن عبد الله بن خبيب قالت كان رجل
من اهلي كر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن ذلك يعني
في يومه الصبي الصلاة فقال اذا عرف يمينه من شماله فمروه يعني له
عمه وعلته ان هذه المراة لا تعرف حالها ولا حال هذا الرجل الذي روت
عنه ولا صحبته فاما معاذ وابن وجدة فثقات ولا ذنب لهما في دخل
مروه لاحدهم في اسناده

من طريق الدارقطني حديث
في امامة جبريل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم وفي آخره الامر
ثم قال المرسل اصح قيل بعد فرد ذكر قبله ولم يبين حديث انس علة وهو
حديث رويه محمد بن سعيد بن حداد عن جسر بن حارثة عن فرقد عن انس ومحمد
ابن سعيد هذا مجهول ورويه عنه ابو حمزة ادريس ابن يوسف ابن شاذان الفزا
لا تعرف ايضا حاله

حديث رافع في الامر بتاخير العصر

من قول الترمذي قيل اسناده بالقاسم لم يزد
بن عبد الله بن شداد هذا وهو شيخ من
عنه عن جسر بن سلمة بن امر كما قلناه ابن معين
ولحن وبه قال ولا تدلس على من لم تحصل بعداده
في الثقة لم يكن ابو محمد قد ظفر به اياه فلذلك
من مجمل كلام الترمذي واما ابو عمر فراوي
الجامع وغيره ووقع لابي محمد في كتابه الوهم
من اختلاط امر عبد الله بن شداد عليه وذهب
من خطه نقلت ابو عمر ذكر الحاكم في الكنى
ال النبي صلى الله عليه وسلم روى عن عائشة قال ويقال انه كان
من جاره سمع منه ولم يلق احدا منهم فان الذي قالوا فيه
قال النبي صلى الله عليه وسلم هو الراوي عن عائشة والذي
هو من جاره سمع منه عبد الله بن شداد الذي روى عنه حماد بن سلمة وهو
قال والكل بقلده والله الموفق

من طريق الترمذي
عن ابي جسر عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسه وهو كاشف فخذه
فقال اغطي فخذك فان العورة ثم اورد بعده حديث انس ثم قال قال البخاري
حديث ابي جسر وحديث انس ليس واحد منهما بصحيح قلت ليس في
واحد منهما ان كان صحيح حديث جسر فقد يمكن ان يكتبه في باب الاحاديث
التي حسنها وهي ضعيفة وان كان ذلك منه تضعيفا له فقد بقي عليه ان يشرح
علته هو الذي يتولى ذلك فمقول هذا الحديث له علتان احداهما الاضطراب
الذي توجه التضعيف وذلك انهم مختلفون فيه فمنهم من يقول زرعة بن

... بين حماد وعنه عبد الواحد بن نافع ابو الرماح فانه
... ضعف في حديثه ... ذكر اثره ان حديث عمل في ذلك
... ولم يبين ... له لجهل حال زياد بن عبد الله الخزوي
... قطني ... من طريق الدارقطني حدثني جابر وابو
... عن ابيه ... ثم قال لا صلاة بطهارة المسجد الا في المسجد
... بين علتهما فهو انهما باسناد ... ضعفه
... يكن الشعري المؤذن قال اخبرنا عبد
... سوقه عن محمد بن المنكدر عن جابر قال فقدنا
... في الصلاة فقال ما خلفكم عن الصلاة فقالوا
... لا صلاة بطهارة المسجد الا في المسجد وعبد الله بن يحيى العم
... الناس عن رجل صالح ومن هو في الحديث وذكر له ابو حاتم
... عن محمد سوقه مما يفرد به ثم قال لم ار للمتقدمين فيه كلا
... اسمعيل ابو محمد ابن ابي حاتم الجرح والتعديل كانه لم يعرف من حاله
... فقد يكن مؤذن مسجد بني ثعلبة ذكر العقيلي في الضعفا بما ذكر
... عمار بن ابي عمار وذلك انه ذكر له عن عبد الله بن يحيى ايضا عن محمد
... سوقه باسناده لا صلاة لمن لم يسمع النداء ثم لم يات الا من علة ثم قال
... اسناده بعد ولما ذكر ابو احمد بن عدي ضعفا قال فيه ليس بالمعروف ولم اجد
... له شيئا وذكر ابن عدي ان له اسناد من الدارقطني الى محمد بن سكين في الحديث
... المذكور فيه من لا يعرف حاله ونسبا ابو سكين زكريا ابن يحيى الطائي وجنيد
... بن حكيم ... واما حديث ابي هريرة فمن رواية سليمان بن داود اليمامي المعروف
... بالخولي عن ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة وسليمان ضعيف وعامة

... وفيه بهذا الاسناد لا يتابع عليه ... ذكر من طريق ابي داود
... يزيد ابن عامر اذا جيت الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وان كنت
... وتكن لك نافلة ومن مكتوبة واتبعه ان قال الصحيح حديث
... وذكر انه من رواية سعيد بن السايب عن نوح بن صفصعة عن
... عامر ولم يبين علته وفي الجهل بحال نوح بهذا ولا يعرف روى عنه غير
... السايب ... ذكر من طريقه ايضا حديث حكيم بن حزام
... ان يستفاد في المسجد او تنشد فيه الاشعار او يقام فيه الحدود
... ضعيف بروايه محمد بن عبد الله الهبعي عن زفر بن وثيمة عن حكيم ولم
... يسم شيئا وعلته الجهل بحال زفر بن وثيمة بن مالك ابن اوس بن الحدثان
... يعرف باكثر من رواية الشعبي عنه وروايته هو عن حكيم وقد روى
... يب ... سمع الشعبي المذكور عن العباس ابن عبد المطلب عن حكيم
... دارقطني ولا صح ايضا قال العباس بهذا لا يعرف له ذلك قال فاما الشعبي
... محدث فيه وثقه دحيم وقال ابو حاتم الرازي ضعيف الحديث ليس بمتين
... كتب حديثه ولا يحتج به ... ذكر من طريقه ايضا حديث ابي محذورة
... في الاذان من رواية الحرث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك ابن ابي محذورة عن
... ابيه عن جده ابي محذورة ثم قال لا يحتج بهذا الاسناد ولم يبين علته وهي
... جهل حال محمد ابن عبد الملك ابن ابي محذورة ولا يعلم روى عنه الا ابو مدامة
... الحرث بن عبيد وهو ايضا ضعيف قاله ابن معين وقال منه ايضا مضطرب
... الحديث وكذا قال ابن حنبل وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال
... عمرو بن علي سمعت ابن مهدي تحدث عنه وقال كان من شيوخنا وما ابتلاه
... خيرا فاما عبد الملك ابن ابي محذورة فقد روى عنه جماعة منهم ابنه

... ن راشد وما ... ابو هيم بن عبد العزيز بن عبد الملك
... اسمعيل بن عبد ... ما في الترمذي حديثا في الاذان من رؤيته
... انه عبد العزيز ... نسخة واعلم ذلك ... من طريق
... وقد تابعه ... بن لاستدلال في الاذان من رواية عبد العزيز
... سعد وعثمان ... غلط عن ابيه عن ابيه ثم قال حديث التثويب
... وهذا صحيح من ... يذ الكلام منه تضعيفا وهو الظن به
... على ... جميع ما ذكروا اباه وجلهم لا تعرف له حال وفي
... العزيز ... وحاله عنده مجهولة كما قلنا ...
... ب لكن ذلك ... لا سماعا ولا تودين من عند الدارقطني
... ان ابا الحسن ابن القطان الفاسي نقل عن ابن خزيمة لم يزد على هذا و
... فيه فواجب عليه وحق المذكور روى لهم عشرة احاديث هذا
... انه احمد بن ... وقال ابو حاتم البستي مفرد عن الثقات هو الذي
... عن ابن جريج ... ذكر هذا الحديث ... من طريق ابي داود
... قد تابعه عبد الله بن ... يد من رواية محمد بن عبد الله عن عمه عبد
... الله بن يزيد مكررا انقطع الاسناد من هاهنا ثم قال فالعمدة عبد الله بن
... يزيد ... مر فيه قوي فيما اعلم انتهى قوله وعلة هذا الخبر انما هي فيما
... بعد الاسناد ... ذكر احمد وابو زرعة محمد بن عمر والواقفي عن محمد بن عبد
... الله هذا ومحمد بن عمر وضعيف لا ذاوي شيئا ومحمد بن عبد ...
... الذي اقتصر على ذكره لا تعرف ايضا حاله واضطرب فيه ايضا حماد
... ابن خالد فقال عن محمد بن عمرو ماذكناه وعبد الرحمن ابن مهدي يقول فيه
... عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن محمد قال كان حلاي وكلا انما لا تعرف حاله

... لانه ابن عبد الله ولا عبد الله بن محمد ولهذا الحديث ايضا مدخل في باب
... حديث الذي اعلها بتوبة وتوكل مشاءم او اضعف منهم وقد ...
... استدل الترمذي حديث افش الدعا بين الاذان والاقامة ولا يدوا بتابعة بين
... له ولم يبين لم لا يصح وذلك لانه من رواية زيد بن الحواري العمي عن
... عندهم ضعيف قال فيه ابو زرعة واهي الحديث وكان شعبة لا يجيد
... قال فيه ابن معين لا شيء وقال ابو حاتم ذهب حديثه ولا يحتج به
... ابن حنبل بصالح فالخلاف في هذا الرجل قيل في الحديث حسن فاعلم ذلك
... من طريق ابي داود عن ابي الفضل او ابي الفضيل رجل من الانصار عن
... بكر عن ابيه حديث ناداه الصلاة او حزبه امر فكبر رجله ولم يبين موضع
... وعلته ابو الفضل هذا او ابو الفضيل فانه رجل مجهول ...
... وطوا الامام وشدوا الحلل وقال ليس هذا الاسناد بقوي ولا
... اذا قال ولم يبين علته وهي الجهل بحال يحيى بن بشير بن خلاد وقال ابنه هذا
... على نفسه ... صواب في ذكره فانما علي ما ذكر هو فالجهل بيحيى بن خلاد وابنه
... خطاه في هذا في باب الزيادة في الاسانيد وهو اول حديث بدأ
... ذكره في هذا الكتاب ... من طريق الترمذي حديث معاذ
... علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلاة والامام
... على حال فليصنع كما يصنع الامام ثم قال اسناد حديث علي ضعيف واسناد
... حديث معاذ منقطع ولم يبين هو وضع العلة منهما فاما حديث علي فمن رواية
... حجاج عن ابي اسحق عن هبيرة بن يريم عن علي وحجاج هو ابن ارطاة وهو
... ضعيف مدلس عن الضعفاء واما حديث معاذ فمن رواية عبد الرحمن ابن
... ابي ليلى عنه ولم يسمع منه ... من طريق ابي داود حديث المتدلي

... وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إلى عمود ولا ...
... حتى الحديث شواهد ... إسناد بتوبتي ولم يتبين موضع العلة ...
... في نهيل ... رواية الوليد بن كامل عن المهلب بن حجر البهراني ...
... سباعة ... ما متابعه مجهولة الحال ولا أعلم أراد ذكر ...
... المهلب بن حجر مجهول الحال أيضا والوليد كامل من الشيوخ الذين ...
... التمهيد ... من الرواية كبير شيء نستدل به على عالمه وعدمه ...
... حجر ... فهو ان ابا علي ابن السكن ذكر في سننه بكذا ...
... سعيد ... العزيز الحلبي أخبرنا أبو يحيى هشام بن عبد الملك ...
... الوليد كامل أخبرني المهلب بن حجر البهراني عن ضبيعة بنت ...
... ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ...
... عمود أو شجرة أو شيء ولا جعله نصب عينيه ولجعله على حاجبه ...
... ابن السكن هذا حديث أبو داود وأبو عبد الرحمن يعني ...
... كما قال أبو علي وهو عين لحظا فان الذي ذكر أبو داود من رواية ...
... علي عن عباس عن الوليد بن كامل غير هذا إسنادا ومتنا فانه عن شباعة ...
... المقدام بن الأسود عن شباعة وهو الذي روى عنه هو عن ضبيعة بنت ...
... المقدام بن معدي كرب عن شباعة وذلك نقل وهذا قول وحديث النسائي ...
... أبي داود مع انه كما ترى حديث آخر اعني رواية بقيته هو عما ذكر ...
... علي عن عباس بالوهم من حيث هو اختلاف على الوليد بن كامل ...
... صورت لذلك فسما كان عباس من ذلك على ضعفه في نفسه والمهلب مجاهل ...
... من فوقه ولما ذكر ابن أبي حاتم المهلب بن حجر ذكر رواية الوليد بن كامل ...
... عنه وبالغ في عن شباعة بنت المقدام عن معدي كرب ولم يزد على ذلك

وكان ... منه غير ما في الإسنادين فان الذي في الإسنادين إنما شباعة بنت ...
المقداد وأما ضبيعة بنت المقدام فما هو بأمر ثالث وذلك كله دليل ...
على ... من الجهل بأحوال رواة هذا الخبر ... من طريق ...
النسائي عن الفضل ابن عباس قال زار النبي صلى الله عليه وسلم عباسا في ...
... أولنا كلية وحمان للحديث ثم قال إسناده ضعيف وهو كما ...
... ضعيف فانه من رواية ابن جريج عن محمد بن عمر بن علي عن عباس ابن ...
... عباس عن الفضل ابن عباس وعباس هذا لا تعرف حاله وقد ذكر ...
... أن رواية محمد بن عمر هذا عنه ورواية هو عن الفضل وقال البخاري ...
... إنما رواه محمد بن عمر عن أبيه عباس ابن عبد الله بن عباس مكبرا قال والأول أصح ومحمد ...
... عمر بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو حفص مجهول الحال وقد بطنه ...
... مسلم محمد بن عمر بن علي المقدمي وليس ... من طريق أبي ...
داود عن ابن عباس قال الحسبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ...
صلى أحدكم إلى غير سترة فانه يقطع صلاته الكلب والحمار والخنزير والمجوسي ...
واليهودي والمرأة والجزي حتى إذا مر وابن يديه على مؤخرة الرحل ثم ...
انبعد ان قال انما يصح من هذا ذكر المرأة والكلب والحمار ولم يزد على هذا وعلة هذا ...
... شاذة وهي الشك في رفعه فلا يجوز ان يقال انه مرفوع ورواه ...
قال الحسبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا فليس في إسناده متكلم ...
فيه الا عكرمة وهو عندي ممن لا يوضع فيه نظر وصاحب الكتاب تسلط وتجنح ...
به عن ملتقت على شيء مما قيل فيه وأصاب في ذلك العلم عكرمة وليس ...
في سائر الإسناد من يسأل عنه قال أبو داود أخبرنا محمد بن إسماعيل البصري ومن ...
... أخبرنا معاذ أخبرنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس ...

والعجب ان ابا داود قد قال انه لم يسمعه الا من محمد ابن اسمعيل ابن
سمينة وانه ذاكره فلم يعرف وان في نفسه منه شيا وان المنكر
ذكر الجوينى ابهري والخنزير والمقدار في المسافة وانه يظن
ان ابن سمينة وهم فيه فانه كان يكثر من حفظه وهذا علة لا اعلم
له فانه وان لا يحفظ ولم يجزم ابن عساكر رفعه وابن ابي سمينة ا
الثقات وقد جاء هذا الخبر مرفوعا من اوجه فقط عن ابن عساكر موقو
باسناد جيد كذلك قال البزار اخبرنا محمد ابن المثنى قال اخبرنا عبد الا
قال اخبرنا سعيد عن قتادة قال قلت لجابر ابن زيد ما يقطع الصلا
قال قال ابن عساكر الكلب الاسود والمراة الحايض قال قلت فقد كان يذ
الثالث ما هو قلت الحمار قال رويدك الحمار قلت قد كان يذكر الرابع قال
ما هو قال العلج الكافر قال ان استطعت ان لا يمر بين يديك كافرو
مسلم فافعل وقد روى من طريقه حديث سعيد بن عمرو ان عمر
ابيه في مسرور بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قطع صلاتنا
قطع الله اثره ثم اتبعه ان قال اسناده ضعيف ولم يبين علته وهو كما ذكر
ضعيف وعلته ابهام ابي سعيد فانه لا يعرف فاما ابو عمرو ان فانه قد
معروف مذكور فانه ابنه وان كانت حاله لا تعرف فقد ذكره وترجم باسمه
ومعانيه ذكره وذكر امثاله وذكر ما يذكر به المجهولون واعتذر ابا ثم
عن الطعن من جهة عمرو ان هذا علتنا وليس ذلك كما قد ذكرناه في باب
القصر من الاسانيد وقد روى من طريق ابي احمد حديث ابن عباس
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند اساطين في بيت ميمونة فمر
من حديث سلامة بن سليمان عن ميمون ابن الفضل ابن قسم قال اسناده احفظ

الذي قبله لم يزد على هذا وقد بلغ ولا كن من لا علم له محمد بن الفضل تخفى عليه علة
الحديث ان محمد بن الفضل هذا ذاهب وسلامة بن سليمان ضعيف وروى عنه سلام
ابن سليمان وهو مجهول قال ابو احمد اظن ان البلا في هذه الرواية من محمد بن
الفضل وقد روى من طريق الترمذي حديث عامر بن ربيعة في صلاته
في الليلة المظلمة حين خفيت عليهم القبلة على حيالهم ثم ابتعه ان قال قال ابو
عيسى اسناده بذاك رواه من حديث اشعث بن سعيد السمان عن عاصم
ابن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه لم يزد على هذا في تعليله
ومتنه فعلة منه عاصم بن عبيد الله فانه مضطرب الحديث سكر عليه احلاقه
وقد قيل ان سيئ الحفظ روى المناكير عن الثقات وقال فيه عمرو بن
علي ومن دونه بعده من حديث جابر بن عبد الله قال بعثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية فكنت فيها فاصابتنا ظلمة فذكر مثله بمعناه وزاد فلم يامرنا
بالاعادة وقال قد اجزاتكم صلاتكم ثم قال وفي اسناده اختلاف وضعفه
الدارقطني ثم ما ذكر فاعلم ان هذا غير مبين للعلة وهو ايضا ملفق من متنين
على ما بيناه وبما تقدم في باب الاحاديث المغيرة بالعطف او الارداف
ونحوه من الابانة بيانا لا احتياجا ها هنا الى شرح العلة فنقول ان
الحديث الذي فيه فلم يامرنا بالاعادة وقال قد اجزاتكم صلاتكم غير الحديث
الذي فيه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها ولم يكن ذلك
في سرية قبل في غزاة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلة احدهما
غير علة الاخر وبتبين هذا بايراد هما بخبريهما قال الدارقطني اخبرنا اسمعيل ابن
علي ابن محمد قال اخبرنا الحسن ابن علي ابن شبيب قال اخبرنا احمد بن عبيد الله بن
الحسن العنبري قال وجدت في كتاب ابي اخبرنا عبد الملك العرزمي عن عطاء

... وقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فاصابنا
... نعرف القبلة فقالت طائفة منا قد عرفنا القبلة هي هاهنا قبل
... صلوا وخطوا خطا وقال بعضنا القبلة هاهنا قبل الجنوب فصلوا
... ل ابيضوا وطلعت الشمس فبصرت تلك الخطوط لغير القبلة فلما قفلنا
... سنة ذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسكت وانزل الله
... لله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله اي حيث كنتم يمد
... قال ابو داود ليس باسناده بأس وقد اضطرب فيما بين احمد ابن عبيد الله ابن الحسن العنبري
... قاله ليحيى بن احمد المذكور وما سمع ابنا عبيد الله ابن الحسن العنبري
... من الله عليه وقد ابن ابي خيثمة وغيره ثم قال الدارقطني قرئ على عبد
... ن محمد ابن عبد العزيز وانا اسمع ما تكر داود بن عمرو قال اخبرنا
... ابن زيد الواسطي عن محمد ابن سالم عن عطاء عن جابر قال كنا مع رسول
... صلى الله عليه وسلم في سفر او سير فاصابنا غيم فتحيرنا فاختلفنا في القبلة
... صلى كل رجل منا على حدته وجعل احدنا يخط بين يديه لنعلم امكننا فذكرنا
... ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يامرنا بالاعادة وقال قد اجزات
... صلاتكم الدارقطني كذا قال عن محمد بن سالم وغيره قال عن محمد بن زيد
... محمد بن عبيد الله العرزمي عن عطاء وهما ضعيفان انتهى كلام الدارقطني فهذا
... كما ترى حديث اخر في غزوة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر
... جابر فيه بمحضر الجم الغفير من الروات لو ظننا بان يقال ان الشبهة كانت عند
... جنود رسول الله صلى الله عليه وسلم من العسكر فمن فيها جابر واحاد
... ما ادري ما الملة فقلوا انها الى عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم سالهم
... او ليس الجيش جميع الذين صلى الله عليه وسلم الا في المدينة حيث هو

قوله كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم سرية كنت فيها صادقين ولا اكنهما لم يحفظا اما الاولى فقد ذكرنا
... ما في فعلها ضعف راويها عن عطاء وهما محمد بن سالم وفهيم بن عبد الله
... قال ابو محمد رحمه الله لفيق المسيبين وضعف ما لفق من ذلك كافية على
... من وقفه على ما اخبرتك فاعلمه ... من طريق ابي داود
... حدثني انه سمع عليا وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
... هذا ابو ربيعة بن عبيد الله الكناني عن المنهال بن عمرو كذا اورده
... هذا وليس لعلي ان يسوق هو عنه صحيح فانه سكت عنه فقط قل
... حديث اسناده او قطعة من اسناده الا ليعين موضع النظر
... م بين في هذا موضع النظر فاعلم انه حديث ذكره ابو داود
... ها عثمن ابن ابي شيبة اخبرنا ابو نعيم اخبرنا ربيعة الكناني عن
... المنهال عمرو بن حبيش فذكره وربيعة بن عبيد وثقه ابن معين واخرج
... له البخاري وليس في الاسناد من قيل عنه غير المنهال بن عمرو فمن اجله والله
... اعلم جعل الحديث مما ينبغي ان ينظر فيه فان شيخه ومعتمده في التصحيح والتضعيف
... ابا محمد بن حزم يضعف المنهال بن عمرو هذا ويقول انه كان لا يقيم بامانة
... قال ورد من روايته حديث البراء ابن عازب في ان روح الميت تعاد الى جسده
... عند المسالة في القبر وذكر ابو محمد في الجنائز حديث البراء جلسنا رسول الله
... صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله للحديث وسكت عنه ولم يبين انه من رواية
... المنهال وكان يراه منه قبولا له والرجل قد وثقه ابن معين والنسوي وليس عليه
... درك فيما حكى عبد الله بن احمد بن حنبل عن ابيه من قوله ترك شعبة
... المنهال ثم عمد قال ابن ابي حاتم لانه سمع من رجل ان صوت قراءة بالمقلوب

[illegible] ان يجاوز الى منظوم ولم يذكر ذلك قال [illegible]
[illegible] فيما نسخه من [illegible] كابه ورد بهذا ما ذكر العقيلي عن وهب بن
[illegible] نسخه يقول [illegible] قال ابن عمر [illegible] سمعت هذه صوت طنبور [illegible]
[illegible] سيه قبل [illegible] لا يعلم فهذا كما زي التصفح او [illegible]
[illegible] علمه ما ذكرت فاعلمه ذكر [illegible] من طريق
[illegible] ان رسول [illegible] صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك [illegible]
[illegible] الصحيح انه فعل ابن عمر غير مرفوع الى النبي [illegible]
[illegible] جملته وتدري ان يطلع اياه فهو ماذا [illegible]
[illegible] فانه انما كان يصح ان يكون هذا له [illegible]
[illegible] فقه فقه في مثل هذا الحال كان يصدق قوله [illegible]
[illegible] كان راقعه ثقة ووافقه ثقة فهذا لا يضر ولا [illegible]
[illegible] حال هذا الحديث فان راقعه عن الاوزاعي هو عبد المهيمن [illegible]
[illegible] ابو الغمر بن كابته ووافقه عنه فهو ابو المغيرة وكلاهما ثقة فانما
[illegible] على الراقم كم خطأ وبعد هذا فعله الخبر هي غير ذلك وقد [illegible]
[illegible] عبد الواحد بن [illegible] عن ابن عمر وعنه رواه الاوزاعي [illegible]
[illegible] ان معين عبد الواحد بن قيس الذي روى عنه الاوزاعي [illegible]
[illegible] الموقوف [illegible] بد فيه من عبد الواحد المذكور فليس ابن
[illegible] على [illegible] الموقوف بصحيح ولا اصح انما قال ابو
[illegible] موقوفة في الصواب ثم ذلك [illegible] من طريق الثوري
[illegible] عن عبد [illegible] الاشجعي كم ملاة رسول الله صلى الله عليه
[illegible] اصلي فما [illegible] لا مرة واحدة وابعد ان قال انه لا يصح وقد

[illegible] وبينها ابو عبد الله المروزي في كتاب رفع الايدي هذا ما تبع
[illegible] الحديث وهو منه تضعيف له وممن ضعفه كذلك ابو داود وزعم
انه مختصر من حديث طويل قال وليس بصحيح على هذا اللفظ وذكر الترمذي
عن ابن المبارك انه قال لا يصح وقال الخرون انه صحيح وممن قال ذلك
الدارقطني قال انه حديث صحيح وانما المنكر فيه على الصحيح زيادة ثم لا
يعني انهم قالوا انه كان مقطوعا من قبل نفسه وان كلم غلطا وبان اتبعها الحرث
هذا من كلام ابن مسعود وابو عبد الله المروزي الذي هو ابو حفص عمر بن عبد
الحق وضعف الحديث المذكور انما اعني تضعيف هذه اللفظة وقد ذلك
[illegible] وغيره فاما الحديث دونها فصحيح كما قال الدارقطني والذي
[illegible] داود من انه مختصر هذين موصولين من ذلك في كتابه باتباعه اياه
[illegible] ابن ادريس وروايته له عن عاصم بن كليب قال ابو داود واخبرنا عثمان
ابن ابي شيبة قال اخبرنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن
ابن الاسود عن علقمة قال قال عبد الله بن مسعود الا اصلي لكم صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصلى فلم يرفع يديه الا مرة قال ابو داود
هذا الحديث مختصر من حديث طويل وليس هو بصحيح على هذا اللفظ اخبرنا
عثمان ابن ابي شيبة اخبرنا عبد الله بن ادريس عن عاصم بن كليب عن
عبد الرحمن ابن الاسود عن علقمة قال عبد الله علمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصلاة فكبر ورفع يديه فلما رفع طبق يديه بين ركبتيه قال فلما
ذلك عبد الله فقال صدق اخي قد كنا نفعل هذا ثم امرنا بهذا يعني احدث
على الركبتين فمن وزان عم ابو داود انه اختصر حديث ووجه ذلك معناه
وكما قال ابو داود فعل احمد بن حنبل في هذا الحديث من معارضة رواية وكيع

الألوكة
www.alukah.net

...ثوري رواية ابن ... فقال وكيع رجل شيخ احدث بشيء ...
... في حفظه للحديث والذي فعله ابو محمد من انكاره عليه هذا ...
... انما على محمد بن ... وان عنده فيه مزيد او ليس ذلك ...
... هذا الذي رواه ... ورواية علي ... ما ذكرت

... من طريق البزار عن حنبل ابن سليمان بن محمد بن ...
... به من حديثه ... الله صلى الله عليه وسلم كان يتوالى ... اصابعه ...
... قال ... علي ... بن حفصة في حديث ... فرده بان قال الصحيح ...
... قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا ... مما اخرجه مسلم عن ابي ...
... فيه من حديث ... وهي لهما احاديث صحيحة وليست كما ذكر ...
... بل الاحاديث التي انتقدها عليه ... هو ... صحيحا وليست صحيحة ...
... من طريق داود من حديث حميد الاعرج عن ابن شهاب ...
... عن عروة عن عائشة وذكرت حديث الافك وفيه القعود ثم قال قال ابو ...
... داود هذا حديث منكر قلت وروى هذا الحديث عن الزهري جماعة لم يذكروا هذا ...
... الكلام على هذا الشرح واخاف ان يكون امر الاستعاذة منه كلاما حميدا ...
... واما ابنه وليس فيه بيان علته فان حميد بن قيس احد الثقات الذي لا يتهم ...
... الا نفراده واما علته انه من رواية وطن بن ... عن جعفر ابن سليمان عن حميد ...
... كذا رواه ابو داود عن قتيبة وطن وان كان مسلم روى عنه فقد كان ابو زرعة ...
... جعله ويقول انه روى عن جعفر ابن سليمان عن ثابت عن انس احاديث ...
... كلها جعفر انما محلها فيه فليس ينبغي ان يحمل على حميد وهو ثبت ...
... تلاف في شيء جاء عنه فكيف فيه ... من طريق ابن ... عن عثمان بن حفص المدني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى

... لما نزل الحمد بسم الله الرحمن الرحيم في السورتين حتى قبض وفيه ...
... معناه وعن علي ابن ابي طالب ذلك ولم يقل حتى قبض والصحيح ...
... عند الجميع ما انتهى ما ذكر وليس فيه بيان علته ... من رواية ابن ...
... لا من رواية انس ولا من رواية علي فلتبين ذلك فنقول اما ...
... حديث ابن فعلته الجهل بحال عثمان بن حفص المدني فانه لا اعرفه فضلا عن ...
... ان وجد ما يماثله ولذلك راويه عنه وهو جعفر ابن عيسى ...
... حوفي ... واما حديث انس وعلي فانما لم يذكر عليهما لانه لم يذكر ...
... الدارقطني وهما عند الدارقطني ولحن ايضا لا نعرف لهما انهما ...
... من الاحاديث ... من طريق النسائي حدثت ...
... فيه فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الي وكنت اقرب ...
... منه فقال ما ادري الامام اذا ام القوم الا هذا هو ثم قال ...
... احسبت في اسناد هذا الحديث ولا اثبت كذا قال وهو هكذا ابو هم في ...
... حديث لا يقبله منها احد وليس كذلك بل هو موضع نظر فانه حديث ...
... رواه النسائي من طريق زيد بن حباب عن معوية بن صالح عن ابي الزاهرية ...
... عن كثير ابن مرة عن ابي الدرداء وهذا ذكره الدارقطني واتبعه ان قال ...
... الصواب انه من قول ابي الدرداء فرأى ابو محمد هذا فاعتمده ولم يجاوز ...
... ورأته في كتابه الكبير لم يزد فيما علله به على ان قال خولف زيد في هذا ...
... والصواب انه من قول ابي الدرداء اذكر ذلك الدارقطني في سننه لم يزد ...
... على هذا وذكر الدارقطني ذكره في موضع اخر من الكتاب المذكور فجاء به من رواية ...
... ابن وهب عن معوية بن صالح جعله من كلام ابي الدرداء ثم قال رواه زيد بن ...
... حباب مرفوعا ووهم فيه والصواب قول ابن وهب انتهى قوله فان لم يكن

كتوم ان ابن وهب وقفه وزيد بن حباب رفعه وهو احد
ثقة فزيادة رفعه حمائد ت فوقفته ما ابقى ان احكم عليه
بخطاء ابن وكم حائد لا واحدا وستري تناقض ابي محمد
في باب الاماد ابن اطلاق شي لم يعمل به غيرها ومذهبه
هو ان يعمل بن ادا تعالى وا وقع ما يعمل به عليه مرفوعا
في قوله ارادا واذا اوا التوم الا قدها هم فان هذا
من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان من مجتهداته والاخر
كلامه الى الدار واوا اعلم د ك من طريق الدار قطني عن
سويد ان نبي صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب عليهم و
لا الضالين فقولوا امين قال الدار قطني اخبرنا محمد بن عثمان ابن ابي شيبة
ابو سهل ابن زياد لا اخبرنا محمد بن يونس اخبرنا عمرو بن خالد اخبرنا
زهير قال سمعت ابا اسحاق عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا
امين فوافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ك
ابن لهيعة عن يزيد ابن ابي حبيب عن سويد بن قيس الهمداني
سمعت عليا يقول اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا
امين فوافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
الصحيح المعروف فقولوا امين فغير معتمد ويجب ان يجعل اذا وقت
للوقت المذكور غالبا لورود انه ربما لوحظ الاقتران عن غير القراءة واما
المراد بالتوافق حين شروع الامام وهذا هو الذي رواه ابو صالح عن ابي
هريرة من رواية زيد ابن اسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
وافق تامين هذا التامين الاولى له عن عمرو بن عاصم الذي هو محمد بن
يونس وفهم من هو وقاع من القراءة وكذا فهم الدار قطني من الحديث المار كون

... في احاديث سكوت المأموم خلف الامام فاعلمه
من طريق الترمذي عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى
... وسلم قرا غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال امين
... صوته ثم قال فيه حديث حسن قال ورواه شعبة فقال اخطا فيه
... البخاري حديث شعبة اصح واخطا شعبة في قوله خفض بها
... كلامه وليس فيه بيان المانع من اطلاق انه سمعه فان الحسن
... له قال ابن حجالي الصحيح والضعيف وهذا الحديث فيه اربعة
... ما اختلف فيه شعبة وسفيان في خفض ورفعه فسفيان يقول مد
... وشعبة يقول خفض بها صوته والثاني اختلافهما في جهر شعبة
... جهر ابو العنبس والثوري يقول جهر عنه ويوب البخاري
... قول الثوري ولا ادري لم لا يوب قولها جميعا حتى يكون
... العنبس الا لعمر الا ان يكون اخبرنا اعني البخاري
... قد علم له كنية اخرى وايا ك فانه لا يعرف حاله وهذا هو
... المشهور الذي روى عنه اكثر من واحد مختلف في قبول حديثه
... اختلاف الذي في اصل استماعه من ابن عبد الله بعد الاسلام والراجح
... ما حكى الثوري وشعبة اختلفا ايضا في شيء اخر وهو ان جعله الثوري
... من رواية حجر عن وائل وجعله شعبة من رواية حجر عن علقمة بن وائل عن وائل
... ما ذكر الدار قطني رواية الثوري صحيحا كانه عرف من حال حجر انه لم يره
... منقطعا بزيادة شعبة علقمة بن وائل في الوسط وفي ذلك نظر وهذا الذي
... ذكناه هو موجب حكم الترمذي عليه بانه حسن وقد كان من جملته
... اضطرابهما في متنه خفض ورفع والاضطراب في المتن على منقطعه

[illegible] اقرب منه ابى ان يقال حسن فاعلم ذلك

من طريق ابى داود من حديث سعيد الجريرى عن [illegible]
[illegible] او عمه قال رمقت النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة فكان
[illegible] وجنوده لعنهم الله ولم يقل بأس شيئا ولم اذكر فى باب الا
[illegible] لكن منها صحيحا وحسنا للاطن به ان لا يكون صحيحا وان يكون
[illegible] ابو زرعة من اسناده ويوجد من هو موضع علته وان كنت قد ذكرت
[illegible] الباب احاديث على بكا امذكرها بقطع من اسانيدها ليكونا عن
[illegible] لعل الصريح انه صحيحها وليست عندى بصحيحة فاما هذا فيتعين
[illegible] ان يكون جده وهذا السعدى وابوه وعمه ما منهم من يعرف
[illegible] وقد ذكر ابن المنكر فى كتاب الصحابة فى الباب الذى هو
[illegible] علم ذلك

من طريق البزار من حديث ابن وهيب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن ابيه عن
[illegible] النبى صلى الله عليه وسلم صلى بهم فجهر بى الا شهل سيء كما تقلبا به احديث
[illegible] لم اعلم له علة قال البخارى لم يرد على هذا وهذا الحديث علته جهله
[illegible] او من اسناده جهل حال عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت
[illegible] ما ان عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت فانه مدنى معروف وقد
[illegible] ابنه عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت الا ان البخارى
[illegible] فى كتاب الضعفاء وقال لم يصح حديثه وقال ابو حاتم حديثه ليس
[illegible] هذا الحديث وقد يكون معنى قول البخارى لم يصح حديثه وقال ابو حاتم
[illegible] ليس عندى بمنكر للحديث وقد يكون معنى قول البخارى
[illegible] عنده اى لضعف الصدوق الذى هو من رجاله اسناده وهو مجهول

[illegible] رواية ابن قتيبة عن اسمعيل ابن ابى حبيبة وهو وان كان قد وثقه
[illegible] فان البخارى قد قال فيه منكر الحديث وهو العامل كل من قلت
[illegible] الحديث فلا تحمل الرواية عنه وكذا قال فيه ايضا ابو حاتم وليس
[illegible] لعل ابراهيم ابن ابى حبيبة الذى عنه ذكر ابو محمد الحديث غير
[illegible] اسمعيل ابن ابى حبيبة الذى فسرته انت به وانما لم يكن لك
[illegible] احدهما ان البزار عنه فى نفس اسناد محمد غير ولم
[illegible] ذلك وانما الذى له ان جده منسوبا الى الجد فذكر اباه ثم جده
[illegible] فى الاسناد منسوبا الى ابيه ثم جاء فنسبه هو فى ذكره
[illegible] الخطأ من العمل بوهم ما اعترضت به . والوجه الثانى
[illegible] ذلك اعنى ان يقول العلة غير من فسرت به وقعت فى اثرهما
[illegible] ذلك ايت ان تكون هذا المختلف فيه وزعمت انه من يعرف
[illegible] من طريق العقيلى من حديث الربيع
[illegible] من شرطه انه عن الحسن عن انس ان مالكا دل قال رسول الله صلى
[illegible] عليه وسلم يا انس اذا صليت فضع بصرك حيث تسجد الحديث ثم قال
[illegible] اسناده ضعيف لم يرد على هذا وهو كما قال وعلته ابهل حال عنوانه وما
[illegible] العقيلى قال فيه بصرى مجهول والربيع بن بدر ايضا ضعيف هو
[illegible] يقال له عليله

[illegible] من طريق الدارقطنى عن يوسف بن
[illegible] عبد الله بن سلام عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
[illegible] ملتقت وذكر انه لا يثبت ولم يبين علته وهو من الاحاديث التى تكتب فى
[illegible] باب احاديث التى ذكرها على انها متصلة وهى منقطعة او مرسلة انه غير
[illegible] موصل باسناده والذى لاجله كتبته الان هنا هو تبين ما اجمل من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... بد ذلك ان رجاله مجهولون ومع ذلك اضطربوا فيه قال الد...
... رواه ابو نعيم الصبيح واختلف عنه فرواه الصلت بن طريف ...
... ثم قال اخبرني وحاجب عن ابي مليكة عن يوسف بن عبد الله بن ...
... الدرداء وقال ابو نعيم سلم بن قتيبة عن الصلت بن طريف عن رجا...
... سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه وخلط في الا...
... سعيد عن ابيه عن رجل عن رجل عن رجل عن رجل منهم امرأة ...
... ابعه والحديث معروف لا يثبت انتهى هلام الدارقطني وتمام كلا...
... ثبت البتة ولا ينبغي لمن يذكر ان يطوي اسناده فان ذلك يوهم ان...
... منه فيه وانما هو عنده مختفيا بامر من لم يسم من رجاله ولا يمكن ...
... كلي ثم رواه ابن طريف فانما لا يعرفان واتبعه ابو محمد ان قال ورواه ...
... ابن عمران عن ابي مليكة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه ...
... لنبي صلى الله عليه وسلم مثله سواء ذكره البزار في الاملاء في غير المسند ...
... الذي عاد ويمكن ايضا ان لم يبين علته وهي قد تبينت مما تقدم فانه كان ...
... من فيما عن الصلت ابن طريف المعولي عن ابي شمر عن رجل عن ابن ابي مليكة ...
... والموالان عن الصلت بن مهران عن ابن ابي مليكة وكان قيل عن ابي الدر...
... الموالان عن عبد الله بن سلام ورواه الصلت بن مهران ايضا مجهول وغير ...
... شهر حسن روى عنه محمد بن بكر البرساني وسهل بن حماد سمعت ابا ...
... المعولي فقد روى عنه ابو نعيم وموسى ابن اسمعيل سمعت ابا يعلى يقول سمعت ...
... عنه محمد ابن بكار وقال سهل اخبر...

... وكان جار مهدي ابن ميمون انتهى ما ذكره ابو حاتم ولم يعرف شيء من ...
... انهما مجهولا الاحوال والله اعلم ... ايضا من مراسيل ...
... عن سعيد بن العاصي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج ...
... قرنا العتيق فاذا خرج من مكة فقرن ذي طوى ثم ابتعه ابن ...
... داود روى مسندا ولا يصح بل اما ذكر به وهو كما ذكر الا انه لم يذكر ...
... انقطاعه وسعيد بن العاصي صحابي وهو ابن العاصي ابن امية ابن عبد ...
... صحابي فانه روى عن عمر والانقطاع فيه هو ما بين ابي ثور بن موسى ...
... سعيد بن العاصي وجده سعيد بن العاصي المذكور قال ابو داود اخبرنا ...
... اخبرنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن الضحاك بن عثمان عن ابي ثور موسى ...
... بن العاصي وقول ابي داود روى مسندا انما يعني به انه روى متصلا ...
... من طريق ابي اسامة عن حديث سعدي بن سنان قال ...
... ثنا عن ابيه عن علقمة بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله ...
... صلى الله عليه وسلم اذا اذا لم يقدر احدكم على الارض اذا اشتهى في طين او ...
... ثوبه فليمسحها ايما ثم قال هذا الاسناد ضعيف اسناده وفي بعض الفاظه ...
... من زياده ان قضا الازدي الحمصي والد محمد بن قضا المجهول الحال لا يعلم ولد ...
... له الا محمد بن قضا وابنه محمد بن قضا المعبر ضعيف كان سليمان بن حرب ...
... يتكلم فيه وكان يقول عنه انه كان يبيع الشراب وقال ابن معين ليس بشيء ...
... وروى عن سنان ضعيفا ايضا وقال فيه ابن معين ليس بشيء ويروي عن سعد ابن ...
... سنان سعد بن طريف الحنظلي وهو ايضا مجهول الحال ... من طريق ...
... الدارمي عن ابي ان كعبا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الوتر بسبح ...
... وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد وبعث قبل ...

[illegible] قول الترمذي في حديث عائشة وفي المسألة بقل [illegible]
[illegible] والمعوذتين وحديث النسائي أصح اسنادا كذا قال وهذا
[illegible] وكنت لم أتبين عنه حديث عائشة فاعلم ان الترمذي ذكر
[illegible] اسحق ابن راهويه حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحراني
[illegible] عن عبد العزيز بن جريج قال سألنا
[illegible] كان يقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم الليل كان يقوم اول
[illegible] بقل يا أيها الكافرون وفي المسألة
[illegible] والمعوذتين وقال فيه حسن غريب وقد روي عن
[illegible] الحديث عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه
[illegible] الترمذي فأقول انما لا يقال لهذا الحديث صحيح لان
[illegible] عبد الرحمن ابي عون الجزري فان حفظه روى حديثين
[illegible] قول عبد العزيز بن جريج سألنا عائشة وقد زعم قوم
[illegible] منها ومن فوائد ذلك احمد بن عبد الله بن صالح الكوفي
[illegible] المتحيل لسرقة الحديث صحيحا عنه ولو جاء قوله سألنا عائشة عن
[illegible] بن مسلم موقوفا لصح سماعه منها وفي ذلك فانه اعني عبد العزيز
[illegible] ابن جريج والد عبد الملك لم يتابع على حديثه هذا البخاري وأما
[illegible] الترمذي من رواية يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة فانه لم يوصل اليه
[illegible] اسنادا ولا اعرفه من غير رواية يحيى بن ايوب قال الدارقطني اخبرنا احمد
[illegible] ابن اسمعيل الادمي قال اخبرنا احمد بن منصور قال اخبرنا سعيد بن
[illegible] قال اخبرني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن
[illegible] عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الاتين

[illegible] بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون ويقرأ في الوتر
[illegible] قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس اخبرنا
[illegible] بن اسمعيل اخبرنا ابو اسمعيل الترمذي اخبرنا ابن ابي مريم اخبرنا
[illegible] فذكره اخبرنا الحسين بن اسمعيل اخبرنا ابو اسمعيل الترمذي اخبرنا
[illegible] ثم اخبرنا يحيى بن ايوب فذكره [illegible] من طريق ابي
[illegible] عبد الرحمن يعني ابن اسحق عن ابن زيد وهو محمد عن ابن سيد
[illegible] عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] وان طرد وكم الخيل ثم قال ليس اسناده بالقوي كذا قال ولم
[illegible] علته وسمي ابن سيلان عبد ربه فقول وبالله التوفيق
[illegible] سيلان روي عن ابن مسعود روى عنه محمد بن زيد بن مهاجر وقال
[illegible] روى عن ابن مسعود وابي هريرة فعلى هذا يشبه ان يكون هذا
[illegible] في الاسناد جابرا اسما او هو غالب الظن وهنالك يتابعه
[illegible] سيلان مدني سمع ابا هريرة روى عنه ايضا محمد بن زيد بن مهاجر
[illegible] ابن ابي عاصم وابن الفرضي وغيرهما وكما ذكر ابن الفرضي عبد ربه
[illegible] انه خال يحيى بن سيلان وايهما كان من عبد ربه او جابر فحاله
[illegible] لا تعرف ولي ذلك فان عبد الرحمن ابن اسحق هو المدني قال ابو عمر
[illegible] المقري وابو الحسن القطان سألت عنه بالمدينة فلم ار هم يحمدونه وقال احمد روى
[illegible] عن الزهري احاديث منكرة وغيرهما يوثقه وهو عندهم لحق محمد بن اسحق
[illegible] في حاله وليس منه جنسب وزعم ابن عيينة انه كان يتولى ديوان اهل المدينة
[illegible] فسرقها فسماه قتال الوديان فلم يخلطه واخرج له مسلم وقد ذكر ابو محمد
[illegible] في الاعتكاف حديث عائشة الذي فيه السنة في المعتكف ان لا يعود

لغرب في سنة هذا ش ما اورد وهو كما قال الا انه لم يتفرد به
لعلة وهي الجهل بحال اسحق بن كعب بن عجرة راوية عن ابنه ولا يعرف
انه عن انه سعد بن اسحق وهو ثقة وقد صرح بذلك الحاكم
كذا الكبير اثر هذا الحديث فاعلم ذلك ٠ د ك من طريق
عن ابن محمد بن عبيد الله عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وبما اغتسل للجمعة يوم الخميس قال اسناده ضعيف كما قال ولم يتفرد به
بل تابعه محمد بن عبيد الله بن ابي رافع قال ابن معين ليس بشيء وقال ابو
حاتم منكر الحديث جدا ذاهب وقال البخاري منكر الحديث ومن دل على
حسن حاله مدة وان كان اصل ضعيفا فاعلم ذلك ٠ د ك من
طريق ابي داود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتجنب
شيء من الغسل منذ تحول الى المدينة ثم قال اسناده ليس بقوي ويروى
مرسلا والصحيح ما تقدم يعني حديث ابي هريرة في سهو النبي صلى الله
عليه وسلم في اذا اتما انصرف وابو اسلامة متاخر هذا اما ذكره ابو داود
لعلة عنده ولا كن مع ذلك بين ما عدم راسناده من الفق ليست اعني
من جهة ما روى عن عمر فان هذا عندي لا يضره ولا كن من جهة انه من
رواية ابي قدامة عن مطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس ومطر
الوراق كان يشبه في سوء الحفظ محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وقد
جعل الله طرق الحديث وهذا عندهما انما يكون ايضا من سوء الحفظ وضعفه
ابو حاتم وقال فيه التاجي صدوق عنده مناكير وقال ابو حاتم البستي
كان سيء الحافظ مستحق الترك وبه فاعلم ذلك ٠ د ك من طريق

ابي داود ايضا عن رجل عن ابن عمر قال صليت خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمن فلم يسجد حتى تطلع الشمس وقال
في اسناده ضعيف بل مجهول في اسناده ابو ظبيان عبد الرحمن ابن عشم
البكراوي انتهى قوله ولم يتبين منه علة الجرح التي به سوى الانقطاع بهذا
الرجل البكراوي لم يتقدم له فيه قول ولا كنه لما ذكر في الاشربة
حديث عائشة كنت اخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في
اناء فتراسقيه النبي صلى الله عليه وسلم قال اثره في اسناده
ابو ظبيان البكراوي وهو ضعيف عند هم انتهى قوله وهو كما ذكر ضعيف
وقد سرد الحديث بعلة ضعفه فقال منكر الحديث واما هذا الرجل الذي
روى عنه ابن عمر فلا يعرف وهو اخر حديث اعني ابا عجل وقد عنه عند
ابي داود كما اخبرنا عبد الله بن الصباح العطار قال اخبرنا ابو الحسن
قال اخبرنا ثابت بن عمان قال اخبرنا ابو تميمة الهجيمي قال لما بعثنا الراكب
قال ابو داود يعني الى المدينة قال كنت افتن بعد صلاة الصبح فاجعل فتاي
ابن عمر فلم اسمعه ثلاث مرات فعاد فقال اني صليت خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمن رضي الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع
الشمس ٠ د ك من طريق البزار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقلم اظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل ان يخرج الى
الصلاة ثم قال هذا اراد به ابراهيم بن هدامة الجحي عن الاعرج عن ابي هريرة ولم
يتابع ابراهيم عليه كما اذكره ولم يذكر هذا الكلام علته في الحقيقة وانما هي
ان ابراهيم هذا لا يعرف ولا اعرف احدا ممن صنف في الرجال ذكره ولما
ذكر البزار هذا الحديث من رواية عتيق بن يعقوب الزبيري عنه بعد

شبكة الألوكة www.alukah.net

كن دا اصابهم المطر وسالت الميازيب قال لا اصل عليكم له
روا الموتابع ابن حسون قدامة عليهما واذا انفرد بحديث لم يكن
له ليس بالمشهور وان كان من اهل المدينة انتهى كلام البزاز والرخ
عن السنة ولا ادري من اختصر ابو محمد كلام البزار وكتب عند
[illegible] المتابعة وهو عند المحققين لا يضر الثقة فاعلم ذلك وقد
[illegible] النسائي حديث سمرة من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت [illegible]
[illegible] سمعه من سمرة الا حديث العقيقة ورواه البزار من حديث ابي سعيد
[illegible] سنده اسيد بن زيد هذا [illegible] الا شعبة من عن [illegible] ولم
[illegible] علته ولم نعلم لم يروا اسيد بن زيد قول وقد رأينا هذا الذي
اسيد على كونه من رواية شريك وعنه يرويه اسيد بن زيد عن عوف
عن ابي نضرة عن ابي سعيد وقال البزار لا نعلم رواه عن عوف الا شريك
ولا عن شريك الا اسيد بن زيد واسيد بن زيد كوفي قد احتمل حديثه
مع شيعية شديدة كانت فيه انتهى كلام البزار اسيد بن زيد هو الجمال
قال الدوري عن ابن معين انه كذاب وقال ابو حاتم تكلموا فيه فاتاه
بحديث [illegible] انه كانوا يتكلمون فيه قال الساجي له مناكير
وقال ابو حاتم البستي روى المنكرات عن الثقات ومع هذا فقد اخرج له
البخاري وهو ممن [illegible] الاخراج عنه [illegible] من
طريق الدارقطني فيمن لا تجب عليهم الجمعة المسافر من حديث جابر [illegible]
اسناده ضعيفة لم يبين [illegible] علته وانه لضعيف كما ذكر قال
الدارقطني اخبرنا عبيد الله بن عبد الصمد بن المهتدي بالله قال اخبرنا [illegible]
ابن نافع ابن خالد بمصر قال اخبرنا سعيد ابن ابي مريم قال اخبرنا ابن لهيعة [illegible]

[illegible] معاذ بن محمد الانصاري عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله
[illegible] ل من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة الا مريضا او
[illegible] ا او صبي او مملوك فمن استغنى بلهو او تجارة استغنى الله
[illegible] غني حميد :: ابو الزبير مدلس وابن لهيعة متروك ومعاذ
[illegible] الحديث غير معروف قال ابو احمد وهو ذكر هذا الحديث
[illegible] تخلف عن ابي الزبير عن جابر [illegible] وذكر [illegible] من طريق
[illegible] عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة على كل من
[illegible] اثر قال وروي موقوفا وهو الصحيح لم يزد على هذا وعلته انه
[illegible] ذكر [illegible] اخبرنا محمد بن يحيى ابن فارس اخبرنا قبيصة اخبرنا
[illegible] محمد بن سعيد الطائفي عن ابي سلمة بن نبيه عن عبد الله بن هارون
[illegible] الله بن عمرو وابو سلمة بن نبيه مجهول لا يعرف بغير هذا ولم اجد له
[illegible] من مظان وجوده ووجود امثاله ومحمد بن سعيد الطائفي
هو عند ابن ابي حاتم مجهول الحال لم يزد في ذكره اياه على ان الثوري
روى عنه وهو يروي عن طاوس وعبد الله بن هارون وذكر قبله ترجمة
اخرى فيها محمد بن سعيد المؤذن يروي عن عبد الله عن عنبسة عن ام حبيبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من حافظ على اربع قبل الظهر وتبع في هذا العمل
البخاري وقد [illegible] الخطيب ذلك من فعله وبين انه محمد بن سعيد الطائفي
وسماه محمد بن سعيد الطائفي ذكر بتوثيق الدارقطني اياه في باب الاحاديث
التي يتعقبها وهي صحيحة او مختلف فيها اثر حديث لا يتوارث اهل ملتين
والمرأة ترث من دية زوجها واعتق [illegible] ابي محمد ان غلط فيه فظننه محمد بن سعيد
المصلوب والدارقطني بين انه الطائفي ووثقه وعبد الله بن هارون [illegible]

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الذي روى عنه محمد بن سعيد الطائفي بلا واسطة بينه وبين
ماد في البخاري وابن ابي حاتم وبتوسط ابي سلمة ابن نبيه
على ما في اسناد الحديث المذكور هو ايضا مجهول الحال لم يذكر فيه
وبعده رجل صالح الا انه كثير الخطا على الثوري وقال النسائي في
لم يقل على الثوري وغيره يقبل ثقته لا في الثوري قال ابو داود
هذا الحديث حماد عن سفين ومنصور ابي عبد الله بن عمرو لم يرفعوه وا
اسناده قبيصة انتهى قوله وقد انتصح عماد اه ما ابهمه من علته فا
من طريق الترمذي حديث الجمعة على من اواه الليل الى آخره
قوله اسناده ضعيف انما روي من حديث معارك بن عباد عن عبد الله
ابن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ولم يتبين من هذه القطعة موضع
العلة لمن لا يعلمها وهي ضعف عبد الله بن سعيد المقبري قال عمرو بن علي
هو منكر الحديث صدوق كثير الوهم وقال البخاري عن يحيى القطان استبان
لي كذبه في مجلس وقال ابن حنبل متروك الحديث مدني ومعارك ابن عباد
والد ابن حنبل لا اعرفه وقال ابو زرعة وابي حاتم احاديثه
منكرة من طريق مسلم حديث جابر اركع ركعتين وتجوز
فيهما وسكت عنه وهو من رواية ابي سفين عن جابر وقد تكرر سكوته عن الحاد
من رواته منها حديث ان من الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم وحد
لا يسأل احدكم الا وهو حسن الظن بالله اختار فيه رواية ابي سفين
وترك رواية ابي الزبير والمعنى واحد واللفظ مختلف وحديث نعم
الادام الخل وحديث ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون في جزيرة العر
كل هذه الاحاديث بمعنى عنده سلم وساق من عند البزار حديثا منها ان ولدا

باطل ونحوه في الجائز وابعد ان قال ابو سفين لا يحتج به عندهم
سبقنا في ذكر الحديث في باب الاحاديث التي ضعفها ولم يبين علتها وذكر
حديث المعصوم من الضحك من عند ابي احمد وقال انا نرى ابو سفين ضعف وقبله
من عنده ذكر من طريق الترمذي عن جعفر بن خالد
بن سارة بن طليق عن ابيه عن عبد الله بن جعفر حديث اصنعوا لال جعفر طعاما
فقد ما يشغلهم وابعد ان قال جعفر ثقة وقال الترمذي هذا
حديث حسن كذا قال ولم يبين لم لا يصح وذلك ان خالد بن سارة لا تعرف
حاله من غيره ابنه وعطاء ابن ابي رباح قاله البخاري واعله ابن ابي
حاتم ومن جهل حجة على من علم ولا اعلم له الا حديثين هذا احدهما والآخر
حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم حمل غلامين من بني عبد المطلب على دابة رواه
جعفر بن ابيه عن عبد الله بن جعفر كذلك ذكر من طريق
الترمذي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والتعري
فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط ثم قال وروي موقوفا على عبد الله والموقوف اصح
ولم يذكر علته وهو كما قاله عنه ذا بين انه لا بد من التعليل الا ما عرف
كيف هو وربما تعرف علته وبيان امر هذا الحديث هو انه روي عن ميمون
ابي حمزة الاعشاب عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ثم اختلف الرواة عنه
فمنهم من يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم حكذا يقول عنبسة بن سعيد
الرقاشي ابو بكر الاسدي ماضي الرأي وهو احد الثقات عن ميمون ابي
حمزة ومنهم من يقفه على ابن مسعود ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم حكذا
يقول سفين الثوري عن ميمون المذكور ذكر ابو عيسى الروايتين وقال في
رواية الثوري انها اصح على مذهب له معروف في حديث روي ان عمر موقوفا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

... ذا تولى احدكم فوجد شيئا فليكفن في ثوب حين ثم قال الشيخ ...
... وذلك هو اصح ايضا من حديث ابي داود عن عباد بن ...
... الترمذي عن ابي سلمة كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ...
... كما قاله وخير الخصم المكشف الاقران لان في اسناد حديث ...
... من سعد وغيره وفي اسناد حديث الترمذي عفير بن معدان وهم ضعفوه ...
... كلامه والمقصود انه هو مثل قوله حديث مسلم اصح وذلك انه حسن ...
... يكون صحيحا ارجح وان يكون احدهما صحيحا والاخر ضعيفا وقد ...
... اعلم قوله فيه هشام بن سعد وغيره وعفير بن معدان وهم ضعفوه ...
... وقد ذكر اكثر من هذا القدر لما او اكثر من واحد فاقول اما حديث ابي داود ...
... فاسناده هكذا اخبرنا الحسن بن الصباح البزار قال اخبرنا اسمعيل ابن عبد الكريم ...
... قال اخبرني ابي ابراهيم يعني ابن عقيل عن ابيه عقيل عن وهب يعني ابن منبه عن جابر بن ...
... عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا توفي احدكم ...
... فوجد شيئا فليكفن في ثوب حبره ابراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه لا ...
... بأس به وابن عقيل بن معقل ثقة وابوه معقل بن منبه هو اخو وهب بن ...
... منبه وباقي من منبه ولا مدخل في الاسناد واما اسمعيل ابن عبد الكريم ...
... فقد روى عن ابراهيم ابن عقيل فانه لا يعرف ولم يذكر ابن ابي حاتم في ترجمة ...
... في باب اسمعيل لكنه جرى ذكره في باب ابراهيم بن عقيل فقال وروى عنه اسمعيل ...
... بن عبد الكريم الصنعاني وذكر مسلمة بن قاسم فقال اسمعيل بن عبد الكريم ...
... ابن معقل بن منبه صنعاني جاور بالحديث فعلى هذا الذي ذكر يكون ابن عقيل ...
... ابن عقيل المذكور ولم تثبت عدالته وقد ذكر عمر بن مغير ما ذكره ابراهيم بن عقيل ...
... وانه بأس به اذ حديثهم ينبغي ان تكون صحيفة ونعت اليهم فاحاديث لا يتبع

... ابو النجاه وكلاهما كوفي في طبقة واحدة قد اشترك قوم في الرواية ...
... ابو بكر ابن ابي شيبة فانه روى عنهما جميعا ولا لين بين ...
... وطني في اسناد الحديث نفسه انه الاسلمي القطواني من رواية ...
... حماد بعباده عنه فاذا ذلك كذلك فهو ايضا علة اخرى الجزء فانه ...
... ما ابو النجاه ثقة ولا كنه ليس به فاعلم ذلك وذكر ...
... من ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ...
... عليكم مع كل مسلم برا كان او فاجرا الحديث شرزده بان قال ...
... سمع من ابي هريرة وليست هذه في الحقيقة علته بل علته مع ...
... ضعف اسناده وقد ذكرناه في باب الاحاديث التي ...
... قال : واشار بعده الى جماعة من الصحابة سماهم ذكر ...
... عنهم ثم قال لا اثبت منها شيئا وهو تطويل بحل ولم نعرض لشرحه ...
... ذكر الفاظها كان كمن لم تخرج خافة تكرارها كما لزم الخرج ...
... حديث وكذلك اشار في زكاة الزبيب الى جماعة من الصحابة سماهم ...
... ذكر حديثهم في ذلك الدارقطني ايضا وعلل جميعها عنده ولم يتعرض لها ...
... الصلاة كان ذكر من طريق الترمذي عن ابن عباس ان النبي ...
... صلى الله عليه وسلم دخل بيتا فلما سرج له سراج الحديث وقال فيه حسن ...
... لم يبين المانع من تصحيحه وهو حديث في اسناده ثلاثة كل واحد منهم مختلف فيه ...
... حيث يقال على الاصطلاح الحديث من روايته حسن اي له حال بين حالي ...
... الصحيح والسقيم بل احدهما ربما تنزلت روايته عن هذه الدرجة الى درجة الضعيف ...
... وهو حجاج بن ارطاه لا سيما وهو لم يذكر سماعا قال الترمذي اخبرنا ...
... ابو كريب ومحمد بن عمرو السواق قالا اخبرنا يحيى بن اليمان عن المهاجر ...

... عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس فذكر حديث ...
... وإن كان من الناس من يوثقه فهو إلى الضعف أقرب وقد ...
... ومحمد ومثال ذلك قد ضعفه ابن معين وقال البخاري في ...
... بن سمان مضطرب حديث وابن معين يوثقه اهـ
... وبسط ما لخصه وذكر أبو سعيد الماليني في كتابه المو...
... وحدث من طريق المقدام بن داود عن عبد الله بن محمد بن المغيرة ...
... عمران بن حطان عن الحسنة عن علي قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه ...
... أن نصوم يوما وسطا قوم صالحين الحديث فقال هذا الحديث لم أر ...
... كتاب سعيد ولا رأيت الكتاب لأن يحدثني الحديث وباقيه في الكتاب ...
... الفقيه أبو حامد السماني بإسناده والكتاب معروف انتهى كلامه وقد ...
... مناكير الأمر التي تغيرت في علله ما في قوله أبو سعيد الماليني من المغيرة ...
... ومن الدليل أن شأن هذا الحديث ضعفه إذ قد يتبرأ هو من عهدته ...
... بانقطاعه من إسناده جعلا محلا للنظر وذلك أن عبد الله بن محمد ...
... ابن المغيرة هو في الأصل كوفي لا أعلم سكن مصر قال أبو أحمد سار إلى حديثه ...
... عنه لا يتابع عليه وهو مع ضعفه يكتب حديثه وكتبه أبو الحسن وقال ...
... أبو حاتم ليس بالقوي وعبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه ومقدام بن ...
... داود لم يقل فيه الدارقطني ضعيف وسمع منه ابن أبي حاتم بمصر ...
... وإنما تكلموا فيه وإلى هذا فإن الحديث لا أدري ما هو منه مرفوعا دون مقدم ...
... بن داود في سعد مخرجه وليس الأمر فيه كسائر الأحاديث التي تخرجها ...
... لضعفه بإسناده فنا نحمل الأمر فيما ترك من إسناده كما على أنه ...
... قد شرطنا جميعه أو الأكثر ونحن على ما وجدنا فيه شيئا في الباب

... لفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه أحسن من هذا الوجه على ...
... الأعمش لم يسمع من أبي سفيان وقد روى عنه أحرف من غير حديث ...
... من حديثه ما لا يحفظه عن غيره لهذه العلة فأما أن يكون ...
... ثقة فهو في نفسه ثقة ولا نعلم روى هذا الحديث عن الأعمش إلا ...
... عبد الغفار وقال في موضع آخر يقال إن الأعمش لم يسمع من أبي ...
... ما في صحيفة عرضت أكثر كلام البزار وعمرو بن عبد الغفار ...
... وقد اتهمه الناس بوضع الحديث قال أبو أحمد كان السلف ...
... يضع في فضائل أهل البيت وفي مثالب غيرهم وقال فيه ...
... يحيى منكر الحديث وقال أبو حاتم متروك الحديث وقال ابن المديني ...
... حديثه أهل الرقص فما مثل هذا طوى ذكره وأما الحديث الذي ...
... ذكره من رواية أبي هريرة من طريق عمرو بن عبد الجبار وهذا العقيلي ...
... حدثنا داود بن إبراهيم أبو شيبة قال أخبرنا عبيد بن صدقة العقيلي ...
... قال حدثنا عمرو بن عبد الجبار العنبري ابن أخي عبيدة بن حسان عن ابن ...
... عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال ...
... رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما ابن ولي يا ميت الرجل تبع الجنازة ...
... لا ينصرف حتى يستأذن والمرأة تكون مع القوم فحيض فلا يغادرها حتى ...
... تطهر قال العقيلي وقد روي مرسلا وقال عمرو بن عبد الجبار السختياني ...
... عن ابن شهاب حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه انتهى كلامه فصدقه وداود ...
... لا أعلم أحوالهما وقد ذكر أبو محمد بن أبي حاتم ذكرهما في الحديثين وأورد ...
... كلام البزار في الأعمش عن أبي سفيان عن جابر نحوما أوردناه وذكر ...
... الدارقطني حديث أبي هريرة والخلاف فيه في باب العلل فحال ما هذا نسخته

[illegible] من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى [illegible]
[illegible] وشبابا من اهل الحديث نحضه فقال يرويه طلحة بن معرف [illegible]
[illegible] نحضه واختلف عنه فرواه [illegible] عن طلحة ليث ابن ابي سليم عن ابي [illegible]
[illegible] هريرة موقوفا وكذلك ابو خالد الدالاني فرواه عن طلحة [illegible]
[illegible] مسعود مرسلا ورواه ابو جناب الكلبي عن طلحة فقوله لم يتجاوزه
[illegible] انما الحكم رواه الحسن بن عثمان عنه او عن عدي بن ثابت عن [illegible]
[illegible] وعن ابي هريرة موقوفا وخالفه منصور بن المعتمر فرواه عن الحكم عن [illegible]
[illegible] عن ابي هريرة موقوفا وقال شعبة عن الحكم عن هلال بن يساف او بعض اصحابه
[illegible] عن ابي هريرة موقوفا ولا يثبت مرفوعا في جميعها انتهى كلامه وقد حسن
[illegible] الحديث وصوب ايقافه وهو بيان ما اجمل من علة الحديث المذكور فاعلم ذلك ان
[illegible] من طريق الترمذي حديث ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كبر على الجنازة فرفع يديه في اول تكبيرة ووضع اليمنى على
اليسرى ثم قال حديث غريب لم يرو الا على هذا فقد ينبغي ان نذكر ما لا يصح
[illegible] قال الترمذي اخبرنا اسمعيل ابن ابان الوراق عن يحيى بن يعلى عن زائدة
[illegible] زيد بن سنان عن زيد ابن ابي اسيد عن الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قول وهو
[illegible] حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه فتتبع ابو محمد كلام الترمذي وهو
[illegible] مما لا يصح لضعف ابي فروة الرهاوي وزيد بن سنان قال ابن معين
[illegible] ليس بشيء وقال العقيلي لا يتابع على حديثه وضعفه احمد بن حنبل وقال فيه
[illegible] النسائي متروك الحديث وما يحيى بن يعلى هذا الراوي عنه فانه يحتمل اما ان يكون
[illegible] يحيى بن يعلى الاسلمي ابا زكريا القطواني وان يكون يحيى بن يعلى بن حملة

[illegible] الباب المعود اليه ذلك المتقدم ذكره وهو الباب الذي يعرض من اسناد له
[illegible] ركه دونه او فوقه من هو اولى ان يعلل به الحديث ومثل من ذكرناهما
[illegible] فليس الامر فيه كذلك فانه قد قال اتقوا الحديث في الحاب المذكور
[illegible] بحتاج من اسناده لحتاج الى نظر فلعل فيه علة مانعة من الترجيح
[illegible] من لا خبرة له بالرجال يتوهم ان ما ذكر منه هو جميع اسناده
[illegible] والمالكي هو رواية عن مقدام زح اود فهذا اسم من يتوهمه خطأ
[illegible] ان ابا سعد المالكي توفي سنة ثنتي عشرة واربع مائة ومقدام
[illegible] توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين فبين وفاتهما نحو مائة
[illegible] وعشرين عاما فما اعلى ان يكون ابو سعد المالكي ولد في الشهر
[illegible] فيه مقدام فاذا زدنا على ذلك سن من يصح تحمله فهو اكثر
[illegible] من ذلك والمالكي لم يبلغ هذه السن لا مقدام فكيف شيخ والامر
[illegible] فيه سهل المحدثين بن وسلكوا ابا سعد في الباب الذي نعقده لكلام الرجال
[illegible] الذي خرج عنهم ابو محمد علم كتابه من حديث او تعليل او جرح او
[illegible] تعديل في الزكوة من طريق الدارقطني عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس في العوامل صدقة ولا في الحمل صدقة ثم قال او لا
يصح من قبل اسناده فيه الصعق بن حسب كذا قال من غير مستند وهو
اجرأ الموضع الحمله فان الصعق بن حسب كما تقدم له فيه ذكر ولا معرفة
بشيء من حاله ولا هو ايضا من مشاهير الضعفاء حتى يكون قوله هذا بمنزلة
ما لو قال في اسناده ابن لهيعة او الواقدي او محمد بن سعيد المصلوب
فلذلك اعتمدنا بيان امر هذا الحديث هاهنا فاعلم ان الصعق بن حسب مجهول
ولا وجدت له ذكرا في شيء من مظان ذكر ومذكر امثاله ولا اعرفه الا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في هذا الاسناد والى ذلك فانه روى عنه احمد بن الحرث الشيرازي
وله ايضا لا ذلك وقد اطلعنا منه مصرحا بالسماع وامكن على ذلك
احد رجلين مصريين حسنا بن هذا الاسم وهما احمد بن الحرث
فاده ذكره ابن يونس في تاريخ المصريين الاخر احمد بن الحرث
ابو بكر المصري ذكر مسلمة في كتاب الحروف حتى لخصته بالمغرب
المغرب من صحيح فصحته من كتاب الدارقطني فبقي على ذلك مجهولا والله
لعله اسنادا اجود من هذا الى هو صحيح الا انه ليس فيه ذكر
سنذكره ان شاء الله تعالى في باب الاحاديث التي اوردها ضعيفة وهما
وان احسن منها او صححه
من طريق ابي داود عن الدمشقي
ثنا بيه ثنا عبد الله بن وهب عن امها عن زينب بنت المقداد عن ضباعة
بنت الزبير وكانت تحت المقداد الحاجة الحديث ثم قال اسناده صحيح
موصول وذلك ولكن الصعب على من لا يعلم موضع العلة فاعلم ان اولاد
الزبير عند المطلب بن هاشم اوصى حكيم فصاحبه عاد هاشم رسول الله
صلى الله عليه وسلم مد قبله انها تريد الحج فقال لها حجي واشترطي ان علي
حيث حبستني وهي زوج المقداد بن الاسود ولدت له عبد الله وكريمة
وقتل عبد الله يوم الجمل وابو الرمل عن معاذة انها كتبت الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله عن
الصلوات في البيوت الحديث ثم اتبعه قول الترمذي ليس بصحيح في هذا
الباب شيء كما قال ولم يبين علته وهذا الحديث اورده الترمذي هكذا اخبرنا
علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن الحسن بن عمارة عن محمد بن عبد الرحمن

ابن عبيد عن عيسى بن طلحة عن معاذة انها كتبت الى النبي صلى الله عليه
وسلم وذكر ثم قال اسناد هذا الحديث ليس بصحيح وليس بصحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء والحسن بن عمارة ضعيف عند
ضعفه شعبة وغيره وقوله ابن المبارك حتى كلام الترمذي
من طريق الدارقطني عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتق ثم قال اسناده
كلهم ثقات من غير مزيد واسناده هو هذا اخبرنا عبد الباقي
ابن عبيد الصمد بن علي قالا اخبرنا الفضل بن العباس الصواف قال
حدثنا عيلان قال اخبرنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج
عن ابي الزبير فذكره عبد الله بن وهب الانصاري في فتيا انفرد احاديثه
وهو ممن ليست محفوظة وليس ممن يحتج به قاله ابو احمد بن عدي وابو
الزبير مدلس عن جابر واما يحيى بن عيلان فهو يحيى بن عيلان البغدادي
الشيرازي الاصل ذكره ابن ابي حاتم يحيى عن عبد الله بن عيلان ثقة قال
المعروف يحيى بن عيلان وهو عندهم مجهول الحال واما يحيى بن عيلان بن
عبد الله بن اسماء بن حارثة المازني روى عن مالك فهو غير هذا وموثقه
قاله الخطيب تاريخه وذكر حديث فاطمة بنت قيس ان في
المال حقا سوى الزكوة من عند الترمذي ثم قال روى مرسلا عن الشعبي
قال وهو اصح هذا فيه خطأ واجمال يتعلل اما خطؤه فقوله روى عن
الشعبي مرسلا وليس كذلك قول الترمذي فيه وقد رفعنا صوابه في باب الاشارة
المغرم عما هي عليه والمقصود الان بيان ما اجمل من علته وذلك انه
عند الترمذي من رواية شريك عن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس

و[illegible]حمزة ميمون الاعور وقد تقدم في الكتاب تضعيفه وشريك [illegible]
[illegible] وقد تقدم ذكره ذكره من طريقه ايضا عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لتطفئ غضب [illegible]
وذكره من مسنده السوسنجردي وهذا الحديث غريب لم يتبين للناظم [illegible]
وعلته ضعف راويه ابي خلف قال الترمذي اخبرنا عبيد بن اكرم
العمي البصري اخبرنا عبد الله بن عيسى ابو خلف الخزاز البصري
عن يونس بن عبيد عن الحسن عن انس بن مالك فذكره قلت ابو خلف
عبد الله بن عيسى الخزاز منكر الحديث عندهم ولا اعلم له موثقا فيه
ضعيف ومن اجل انفراده بهذا عن يونس هو غريب وهو روي عنه جملة
احاديث تنكر عليه قال ابو زرعة وسئل عن عبد الله بن عيسى فقال منكر
الحديث وقال العقيلي لا يتابع على اكثر حديثه وقال الساجي عنده
مناكير وقال ابو احمد روى عن يونس بن عبيد وداود بن ابي هند ما لا
يوافقه عليه الثقات وليس هو ممن يحتج بحديثه فالحديث على هذا ضعيف
لا يحسن فاعلم ذلك ذكر من طريق الترمذي عن رافع ابن ابي
عمرة كنت ارمي نخل الانصار الحديث واتبعه قول الترمذي فيه حسن غريب
لم يتبين لنا لم يقل صحيح او يسكت عنه وذلك انه حديث انما يرويه الفضل
ابن موسى عن صالح ابن ابي حبيب عن ابيه عن رافع فذكره وابو حبيب مجهول
وما ابنه صالح فذكره ابن ابي حاتم في روايته عن ابيه وقال روى عنه حيي
ابن ايوب والفضل بن موسى السيناني وقال انه مولى الحكم بن عمرو الغفاري
وروى عن ابيه ولم يعرف من حاله بشيء فهو عنده مجهول الحال ولا ينبغي ان
يحتج بهذا الحديث حسن بل هو ضعيف لجهل حال ابي حبيب وابنه بل ابو حبيب

لا يعرف عينه فالحديث ليس من احاديث المسايير الخفاء فهم وقوله عن
رافع بن ابي عمرة قد بينت ما فيه في باب الاسما التي تغيرت في نقله وصوابه
رافع بن عمرو وهو اخو الحكم بن عمرو الغفاري بين ذلك ابن السكن
وقد وجدنا اخر غير هذا قد علله فذكر حديث الهلال اذا
غم قبل انشق او بعده ولم يبين علته وقد بينا ذلك في باب الاحاديث
التي ذكرها على انها متصلة وهي منقطعة وذكر من طريق النسائي
عن ابن عباس صوما يوما مكانه لعايشة وحفصة ثم اتبعه ان قال
في حديث خطاب ابن القاسم عن خصيف وقال فيه النسائي حديث منكر
هذا ما ذكره وهو اجمال التعليل وايهام ان الخطاب ضعفه مدخلا
وليس كذلك فان خطاب ابن القاسم ابا عمر الحراني فاضل ثقة قاله
ابن معين وابو زرعة ولا احفظ لغيرهما فيه ما ينافي ذلك وانما علة الخبر
خصيف فانه سيئ الحفظ على انه قد وثقه قوم منهم ابو زرعة وقال فيه ابن
معين صالح وقال ابو احمد اذا روى عنه ثقة فلا بأس بحديثه
من طريقه ايضا عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب
عن هرون ابن ام هانى عن ام هانى حديث وان كان من غير قضاء رمضان
فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي ثم قال هذا احسن اسانيد
ام هانى وان كان لا يحتج به كذا قال وهو كما ذكر الا ان العلة ليست
وهي اجهل حال هرون ابن ام هانى او ابن بنت ام هانى فكل ذلك فيما فيه
وهو لا يعرف اصلا وذكر من طريق مسلم احاديث الكفاة في
على الزوجة في رمضان ثم اورد من عند ابي داود صوم يوما وافطار
ثم قال طرق مسلم اصح واشهر وليس فيها صوم يوما ولا مكيلة التمر ولا

الاستغفار وانما يصح حديث القضاعي مرسلا كذا اجمل تعليل حديث ابي
داود وهو حديث رواه ابو داود هكذا اخبرنا جعفر ابن مسافر
التنيسي قال اخبرنا ابن ابي فديك قال اخبرنا هشام بن سعد عن ابن شهاب عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم انظر لي ومعنا ان بهذا الحديث قال اني اعرق فيه ثم قدر خمسة عشر
صاعا وقال فيه كله انت واهل بيتك وصم يوما واستغفر الله فعلة
حديث ضعيف هشام بن سعد وقد تقدم له التنبيه عليه في مواضع
واحسبه كان يجب ان ينبه على انه مرة وايده الا ان تكرر بيان امره
اسبق في ذكر هشام بن سعد في هذا الباب الاحاديث التي سكت عنها
فهو او عجب مما تقدم فيه لاجتماع جميع من روى له هناك ان شاء
الله تعالى ٠ وقال ايضا في هذا الموضع وفي روايه اخرى يعرق فيه عشرون
صاعا ولم يبين ذلك علته وهو حديث ابن ابي الزناد عن عبد الرحمن بن
الحرث عن محمد بن جعفر ان الزبير عن عباد بن عبد الله عن عائشة
بهذه القصة قال اني اعرق فيه عشرون صاعا فعلة بهذا اذن ضعف ابن
ابي الزناد عبد الرحمن وعليه في هذين الموضعين درك اخرى اياه في باب الاحاد
التي يورد بها عن راو وشيوخ فيها ما يوهم انه عن ذلك الراوي وليس عنه
من طريق ابي داود حديث حمزة بن عمرو الاسلمي قال اني
سمعت اعالجه اسافر عليه واكريه الحديث ثم اتبعه ان قال اسناد
مسلم صحيح واجل كذا اول فهو ان كان ضعيفا فقد ينبغي ان يبين هاهنا ما
اجل سنده وان كان تصحيحا لموضعه باب الاحاديث التي اتبعها كلا
ينبغي ظاهره صحتها وليست بصحيحة فلنفرع منه هاهنا على تقدير عمل

في تضعيفه فقول هو حديث لا يصح قال ابو داود
حدثنا محمد النفيلي قال اخبرنا محمد بن عبد الحميد المدني قال
سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الاسلمي يذكر ان اباه اخبره عن جده قال
يا رسول الله الحديث ٠ محمد بن حمزة بن عمرو قد روى عنه اسامة بن
زيد الليثي وكثير بن زيد الليثي ولا تعرف مع ذلك له حال وروى ابو
الوليد الطيالسي ان حمزة الاسلمي سمع اباه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يعذب بالنار الا رب النار ذكر ايضا ابو داود فيشبه ان
يكون سمع من المذكور ٠ وابنه حمزة بن محمد مجهول الحال ايضا ولم يذكر في
هذا ذكره وذكر امثاله ترجمة ترجمة لم يذكر بذلك الا البخاري
ولا ابن ابي حاتم ولا غيرهما فيما اعلم وانما جرى ذكره في باب محمد بن عبد
المجيد هذا الراوي عنه بان قيل روى عن حمزة بن محمد ٠ ومحمد بن عبد المجيد
هذا هو ابن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف وهو لا يعرف
روى عنه الا النفيلي ولا يعرف له هو من رواية عن غير حمزة بن محمد هذا
وبذلك ذكر اخرا من هذا الاسناد فهو ايضا مجهول فالحديث لاجله لا
يصح فاعلم ذلك ٠ حديث ان شافرق وان شا تابع
وابعده قول الدارقطني لم يسنده غير سفين بن بشر ولم يبين له علة
وعلته الجهل بحال سفين بذا وهو ايضا من رواية عبد الباقي بن قانع ولم يبين
ذلك وقد تقدم له تضعيفه في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصبح ولم يجمع الصوم ثم يبدو له فيصوم ٠ حديث
من افطر يوما من شهر رمضان من غير علة فليصم شهرا ولم يبين
علته وقد ذكرناه في باب الاحاديث التي اعلها رجال وترك امثالهم او

الشبكة الألوكة www.alukah.net

أصوفهم ذ ت من طريق الترمذي حديث عائشة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم من الشهر السبت والاحد الاثنين
الحديث ثم قال فيه عن الترمذي انه حسن ولم يبين العلة التي من
صحته والترمذي قد صححها فقال حديث حسن رواه ابن مهدي عن سفيان
ولم يرفعه وقد كان سماه من رواية ابي احمد ومعوية بن هشام عن سفيان
عن منصور عن حبيبه عن عائشة مرفوعا وهذا عند الترمذي علة ان هذا
مرفوعا وموقوف وليس ذلك بصحيح من قوله وقول من ذهب مذهبه
ومبني الى هذا ان يحث عن سماع حبيبه من عائشة فاني لا اعرفه والله الموفق
ن طريق ابي داود عن عبد الرحمن بن مسلمة عن عمته
ان سلمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صمتم يومكم هذا قالوا لا
الحديث في عاشوراء ثم قال ولا يصح هذا الحديث في الصيام كذا قال وهم
بين علته وهي الجهل بحال عبد الرحمن بن مسلمة هذا قال ابن القطان وهو
عبد الرحمن ابن سلمة وهو الصواب ثم قال اخبرنا ابو علي الحسن بن
علي بن يحيى بن حسان الجعلي الطرابلسي قال اخبرنا احمد بن الوليد بن سلمة
الطرابلسي قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي عن عمته قال غدونا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء وقد تغدينا فقال اصمتم هذا اليوم
قلنا قد تغدينا قال فاتموا بقيته يومكم ثم قال هكذا رواه سعيد وروه
شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن ابن المنهال ابن سلمة عن عمته
ورواه انس بن سيرين عن عبد الملك بن المنهال عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال وقال ان شعبة اخطأ في اسمه وان الصواب حديث

سعيد ابن ابي عروبة والله اعلم انتهى كلام ابن القطان وكذا ذكره
عن روح عن سعيد ليس فيه ذكر القضاء وذكر التتابع هو عند ابي
د من رواية يزيد بن زريع عن سعيد ورواه محمد بن بكر البرساني عن سعيد
ا باسناده فلم يذكر لفظة القضاء ذكره النسائي وحديث شعبة الذي اشار
يكن رويه عنه عند ذكره ابن حزم عن الحشني وذكر رواية قاضوا
يزيد بن زريع عن سعيد من طريق عبد الباقي ابن قانع عن احمد بن علي
ابن بكار محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع فاعلم ذلك و
من طريق سعيد عن عامر بن ربيعة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لا احصي يتسوك وهو صايم وقال فيه حديث حسن ولم يبين المانع من صحته
وفيه حديث رويه الثوري عن عاصم بن عبيد الله وعاصم مختلف فيه بحق
قيل فيه حسن د من طريق الدارقطني عن سعيد بن بشير
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب نهى عن الشرب وهو
واقف وقال فيه اسناد حسن تفرد بهذا اللفظ سعيد بن بشير عن عبيد الله
ابن عمر كذا اورده ولم يبين لم لا يصح وذلك لانه من رواية سعيد بن
بشير وهو مختلف فيه د من طريقه ايضا عن طاوس عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صوم الا
ان جعله على نفسه ثم قال هذا ابو وهب عن مرفوع لم نر على هذا والدارقطني
اورده هكذا اخبرنا محمد بن اسحق السنوسي من اصل كتابه قال اخبرنا عبد الله
ابن محمد بن نصر الرملي قال اخبرنا محمد بن يحيى ابن ابي عمر قال اخبرنا عبد العزيز
ابن محمد عن ابي سهيل ابن مالك عن مالك بن انس عن طاوس عن ابن
عباس فذكره ثم قال رفعه هذا الشيخ وغيره لا يرفعه هذا ما ذكر

وعبد الله بن محمد ابن نصير الرملي هذا لا أعرفه وقد ذكر ابن ابي حاتم
عبد الله بن محمد بن نصر الرملي روى عن الوليد بن محمد الموقري روى عنه
موسى بن سهل الرملي لم يزد على هذا ۞ وروى ابو داود عن ابي احمد عبد الله
ابن محمد الرملي المحتاب وقال اخبرنا الوليد عن عبد الله ابن العلاء بن زبر
الهوزني اذا اتاك امرؤ واحد والمال في الجميع مجهوله فاعلم ذلك ۞
ذكر من طريق النسائي عن النضر بن شيبان قال حدثني
سلمة بن عبد الرحمن حدثني غير واحد سمعته عن ابيك الحديث في فضل رمضان
وقيام رمضان ثم قال بعده ابو سلمة لم يسمع من ابيه شيئا
وضعفوا حديث النضر بن شيبان هذا انتهى قوله وقد تقدم له ايضا
حديث صالح في صوم رمضان في السفر كمن ظمئ في الحضر فقال فيه انه ايضا لم
يسمع من ابيه ولا ذكر ذلك مضعف كسائر ما يروى عن ابيه فاما هذا
فحسبه حدثني ابي وهو عندهم مرفوع بالانكار على النضر بن شيبان
وهو الذي قصدت الان بيان ما اجمل ابو محمد من حاله فانه لو كان نفى
سماع ابي سلمة من ابيه جملة احاديث يرويها عنه مضعفة لا كنه
معين فقال ليس حديثه بشيء وذكر البخاري روايته عن ابي سلمة عن
ابيه في صوم رمضان وقال ولم يتابع عليها وما فيها من ذكر سماعه من
ابيه او علمه وانما تفاعل منها بامر آخر وهو ان الزهري ويحيى بن
عبد الانصاري ويحيى ابن ابي كثير رووه عن ابي سلمة فقالوا فيه عن ابي
هريرة لا عن ابيه قال البخاري وهو اصح وهذا عندي من ذلك
الباب الذي جرت عادة الشيوخ بالتسامح فيه من جمع الطرق وضرب
بعضها ببعض من غير تعيين لغلط الطريق منها وفي الحقيقة ليس كذلك فان
الاب رواها ولا عن ابي سلمة عن ابي هريرة ليس فيه وسننت لكم
قيامه وروى اللفظ المذكور عنه عن ابيه وهكذا ايضا فعل البخاري
في كتاب التعليل ذكر ان الزهري قال فيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة
الا حديثا فقال ولم يذكر فيه وسننت لكم قيامه فكان هذا من
الوجه الذي صوب ويقال له مع ذلك فلم جعل هذا اختلافا على ابي سلمة
وتعلل بان وهم الدراوردي بان حديث الزهري اشبه بالصواب
ولم يذكر هذا وانما ذلك لما قلناه من ضعف النضر بن شيبان وهو
المنفرد به وان كان قد رواه عنه غير واحد قال البزار اخبرنا عمر بن موسى
السامي قال اخبرنا القاسم بن الفضل قال اخبرنا النضر بن شيبان قال قلت
لابي سلمة ابن عبد الرحمن حدثني حديثا سمعته من ابيك سمعه ابوك
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت ابي يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى فرض عليكم صيام شهر رمضان
وسننت لكم قيامه فمن صامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
قال وهذا الحديث لا نعلمه روي عن عبد الرحمن بن عوف الا بهذا
الاسناد من حديث النضر بن شيبان ورواه عن النضر غير واحد انتهى
كلامه فاعلمه ۞ ذكر من طريق ابي داود عن مسلم بن خالد الزنجي
عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا ناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد للحديث ثم قال قال ابو داود
ليس هذا الحديث بالقوي ولم يفسر علته وهي حال مسلم بن خالد المخزومي
الزنجي الفقيه شيخ الشافعي وكان بيض ملحا وانما قيل له الزنجي

الصلاة وثقه ابن معين وضعفه غيره ومتروك من ضعفه
وهو انه منكر الحديث قاله البخاري وابو حاتم
كثير الغلط وكان رديء القدر وكان صدوقا صاحب
ذكر ابو محمد حديث سرق في بيع من عليه دين اتبعه ان
قالوا البيلماني لا يحتج بهما وذكر حديثا من طريق العقيلي
قلوا ضعفه بغير مسلم بن خالد وعرض عن مسلم والحديث من
لا يعرف
من طريق الزهري عن علي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج
الحديث ثم اتبعه قول الزهري حديث غريب وفي اسناده مقال وذكر
على هذا فجعل تعليله والزهري لم يقتصر على ذلك بل زاد بيان العلة
وهي ضعف الحرث للعور والجهل بحال هلال ابن عبد الله مولى ربيعة
ابن عمرو بن مسلم الباهلي راويه عن ابي اسحق الهمداني عن الحرث عن علي
ذكر حديثا بوجب الحج قال الزاد والراحلة وضعفه ثم قال
ان الله ارتضى ذكره من رواته رجال كل الصحابة كما هو وكلها لا يحتج به
وانما عرض الان لتبيين علتها لا نها كثيرا وما لم يذكر وانما اشار اليها
وسلم سفر المرأة مع عبد بها قال في اسناده اسمعيل بن عياش عن
ربيع بن عبد الرحمن لم يرو على هذا ولم يتقدم له في ربيع بن
ربيع بن عبد الرحمن كناه البزار في نفس الاسناد قال فيه ابو حاتم ضعيف
ولم يقل فيه فلنا مجهول فانه لا يعرف روى عنه الا اسمعيل ابن

عياش وهو ايضا ضعيف فيما يرويه عن غير اهل بلده وذكر ابن ابي حاتم
رجلا حدث عنه ربيع ابو عبد الله بصري روى عنه عفان بن مسلم
ولم يسمه وهو ايضا مجهول وذكر ايضا من طريق الترمذي عن
انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم لحرد لاحرامه واغتسل
قال حديث حسن غريب كذا قال ولم يبين الم لا صحة وذلك ان الترمذي
اخبرنا عبد الله بن ابي زياد اخبرنا عبد الله بن يعقوب
المدني ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه فذكره قال لي
لا جيد عنده هو الاختلاف في عبد الرحمن ابن ابي الزناد ولعله عرف
عبد الله بن يعقوب المدني وما ادري ما حق ذلك ولا ارى لزمني
مجتهد جهدت نفسي في تعرفه فلم اجد احدا ذكره وقد مر لي في باب الاحاديث
التي ردها لانقطاع كانها لا عيب لها سواه حديث النهي عن الصلاة
خلف النائم والمتحدث وفيه عبد الله بن يعقوب ابن اسحق وهو ايضا
مجهول ولا ادري اهو هذا او غيره وهو ايضا لا اعرفه مذكورا كهذا
وسياتي لابن ابي الزناد ذكر باضطراب ابي محمد في امرين في باب الاحاديث
التي سكت عنها مصححا لها ان شاء الله تعالى
من طريق
ابي داود عن ابي عيسى الخراساني عن عبد الله ابن القاسم عن ابيه عن سعيد
ابن المسيب ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اتى عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه فشهد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي
قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج ثم قال اذا امر عمن لم يستمتع واسناده
ضعيف جدا قال والعهدة انه لا يرد احاديث من لم يسم ممن زعم
انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمعه لم يشهد له الثابتي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

راوي عنه بالصحبة وقد ذكرنا له من ذلك جملة كثيرة في باب الاحاديث
التي اوردها على انها متصلة وهي منقطعة فاما مثل هذا الذي شهد
عبد بن السيب انه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجزى على
يقبل ما يرويه وقد اعاد ذكر هذا الحديث قريب اخر كتاب الحج وهو
منسوب من هذا وذلك انه قال هذا منقطع وضعيف الاسناد فهذا يوجب
انه منقطع فيما بين سعيد وعمر بن الخطاب ورايت فيما اثبت فيها
الحديث في المكان الاول وهو باب القران والافراد فعلى هذا تسقط
المواضع التي اخذناه بها في قوله مرسل عمن لم يسمه وله كان لم يسلم
من مثل ذلك العمل في احاديث ناقض هذا حسبما قدمناه في
الباب المذكور الذي هو باب الاحاديث التي اوردها على انها متصلة وهي
منقطعة او مرسلة والى هذا فان الذي لاجله كبناه الان هنا هو ما
اجمل من ضعفه في قوله انه ضعيف الاسناد مع ما به من الانقطاع
وبين ذلك ان شاء الله فقول ابو عيسى الخراساني مجهول وقد تقدم
له في صلاة العيدين من المراسيل عن ابي عيسى الخراساني هذا عن الضحاك
ابن مزاحم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج يوم العيد
بالسلاح ولم يعده بسوى الارسال وروى ذلك الخبر عن ابي عيسى المذكور
سعيد بن ابي ايوب وروى هذا الاخر عنه حيوة بن شريح ومع ذلك
فلا عرف حاله وعبد الله بن القاسم وابنه ايضا لا نعرف احوالهما لذلك
فاعلمه وذكر حديث طاف طوافين سعى سعيين لحجة وعمرة
وضعف طرقه فكان منها ان قال وفيه اسناد اخر عن علي وهو متروك فيه
عيسى ابن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي كذا قال وهو كلام متتبع وانما كان

ينبغي ان يقول وفيه اسناد اخر عن علي فيه متروك وهو عيسى بن
عبد الله بن محمد بن عمر بن علي وذلك فعل الدارقطني لما ذكره من رواية بحر
عباد بن يعقوب عن عيسى المذكور عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام
اتبعه قول عيسى بن عبد الله يقال له مبارك وهو متروك الحديث على
كلامه بقي الحديث غير مبين العلة فانه اعطى انه اسناد متروك
ولم ذا ولم يستقل بذلك قوله فيه عيسى اذ لم يبين حاله فيما قيل
وان متروك كما قال الدارقطني بل قال ابو حاتم البستي انه يروي عن ابيه
عن جده اشياء موضوعة وذكر له ابو احمد جملة احاديث حملها عنكرة على ذلك
من طريق الدارقطني متصلا به عن عبد الله بن مسعود
قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحجته وعمرته طوافين
وسعى سعيين وابو بكر وعمر وعلي وابن مسعود ثم اتبعه ان قال
اسناده ضعيف فيه عبد العزيز بن ابان وغيره هو ايضا اجمال التعليل
وقد لم يحكم على عبد العزيز بن ابان ولا على غيره ممن في الاسناد
ونص ما اورده الدارقطني في هذا اخبرنا احمد هو ابن عمرو بن محمد بن سعيد
اخبرنا جعفر بن محمد بن مسروق اخبرنا ابي اخبرنا عبد العزيز بن ابان
اخبرنا ابو بردة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فذكر
ثم اتبعه ان ابا بردة هو عمرو بن يزيد ضعيف ومن دونه في الاسناد
ضعفا هذا كلام الدارقطني عين الضعف من اسناده ابا بردة وهو
ضعيف كما ذكر قال ابن معين ليس حديثه بشيء وقال ابو حاتم انه
منكر الحديث وكان مرجئيا قال عبد العزيز بن ابان الذي عن
ابو محمد بالذكر فهو ابو خالد الدالاني متروك متهم بوضع الاحاديث كان

بعض نسخه انه كذاب وقال انه وضع احاديث عن سفين الثوري
وقال ابن عدي ما مات عبد العزيز حتى قرأ ما ليس من حديثه فامر به فحرق
قلت بين محمد بن مروان ولا اعرف حالها ولا كن الدار قطني قد عممهم
بقوله فمن دون اتى بزنة بانهم ضعفا فقد شملهما قوله فاما شيخ
قطني محمد بن سعيد فلخطب فيه اكثر فانه ابو العباس بن عقدة
قد اطلق المكثرين المتسعين في الرواية والجمع حتى انه
في مسائله واباطيله كثيرة جدا ولا كنه مع ذلك قد انكر من
حديث اشياء والدار قطني خاصته ممن يضعفه قال ابو بكر بن ثابت
الخطيب اخبرنا طاهر حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق قال سئل ابو الحسن
الدار قطني وانا اسمع عن ابي العباس بن عقدة فقال كان رجل سوء اخبرنا
ابو بكر البرقاني قال سالت ابا الحسن الدار قطني عن ابي العباس بن عقدة
فقلت ايش اقول فيه فتوقف عليه فوقف ثم قال الاكثار بالمناكير
اخبرني علي بن محمد بن نصره قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سمعت ابا عمر بن حيوة
يقول كان بن عقدة في جامع مدينة المنصور يملي مثالب اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم او قال الشيخين يعني ابا بكر وعمر فترك حديثه
احد عنه شيئا وما سمعت منه بعد ذلك شيئا .: اخبرني ابو عبد الله
احمد بن محمد العتيقي قال سمعت ابا الحسن محمد بن سفين الحافظ
يقول وجد الى ابي العباس عقدة من خراسان عمال وامران يعطيه بعض
الضعفاء وكان على باب ان يحمل عطيه فقال لابنه ارفع هذا الصخرة
ولم يستطع رفعها لعظمها وثقلها فقال له اراك ضعيفا لحمل هذا المال
ودفعه اليه فهذا نفر ما احمل ابو محمد رحمه الله في قوله فيه عبد العزيز بن

ابان وغيره فاعلم ذلك والله الموفق ... ذ ... من طريق الدار قطني
باسناد ضعيف الى مجهول عن ام كبشة انها قالت يا رسول الله اني اريد
ان اضع بالبيت حبوا فقال لها طوفي على راحلتك سبعين سبعا عن يمينك
سبعا بين رجليك ... وقد بينا في باب الرجال الذين يعبرت
مرادا سبابهم في نقله ما اسبق له من التعبير في قوله عن ام كبشة
هي كنيته ام معوية بن خديج وما اسبق له من الخطا في جعل الحديث من
مسند ام كبشة وهو باب الزيادة في الاسانيد وتبيين
... التي اجملها ولم يفسرها فتقول رواته مجهولون وبعضهم ضعيف
... الدار قطني اخبرنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق اخبرنا احمد بن محمد
... اخبرنا عبد الواحد بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن
معوية بن خديج الكندي عن ابيه محمد عن جده عبد العزيز عن ابيه محمد
... عبد الرحمن عن ابيه معوية بن خديج فذكره .: احمد بن محمد بن
... ضعيف ومن فوقه مجاهيل ... من طريق الترمذي
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة الى الليل وقال فيه
حسن وانما لم يصححه والله اعلم لانه من رواية سفين عن ابي الزبير عن ابن
عباس وعائشة .: وابو الزبير مدلس ولم يقل سمعت ولا هو من رواية
الليث عنه وقد تقدم ما اسبق له في ترك ابن عباس من هذا الاسناد
في باب النقص من الاسانيد ... من طريق ابي عمر من حديث
ابن عيينة اسنده الى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعد منه من الجانب الايسر ثم قال قال ابو عمر يعني اعندي حديث منكر
من حديث ابن عباس والصحيح يعني من الجانب الايمن كما اجمل تعليله

بن معين يقتضي انه كذاب وقال انه وضع احاديث عن سفين الثوري
وقال ابن يونس ما مات عبد العزيز حتى قرأ ما ليس من حديثه فاما جعفر بن
محمد وابو محمد بن مروان فلا اعرف حالهما ولا كن الدارقطني قد عمم
القول فيمن دون اولئك وردّ بانهم ضعفا فقد شملهما قوله فاما شيخ الدارقطني
احمد بن محمد بن سعيد فالخطب فيه اكثر فانه ابو العباس بن عقدة
الحافظ احد المكثرين المتسعين في الرواية والجمع حتى انه ليعد
المحدثين امثاله واباه في ذلك جدا ولا كنه مع ذلك قد انكرت عليه
امورا اشياء والدارقطني خاصته ممن يضعفه قال ابو بكر بن ثابت
الخطيب اخبرنا ظاهر حمزة بن محمد بن طاهر الدقاق قال سئل ابو الحسن
الدارقطني وانا اسمع عن ابي العباس بن عقدة فقال كان رجل سوء اخبرنا
ابو بكر البرقاني قال سألت ابا الحسن الدارقطني عن ابي العباس بن عقدة
فقلت ابس الرجل في نفسك عليه فوقف ثم قال الاكثار بالمناكير
اخبرني علي بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سمعت ابا عمر بن حيوة
يقول كان بن عقدة في جامع دارا يملي مثالب اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم او قال الشيخين يعني ابا بكر وعمر فتركت حديثه
احدث عنه شيئا وما سمعت منه بعد ذلك شيئا .: اخبرني ابو عبد الله
احمد بن محمد العتيقي قال سمعت ابا الحسن محمد بن سفين الحافظ
يقول وجد الى ابي العباس بن عقدة من خراسان بمال وامر ان يعطيه بعض
الضعفا وكان على باب داره صخرة عظيمة فقال لابنه ارفع هذه الصخرة
فلم يستطع رفعها لعظمها وثقلها فقال له اراك ضعيفا لحمل هذا المال
ودفعه اليه فهذا انفر ما اجمل ابو محمد رحمه الله في قوله فيه عبد العزيز بن

ابان وغيره فاعلم ذلك والله الموفق

من طريق الدارقطني

باسناد ضعيف الى مجهول عن ام حبيبة انها قالت يا رسول الله اني اريد
ان اصوم فاطوف بالبيت جبوا فقال لها طوفي على جليك سبعين سبعا عن يديك
سبعين سبعا عن رجليك

من طريق الترمذي

قد بينا في باب الرجال الذين يغرب
حديثهم او اسبابهم في نقله ما اتفق له من التغيير في قوله عن ام حبيبة
انما هو معوية بن صالح وما اتفق له من الخطأ في جعل الحديث من
مسند ابن عباس في هذا الكتاب وهو باب الزيادة في الاسانيد وتبيين
الاسانيد التي اجملها ولم يفسرها فتقول رواته مجهولون وبعضهم ضعيف
قال الدارقطني اخبرنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق اخبرنا احمد بن محمد بن
عمر حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن ابن
معوية بن صالح الكندي عن ابيه محمد عن جده عبد العزيز عن ابيه محمد
عن جده عبد الرحمن عن ابيه معوية بن صالح فذكر .: احمد بن محمد بن
عمر ضعيف ومن فوقه مجاهيل

من طريق الترمذي

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف الزيارة الى الليل قال فيه
حسن غريب لا نعلم بصحته والله اعلم لانه من رواية سفين عن ابي الزبير عن ابن
عباس وعائشة .: وابو الزبير مدلس ولم يقل سمعت ولا هو من رواية
الليث عنه وقد تقدم ما اتفق له في ترك ابن عباس من هذا الاسناد
في باب النقص من الاسانيد

من طريق ابي عمر

ابن علية اسنده الى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعار بدنة من الحاب الاسلمي قال قال ابو عمر هذا عندي حديث منكر
من حديث ابن عباس والصحيح يعني من الحاب الايمن كما اجمل تعليله

وحديث انما اورده ابو عمر في التمهيد بهذا الطريق وقال في كتاب ابن
علية عن ابيه عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي حسان الاعرج
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشعر بدنة من
الا سر ثم سلت الدم عنها وقلدها بنعلين قال وهذا عندي منكر
ابن عباس هذا والمعروف فيه ما ذكر ابو داود للجانب الايمن
وحديث ابن عباس من غير ذلك الا ان عبد الله بن عمر كان يشعر بدنته
الجانب الايسر انتهى كلامه ان عمرو هو كلام صحيح والحديث في كتاب مسلم من
رواية شعبة عن قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس بالجانب الايمن
كتاب ابي داود من رواية شعبة كذلك واخاف ان يكون هذا الذي نقله
عمر من كتاب ابن علية تصحف فيه الايسر بالايمن فهو قريب في الخط
لاجله كتبته الان هنا فهو ان علة مجملة وهي انه لا يعلم ابن علية الا
الاخوة الثلاثة اسمعيل وربعي واسحق والفقيه المشهور منهم هو
اسمعيل هو ابن ابراهيم بن سهم وعليه امه وليست بذاك طبقة ان روى
بهذا المرسل فان قدرناه هو فابو ابراهيم بن سهم لا اعرفه في رواية الاخبار
وحاله مجهولة فاعلم ذلك و
من طريق ابي داود عن عبد الله
ابن الحرث الازدي قال سمعت عرفجة بن الحرث الكندي قال شهدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم واتي بالبدن فقال ادعوا لي ابا حسن الحديث
بهما معا البدن و قال بعد حديث جابر في حج النبي صلى الله
عليه وسلم اكثر البدن وحر على ما بقي اصح اسنادا من هذا انتهى قوله ان
كان هو تصحيح منه اخطأ فان عبد الله بن الحرث هذا لا تعرف له حال و لا
يعرف روى عنه الا حرملة بن عمران راوي هذا الحديث عنه وان كان هو

ضعيف فقد اجمل علته وهي هذه التي ذكرنا والحديث الذي ذكره ابو
داود عن محمد بن حاتم بن ميمون عن عبد الرحمن بن مهدي عن عبد الله بن
المبارك عن حرملة بن عمران عن عبد الله بن الحرث ورواه مسلم ايضا عن
شيخه حاتم بن ميمون باسناده ومتنه حرفا بحرف لا كما لم يذكر في كتابه
وهو لا صحيح مما ذكرناه وانما ذكر عنه ابو علي ابن السكن في كتاب الصحابة
قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن المرشدي اخبرنا مسلم ابن الحجاج فذكره
حديث عائشة حين اضلت بدنتها وقد ذكرناه مبينا في باب
الاحاديث التي ضعفها وليست بضعيفة
من طريق الدارقطني
حديث ابن عمر في ان من وقف بعرفات ليلا فقد ادرك الحج الحديث من رواية
محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن عطاء ونافع عنه ثم اتبعه ان قال ابن ابي
ليلى تقدم ذكره وقبله من هو اضعف منه ولبيان هذا الذي اجمل فيمن
دونه كفيناه الان وذلك ان مزيدا في الاسناد انما هو مجهول قال
الدارقطني اخبرنا ابراهيم بن حماد ابن اسحق اخبرنا ابو عون محمد بن عمرو
ابن عون اخبرنا داود بن جبير اخبرنا رحمة بن مصعب ابو هاشم الغنوي
الواسطي عن ابن ابي ليلى فذكره ورحمة هذا لا اعرفه مذكورا فانه كان
كناه ابا هاشم ونعته بالغنوي وانما ذكر العقيلي رحمة بن مصعب ابا مصعب
الواسطي وساق عن ابن معين انه قال فيه ليس بشيء حدث عن عروة بن ثابت
روى عنه القاسم بن عيسى قال في الاسناد مجهول والله اعلم ان كان
هو اياه وداود بن جبير الراوي عنه لا اعرفه ايضا مذكورا ولسعيد
ابن السباخ يقال له داود بن جبير هو مجهول الحال ايضا وليست من طبقة
من طريق الزهري عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه

وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكبا قال فيه حديث حسن كذا أورده به ابن
ما يصح وهو حديث انما رواه حجاج بن ارطاة عن الحكم عن مقسم عن ابن
عباس وحجاج مختلف فيه وهو مدلس ولم يذكر سماعا
من طريق الدارقطني عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رخص للرعاء ان يرموا بالليل واي ساعة من النهار شاؤا
قال اسناده ضعيف فيه بكر بن خارجة وغيره انتهى ما ذكره وان
بعض ان فيه ابراهيم بن يزيد الخوزي واراه خفي عليه انه هو وهو متروك
كذبه ومعاوية وهو فانه يعرفه روى عن عطاء وعمرو بن دينار وروى عنه جعفر
ان جعفرا لحوفهم من التابعين وراه في هذا الحديث رواه عن سليمان الاحول
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فاشكل عليه ولم يستحضر من هذا بعد
فان سليمان بن ابي سليم الاحول روى عنه فوق هذا بروى عن ابي سلمة
وسعيد بن جبير وطاوس وابراهيم بن يزيد الخوزي المذكور احاله هكذا
بواسطة عن عمرو بن شعيب وايات منهما ما رواه عن عمرو بن دينار عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاتلوا دون اموالكم فمن قتل دون ماله فهو شهيد وروى عن ايوب بن
موسى عن نافع عن ابن عمر احاديث مع هذا فلم ينفع احتمال ان لا يكون
موصولا فمن هذا في تعليل الحديث فانه ان كان الخوزي فهو ضعيف ان لم
يكن اياه فلا يدري من هو :: واما بكر بن بكار ابو عمر البصري فقال ابن
معين ليس بالقوي وكذا قال ابو حاتم وهو الى التقوية اقرب منهما انما
بعضهم ذلك انه ليس بالقوي ما يكون وقال ابو احمد بن عدي ليست
احاديثه بالمنكرة وفي هذا الحديث دون بكر من لا تعرف حاله وهو

جعفر بن محمد الشيرازي والحديث طريق احسن من هذا من رواية صحابي
احر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ذكر به ان شاء الله تعالى في باب
الاحاديث التي ضعفها ولها طرق احسن من التي ساقها منها فاعلم ذلك
من طريق ابي داود حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف
بعد ان قال قد تقدم من حديث جابر انه عليه السلام خطب
قبله وهو المشهور الذي عمل به الائمة والمسلمون انتهى قوله فان يكن
الحديث فلم يبين لم لا يصح وذلك انه من رواية ابن اسحق عن نافع
عن ابن عمر لا شيء غير ذلك فاعله وذكر من طريق مسلم حديث
عائشة انها طهرت يوم عرفة وحديثا اخر بانها طهرت يوم النحر ثم قال
وقد روي من حديث حماد بن سلمة انها طهرت ليلة البطحاء قال ولا يصح
ولم يبين علته وهو حديث ذكر ابو داود عن موسى بن اسمعيل
عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عائشة الحديث وفيه فلما كانت
ليلة البطحاء طهرت وهو كما قال لا يصح فان الاحاديث كلها بينه بانها
رضي الله عنها ما نزلت المحصب يوم النفر الثاني الذي هو رابع يوم النحر
الا وهي قد رجعت من الحج وطافت طواف الافاضة يوم النحر انما طهرت
ولما نزلت المحصب استدعاها النبي صلى الله عليه وسلم اخاها عبد الرحمن
فقال له اخرج باختك من الحرم فلتهل بالعمرة ثم لتطف بالبيت الحديث
فلتقل انما طهرت ليلة البطحاء خطأ :: والبطحاء والابطح والمحصب
والحصبة وخيف بني كنانة كله كناية عن موضع واحد قاله رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه لانه اسمح للروح وليس بسنة ومن

كان قال في امس يوم مرّ وله لحق نازلون غدا ان شاء الله لخيف بني كنانة حيث
تقاسمت قريش على الكفر ومن هنالك ذهبت عايشة الى التنعيم
وقالت انظر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فرغت من عمرتها
من مطافها اليوم النحر ويوم القر ويوم النفر الاول ويوم النفر الثاني
يعني ان تعليل النفر المذكور يحمل على احد رواته اما حماد بن سلمة واما
عبد الحميد الذي قاله دون ذلك
من منتخب علي بن عبد الله
بين ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهر
العمرة هي الحج الاصغر قال اسناده ضعيف انتهى قوله وهذا الحديث
علي بن عبد العزيز كذا اخبرنا اسحق بن اسمعيل قال اخبرنا مسعدة البصري
عمر حسب بن محمد عن النضر بن سلمة عن ابي اسما الرحبي عن ثوبان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن الا طاهر والعمرة الحج الاصغر
وعمرة خير من الدنيا وما فيها وحجة افضل من عمرة وذكر بهذا الاسناد
حديث وهو اسناد في غاية الضعف ولم اجد للنضر بن سلمة ذكرا في شيء
من مكان وجوده فهو حد مجهول واما الخطيب عن حجاز فقد رماه بن معين بالكذب
وابي احمد بن حنبل حديثه وانما كان روى ثلاثة عشر او اربعة عشر
حديثا وقال ابو حاتم له احاديث مناكير وامسلمة البصري فهو
ابن المسيح خرق ابن حنبل حديثه وتركه وقال ابو حاتم انه يكذب على جعفر
ابن محمد وما اعلم ان اسمعيل الذي روى عنه علي بن عبد العزيز فهو ان
عبد الاعلى الا على الكوفي عنه روى عن ابن عيينة وجرير وغيرهما وهو
شيخ لابي داود وابو داود لا يروي الا عن ثقة عنده فاعلمه
من طريق الدارقطني عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان الحج والعمرة فريضتان لا يضرك بايهما بدأت ثم
وذكر انه من قول زيد بن ثابت ولا يصح في هذا الباب الا حديث
هكذا اجمل تعليل هذا الحديث وهو حديث رويه الدارقطني هكذا
الحسن بن رستم اخبرنا محمد بن سعيد ابو علي العطار اخبرنا محمد بن
بكير بن محمد بن خير الكوفي اخبرنا اسمعيل ابن مسلم عن محمد بن سيرين
عن زيد بن ثابت فذكره ومحمد بن سعيد الكوفي ضعيف قال فيه البخاري
منكر الحديث ولم يرضه بن حنبل وقال اخرقنا حديثه ويرويه هشام بن حسان
وغيره عن محمد بن سيرين عن زيد بن ثابت هو قوله ولفظه سئل عن العمرة
قبل الحج فقال صلاتان لا يضرك بايهما بدأت وهذا مقتضى لخبر الاول
واعلمه من طريق ابي داود عن بلال ابن الحرث قال قلت
يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة او لمن بعدنا قال بل لكم خاصة ثم قال الصحيح
في هذا الباب قول من قال انه غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم بكماله
من حديث بلال ولم يبين علته واسناده هو هذا اخبرنا النفيلي اخبرنا
عبد العزيز بن محمد اخبرني ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحرث بن بلال
عن ابيه ذكر الحرث بن بلال لا اعرف حاله وقال عبد الله بن احمد بن حنبل
سألت ابي عن حديث بلال بن الحرث المزني في فسخ الحج فقال لا اقول به
وليس اسناده بالمعروف ولم يروه الا الدراوردي وحده
من طريق الترمذي عن عايشة قلنا يا رسول الله الا تبني بيتا او ظلا يعني
قال لا هي مناخ من سبق قال هذا حديث حسن قال ولم يبين لنا صحيح
وعندي انه ليس بحسن بل ضعيف ذلك ان الترمذي ذكره بكماله اخبرنا
يوسف بن عيسى ومحمد بن ابان قال اخبرنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر

عن يوسف بن ماهك عن امه مسيكة عن عائشة فذكرته ومسيكة مجهولة
او يوسف بن ماهك لا تعرف حالها ولا يعرف روى عنها غير ابنها

- من طريقه ايضا عن اسحق بن سوار عن ابي الزبير عن جابر
قوله فكان يلبي عن النساء ويرمي عن الصبيان ولم يقل باس شيئا واحد منه
الا التي في ضعيفه باب ازما ابو زمن اسناده وقد علم ان اسحق بن سوار
ضعيف وابو الزبير مدلس وله علة اخرى وذلك انه مضطرب المتن
الترمذي اخبرنا محمد بن اسمعيل الواسطي قال سمعت ابن نمير عن اسحق
ابن سوار عن ابي الزبير عن جابر قال كنا اذا اجتمعنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكان يلبي عن النساء ويرمي عن الصبيان فعيب كما ترى من رواية محمد
ابن اسمعيل عن ابن نمير ان النساء لا يلبين وانما يلبي عنهن الرجال وان
الصبيان لا يلبي عنهم ولكن يرمي عنهم وقال ابو بكر بن ابي شيبة في
مصنفه اخبرنا عبد الله بن نمير عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال احجمنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن
الصبيان ورمينا عنهم فهذا كما ترى ان الصبيان يلبى عنهم ولم يذكر التلبية
عن النساء وهذا اولى بالصواب واشبه فان المراة لا يلبى عنها غير فما اجمع
اهل العلم على ذلك حكاه بهذا الترمذي قال وانما لا يرفعن اصواتهن بالتلبية
فقط ولما اورد ابو محمد حديث الترمذي المذكور وعلم ما فيه اتبعه حكايه
الترمذي لهذا الاجماع فلو علم رواية بن ابي شيبة كانت من مقصوده
فاعلم ذلك - ذ - انه قد جاء احاديث مراسيل او ضعاف لتسع
من ان تلج احدا عن احد وهي ما روي عن ابراهيم بن محمد بن طلحة العدوي ثم
المخاري ان امراه من العرب قالت يا رسول الله الحديث وعن محمد بن خيار

الانصاري ان امراة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وعن محمد بن الحرث التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحديث ثم
واجمعت هذه الاحاديث شرح اجاد عن ابن حزم ونقلتها من كتاب ابن
حزم حجة الوداع باسناده انتهى كلامه فاقول اجمل من طلبها لما عدا
الاول وهي لا تصح مراسيل وبيان ذلك هو ان الاول اورده ابن حزم
حدثني احمد بن عمر ابن انس العذري اخبرنا عبد الله بن حسين بن عقال
حدثنا ابراهيم بن محمد المدينوري اخبرنا محمد بن الهيثم اخبرنا ابراهيم بن حماد
اخبرني ابي اخبرنا ابن ابي اويس اخبرنا محمد عبد الله بن ابي رافع الانصاري عن
ابراهيم بن محمد بن طلحة العدوي ثم المخاري ان امراة من العرب قالت يا رسول الله
ان ابي شيخ كبير فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم احجي عنه وليس احد
بعده وقال بن حزم مرسل وفيه مجهولان لا يدري احدهما احد هما محمد
ابن عبد الله بن طلحة والآخر ابراهيم بن محمد بن طلحة : واما الثاني فقال
ابن حزم اخبرني احمد بن عمر اخبرنا الحسين بن يعقوب اخبرنا سعيد بن
محلوف اخبرنا يوسف بن يحيى العامري اخبرنا عبد الملك بن حبيب اخبرني
مطرف عن محمد بن الهكر وعن محمد بن حيان الانصاري ان امراة جاءت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابي شيخ كبير لا يثبت
على الحج وهل ملحجي عنه وليس ذلك لاحد بعده قال ابن حزم فيه ابن
حبيب ومطرف عن مجهولين : واما الثالث فباسناده الى ابن
حبيب قال اخبرنا هرون بن صالح الطلحي عن عبد الله بن زيد بن اسلم عن
ربيعة عن محمد بن الحرث التيمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحج احد
عن احد الا ولد عن والد قال ابن حزم وراية بن حبيب ساقطة منطرحة

كلمة من البلايا لم يروى عن الثقات فكف عن الطلبي الذي لا يعرف من
هو عن عبد الرحمن ابن زيد بن اسلم وهو ساقط انتهى ما ذكره وهو نفيه
ما اجمل ابو محمد من علل بين المراسيل فاعله ... من طريق
ابي داود عن جابر بن عبد الله سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الضبع فقال اهي صيد وجعل فيه كبشا اذا صاده المحرم وقال الدارقطني
ليس قال والصحيح حديث ابي داود هذا ما ذكره من غير مزيد والغرض
تبيين ما اجمل من علة وزيادة مزيد وذلك انه حديث رواه الدارقطني
هكذا اخبرنا اسمعيل بن يونس ابن ياسين قال اخبرنا اسحق ابن ابي اسرائيل
قال اخبرنا حسان ابن ابرهيم قال اخبرنا ابن جريج الضبع عن عطاء عن جابر بن
عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الضبع اذا اصابها المحرم
فاكلها فعليه جزاء كبش مسن ويوكل بها اسناده وهو غير اسناد ابي داود وذلك
ان راوي حديث ابي داود عن جابر انما هو عبد الرحمن ابن ابي عمار
وهو ثقة والحديث مشهور به ومن طريقه يعرف فاما هذا الذي من رواية
عطاء عن جابر فمن هذا الاسناد وابرهيم بن زياد الضابع راويه عن عطاء
اجل يسلح ثقة وحسان ابن ابرهيم الكرماني اخرج له البخاري وقال
ابن معين لا بأس به وقال ابن المديني كان ثقة وكان احمد الناس في الحديث
وكان ابن حنبل يوثقه ايضا وقد ساق ابو محمد من طريقه حديث عايشة
في لغو اليمين وهو من روايته عن ابرهيم الضابع عن عطاء عن عايشة
ولم يعرض له من جهة رجاله لكن من جهة انه روي موقوفا فاما
اسحق بن اسرائيل فهو من شاهير المحدثين وحفاظهم واكرم بوثقه ولا
كنه انقل له راي في القرآن ايام المحنة وهو الوقف فترك جماعة من

ائمة المحدثين حديثه ورضوه فلعل ابا محمد علم من حاله غلط ذلك ثم نصح
تلك الزيادة من طريقه وقال ان الصحيح حديث ابي داود دونها وايضا
فان اسمعيل ابن يونس بن ياسين شيخ الدارقطني فيه هو ابو اسحق
المعروف بالسعدي لا اعرف حاله في الحديث وقد ذكره الخطيب برواية من
فوق ومن سفل وذكر وفاته ولم يعرض له بتعديل ولا تجريح فالله اعلم
من طريق الزهري عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال في قتل المحرم السبع العادي قال هذا حديث حسن
وخرجه ابو داود ايضا مزيدا فيه ما اورده وهو لم يبين لم لا يصح وذلك
انه من رواية يزيد بن ابي زياد قال الترمذي اخبرنا احمد بن منيع قال
اخبرنا هشيم اخبرنا يزيد ابن ابي زياد عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد
فذكره بلفظ المسعدي من عمر مزيدا وقال ابو داود اخبرنا احمد بن حنبل
اخبرنا هشيم اخبرنا يزيد ابن ابي زياد اخبرنا عبد الرحمن ابن ابي نعم الخ
عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل
المحرم قال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله
والكلب العقور والحداة والسبع العادي وذكر ابو محمد قبله من مزيدا
الحاء قطعه رمي الغراب ولا يقتله ثم قال اما الكلام في اسناده يزيد بن
ابي زياد ولا يحتج به فهذه علة الحديث المذكور المانعة من تصحيحه
فان يزيد بن ابي زياد مختلف فيه وذكر بعده ان عبد الرحمن
ابن صفوان سال عمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين وسكت عنه وهو من رواية يزيد بن ابي
زياد ولم يبين ذلك وهو اقل ما كان يلزمه فاعله ... حديث

عائشة لو استقبلت من امري ما استدبرت ما دخلها يعني الكعبة من
طريق ابي داود وصنفه باسمعيل ابن عبد الملك ثم قال وقد روي باسناد
اخر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندم على دخوله البيت
خرجه ابو بكر البزار ولا ثبت ايضا كما اذكره ولم ابين علته وهو
حديث رويه البزار هكذا اخبرنا ابرهيم بن عبد الله بن ابرهيم الكوفي قال
اخبرنا ابرهيم بن ابي معويه قال اخبرنا ابي عن خالد بن مسعود عن علقمة
عن شريح بن هاني عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندم على
دخول البيت واهتد ان يشق على امته قال لا نعلم رواه بهذا اللفظ
الا شريح بن هاني وقد روي عن ابي مليكة عن عائشة شبيها بهذا المعنى
بغير هذا اللفظ انتهى كلام البزار قلت علته لا تعرف من هو دنا
ابرهيم بن ابي معويه صدوق لا باس به وابو ابو معويه هو محمد بن خازم
الضرير و حديث عائشة انها كانت تقول من ما زمزم لما شربت
وقال فيه عن الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك ان الترمذي
رواه هكذا اخبرنا احمد بن منيع قال اخبرنا هشيم عن ابي معويه عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة فذكرته قال البخاري في خلاد
ابن يزيد وذكر له هذا الحديث عن هشام عن ابيه عن عائشة انها
حملت ما زمزم في القوارير وقالت حمله رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الادواي والقرب فلم يتابع عليه و حدثنا من طريق عبد الله
ابن المؤمل عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زمزم
لما شرب له قال وفي هذا الباب عن ابن عباس ذكر الاول ابو جعفر
العقيلي وابو بكر ابن ابي شيبة والثاني الدارقطني انتهى كلامه ويظهر

من آخره من حيث ذكر هذه القطعة من اسناده انه ضعفه ايضا
ان كان كذلك فان عبد الله بن مؤمل سيئ الحفظ وقد ليس ابي الزبير معلوم
والحديث المذكور رواه ابن ابي شيبة عن يزيد بن الحباب وسعيد بن كثير
كلاهما عن عبد الله بن المؤمل وقد ذكر ابو محمد حديث سعوا فان الله كتب
عليكم السعي وهو من رواية عبد الله بن المؤمل بحسنه وقد ذكرناه
في باب حاديث التي ابيها لاما يقضي ظاهر صحيحها وليست بصحيحة
وابن عباس باسناده اخر ولفظه اخر وعلته اخرى قال
الدارقطني اخبرنا عمر بن الحسن بن علي اخبرنا محمد بن هشام بن علي الترمذي اخبرنا
محمد بن يعقوب الجارودي اخبرنا سفين بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زمزم لما شرب
له ان شربته تستشفي به شفاك الله وان شربته لشبعك اشبعك الله
بها وان شربته لقطع ظمأك وطعه وهي هزمة جبريل وسقيا الله اسمعيل
محمد بن حبيب ابن محمد الجارودي بصري قدم بغداد وحدث بها وكان
صدوقا وشيخ الدارقطني عمر بن الحسن ابن علي ابن الحدا ابو الفاسم الجوهري
ثقة ولكن محمد بن هشام بن علي الترمذي لم اجد له ذكرا فالله اعلم
ومن طريق ابي داود عن سفين بن حسين عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اكل
وشاربن في سبين للحديث قال ورواه سعيد بن بشير عن الزهري عثله ثم ذكر
ان معمرا وشعيبا وعقيلا رووه عن الزهري عن رجال من اهل العلم قال ابو
داود وهذا اصح عندنا هذا انتهى ما ذكره وهو يعطي ان علة الحديث مخالفة
سفين بن حسين وسعيد بن بشير بان وقفوه على رجال من اهل

العلم قال ابو داود وهذا اصح من حديث ابن عقيل وهذا ليس على الطفيلية بعلة ولو كان سفين وسعيد افتاه ثقتين فلا يعلل
قال وان جون الجزء عند الرقي عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وعن رجال من اهل العلم ذهبوا اليه ورواه
ابو داود انما علة الحديث ضعف سفين ابن حسين في الزهري فقد غمز كثير
من الحفاظ لحفاظ اصحابه كثير الخطأ عنه وضعف سعيد بن بشير ايضا وان لم
يكن سفين ثقة فلو كانا حافظين لم يغربهما عائشة مع توقفه وانما ذكر ابو داود
حديث في هذا الباب ولم اجعله في باب الاحاديث التي علتها ما ليس بعلة
وترك ذكر ما هو في الطفيلية علة لانه يتبرأ من عهدته بما رأى من موافقته
على حين ذكر القطيعة المذكور من اسناده فكأنه قد علله بما هو عنده
ولا كنه لعله ذكر فاعتمد بانيانه فاعلمه وحديث ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيفه ذا الفقار
يوم بدر الحديث من عند الترمذي وحسنه ولم تبين لم لا يصح وذكر
انه من رواية عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس وقد وهم ذكر ابن ابي الزناد مسموعا في باب الاحاديث
التي سكت عنها مصححا لها وذكر من طريق الترمذي عن عمرو بن
العربي قال فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه
ذهب وفضة ثم قال فيه حسن غريب هكذا حسنه الحسين الترمذي ولم
يبين لم لا يصح وهو صبي معتزلي لا حسن الا على رأي من يقبل المناكير
ولا سيما فيهم مسندا فانه يكون حسنا قال الترمذي اخبرنا محمد بن حميد
جعفر البصري اخبرنا طالب بن حبير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعد عن

عكرمة عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى
سيفه ذهب وفضة قال طالب مسألته عن الفضة فقال كانت سيوفهم
يومئذ منه قال فيه حسن غريب فاقول وبالله التوفيق مود بن
حميد سعد بصري لا مزيد فيه على ما في هذا الاسناد من روايته
عن هود وابنه طالب بن حبير عنه فهو مجهول الحال وطالب بن حبير ابن حبير
لم يشتهر بحمل ما ان قد روى عنه الا زمن واحد وسئل عنه الرازيان فقالا لا
نعرفه بذلك انه ليس من طلبة العلم ومعنيه وانما هو بما اتفق
له سمعت او احاديث اخذت عنه وقد كان يلزمها ان كان يذكر
لا سيما وقد سبق حسنا كما قنع به من تحسين الترمذي اياه ان يسوق بسنده
حديث النبي صلى الله عليه وسلم رايات الانصار صفرا فانه لم يسق في كون
راية النبي صلى الله عليه وسلم صفرا شيئا يلتفت اليه وانظر هذا في باب الاحاديث
التي ورد تصحيحه وطا طرق صحيحة او حسنه من طريق
الترمذي عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصحابة
اربعة حديث ثم قال حسن غريب لا يسنده كبير احد لم يرد على هذا ان يبين
لم لا يصح ايضا فقول قال الترمذي اخبرنا محمد بن يحيى الازدي البصري وابو
عمار وغير واحد قالوا اخبرنا وهب بن جرير عن ابيه عن يونس ابن
يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال ابو
عيسى هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير احد غير جرير بن حازم وانما
روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد رواه جماعة عن
علي العقيلي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد رواه جماعة ابن سعد عن عقيل عن الزهري

www.alukah.net

عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى كلام الترمذي فعلله
بالاختلاف فيه بالاسناد والارسال وذلك غير قادح في
حديث صحيح فسيحق على هذا ان كتبنا باب الاحاديث التي
علة وحسنها وهي تصحيحه وبالله التوفيق
وشيبة عن ابي الورد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
والسرية التي ان لقيت فرت وان غنمت غلت ثم قال اسناده
معان ضعيفة وغيره بهذا مذكر وهو كما قال الا ان بين ما اجمله
وغيره وذلك ان ابن ابي شيبة رواه عن وكيع بن الجراح عن ابن لهيعة
لعباد بن ابي حبيب عن لهيعة بن عقبة قال سمعت ابا الورد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول اذكره ولهيعة بن عقبة لا يعرف ولم اجد له ذكرا الا ان ابن ابي
عند ابن ابي حاتم عبد الله بن لهيعة بن عقبة بكذا ذكر في باب اللام من اسما
الاباء فيشبه على هذا ان يكون والد عبد الله واذا كان هو اباه لم ينفعه
ايضا لانه لا يعرف حاله فاما غير ابن ابي حاتم فيقول فيه عبد الله بن عقبة
ابن لهيعة وهذا هو الصواب على هذا فلهيعة بن عقبة غير معروف
العدالة والله اعلم
من طريق ابي داود عن محمد بن ابي حدرد
المصدق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتي في بكورها
قال واذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار وروي من حديث انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها وفي الباب
عن ابن عباس خرج حديثهما البزار والصحيح في هذا حديث الحارث
ابي داود حسن انتهى كلامه قول سيننا لما اجمل من تعليل هذا الباب

قوله في حديث ابي داود انه حسن لفظا وبيان ذلك ان ابا داود اورده
حدثنا احمد بن سعيد بن منصور اخبرنا هشيم اخبرنا علي ابن عطاء قال اخبرنا
عبد الله بن جرير عن مخرمة العامري فذكره وعمار بن جديد هذا مجهول
قال الذهبي في الميزان روى عنه الا علي ابن عطاء وقد سئل عنه ابو حاتم وابو
زرعة فقالا ليس بمعروف فقال احدهما مجهول واما حديث انس فقال البزاز
احمد بن سعيد المقدوس ابن محمد بن عبد الكبير العطار قال اخبرنا محمد بن عبد
الله الحضرمي قال اخبرنا عبيد بن عقبة يعني ابن عبد الرحمن عن شعيب عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتي في بكورها يوم خميسها قال البزاز
لا نعلمه يروى عن انس الا من هذا الوجه وعقبة بن عبد الرحمن ليس
بالحافظ ولا يحتمل حديثه انتهى كلام البزاز وذكر ابن ابي حاتم عمرو بن مساور اباه سور
روى عن الشعبي عن فاطمة روى عنه روح بن القاسم لم يذكر باكثر من هذا
ولا ادري هو هذا او لا وقال الدارقطني اخبرنا النضر بن طاهر قال اخبرنا

الألوكة
www.alukah.net

حق بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن
ر عباس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لأمتي في
كورها ، كذا وهذا الحديث روي عن ابن عباس من وجه آخر
حسن من الإسناد الآخر مال ولا نعلم أسند إسحق بن سليمان عن
هذا بشر بن طاهر كان رجلا خيرا ذكر أنه حدث بأحاديث
أنكر كلامه وإنما عني بالإسناد الآخر الإسناد الذي ذكره
فيما رواه إسحق بن سليمان هذا لا تعرف حاله والحديث طريق آخر على
الإسناد الذي ذكرناه وليس هو عندي بصحيح أيضا وهو حديث ذكره
أخبرنا عيسى بن محمد بن صالح أخبرنا الحسين بن الحسن المروزي أخبرنا
ن عبد الله المروزي أخبرنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن
أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في
ذكر أبو محمد حديث السلام برنيق في باب الفال وهو من رواية
ن عبد الله هذا وسكت عنه مستحالة وليس هو عندي بصحيح فإن
ن عبد الله المذكور منكر الحديث وقد بينت أمر هذا الحديث في باب الآحاد
التي سكت عنها مستحالة

من طريق أبي أحمد من رواية عبد الله
ن معدان عن عمه عبد الله بن سعد المقبري عن أبيه عن أبي
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أحدكم توضأ فلا ينعو احدث
قد ليس إسناده بشيء ذكرته في الضعفاء ولم نزد في تقليله على هذا وعبد الله
ن سعد هذا مدني ضعيفه أحمد بن حنبل وقال البخاري فيه نظر وقال
أبو عثمان النهدي بعض حديثه عني حديث عبد الرحمن هذا وأما عبد الله بن سعد
المقبري أبو عبادة فتروك قال يحيى القطان استبان لي كذبه في مجلس

حكم [illegible] من طريق الترمذي عن ابن
عبد [illegible] المشركين أراد وا أن يشتروا جسد رجل من المشركين الحديث قال
قال وذكره ابن أبي شيبة أيضا عن ابن عباس قال أصيب
رجل من المشركين الحديث ثم قال وإسناده منقطع وضعيف
وإسناد الترمذي هذا أبهم علته وهو ضعيف كما ذكرنا وبهذا منه
على أن لم يقبل من الترمذي قوله فيه حسن لما رآه ضعيفا وبيان
حديث المذكور رواه الترمذي هكذا أخبرنا محمود بن غيلان
أخبرنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس
قال وقال فيه حسن لا نعرفه إلا من حديث الحكم وقال ابن أبي شيبة
ثنا مهير عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس فذكر
قال وقوله آخر ضعف محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى فأما الانقطاع
فهو ما ذكر ابن المديني قال سمعت يحيى يعني القطان يقول قال شعبة أحاديث
الحكم عن مقسم كتاب الا خمسة أحاديث لم يعني ما هي قال حديث الوتر
وحديث القنوت وحديث شعبة الطلاق وحرا مثل ما مثال من النبي وأهل
مكة وفي مراسيله ومحي حايض قال والجامة للصائم ليس بصحيح وبهذا دل ابن أبي
حاتم في كتابه عن المديني كما قلناه فإن كان هو معنى الحكم بالانقطاع
فهذا كما ترى مما لا تناقض فيه فقد أعرض عن أمثاله في عدة أحاديث
من ذلك أن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأبي سفيان عن جابر والحسن عن
سمرة وطلحي ابن أبي كثير عن معوية بن سلام وأبي النضر سالم عن ابن أبي أوفى
وغيرهم ممن حدث من كتاب عن لم يسمعه منه مما تقدم ذكرنا في باب
الأحاديث التي أوردها على أنها مرسلة وفي منقطعة أو مرسلة فاعلم ذلك

الألوكة
www.alukah.net

من طريق ابن ابي شيبة عن ابن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قسم للفارس سهمين وللراجل سهما وصححه كما ذكر
ورواه ابو داود من ان للفارس اسهم ثلاثة اسهم واعل به
ولم منها فهو علته هي ان ابن ابي شيبة رواه عن ابي اسامة وابن
لجريا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال احمد في مسنده الزهادي
ابن منيع قال الدارقطني قال الحربا ابو بكر النيسابوري هذا عندهم
من ابن ابي شيبة او من الزهادي لان احمد بن حنبل وعبد الرحمن
وغيرهما يقولون عن ابن نمير خلاف هذا وهكذا رواه ابن ابي بكر امدوه
ابي اسامة خلاف هذا يعني انه اسهم للفارس ثلاثة اسهم واورد الاحاد
بان كله

من طريق ابي داود عن قتيبة بن عمرو عن
ابن عيينة عن ابي عباس جار رجل من الاسديين من اهل الحبشة
محرش من شعر ليلة ثم ابعد ان قال اسناد حديث عبد الرحمن ابن شيبة
في الجزء هو الصحيح ولم يتبين علة هذا وهي لجهل حال قتيبة هذا انما
عرف وهذا الحديث رواه عنه داود ابن ابي هند وذكر البخاري ان الغير
بن محراق الذي كان في مسجد داود بن ابي هند روى عنه ايضا واقعة بعينها
في البيتين وهذا كله لا يضره معروف الحال ما لم ينقل فاعلم ذلك

من طريق ابي داود ايضا من حديث حرب ابن عبيد الله
ابن عمير عن جده ابي امه عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
العشور على اليهود والنصارى لحديث قال وهو حديث في اسناده ما حلف
ولا علمه من طريق لحق به انتهى قوله وهو اجمال العلة وحرب بن عبيد الله
قال عنه ابن معين فعال مشهور وهذا غير كاف في اثبات روايته فكم من مشهور

اسناده فاما جهالة ابو امه فلا يعرف من هو اصلا ولكنه ابن وابي هذا
فيه علي عطا ابن السائب اختلاطا فاذكر الخاري وابو داود وغيرهما
استدلال علته التي ذكرناها فهو لا تعارض ما لمعت اليه فاعلم ذلك

من طريق الترمذي عن فيروز الديلمي قلت يا رسول الله اني
اتي اخبان الحديث وقال فيه حسن ولم يبين لم لا يصح وعندي
الا اعتبار وابي من جعل رواية المسلم المستور من غير اعتبار
ان انه حديث رويه عند الترمذي وابي داود يحيى ابن ايوب عن
حبيب عن ابي وهب الجيشاني عن الضحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه
ل مجهولة وهذا كذلك حال ابي وهب الراوي عنه واسمه الديلم بن
كر الضحاك هذا باكثر من روايته عن ابيه وروايته ابي وهب هذا
من هذا الاسناد وقال البخاري في اسناد هذا الحديث نظر وقال
حيى ابن ايوب ضعيف ولا ادري ما فيه اضطراب ستراه ان شاء الله
تعالى

من طريق الترمذي حديث معمر عن الزهري عن
سالم عن ابيه ان غيلان ابن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية
وسلمن معه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعة منهن وحكى عن
البخاري انه غير محفوظ قال والصحيح ما رواه شعيب ابي حمزة وغيره
عن الزهري قال حدثت عن محمد بن سويد الثقفي ان غيلان ابن سلمة الثقفي
اسلم وعنده عشر نسوة قال البخاري واما حديث الزهري عن سالم عن
ابيه ان رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر لتراجعن نساءك او لاجعلن
ذلك كاجر فراجعهن وقال ثم قال ابو عمر الاحاديث في الجريم نكاح
ما زاد على الاربع كلها معلولة انتهى كلام ابي محمد وليس في شيء منه تعقب

الألوكة
www.alukah.net

ي الحديث غيلان طبقا كاملا منقفي وان كانت عندي
علم الحديث مختلف فيه على الزهري فتوهر دون هذه
كاه لما كان عنده لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تثبت الحديث وكذلك رواه معمر عنه قال اسلم غيلان
عبد الرزاق عن معمر بهذا قوله وقول ابن وهب وزيادة رجل فوق الد
على احدى روايتي عن يونس واما ابن وهب عن يونس عن الزهر
عثمان ابن محمد ابن ابي سويد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغ
حين اسلم وعنده عشر نسوة فذكره وعن يونس فيه رواية اخرى
بما استطاع ما بين الزهري وعثمن بهذا وكذلك الليث عن يونس عن
شهاب والليث عن عثمن ابن ابي سويد ان رسول الله صلى الله عل
وسلم امره وقول مالك عنه اعني عن الزهري فيما حدث عن محمد بن
سويد الثقفي ان غيلان بن سلمة اسلم الحديث وقول رابع عنده رواه
معمر عنده عن سالم عن ابيه ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة
في الجاهلية واسلمن معه الحديث ورويه عن معمر بكر امروان بن معوية
وسعيد ابن ابي عروبة وزيد بن ربيع وقد ذكر الترمذي في علله روايت
جميعهم موصلة وقد رواه ايضا الثوري عن معمر ذكر ذلك الدارقطني من
رواية يحيى بن سعيد عنه في كتاب العلل وذكر جماعة رووه ايضا عن معمر
كذلك الا انهم لم يوصلوه الا سايدوذكر ان يحيى بن سلام رواه عن معمر
عن الزهري كذلك وهذا هو الحديث الذي اعتمدناه ولاحظية معمر فيه
وزاد الدارقطني بان معمرا حافظ ولا بعد في ان يكون عند الزهري في هذا
كليهما وفي عدة اما ايهما حفظ فهم رواية معمر عنه من حيث الاستبعاد

ان يكون الزهري رويه بهذا الاسناد الصحيح عن سالم عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثم حدث به على تلك الوجوه الواهية تارة وسلمه من قبله
وتارة حدث ابن محمد ابن ابي سويد وهو لا يعرف البتة وتارة يقول الثقفي
غير منسوب او تارة عن محمد بن سويد الثقفي وهذا عندي غير مستبعد
ان يكون على هذه الوجوه كلها فيعلق كل واحد عن الرواة عنه منها بما
حدث به بما اجتمع كل ذلك عند احدهم او اكثره او اقله واما ما
رواه ابن ابي ذئب عن الزهري انما روي عن سالم عن ابيه ان عمر قال
لغيلان من ثقيف طلق نساءك لاراجعن نساءك او لارجمنك كما رجم قبر ابي
رغال فقد روي من غير رواية الزهري ان عمر قال ذلك له في حديث في احد
ذكر فيه تخيير النبي صلى الله عليه وسلم اياه حين اسلم قال الدارقطني اخبرنا
محمد بن نوح الجندي ببوزجان اخبرنا عبد القدوس ابن محمد واخبرنا محمد بن
مخلد اخبرنا حفص ابن عمر بن زنبل ابو بكر قالا اخبرنا سيف بن عبيد الله
الجرمي اخبرنا سراد بن محمش عن ايوب عن نافع وسالم عن ابن عمر ان غيلان
ابن سلمة الثقفي اسلم وعنده عشر نسوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان
يمسك منهن اربعا فلما كان زمان عمر طلقهن فقال له عمر راجعهن فوالله لاورثن مالك
وامرهن بعدك زاد ابن نوح فاسلم واسلمن معه فهذا ايوب رويه عن سالم
كما رواه الترمذي عنه في روايه معمر وزاد ابن سالم نافعا وسراد بن محمش احد
الثقات وسيف بن عبيد الله قال فيه عمرو بن علي من خيار الخلق وقد
ذكر له ذلك في باب اسناد حديث في الصيام ولم يذكر ابن ابي حاتم ولا غيره
فيه غيره ولما ذكر الدارقطني هذا الحديث في كتاب العلل قال تفرد به سيف
ابن عبيد الله الجرمي عن سراد وسراد بن محمش ابو عبيد ثقة من اهل البصرة

والحاصل من هذا السوال ان حديث الزهري عن سالم عن ابيه من رواية معمر
صنه غسلان صحيح ولم ينزل عليه من سقطه باكثر من الاختلاف الذي اورده
وعلم ذلك [illegible] من المراسيل عن علي بن ابي طلحة عن كعب [illegible]
انه اراد ان يتزوج بهودية فقال له النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
به ولا تحبسك ثم قال هذا منقطع وضعيف الاسناد لا اعلم [illegible]
على عن عتبة بن تميم وابي بكر ابن ابي سبرة انتهى ما اورده مغلطاي من كلامه
ما اجمل وتمول موضع الانقطاع فيه هو فيما بين علي بن ابي طلحة [illegible]
ان ما قاله وعلي اصاريل عن ابن عباس وروي عنه هذا الحديث [illegible]
سبا عتبة بن تميم الا بقية واسمعيل ابن عياش [illegible] من
طريق الترمذي عن قتيبة عن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر رضي الله
عنه النبي صلى الله عليه وسلم اذا نكح العبد بغير اذن سيده فهو عاهر فيه
حسن ولم يتبين لم لا يصح وسبب ذلك ان عبد الله وزهيرا اختلفا فيه
وقد رواه ابن جريج عن محمد بن عقيل كما رواه زهير ذكر [illegible]
وقد ذكرناه في باب الاحاديث التي رويت حسن مما رواها به
من طريق ابي داود عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اعطى في صداق امراة ملء كفيه سويقا او تمرا فلا ترد
وايده ابن القطان موقوفا لا اعلم احدا تعلله وهو حديث
رواته ثقات قال اخبرنا موسى بن سلم بن رومان عن ابي الزبير عن جابر فذكره
لا يعرف لموسى به اولم اجد له ذكرا وفي مثله يقول ابو محمد كبته حتى
اسأل عنه فليت شعري لم قال فيه الان انه لا يعول عليه فهلا قال مثل ما
قال في اصحابهم وانما روى هذا الحديث ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر وابو

تابعه [illegible] عن صالح بن رومان عن ابي الزبير عن جابر قال كنا نتمتع بالقبضة
من [illegible] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا شيء اخر من باب
[illegible] من باب الصداق ورواه ابن مهدي عن صالح بن رومان عن ابي الزبير
[illegible] معنى الاول لا كن موقوفا من قول جابر لم يذكر على عهد رسول الله صلى
الله [illegible] هذا معنى ما ذكر ابو داود اثر الحديث المذكور ولم يوصل باسناد
[illegible]
من طريق الدارقطني عن ابن عباس قال
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم انكحوا الايامى ثلثا قيل ما العلائق بينهم
[illegible] قال ما تراضى عليه الاهلون ولو قضيب من اراك ثم قال هذا ابو بكر
موصلا والمرسل اصح وفي المراسيل ذكر ابو داود ولم يذكر القضيب انتهى كلامه
وهذا [illegible] في باب الاحاديث التي اردفها الحزا وعطفها عليها وهي
[illegible] وذكرناه الان لنبين منه ما اجمل من تعليله ولا نعلم برءوس
المراسيل [illegible] سوى الارسال هو ايضا من باب الاحاديث التي لم يعبها
[illegible] سوى الارسال ولها عيوب سواه وعلة هذا المرسل ضعف راويه قال
الدارقطني اخبرنا محمد بن مخلد قال اخبرنا احمد بن منصور اخبرنا عمر بن خالد الحراني
اخبرنا صالح بن عبد الجبار عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني البيلماني ضعيف
وقال البخاري منكر الحديث وابوه لم يثبت عداله ولينه فيما رويه ظاهر
فاما عمرو بن خالد الحراني فكذوب وليس بالقرشي ذاك كذاب علم ذلك
من طريق الدارقطني عن مسرح بن هاعان عن عقبة بن
عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بالتيس المستعار قالوا
ثم قال باسناده حسن هذا قال ولم يبين لم لا يصح وابو زرعة من اسناده
مشرحا موضحا انه موضع العلة منه وليس هو كذلك بل هو ثقة وثقه يحيى بن معين

وأخرج وروى عنه من المصريين جماعة وهو معافري يكنى أبا محمد ويعرف
بابن الدارقطني هكذا أخبرنا أبو بكر الشافعي أخبرنا ابن
أخبرنا أبو مسلم كاتب الليث قال أخبرنا الليث عن مشرح فذكره
ابن مسلم أبو مسلم كاتب الليث هو الذي لأجله قال فيه حمزة
مع من يوثقه ومنهم من ينكر عليه كثرة رواياته عن الليث حتى ذ
والذي أراه أنه إن كان ما رواه عن الليث كتابا قراءه عليه وأ
فلا بأس به وإن كان الليث حدثه بها وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
سألت أبي عنه فقال أبو مسلم أقرب رجل إلى الليث رجل معه
وقال مسلمة بن قاسم ثقة وحدث وخلط أحاديث معه في أوقات لا يخلو معه غيره وكان
لا أنكر أن يكون سمع منه بعض ما خرج عنه . وأما
رحيم بن الهيثم بن مهاب أبو إسحاق البلدي فإنه بغدادي حدث ب
بمكة واحد شيوخه عنه فأنكروا عليه أن حدث عن الهيثم بن جميل عن
مالك بن أنس عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث
الذين ينطبق عليهم الفار وكاتبوه فيه وواجهوه بالكذب وأول من أنكر
ذلك عليه أبو الحسن أحمد بن محمد بن هارون الرذبلي ذكر ما ذكرناه من هذا أبو
يعرف وقال معه وكان أن أحد شيوخه سيتقيه فسيروي هذا الحديث الذي
أنكروا عليه وقد وقفت على ما تكلم به فلم أر له حديثا منكرا إلا أن يكون من
جهة غيره وقال الخطيب بن بات أنه قد ثبت وذكر أن هذا الحديث قد رواه
غير واحد عن مالك وذكر الدارقطني أنه قال فيه ثقة وذكر وفاته سنة
ثمان وسبعين ومائتين فهذا أيضا علة مانعة من أن يقال للحديث صحيح
من طريق الزهري عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه

كروا النعري فإن معكم للحديث وقال فيه حسن غريب وقد سلم بين
حديث رويه الترمذي هكذا أخبرنا أحمد بن محمد بن مزرك البغدادي
وابن عامر أخبرنا أبو الحياة عن ليث عن نافع عن ابن عمر فذكره .
وسليم وهو دايا يضعفه ويضعف به ويعد بهذا ممن أدرج
حديث بن عمر في حق الزوج على زوجه قال لا تخرج من بيته
في إسناده ليث بن أبي سليم فأما أبو الحياة يحيى بن يعلى فقد
من طريق البزاز عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه
لا يطلق النساء إلا من ريبة إن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات
حديث إسناد قوي لم نر في علي هذا وعلة هذا اللفظ هي الانقطاع
في ذلك في باب الأحاديث التي أوردنا على أنها متصلة وهي منقطعة
شرح أمره هاهنا فاعلم أنه حديث رويه البزاز هكذا أخبرنا عمرو
أبو معوية أخبرنا محمد بن شيبة بن نعامة عن عبد الله بن عيسى عن
موسى فذكره فهذا انقطاع صرح به ما بين عبد الله بن عيسى وأبي
وقد عثر من جهتهما قاسم ابن أصبغ أخبرنا أبو بكر بن أبي العوام
قال الحربي قال أخبرنا خلف بن عمر المروزي عن عبد الله بن عيسى عن عبد
الرحمن ابن أبي ليلى عن عثمان بن راشد عن عبادة بن نسي عن أبي موسى
الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطلقوا النساء إلا
من ريبة فإن الله يبغض الذواقين والذواقات فهذا ان بهما رجلين
أحدهما عبادة بن نسي والآخر عثمان بن راشد وعثمان بن راشد هذا
مجهول قاله أبو حاتم الرازي وهو كما قال وهذا عيب المرسل أنه ربما كون الذي
طوى ذكره ضعيفا أو من لا يعرف ومحمد بن شيبة بن نعامة راوي حديث

الألوكة
www.alukah.net

البزار لا أعرف أيضا حاله وهو روى عنه جرير عن عبد الحميد وابن ... الشر والحديث لفظ آخر وهو أن الله لا يحب المذواقين ولا ... وليس فيه لا يطلق النساء الا عن بينة ذكره البزار ايضا بإسناد ... غير صحيح ولا معنى الا لحاله بذلك فاعلم ذلك.

طريق الترمذي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ... بعد الحديث واتبعه قول الترمذي فيه حسن غريب فينبغي أن يعلم ... المانعة له من الصحة وذلك انه من رواية عبد الرحمن ابن حبيب ... عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن ماهك هو يوسف عن أبي هريرة ... اورد له مسلم في مجروحه وان كان قد روى عنه جماعة اسمعيل بن جعفر ... ابن اسمعيل والدراوردي وسليمان بن بلال فانه لا تعرف حاله ...

حديث امساك بمعروف او تسريح باحسان هي الآية الثالثة ... ولم نبين علته وقد بينا امره في باب الاحاديث التي لم يتعرض ...

من طريق الترمذي عن عائشة قالت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم الحديث ثم قال هكذا رواه مسلمة بن علقمة عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن مسروق عن عائشة ورواه علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو اصح ذكره ابو عيسى الترمذي انتهى ما ذكره وهو في الحقيقة اجمال التعليل فانه لو كان الذي وصله ثقة قبل منه ولم يضره ان يرسله غيره وانما هو من يضعف فيه روى عن داود بن ابي هند قال عبد الله بن احمد بن حنبل سمعت ابي يقول مسلمة ابن علقمة شيخ ضعيف لم يحدث حديثا عن داود بن ابي هند احاديث منكرة واسلمة وغير احمد يوثقه فهو كما ترى مختلف فيه.

من طريق

العسلي عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجز طلاق المريض شيء ... واسناده سهل ابن ابي الصلت السراج لم يوثق على هذا ولا اعلمه تعدم ... هذا الحديث فهو اذن غريب ليس مما لم تعرف حال سهل والعقيلي قد اورد مسندا ... حديث هذا الحديث منها نقلها عن ابي حفص عمرو بن علي قال عمرو ... ذكر احاديث وقد روى انكر من هذا سمعت عبد الصمد يقول ... السراج عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجز طلاق ... اخبرنا عبد الله بن احمد قال وجدت في كتاب ابي الحظه قال زيد ... كان سهل السراج معتزليا وكنت اصلي معه في المسجد ولا اسمع ... لا اعرف ذلك فيه انتهى ما ذكره وقد ذكر ابو احمد بن عدي سهلا ... عمرو بن علي كما ذكره العقيلي وذكر عن عبد الصمد ابن عبد الوارث ... عن سهل عن الحسن كما تقدم ثم قال روى عن سهل جماعة من البصريين ابو ... عاصم وعبد الصمد وابو عاصم وغيرهم وهو في عداد من يجمع حديثه من ... شيوخ البصرة وهو غريب الحديث واحاديثه المسندة لا بأس بها ولعل جميع ... ما مسند له استقصي عشرون او ثلاثون حديثا وقال احمد بن حنبل لم يكن به ... بأس ولكن قال ابن معين وابو حاتم وزاد صالح الحديث وذكر البخاري ... عن مسلم بن ابراهيم انه قال فيه ثقة وقال الساجي هو صدوق وقول ابي محمد ... ان الحديث المذكور في اسناده سهل ابن ابي الصلت السراج توهم ما يوهم قوله ... في اسناده محمد بن سعيد المصلوب او الحسن بن عثمان او الكلبي او غيرهم ... من الضعفاء او الكذابين ليس الامر كذلك في سهل المذكور وقول يزيد بن هرون ... فيه انه كان معتزليا وكنت اصلي معه في المسجد ولا اسمع ذلك منه وكنت ... لا اعرف ذلك فيه انما يعني به اعتزاله حلقة شيخه الحسن فاما سوء مذهب لم

على عنه فاذن على هذا النزاع انما هي الارسال فقط لا سيما ان سماك الحنفي
فانه ضعيف الرواية عند اهل العلم كذا
من طريق ابي داود
عن رافع بن سنان انه اسلم وابت امراته ان تسلم فاتت النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت ابني وهي فطيم او شبهه الحديث ثم اتبعه ان قال الخطابي هذا
حديث مشكل وقد عمل بهذا والاختلاف الذي اشار اليه لا اعلم له
ما ذكرته الان وقد بان ان هذا السياق وما في معناه هو من رواية عيسى ابن
يونس وابي عاصم وعلي بن غراب كلهم عن عبد الحميد بن جعفر عن ابيه
عن جده رافع ابن سنان فانه عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن
الحكم بن رافع بن سنان وعبد الحميد ثقة وابو جعفر كذلك قاله الكوفي
وذكر رواية عيسى ابن يونس عند ابو داود وهو من اوي السياق المذكور وقد
رواه ابو عاصم وعلي بن غراب ابو الحسن الدارقطني في كتاب السنن
وسمينا البنت المذكورة في رواية ابي عاصم عمارة وروينا القصة كما هي من
طريق عثمان البتي عن عبد الحميد بن سلمة عن ابيه عن جده ان ابويه
اختصما فيه الى النبي صلى الله عليه وسلم احدهما مسلم والاخر كافر فخيره
فتوجه الى الكافر فقال اللهم اهده فتوجه الى المؤمن فقضى له بها كذا
ذكره ابو بكر بن ابي شيبة عن اسمعيل ابن ابراهيم هو ابن علية عن عثمان
البتي كذا رواه يعقوب الفسوي عن اسمعيل ايضا ورواه يزيد بن زريع عن
عثمان البتي فقال فيه عن عبد الحميد ان يزيد بن سلمة ان جده اسلم
وابت امراته ان تسلم وبينهما ولد صغير فذكر مثله رواه عن يزيد بن زريع يحيى
ابن عبد الحميد الحماني من رواية ابن ابي خيثمة عنه فقلت جميعها من كتاب ابي
ابن سلمة لا يصح لان عبد الحميد واباه وجدا لا يعرفون ولو صحت
لم امنع ان يجعل خلافا لرواية اصحاب عبد الحميد بن جعفر عن عبد
الحميد بن جعفر فانهم ثقات وهو وابوه ثقتان وجده رافع بن سنان معروف
بل كان يجب ان يقال لعلهما قصتان جرتا في احداهما علامة وفي الاخرى علامة
والله اعلم

الاحاديث في النهي عن ثمن الكلب الا
كلب صيد. اشار الى علتها الاحاديث ابي هريرة فانه فاوردها
الدارقطني مسندا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح
من قبل اسناده وهذا الحديث هو عند الدارقطني بمعناه لا بلفظه وله عنده
اسناد ان احدهما هذا حدثنا محمد بن اسمعيل الفارسي اخبرنا عبيد بن محمد
ابن يزيد الصنعاني اخبرني محمد بن عمر ابن ابي مسلم اخبرنا محمد بن مصعب الصنعاني
اخبرنا مالك عن عمر عن الوليد بن عبد الله ابن ابي زياد عن عمه عطاء عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث كلهن خبث كسب الحجام
ومهر البغي وثمن الكلب الا الكلب الضاري قال الدارقطني الوليد بن عبد الله
ابن ابي زياد ضعيف لم يذكر غيره هذا من اسناده وعطاء ابن ابي زياد غير معروف
ومحمد بن مصعب ان لم يكن القرقساني فلا ادري من هو وان كان هو فهو
ضعيف ومحمد بن عمر ابن ابي مسلم مجهول الحال قلت كذلك عبيد بن محمد واما
الاسناد الاخر فهو هذا اخبرنا احمد بن عبد الله الوكيل اخبرنا الحسن
ابن احمد ابن وشيب اخبرنا محمد بن سلمة عن المثنى عن عطاء قال سمعت ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث كلهن خبث كسب الحجام
خبث ومهر الزانية خبث وثمن الكلب الا كلب صيد يا خبث قال
الدارقطني المثنى ضعيف
من طريق ابي احمد عن ابن عيينة

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن كلب الصيد ثم قال
طريق احمد بن عبد الله بن محمد بن ابي علي الحلاج الكندي الخ
عن علي بن معبد عن محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن الهيثم الصراف عن
ابن عباس قال وهذا باطل انتهى ما ذكر ولم يبين علته اذا
والذي هو كذلك وفيه كما ترى ابو حنيفة وصاحبه فاحتمل ان يكون
عليه وابو احمد انما اتى به احمد الحلاج المذكور فانه لم يثبت
وقد حدث باحاديث مناكير لا في حنيفة وهي كثيرة بواطيل لا
لانه ولا تعرف الا بها وعليه ينبغي ان يحمل فيها على ابي حنيفة
فان ضعفاء الناس لا يأتون بما يروبان
من طريق
ابي احمد عن معويه بن عطاء عن الكوري عن منصور عن زر عن ابن عمر زيادة
الزيت بالبيت في الوبوات تفرد بها اسناد باطل عن الثوري
صحيح وبيت لم يصح والحديث بهذا اسقر عما هو عليه في امر
التي علمه منه انما هو الزيت بالزيت وقد مر ذكره في باب الصرف
وهذا الان هاهنا لم يصح وذلك ان معوية بن عطاء هذا لم يثبت
عدالته وروى احاديث ليست بمحفوظة ودونه في اسناد هذا الحديث
ابو عمرو موسى بن الحسن وهو ايضا لا تعرف حاله
من طريق ابو قطني مرسل سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا ربا الا في ذهب وفضة او ما كال او يوزن ويوكل او يتبايع
به الكيل رواه المبارك بن مجاهد عن مالك عن ابي الزناد عن سعيد ووهم
على ما بين وصله وانما هو قول سعيد انتهى ما ذكر وليس فيه بيان العلة
فانه لو كان مبارك ابو الا فهو ثقة اسائي موثوق به لم يجز لمكهن يوهنه

وانه علة انه مع ضعفه انفرد عن مالك برفعه والناس رووه عنه موقوفا
وكذا قد ضعفه وقال ابو حاتم لا يأتي بحديث له علم ذلك
من طريق ابي حنيفة حديث عبد الله بن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم في بيع وباع مكة واكل ثمنها وجعل ابا حنيفة وانما
في رفعه هذا علة وانما العلة ضعف ابي حنيفة ورواية عنه محمد بن الحسن
وقد خالفه الناس ابي حنيفة في رفعه وذلك انه روي عن عبد الله
من ابي الخليج عن عبد الله بن عمر مرفوعا ورواه عيسى ابن يونس
ومحمد بن عبد الله بن ابي زياد وهو الصواب عن ابي الخليج عن
عبد الله بن عمر قوله موقوفا ووهم ابو حنيفة في قوله ابن ابي زياد وانما
هو ابن زياد القداح وقد رواه القاسم بن الحكم عن ابي حنيفة على الصواب
فعاد الخطأ ابن ابي زياد فلعل الوهم من صاحبه محمد بن الحسن
من طريقه عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن جعفر بن عبد الله عن محمد بن زيد
هو العبدي عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد الخدري نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع المغانم حتى تقسم وعن بيع الصدقات الحديث قال
قال البخاري لا يصح بهذا ولم يبين من امر الاما ابرز من اسناده وشهر تكلم
فيه ويحيى بن العلاء الرازي البجلي ابن اخي شعيب بن خالد ضعيف قال
ابن معين ليس بشيء وقال عمرو بن علي منكر الحديث جدا وضعفه ابو سلمة
السوائي ووضع وابو زرعة قال عبد الرزاق قلت لوكيع ما تقول فيه
قال اما رأيي ما كان احمله ما كان افقهه قلت ما تقول فيه قال اما اقول
في رجل حدث بعشرة احاديث في خلع النعل اذا وضع الطعام وقد روى هذا
الحديث عن جعفر بن عبد الله حاتم بن اسمعيل بدلا من يحيى بن العلاء وبين

في روايته انقطاع روايتهي ابن العلا وقد بينا ذلك في باب
التي رواها على انها متصلة وهي منقطعة وحاتم بن اسمعيل ثقة وقد
هذا الحديث من شهر بن حوشب فاعلم ذلك

الترمذي عن ابي ايوب الانصاري سمعت رسول الله صلى الله
مرزوق بن والدة ولد هذا الحديث ثم قال فيه حسن غريب و
لا نعرفه من رواية ابن وهب عن حيي بن عبد الله عن ابي عبد الرحمن
عن ابي ايوب وحيي هذا هو الصحاري فيه نظر وقد احمد احاديثه
وقال ابن معين ليس به باس فلاجل الاختلاف فيه لم يصححه

من طريق الدارقطني عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يباع ولا يوهب وهو حر من الثلث ثم قال اسناده هذا صحيح
قال ولم يتبين علته وهو حديث يرويه الدارقطني بهذا اخبرنا ابو جعفر
محمد بن عبيد الله الكاتب واحمد بن محمد بن اسحاق وجماعة قالوا اخبرنا علي
ابن حرب اخبرنا عمرو بن عبد الجبار وابو معوية الجزري عن محمد عبيد
ابن حسان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر
ثم قال الدارقطني لم يسنده غير عبيد بن حسان وهو ضعيف وانما هو من
قول ابن عمر من قوله انتهى كلام الدارقطني عبيد هذا قال فيه ابو حاتم منكر
الحديث وعمرو بن عبد الجبار لا نعرف حاله

من طريق البيهقي عن عباد بن ليث اخبرنا عبد الحميد بن وهيب قال
حدثنا ابن خالد الاودي كاتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فيه
داود عائلة ولا حبشة بيع المسلم للمسلم ثم قال هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث عباد بن ليث وقد روي عنه غير واحد من اهل الحديث

التي ما ذكر وليس فيه بيان المانع من تصحيحه وهو ان عبادا هذا لم
يثبت عليه وقد قال فيه بن معين ليس بشيء وروى عنه كما ذكر جماعة منهم
محمد بن اسحاق وابن بشار روى هذا الحديث عنه عند الترمذي وقتيبة بن
سعيد بن بطا لوط وابراهيم بن محمد بن عرعرة ويحيى ابن ابي الخصيب
وكيف بالجهل المذكور ابو الحسن ويقال له صاحب الكرابيس فاما ابو وهب
محمد بن ابي نزيل وهب فثقة

من طريقه ايضا
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتفرق عن بيع الا عن
تراض حديث غريب وانما لم يصححه لانه من رواية يحيى بن ايوب
الغافقي عن يحيى ابن ايوب المصري قال الترمذي اخبرنا فضل بن
ابو اسماعيل يعني ابن ابي اويس وهو الحلبي الكوفي قال سمعت ابا رزعة هو بن
جرير حدثنا عن ابي هريرة فذكر يحيى ابن ايوب هذا قال فيه بن معين ضعيف
ليس بشيء وقد ذكر ذلك عنه العقيلي وذكر عنه ايضا انه لا يأتي به وقال النسائي
ليس بقوي رجل بالجملة لم يثبت عدالته فالحديث لا يصح

من طريق نسائي عن عبد الرحمن بن محمد بن الاشعث عن ابيه عن جده
قال قال عبد الله بن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف
البيعان الحديث ثم قال ذكر ابو عمران في هذا الحديث انقطاعا وروى
النسائي هذا الحديث هكذا اخبرنا ابو حاتم الرازي محمد بن ادريس اخبرنا
عمر بن حفص بن غياث اخبرنا ابي عن ابي عيس هو عتبة بن عبد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود قال اخبرني عبد الرحمن بن محمد بن الاشعث
عن ابيه عن جده فذكره والانقطاع الذي فيه هو والله اعلم فيما بين محمد
جد عبد الرحمن وبين ابن مسعود فانه عبد الرحمن ابن قيس ابن محمد بن الاشعث

الألوكة
www.alukah.net

فاذا له عن اشيخه شيئا يعني قيسا واذا قال عن حدثنا فانما يعني به نفسه
وليس هو كما في بعض الاسناد وانما نسبه فيه الى جده حين قال عبد
الرحمن ان محمد بن الاشعث وكما سماه وقع عند ابي داود في الجهاد
محمد بن علي ان قال ابن قال اخبرنا عمر بن حفص بن غياث قال اخبرنا ابي
عمر قال اخبرني عبد الرحمن ابن قيس ان محمد بن الاشعث عن اخيه
قال اشترى الاشعث رقيقا من رقيق الخمس من عبد الله بن مسعود
فاراد ان يسأل عبد الله فيه فقيل له ما نرى ان تفعل ما اصاب العشرة الا ما
اصاب فحرد ان يكون بيني وبينك قال الاشعث انت بيني وبينه
قال عبد الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة او يترادان
وعبد الرحمن بن قيس هذا ليس فيه مزيد فهو مجهول الحال ولا ان ابوه
وكذلك جاء مجهولا الا انه قد هم هو ابو القاسم محمد بن الاشعث
عداده في الكوفيين روى عنه مجاهد والشعبي والزهري وعمرو بن قيس الملائي
وسلمة بن كهيل وروى عن عائشة فما رواية عن ابن مسعود فمنقطعة
فلم يدركه
وفي ان للمسلمين عند شروطهم احاديث ثم قال وقد
روي مسندا من حديث عائشة وانس وقال في اسناده لا يحتج به وما
قال من علته وليس كما قال وقد ذكره الدارقطني قال اخبرنا رضوان ابن احمد
ابن اسحق بن حالبوس الصيدلاني اخبرنا عبد الله بن محمد بن ابي الدنيا
اخبرنا اسمعيل ابن ابان اخبرنا عبد العزيز ابن عبد الرحمن عن حبيب عن
عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون
عند شروطهم ما وافق الحق وعن حبيب عن عطاء ابن ابي رباح عن انس ان مكاتبا

الخ انتهى كلامه والامر فيهما كما ذكر ولكن لم يبين علتهما فليتنبه لما
انفرد به عن عبادة فرواه عنه الاسود بن ثعلبة وهو مجهول الحال ولا
روى عنه غير عبادة بن نسي ويروى ايضا عن معاذ بن جبل حديثا او
حديثين منه مع ذلك مغيرة بن زياد هو رواه عن عبادة بن نسي وهو
مجهول وقد تقدم القول في هذا الاسناد في حديث الفساء شهادة واما
حديث كعب قال القاسم بن اصبغ اخبرنا عبد الله بن وضاح قال
اخبرنا ابو بكر بن عبد الله بن العلاء الشامي قال اخبرنا بشر بن
عبيد ابو ادريس الخولاني قال كان عند ابي بن كعب نائر من اهل
اليمن فهجم بجات وخلا منهم افواس من اهله قال فغمز ابي قوسا
منها وحمد الله فقال الرجل اقسمت عليك الا ما اصلحتها في سبيل الله فقال
لاحق سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال احب ان ماني الله بها في عنقك يوم القيمة نارا هذا نص ما ذكره
قاسم حديث ابي بن كعب وهو هكذا منقطع قال ابا ادريس لم يشاهد
ذلك فهو لا حجة له الا ان يكون ابي اخبره بما انفق له وليس ذلك فيه
وعبد الله بن روح هذا لا تعرف له حال وقد روي حديث ابي بن كعب هذا
من طرق غير هذا وليس فيها شيء التفت اليه ذكر ما بقي بن مخلد وغيره
حديث الجار لا يستطيل على جاره بالبناء يحجب عنه الريح
وضعفه ولم يبين علته وقد ذكرناها مبينة في باب المقص من الاسانيد
في المزارعة من طريق ابي داود عن عروة بن الزبير
قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج انا والله اعلم بالحديث منه
انما اتاه رجلان من الانصار قد اقتتلا فقال رسول الله صلى الله عليه

ان كان هذا شانكم فلا تكرهوا المزادع للحديث ثم قال ذكر هذا الاثر
في اسناده عبد الرحمن ابن اسحق المدني عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار
ابن ياسر بهذا الجمل بطوله فاما ابو عبيدة فهو على اصله غير حجة وقد قلد
اورد في الجهاد حديثا هو من روايته ولم يتبين انه من روايته وهو حديث
من قتل دون ماله فهو شهيد وسكت عنه سكوتة عن امثاله مما يرى
قبل رواية احاديثهم اذا روى عنه اكثر من واحد وقد تكرر الاثر ان
بعد الحديث المذكور واما عبد الرحمن ابن اسحق فهو المعروف بعباد وهو
مختلف فيه فاعلمه

من طريق النسائي عن صفوان ابن امية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار منه ادراعا يوم حنين
فقال اغصبا يا محمد الحديث وقدم قبله من عند ابي داود عن يعلى ابن امية
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتك رسلي فادفع اليهم
ثلاثين درعا الحديث ثم قال حديث يعلى اصح ولم يتبين لما اراد بحمد
عليه وذلك ان حديث صفوان ابن امية هو من روايه شريك عن عبد
العزيز بن رفيع ولم ينقل اخرنا وهو مدلس واما امية ابن صفوان فخرج
له مسلم

من طريق الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ادّ الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك
قال فيه حسن غريب ولم يتبين المانع من تصحيحه وهو كونه من روايه
شريك وقيس ابن ابي الربيع عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة
وشريك وقيس مختلف فيهما وهما ثقتان ولو الفقا فسا حفظهما بالاستقلال
عن الحديث محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وشريك بن عبد الله وقيس ابن
الربيع وشريك مع ذلك مشهور التدليس وهو لم يذكر السماع فيه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق
من ذلك حديث ضعيف وعبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي البالسي
راويه ضعيف احاديثه في الادب موضوعة قاله ابن حنبل واسمعيل ابن
ابي اويس اسمعيل ابن عبد الله بن ذوان ثقة

من طريق
البيهقي ذكر حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن
جده وسكت عنه ولم يتبين المانع من صحته وهو الجهل بحال عبد الله بن عمرو بن
عوف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف

من طريق الحاكم حديث عبد الوارث بن سعيد عن ابي حنيفة عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط
وقد ضعفناه وكانه تبرا من عهدته بذكر اسناده وعلته ضعف ابي حنيفة
وشيخه فاما عمرو عن ابيه عن جده فان مذهبه ان لا يضعفه
وسيأتي ذلك بعد ان شاء الله تعالى

من طريق
ابي داود عن عطا ابن ابي رباح ان رجلا رهن فرسا فنفق في يده فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للمرتهن ذهب حقك ثم قال هذا مرسل وضعف
الاسناد راويه عن عطا هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الرهن
بما فيه واسنده الدارقطني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرهن
بما فيه وذكر ضعف الاسناد انتهى ما ذكر ولم يتبين لي مستنده
عليه فاما المرسل الاول فيرويه ابو داود عن محمد بن العلا اخرنا ابن
المبارك عن مصعب ابن ثابت قال سمعت عطاء المدني ومصعب بن ثابت ابن
عبد الله بن الزبير ضعيف كثير الغلط وان كان صدوقا والمرسل
الثاني يرويه ابو داود عن علي بن سهل الرملي قال اخرنا الوليد قال اخرنا

الألوكة
www.alukah.net

أبو عمر وهو الأوزاعي عن عطاء وهذا صحيح الى مرسله عطاء انتهى ما حدث
الدارقطني اخبرنا عبد الباقي بن قانع اخبرنا عبد الله بن ابراهيم
اخبرنا اسمعيل ابن امية اخبرنا حميد بن اسود اخبرنا حميد الطويل عن انس
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الزهن بما فيه قال اسمعيل
ابن امية اخبرنا حماد بن سلمة عن قتادة عن انس مثله قال اسمعيل
هذا اصح للحديث قال الدارقطني
ومن طريق ابي داود
عن ابي ماجدة او ابن ماجدة عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اني وهبت لخالتي غلاما وانا احوج ان ارتجع
الهبة فقلت لها لا تعلمي بذلك فاعتقت الحديث ثم قال لا يصح من قبل ابي ماجدة
لم يرو على هذا ولم يتبين بذلك علته فاعتمد في بيانها وهي ان ابا ماجدة مولى
لا يعرف الا بهذا ولا يعرف روى عنه الا العلاء ابن عبد الرحمن وروى
عنه ابن اسحق ولم يتبين انه من رواية واختلف عليه فقال حماد بن سلمة
عن ابن اسحق عن العلاء عن ابي ماجدة وقال عبد الاعلى عن ابن اسحق عن العلاء
عن ابن ماجدة رجل من بني سهم وقال سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن العلاء عن
ابن ماجدة السهمي وقال قاسم بن اصبغ قد قيل في هذا الاسناد عن رجل
من سهم عن رجل متقسم قال له ما جدة فاذا لا يصح هذا الحديث لجهل هذا الرجل
ومن طريق ابي داود حديث عبادة بن الصامت في تعلمه
ناسا من اهل الصفة واعطاهم اياه القوس ثم قال وفي هذا عن ابي بن
كعب ذكره قاسم بن اصبغ وغيره وهي اسانيد منقطعة وضعاف وقد
صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
خرجه البخاري وليس اسناد حديث ابي داود مما يعارض به حديث

ابن سهل بن حنيف ولما ذكرته في كتابي الكبير فيما بعد وقد تقدم الكلام
على عبد الرحمن بن الحرث في كتاب الامانة من كتاب الصلاة ①

ومن طريق الدارقطني من رواية ابن وهب عن محمد بن
عمرو عن ابن جريج عن ابن الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يرث المسلم النصراني الا ان يكون عبده او امته ثم قال
محمد بن عمرو بن حلحلة وهذا الحديث المحفوظ فيه موقوف انتهى ما ذكره وليس
كما قاله وانما علته ان هذا الرجل مجهول الحال لا يعرف الا برواية ابن
وهب عنه وقد جاء في قوله فيه شيخ فان هذه اللفظة يطلقونها على
من لم يكن معروفا بالرواية ممن اخذ واخذ عنه وانما وقعت له
رواية او احاديث فهو روى بها هذا الذي يقولون فيه شيخ وقد
لا يكون من سنه صفته من اهل العلم وقد يقولونها للرجل باعتبار قلة
ما روى من شخص مخصوص كما يقولون حديث الليث عن ابي الزبير او
عن ابن جريج وقد توقف في ذلك روايات لهؤلاء مقلين عنهم وان كانوا
مكثرين عن غيرهم وكذلك اذا قالوا احاديث المشائخ عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانما يعنون من ليس له عنه الا الحديث او
الحديثين ونحو ذلك وابو محمد لم ير في هذا الرجل القول بانه شيخ فانهم
لم يقولوه ذلك فيه فيما اعلم وانما راى في كتاب ابن ابي حاتم سؤال
ابي محمد اباه وابا زرعة عنه فقالا هو شيخ لان وهب قد روى عنه اشياء اخر
ليس هو الذي ذكر فان لفظة شيخ لفظة مصطلح عليها كما تقدم فاما
لفظة شيخ لفلان فانه بمعنى اخر والمقصود ان يعلم ان هذا الرجل
لم تقل فيه عدالته ثم هو قد خالفه فيه عبد الرزاق فرواه عن ابن جريج

الألوكة
www.alukah.net

وانما فيه عن ابنه سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش على ما بيناه في الباب
الذي قبله وسعيد ثقة وعلته انما هي امور تتبين بذلك باسناده قال
ابو داود اخبرنا احمد بن صالح قال اخبرنا ابن ابي مريم قال اخبرني عبد
الله بن خالد بن سعيد ابن ابي مريم عن ابيه عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش
انه سمع شيوخا من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن ابي احمد
يحدث خالد بن سعيد ابن ابي مريم وابنه عبد الله بن خالد بهذه القصة
لم اجد لعبد الله ذكرا الا في هذا الموضع ان له يقال له اسمعيل ابن عبد الله بن
خالد بن سعيد ابن ابي مريم ذكره ايضا ابن ابي حاتم وهو مجهول الحال
كذلك هو قال حدثنا سعيد بن ابي مريم فقه وكنيته ابو محمد المدني اما مجهول
والما ضعيف ان كان ابن هانئ وعبد الله بن ابي احمد بن حمدان بن رباب
مجهول الحال ايضا ولعل ابن ابي بكر بن عبد الله بن ابي بكر كما طنه بن ابي
حاتم جمع جدهما والخاري فرق فصل بينهما فجعل الذي روى عن
علي بن زيد وانس روى عن ابن عباس وهو ابو بكر بن عبد الله بن ابي بكر وجعل اخر
وايهما كان فالراوي مجهول ايضا فهذه علل الخبر المذكور فاعلم ذلك

— من طريق الترمذي عن حكيم بن حكيم قال كتب عمر بن
الخطاب الى ابي عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخال
وارث من لا وارث له وقال فيه حسن ولم يبين لم لا يصح وذلك
والله اعلم لان حكيم بن حكيم روى عن عبادة بن حنيف ابن اخي عمر بن حنيف
لا نعرف عدالته وان كان قد روى عنه سهيل ابن ابي صالح وعبد الرحمن
ابن الحرث واخوه عثمان بن حكيم وهو من رواية عبد الرحمن ابن الحرث
عن حكيم قد بينا في باب النقص من الاسانيد كيف سقط منه ابو امامة

بن عبادة عنه عن الحسن ابن مسلم عن طاوس عن عائشة موقوفا ووهم
في وقفه الحسن ابن مسلم وخالفه عبد الرزاق ومحمد بن بكر وابو عاصم
ووصله ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة وكان ابو عاصم
ربما وقفه ورفعه وهم بما ذكرنا فافهمه

حديث ورث في العلاة والدين قبل الوصية ثم قال وروي له الحرث بن
من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ولا وصية
لوارث وضعفه ولم يبين علته ولا ادري الان وكتبته حتى اقف
عليه ان شاء الله

عاد من طريق الترمذي عن
نبي النبي صلى الله عليه وسلم وهو من عداد خلة فمات فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انظروا اهل اله وارثه الحرث وقال فيه حسن ولا
ادري لم وهو قليل صحيح فان في حاله ثقاف ولا انقطاع وهو اختلاف
قال الترمذي اخبرنا بندار اخبرنا يزيد بن هرون اخبرنا سفين عن عبد
الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد وهو ابن وردان عن عروة عن عائشة
فذكر مجاهد بن وردان ثقة وان لم يعرفه بن معين فقد عرفه ابو حاتم
وهو ثقة وروى عنه شعبة وعبد الرحمن بن سليمن الاصبهاني وهو ثقة

من طريق الترمذي عن ابن عباس ان رجلا مات ولم
يدع وارثا الا عبدا وهو اعتقه فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه
واتبعه ان قال فيه حسن ولم يبين لم لا يصح وهو حديث انما رواه
سفين ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروجة عن ابن عباس وعروجة
هذا هو مولى ابن عباس قال ابو حاتم ليس بالمشهور وقال الدناري المحدث
الحديث عند عروجة ولا نعلم ان احدا روى عنه غير عمرو بن دينار وقال

أنبأ ورقاء عن عبد الرحمن بن السلماني عن أبيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهلال الصبي العطاس فمن قال السلماني ضعيف عن ... هكذا ذكره ولم يبين الأب من الابن من هما وقد بينا ذلك في باب ... الذي أعلها رجال وترك فيها مثلهم أو أضعف منهم ...

من طريق أبي داود عن تميم الداري يا رسول الله ما السنة في الرجل ... على دمه أجل من المسلمين قال هو أولى الناس بحياته ومماته ثم ... البخاري اختلفوا في صحة هذا الحديث فأبهم علة هذا الجزء ... عند أبي داود وهو هذا أخبرنا وكيع بن خالد الرملي وسهام بن عثمان ... أخبرنا حجي وهو بن حمزة عن عبد العزيز بن عمران عن عبد العزيز ... عبد الله بن موهب حدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب أنه ... عن تميم الداري فذكره وعلته الجهل بحال عبد الله بن موهب فإنه لا يعرف ... حاله وكان في فلسطين ولم يعرفه بن معين قال الترمذي عبد الله ... ابن موهب وقال بعضهم عبد الله بن وهب واختلفوا فيه على عبد العزيز ... ابن عمر بن عبد العزيز فذكره الترمذي من رواية أبي أسامة وابن مسهر ... ويتبع عنه عن عبد الله وموهب عن تميم الداري ورواه يحيى بن حمزة ... عن ... ودخل بينهما قبيصة بن ذؤيب هو الأصوب وعبد العزيز ... لم يسمع من ... ثابت عن أجل عبد الله بن موهب هذا لا يصح ...

من طريق الأزدي عن أنس عن النبي صلى الله عليه ... وسلم قال من استبق القضاء وسأل فيه شفعاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه ... أنزل الله ملكا يسدده ثم قال فيه حسن غريب لم يبين علته وهو حديث

يرويه أبو عوانة عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن بلال بن مرداس ... شرحبيل وهو الفزاري عن أنس وحشيه ابن أخي حشيه المنصرف لم يثبت ... الله قال ابن معين ليس بشيء وبلال بن مرداس الفزاري مجهول الحال ... حشيه عبد الأعلى بن عامر والسدي وعبد الأعلى بن عامر ضعيف ... الترمذي فإنه أورد الحديث من رواية إسرائيل عن عبد الأعلى ... بكذا أخبرناه هناد أخبرنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى ... عن ... أبي موسى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه ... وسلم ... القضاة قال القضاة ثلاثة ومن أجر عليه ينزل عليه ملك فسدده ... محمد إنه ... أبي عوانة المتقدمة أنها أصح من رواية إسرائيل انتهى قوله ... إسرائيل ... لحفاظ ولو لا ضعف عبد الأعلى كان هذا الطريق خيرا من طريق ... أبي عوانة الذي فيه حشيه وبلال بن مرداس وقد علمت أن ضعف عبد ... الأعلى ... حديث علي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا صلى إلى بطن ... من طريقه أيضا عن عبد الله بن عمر ولعن رسول الله صلى ... الله عليه وسلم الراشي والمرتشي وصححه ثم قال زاد البزار من حديث ثوبان ... والرائش قال وحديث الترمذي أصح إسنادا هكذا أول وليس هذا القول ... بشيء فإن حديث الترمذي صحيح وحديث البزار ضعيف البتة فلا ينبغي ... أن يعمل بهما إلا لو اجتمعا في الصحة والمقصود الآن أن ما في ثوبان ... ما احتمل من ضعف حديث البزار إن كان هذا منه ضعيفا له وهو الظن ... بقول البزار أخبرنا أبو كامل قال أخبرنا عبد الواحد بن زياد عن ليث عن أبي ... زرعة عن أبي هريرة وابن عباس عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الراشي ... والمرتشي والرائش قال وهذا الحديث لا نعلمه روي عن رسول الله صلى الله ...

الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم من وجه من الوجوه الا من هذا الوجه فلذلك كتبناه وبيناه
انه عن ليث بن ابي سليم وعنه واجلا فذكر عن علي الخطاب وابو
الخطاب طبرستي المعروف الا انه قد روى عنه ليث غير حديث وما كتب
عائشة اذا لم يحفظ ما يروى الا عنه انتهى كلام البزار وليث ضعيف
من طريق ابي داود عن ابي عون عن الحارث بن عمرو
عن اناس من اهل حمص من اصحاب معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما اراد ان يبعث معاذا الى اليمن الحديث ثم قال الا اسنده ولا يوجد من
وجه يصح انتهى كلامه ولم يرمه بسوى الارسال فانظر علته في باب
الاحاديث التي لم يعلها بسوى الارسال
من طريق ابي داود عن ابي صرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن
شاق شاق الله عليه قال فيه حسن غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك لان
حديث رواه محمد بن يحيى بن حبان عن نوح عن ابي صرمة ونوح لا
يعرف الا فيه ولا يعرف روى عنه غير محمد بن يحيى بن حبان فهو مجهول
الحال والاحتلاف في احاديث المساتير والله اعلم حسنه وعندي انه
ضعيف لان ذلك انما يحقق فيمن روى عنه اكثر من واحد فاما من لم يرو
عنه الا واحد فلا تقبل خبره ومن اجلهم مختلفون في ذلك
من طريق الدارقطني عن محمد بن الحسن قال اخبرنا ابو حنيفة عن هيثم البصري
وهو ابن حبيب وهو ثقة عن الشعبي عن جابر ان رجلين اختصما الى النبي
صلى الله عليه وسلم في ناقة الحديث ولم يقل اثره شيئا الا انه ابو زمن اسناده
ما ادري اناه ولم يذكر من دون محمد بن الحسن فاراه عنده ضعيف ضعف ابي
حنيفة وصاحبه محمد بن الحسن ويرويه عن محمد بن الحسن زيد بن نعيم وهو

رجل لا يعرف حاله وقد ذكره ابو بكر بن ثابت الخطيب فلم يزد في ذكره اياه
على من هذا الاسناد فانه قال روى عن محمد بن الحسن صاحب ابي
حنيفة عنه ابو اسمعيل البطحي ثم اورد الحديث بإسناده ثم قال اخبرنا
الملك القرشي اخبرنا علي بن عمر الحافظ هو الدارقطني اخبرنا
ابن اسمعيل ابن منصور وابو اسمعيل الفقيه اخبرنا زيد بن نعيم
بن محمد بن الحسن بالحديث ذكره انتهى ما ذكره الخطيب وهذا هو
الثابت المذكور بعينه عند الدارقطني وابو اسمعيل الفقيه هو
محمد بن منصور الشيباني المعروف بالبطحي صاحب الرأي وهو
ثقة وقال ابن ماكولا مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين
من طريق ابي داود من المراسيل عن عبيدة بن الحكم ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر اهل الطائف خرج اليه اربعة من
اوعال ثقيف فاعتنقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ثم قال هذا
مرسل واسناده قوي انتهى قوله وعبيدة بن الحكم لا يعرف حاله
ولا عرف روى عنه الا الذي روى عنه هذا المرسل قال ابو داود اخبرنا
قتيبة بن سعيد قال اخبرنا اسحق ابن عيسى ابو هاشم قال اخبرنا عبد الله
ابن عبد الرحمن الطائفي عن عبيدة بن الحكم فذكره وعبد الله بن عبد
الرحمن الطائفي روى عنه جماعة كمروان الفزاري وابي داود الطيالسي
وابي احمد الزبيري وقال ابن ابي خيثمة سألت بن معين عنه فقال صالح
وحكى الترمذي عن البخاري انه قال فيه مقارب الحديث وقال ابو حاتم ليس
بقوي لان الحديث يابه طلحة بن عمرو وعمر بن راشد وعبد الله بن المؤمل
من طريق الدارقطني عن ابن عباس ان رجلا باع

يا رسول الله اني اريد ان اعتق اخي هذا فقال ان الله قد اعتق بكل
ملكة منه فقال لا يصح من اجل ضعف الاسناد كذا قال ولم يبين علته
وهو من اضعف ما يروي فانه من رواية اشعث بن عطاف عن
العرزمي عن ابي النضر عن ابي صالح عن ابن عباس قال الدارقطني بعد
ان ذكر العرزمي تركه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان وابو
النضر محمد بن السائب الكلبي متروك ايضا وهو القابل كما مر عن
ابي صالح كذاب

من طريق الدارقطني ايضا عن عبد
الملك ابن ابي سليمن عن عطا عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا باس ببيع خدمة المدبر وقال الصواب مرسل وقد بينا ما في هذا
في باب الاحاديث التي ضعفها بما لم يضعف به غيرها وعبد الملك
ابن ابي سليمن العرزمي ممن اتفقوا على تضعيفه المتقدم الذكر وهو ابن اخي
الذي

من طريق الدارقطني ايضا عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال المدبر لا يباع ولا يوهب وهو حر من
الثلث ثم قال الاسناد ضعيف والصحيح موقوف كذا اجمل علته
وهو من رواية ابي معاوية عمرو بن عبد الغفار الحنفي الكوفي وهو مجمع
للضعفاء عن عمته عبيدة بن حسان وهو منكر الحديث عن ايوب عن نافع
عن ابن عمر ورواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر من
قوله وهو الصحيح لثقة حماد وضعف رواية عمرو بن عبد الغفار

من طريق ابي داود عن خطاب بن صالح مولى الانصار
عن امه عن سلامة بنت معقل امراة من خارجة قيس عيلان الحديث في
العتق وضعفه ولم يبين علته وهي الجهل بحوال الرجال ولا المتسمين كلام وقد

تصحف في هذا الحديث فيما رأيت من الشيخ الحباب بن عمر وما ذكره
في باب تغيير الاسماء

من طريق الدارقطني عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمين في غضب ولا طلاق
ولا عتاق فيما لا يملك ثم قال اسناده ضعيف كما ذكر ولم يبين علته
وهو ذكره الدارقطني كما ذكر فاختصر ابو محمد متنه قال الدارقطني
اخبرنا الحسين بن اسمعيل اخبرنا احمد بن منصور راج اخبرنا عمر بن يونس
اخبرنا عكرمة بن ابي سليمن عن يحيى ابن ابي كثير عن طاوس عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر الا فيما ابتغي به الله ولا
يمين في غضب ولا طلاق ولا عتاق فيما لا يملك سليمن بن ابي سليمن
شيخ ضعيف الحديث قاله ابو حاتم الرازي

من طريق
ابي داود من المراسيل عن ابي الزاهرية وراشد بن سعد اهدت امراة الى
عائشة تمرا فاكلت وبقيت تمرات فقالت المراة اتحلين عليك الا اطعمته
كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاثم على الحانث قال
ووصله الدارقطني عنها عن عائشة ولا يصح ورواه من حديث ابي هريرة
بمعناه ولا يصح ايضا كما ذكرهما ولم يبين لهما علة فاما المرسل فانه عند
ابي داود كذلك اخبرنا هرون بن عباد الازدي قال اخبرنا حجاج عن
ليث بن سعد عن معوية بن صالح عن ابي الزاهرية وراشد بن سعد فذكراه
حجاج بن هو ابن سليمن روى عن الليث روى عنه محمد بن سلمة المرادي
قال ابو حاتم شيخ معروف واما حديث الدارقطني المتصل فقال اخبرنا
الحسين بن اسمعيل اخبرنا الصنعاني اخبرنا احمد بن ابي الطيب اخبرنا ابن
وهب اخبرني معوية بن صالح عن ابي الزاهرية وراشد بن سعد عن عائشة

ذكره احمد ابن ابي الطيب لا اعلم له حالا فاما حد
بمضاه فقال الداودي اخبرنا علي ابن الحسن ابن هرون ق
محمد بن عبد الملك الاموي اخبرنا نويل بن هرون اخبرنا
ابن هلال الحضرمي عن عكرمة عن ابي هرون عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على احد يمين وهو يرى انه سيبر فلم يتعاد
الذي لم يبر اعظم من ذلك لا يعرف حاله وتفرد بروايته
لا سيما عمن لا يعرف
من طريق الدارقطني
ابن الاسقع وابي امامة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشهور بمين ثم قال اسناده ضعيف فيه هياج بن بسطام وغيره قال
قال في تعليله وهو حديث فيه جماعة من الضعفاء قال الدارقطني حدثنا
ابو بكر محمد بن الحسن المقري اخبرنا الحسين بن ادريس اخبرنا خالد بن هياج
اخبرنا ابي عن عبيدة ابن عبد الرحمن عن العلاء عن مكحول عن واثلة بن
الاسقع وعن ابي امامة فذكراه هياج بن بسطام هذا الذي عين ابو
بالذكر اقرب الى السلامة ممن ترك ذكره منهم وذلك انه لا
بوضع احاديث وان كان ضعيفا قال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج
وقال ابن معين ليس بشيء ضعيف الحديث وابنه خالد بن هياج لا يعرف
حاله وروى عنه الحسين بن ادريس احاديث انكرت عليه لا اصل لها
منها هذا الحديث فاما عبيدة بن عبد الرحمن القرشي فممن يضع الحديث
وقتل الله العافية وابو بكر محمد بن الحسن المقري هو النقاش صاحب
التفسير هو ايضا ممن رمي بالكذب في الحديث فهذا تغرير ما
اجمل من امر هذا الحديث
من طريق ابي داود عن سويد

ابن حنظلة خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وابل
ابن حجر علوه فحرج القوم ان يحلفوا وحلفت انه اخي فخلي
سبيله فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صدقت انه اخي
اخرجه قال الصحيح اسنادا من هذا الحديث اخرجه مسلم يعني قول
ابي هريرة وما اخشى ما اورد عجبه فان كان ضعفا له فقد
اجاد وهو الظن به انه لا يصح مثله فانه من رواية ابن عيينة عن عبد
الله بن ابي بكر عن ابيها سويد بن حنظلة ومن المرأة لا تعرف فما حالك
من طريق الطحاوي زيادة في حديث عائشة الذي هو
من سمع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه وليكفر يمينه
م واخرجه ابو داود في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر
في معصية وكفارته كفارة يمين ثم قال الطحاوي احسن اسنادا واصح
ولم يخرج شيئا في ابي داود ومعنى ان الزهري لم يسمعه من ابي سلمة رواه عن
ابي هريرة وما اخذ الزهري عن سليمان ابن ارقم وسليمان ابن ارقم عن يحيى
ابن ابي كثير عن ابي سلمة وبيان ذلك في كتاب ابي داود وقاله ايضا الخطابي
وغيره وسليمان ابن ارقم متروك
من طريق ابي احمد من
حديث الوليد بن سلمة مؤدب المأمون عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في غيظ ثم قال اضطرب غير
محفوظ كذا اعل علته وهي ان هذا الرجل الذي هو الوليد بن سلمة عامة ما رواه
لا يتابع عليه
من طريق ابي داود في الهسامة عن عبد الرحمن
ابن جندب ان اليهود كتبوا خطوطهم بانه خمسين يمينا ما قتلناه ثم قال بان
التصحيح المشهور ان اليهود لم يحلفوا كذا قال ولم يبين علته وهي ان ابا داود

الألوكة
www.alukah.net

رواه عن عبد العزيز بن يحيى عن محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن [illegible] ابن الحرث
عن عبد الرحمن بن حميد وعبد الرحمن بن خليد هذا قد صحح الزيلعي
حديث الدنيا والتنابل ولو بظلف محرق وكذا ذكر ما سوى ابن
قال فيه عن محمد ابن ابراهيم بن الحرث التيمي وهو راويه عن عبد الله
انه ما كان يعمل الا شيء علمه منه ولا كنه كان اسن منه فذكر له
علة هذا الحديث اما ابن اسحق وامتا عبد العزيز بن يحيى الحراني ابو
لا يتابع واعلال الحديث اما او باحدهما ليس على اصل ابي محمد فقد
رواتها.

من طريق الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده وذكر بتمامه وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من عهد دفع الى اولى المقتول الحديث وقال فيه حسن غريب وانما هو
لكونه من رواية سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وذكر
ما عهد منه من تخصيصه احاديث سليمان واحاديث عمرو عن ابيه عن جده وروايه
عن سليمان بن موسى محمد بن راشد وبعد حديث في شرح السنة تمامي وفي
تتمي هي هذا الاسناد سكت عنه ايضا هكذا كلم جميعها واحدا وانه كفى
من القول فيها ما اورد من اسانيدها.

من طريق ابي داود
ابن مسعود حديث خمس الذي ذكر عشرون من بني شاص فذكره ثم قال ابو داود
طلحة بن ارطاة عن زيد بن جبير عن خشف ابن مالك عن عبد الله بن مسعود وهو
اسناد ضعيف كذا اسمل امره وخشف لم يروعنه الا زيد بن جبير وطلحة
مدلس وقد قال انه قطعي ضعف هذا الحديث بيان شاف فاعلمه

من طريق الترمذي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رد بين العامري بن هذا المسلمين للحرث وقال فيه حسن غريب وانما

يعني وسنذكر انه ضعيف فانه انما رواه ابو سعد سعيد بن المرزبان البقال
وقد سمي بالكذب رواه عن عكرمة عن ابن عباس كما ذكر المهذب
وقد ذكر
عن سراقة بن مالك لما حرق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيعة الاب من ابنه ولا يقاد الابن من ابيه وعن عمرو
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقاد الوالد بالولد وعن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقام الحدود في المساجد ولا تسل
وقد نص ان لا يصح منها شيء على ما مذكور في كتاب الترمذي وغيره
فهذا حديث سراقة من رواية اسمعيل ابن عياش عن المثنى
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن سراقة .. وحديث
عمرو بن حجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عمرو
وحديث ابن عباس من رواية اسمعيل ابن مسلم المكي عن عمرو بن دينار عن
طاوس عن ابن عباس .. والمثنى بن الصباح وحجاج بن ارطاة واسمعيل ابن
مسلم ضعفوا واسمعيل ابن عياش عن غير الشاميين كذلك وهو هاهنا روى
عن المثنى بن الصباح وليس بشامي
فقال عبده محرره النبي صلى الله عليه وسلم فانه لحديث وقال ابو داود اسمعيل ابن
عياش عن غير الشاميين ضعيف وهذا الاسناد حجازي كذا قال وهو
وهو وقد بان انه من روايته عن الاوزاعي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده وان الاوزاعي امام اهل الشام وقد بينت لهذا الحديث بيانا شافيا فيما
ذكرناه فيما مفترقة تفرقت في نقله او بعده عما هي عليه ن

من طريق ابي داود عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن
سمرة بن الجندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا ان نخرج من

امرأته ان كان استكرهها فلها مثل صداق نسائها الحديث قال وهذا لا يصح
في هذا الباب شيء يصح ان يحتج به وذكر ابو عمر هذا الحديث
شهرته عن الحسن ولم يذكر قبيصة وانما ضعف الحديث من اجل قبيصة
وليس فيه بيان امر قبيصة وهو رجل لا يعرف له حال ولا يعرف
غير الحسن
من طريق البزار عن علي ان اعرابيا
صلى الله عليه وسلم قطع في بيضة من حديد فيما اظن اربعة وعشرون درهما
واسناده ضعيف فيه الهضاب بن نافع وعزه انتهى ما ذكره وهو ايضا
واسناده عند البزار هكذا الخبرنا محمد بن مرزوق قال الخبرنا بهلول
عتاب قال الخبرنا الهضاب بن نافع عن ابي حيان التيمي عن ابيه عن
ابي طالب فذكره قال البزار هكذا الخبرنا به محمد بن مرزوق عن ابي عتاب
الهضاب عن ابي حيان عن ابيه عن علي ورواه غيره عن الهضاب عن ابي مطرف
على ابي كلام هذا كلام ابي محمد ففيه مجازفة وذلك في قوله وبين
الاسناد على مذهبه لا نظر فيه لان الهضاب بن نافع فانه شيخ
فما وجه ابي حيان فلا ينبغي له هوان يعل الحديث به الا ان تكون قد رجع
ابن المنذر وقد اتقدم له في هذا الباب حديث ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يقول انا ثالث الشريكين الحديث وسكت
عنه صححاله ولم يبين انه من رواية ابي حيان عن ابيه فهو ان تبع عليه
كبار ما سكت عنه هنا ما اخبره عن عنه الجهل المذكور لا تعرف له حال
فاعلم بالله هناك فينبغي له ان لا يتابعه هنا واما ابو عتاب سهل بن حماد
فانما يابه قال ابن حنبل وقال البزار بان صالح الحديث لا بأس به
معين ومحمد بن مرزوق ثقة فان لم يبق في الاسناد من يعل به الا الله

ابن نافع وهو منكر الحديث كوفي يكنى ابا اسحق ويعرف بالتمار واما الطريق
الاخر الذي هو من رواية ابي مطر عن ابي هريرة فانه لا يكون مخلصه فان الاسناد
اليه موصل اليه عند البزار وهو ايضا رجل مجهول لا تعرف حاله ولا اسمه فلم
من طريق الشيباني عن صفوان ابن امية قال كنت نائما
على خميصة لي ثمن ثلاثين درهما فجاء رجل فاختلسها الحديث ثم قال رواه
سماك ابن حرب عن حميد ابن اخت صفوان عن صفوان وعبد الملك ابن ابي بشير
عن تلك عن صفوان واشعث ابن ابي الشعثاء عن عكرمة عن ابن عباس قال
كان نائما في المسجد ورواه عمرو بن دينار عن طاوس عن صفوان ذكر
ابي ورواه مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن صفوان ابن عبد الله
صفوان ابن امية وقد روي من غير هذا الوجه ولا اعلمه يتصل من
وجه صحيح انتهى ما ذكره ولم يتبين له علته وفيه وهم بين وهو تغيير
ابن ابي الشعثاء وفيه ابهام ضعيف ليس بضعيف فليس جميع هذا
فيه الا الاسناد الذي رواه سماك بن حرب عن حميد ابن اخت صفوان
غير ان ضعفه بين حميد المذكور فانه لا يعرف في غير هذا وقد ذكره ابن ابي
حاتم ولم يزد عليه وذكره البخاري فقال انه حميد بن حجير ابن
اخت صفوان ابن امية ثم ساق له هذا الحديث وسكت فيه وابن ابي حميد
ابن حجير فيه كما قلنا مجهول الحال وسماك بن حرب لا بأس به وقد اضطراب
في حديثه وسيأتي ان شاء الله في موضعه واما الطريق التي فيها عبد الملك بن ابي بشير
فقد اتهم بقوله لا اعلمه يتصل من وجه يحتج به ضعف عبد الملك بهذا
وهو رجل ثقة وثقه ابن حنبل والقطان وابن معين وابو زرعة وقال يعقوب
كان شيخا صدوقا ولكن الطريق المذكور يمكن ان يكون منقطعة بانهاء من

رواه عبد الملك بن أبي بكر عن عكرمة عن صفوان بن أمية و
انه سمعه من صفوان وأما رواية عن ابن عباس من
ذكور في اللسان مخرجه ثقات وأما الطريق التي قال
والوهن ثلاثة عن ابن عباس فقد اعراه فيها من لحقه
ابن بزيزة ما قدمناه وفي باب نسبة الاحاديث إلى غيره
انفرد بها صفوان وأما الطريق التي فيها عمرو بن
صفوان وهو شيخ لا يكون متفرعا وأبو عمر ابن عبد البر
صيانة من صفوان ممكن لأنه أدرك زمان عمرو وذكر
عن ليث عن طاوس أدركت سبعين شيخا من أصحاب
الله عليه وسلم ما قول الزيادة رواه طاوس مرسلا وشبه
لواه ليث فيما ذكر صفوان والله أعلم
من طريق
عن ابن عباس رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المعتدة
رفع قطعه وقفه على الأمي قال ولم يرفعه غير مهدي بن سليمان والصواب موقوف
قال وذكر أيضا من حديث عبد الله بن النعمان عن ابن عباس
موقوف هذا الذي ذكر الصواب غير مهدي وغيره هو أن أبا تميم
عبد الله الجيشاني الراوي عن أبي ذر مصري لم يحدث عنه حي حتى له ما يرويه
كذا مشهور أو هو مجهول قال أبو محمد بن أبي حاتم كتبت عن
أبي زرعة وسئل عنه هو وأبو حاتم عن أبي تميم عن عمرو بن دينار عن
محمد عن ابن عباس والناس يروون عن الثوري عن عمرو بن دينار عن
عبد الله بن محمد عن ابن عباس موقوفا وكذلك أبو عمر ابن عبد البر
قال ولم يسند غلته وهي أن صاحبا المذكور لم تثبت عدالته وقال الخطابي فيه
نظر وروى عنه ثور بن يزيد وأبو سلمة سليمان بن سليم راوي هذا الحديث عنه

من طريق أبي بشار عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا إلا أن عبد الله بن داود
فهذا حال هذا الطريق
من طريق أبي داود من حديث
باب الخمر الفسل في الخامسة قال ولا يصح وإنما الصحيح في الرابعة
وهو حديث رواه حماد بن سلمة عن حميد بن تيماء عن نافع عن
ابن بزيد أبو الخطاب مجهول الحال لا يعرف روى عنه الأحمدان
من طريق أبي الصمد في ضرب عمق الشارب في الخامسة
مثل غلته في باب الأحاديث التي أوردها على أنها متصلة وهي
من طريق عبد الرزاق عن ابن بشير عن داود بن الحصين
عن أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال الرجل من الأنصار
وهو عشرين شهرا قال فيه مرسل وضعيف جدا وهو كما قال فإن
وإن كان أرسله فبين وأما ضعفه فمن أجل ابن بشير المذكور فإنه ابن هرم ابن
وحبيبة وهو ضعيف
من طريق الترمذي عن
عن مسيل كلب الجهني ثم قال إسناده ضعيف ولم يبن علته
وهو أن عبد الوكيع عن شريك عن الحجاج عن القاسم أبي عن سليمان
الكوفي عن جابر والحجاج هو ابن أرطاة وشريك هو ابن عبد الله النخعي
وهذه العلة بعينها
من طريق أبي داود حديث عائشة
أن الوليد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احرام عليكم لحوم الحمر الأهلية
وحشيها وبعالها ثم قال هذا يرويه صالح بن يحيى بن المقدام عن
المقدام ولا يقوم به حجة لضعف إسناده وذكر ذلك أبو عمر ابن عبد البر
قال ولم يسند علته وهي أن صالحا المذكور لم تثبت عدالته وقال الخطابي فيه
نظر وروى عنه ثور بن يزيد وأبو سلمة سليمان بن سليم راوي هذا الحديث عنه

www.alukah.net

وابو سلمة بهذا الحديث ... من طريق الترمذي ... مثل مسلم
هو المكي عن عبد الكريم ابن ابي المخارق ... سيان ابو ...
ابن حسين سالت رسول الله صلى الله ... وسلم عن اكل
باكل السبع احد وسالته عن اكل الذئب ... او ركل الـ ...
ثم قال ضعف ابو عيسى هذا الاسناد هذا ... الذكر لم يبين علته ...
عما ابرز من اسناده وقد ينقضه الترمذي ... عبد الكريم وترك بيانه ...
ابن زيد مهو مجهول قال وهو كما ... وابو حنيفة في مسنده ...
بضم الجيم وكسر الزاي وقال بضم الجيم ... الزاي وكذا ذكره ...
حدثنا الحسن في ان الاذن خبيث فقال ... عبد الكريم ابن ابي ...
عند الجميع ... من طريق ابي داود عن جابر ابن عبد ...
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الفار ... اخبر او اخبرني عنه فكلوه وما
عافت فيه فطفا فلا تاكلوه ثم قال اما ابو ... المنفات من قول جابر وامته
اسناده ضعيف ضعف من حديث حيي ابن سليم عن اسمعيل ابن امية عن ابي
الزبير عن جابر ومن حديث عبد العزيز ... عبد الله بن حمزة بن صهيب وهو
ضعيف لم يرو عنه الا اسمعيل ابن عياش ... هذا فيما اعلم انتهى ما ذكره ...
وقوله اسناده حيي ابن سليم علته ان الشافعي ... ووه موقوفا واما رفعه حيي ...
لم وابن معين يوثق حيي ابن سليم وهو من ... قال الصدق ولكن في حفظه
شيء من اجل ذلك تكلم فيه غير واحد وبهذا الحديث من هذا الطريق
قال رواه الشوري وحماد عن ابي الزبير ... فاه على جابر وقد اسنده من وجه
ضعيف عن ابي ... عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
والله اعلم ... رفعه ابو ... من ابي الزبير فاتوهم في قوله

... سليم عن اسمعيل ابن امية ضعيف ان عني بذلك كونه من رواية
... ذكر في الموقوف وان عني ضعف حيي ابن سليم ... فيه تفرد
من رواية وقد خالف حيي ابن سليم في رفعه الحديث المذكور عن
... الامر هو دونه وهو اسمعيل ابن عياش واما اسمعيل
... لا يقبل عن مثله واما الطريق الاخر الذي هو من رواية
... عبد الله فضعيف ضعف عبد العزيز فاعلم ذلك ◎
من طريق ابي داود عن عامر ابن رملة عن ضعف ابن سليم عن
... وسلم ياتها الناس ان على كل بيت في كل عام اضحية وعتيرة
... اسناده ضعيف وصدق ولا كذلك لم يبين علته وفي الجملة
... لا يعرف الا بهذا الوجه عنه بن عون وقد رواه عنه ايضا
... ب وهو مجهول ايضا كابيه ... من طريق
... رفا ... ن عمرو اخبرنا ابي عن عائشة قالت قلت يا رسول الله
... ما تحي ... الغنم فانه دين مقضي قال هذا اسناد ضعيف هذا
اورده ... ن علية وهو حديث يرويه الدارقطني كذا اخبرنا ابن عبد
اخبرنا ... ان اخبرنا يعقوب بن محمد الزهري اخبرنا رفاعة بن عمرو
اخبرنا ... عائشة فذكره ثم قال الدارقطني هذا اسناد ضعيف عمرو هو
ابن عبد ... من ابي رافع ولم يسمع من عائشة ولم يرو عنها هذا ما ذكره
... الدارقطني فيه ... مصعب على انقطاعه ولم يعترض له ذلك ابو محمد
وعمرو المذكور ... ان معين لا شيء كما سمعت لم يسمع من عائشة وانما
... رواه عنه فلا تعرف ... ويعقوب بن محمد الزهري قال فيه ابو زرعة
وابي لين ... وقال ابن ... عن ما ... عن النبوخ النفات فاجتنبوه ومن

الألوكة
www.alukah.net

لا يعرف من شيوخه فاعفوا ومن الناس من يوثقه
الدارقطني من طريق يونس بن بكير عن الصلت هو مولى سويد بن مقرن
صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم الطعام فذكر اسم الله عليه
تفرد به ابن بكير وهو ضعيف ولم يتبين ما ضعفه وعلته مع الارسال
المديني لم يعرف له حال ولا يعرف بغير هذا وقد روي عنه
من طريق الدارقطني من حديث ابن عباس
عليه وسلم اذا اكل احدكم فليحمد الله فان الشيطان يحمد الله
وسلم الله على كل حال يشرف اهل الطائف ضعيف كذا قال
حديث ابن عباس فعال الدارقطني اخبرنا الحسين بن اسمعيل
الرازي اخبرنا محمد بن يزيد اخبرنا معقل عن عمرو بن دينار عن علي
عباس هذا وليس بهذا الاسناد على اصل ابي محمد لا تعد
وهو سنان الرهاوي ابو عبد الله الجزري روى عنه الناس
فقال ابو زرعة ومحمد بن مسلم بن وارة وقال ابو حاتم ليس بالمتين هو
من اهل صدق كان رجلا صالحا صدوقا لم يكن من احلاس الحديث وكان
في سنه وصلاح وكان المعلى رضاه وقال ابو احمد له احاديث لا يتابع عليها
فانه معقل بن عبد الله فانه وان كان ضعيفا فان ابا محمد يقبله ويدل
من طرقه احاديث من عنده لم توجبه على اتهام من رواته دل ذلك على
عليه حجة واما حديث ابي هريرة فرواه مروان بن سالم عن الاوزاعي
عجلان ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ومروان بن سالم هو الغفاري
بكر وقد تابع مروان الطرزة وليس متقيا هو ضعيف وليس مروان بن سالم
المكي
من طريق الدارقطني ايضا عن ابن عمر عن النبي صلى

عليه
عد
وهب
سب
ا
وا
ثم
خيوه
عن
ا
حاتم
عنه
من صد
تكون
هي ا
عرف
معروف
وا
وا
حسن غريب
اخبرنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني اخبرنا سلمة بن رجا اخبرنا عبد الرحمن

حلين ذكاته ذكاة امه اشعر او لم يشعر ثم ضعفه بان فيه
عن مبارك بن مجاهد والثوابت موقوف لم يتبين امر عصام
عرف حاله وانما اراه الذي ذكر ابن ابي حاتم ولم يعرف من حاله
فيه الزاهد فاما مبارك بن مجاهد ابو الاشهب العطاردي البصري
عن قتيبة كان قدريا وضعفه وقال ابو حاتم ما ارى بحديثه
ايضا ان الدارقطني خرج في ذكاة الجنين عن ابي محمد
وعلى ولا صحة باسانيدها كلها ولم يتبين عللها فاما حديث علي
عن عثمان النكري عن ابي اسحق عن الحارث عنه والحارث من
مجهول فاما موسى بن عثمان الحضرمي الذي رواه ايضا
كذبه فتروك وليس بالنكري المذكور واما حديث
رواه ايضا موسى المذكور عن ابي اسحق عن عكرمة عنه وانما
حسن فيرويه عمرو بن قيس عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن
عنه ابن ابي هريرة وعمرو بن قيس هو سندل المؤرخ
من صحف
رواه حديث ابي العشراء عن ابيه انه قال يا رسول الله اما
تكون ذكاة الا في الحلق واللبة للحديث وقال عن ابي داود لم يصح وعليه
هي ان
عرف
معروف
وا
وا
حسن غريب
اخبرنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني اخبرنا سلمة بن رجا اخبرنا عبد الرحمن

الألوكة
www.alukah.net

ابن عبد الله بن حسان عن عمر بن زيد بن أسلم عن عطا ابن
ذكره وعبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار ضعفه
فما أخرج له وقد رأيت أنا محمد ذكر هذا الحديث في
ثم ذكر بعده من عند البزار حديث ابن عمر عن النبي
ذلك من رواية معن بن عيسى عن هشام بن سعد عن زيد بن
قال هشام بن سعد وعبد الرحمن ابن عبد الله بن
من طريق الزمذي أيضا عن العلاء بن عبد
ابن عكراش بن ذؤيب عن أبيه وأكل مع النبي صلى الله عليه و
له يا عكراش كل من موضع واحد حديث وفيه صفة الوضو
الثناء وما فيه غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن عبد
ولم يبين علته وهي أن عبيد الله بن عكراش هذا لا يعرف بغير
فيه أبو حاتم مجهول وهو كذلك وقال البخاري في حديثه لا يتابع
والعلاء ابن الفضل ابن عبد الملك ابن أبي سويد أبو الهذيل لا يعرف حاله
من طريقه أيضا عن أبي هريرة عن النبي صلى
وسلم قال الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر قال فيه حسن غريب
ولم يبين ما الذي ضعفه من الصحة وهو يرويه محمد بن معن المدني وهو ثقة
عن أبيه معن ابن محمد الغفاري وهو لا يعرف حاله عن سعيد بن
أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة وروي عن معن المذكور جماعة منهم يحيى
وعمرو بن علي وعبد الله بن عبد الله الأموي وابنه محمد بن معن
من طريقه أيضا عن أسلم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كلوا التمر وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة ثم قال وصف

الذي فيه والترمذي لم يزد على أن قال ابن عبد الرزاق كان
به فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما
أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يذكر فيه عن عمر
له مرسلا فهذا شرح ما أعله به وهو ليس بعلة
من طريق أبي داود عن عائشة قالت كنت آخذ قبضة
من التمر لطعمه فأنا حديث ثم ضعفه ثم قال وله فيه إسناد
حيح النهي كما ذكر مسلم انتهى كلامه وهذا الإسناد الآخر الذي
ذكر أبي داود وهو هذا مسند قال أخبرنا عبد الله بن رافع أبو داود عن مسعر
عبد الله عن امرأة من بني أسد عن عائشة أن رسول الله صلى الله
عليه أن ينبذ له زبيب فيلقى فيه تمرا أو تمر فيلقى فيه زبيب وضعف هذا
بهذه المرأة من طريق الزمذي عن جابر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام ثم قال فيه حسن غريب
ليس ... وذلك أنه من رواية داود بن بكر ابن أبي الفرات عن محمد بن
المنكدر عن جابر وداود وثقه ابن معين وقال أبو حاتم لا بأس به ليس بالمتين
من طريق البزار حديث ابن عباس حرمت الخمر بعينها الحديث
موقوفا ثم قال ولا روي مرفوعا عن أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي إسناده سعيد بن عثمان عن الحرث بن النعمن ومن حديث
أبي سعيد وفي إسناده سوار بن مصعب عن عطية العوفي ومن حديث
علي وفي إسناده عبد الرحمن بن بشر العطفاني وأتبعها أن قال الكلام بين
ضعيف ومجهول وعين عبد الرحمن بن بشر فنا فيه مجهول فعلم أن سعيد
ابن عثمان مجهول كذا والحرث بن النعمن وسوار بن مصعب وعطية ضعفاء

ذكر من طريق الترمذي عن انس ... عليه
وسلم في الحرير عشرة احاديث وقال فيه غريب فلم يبين له لا يعرف
رواه ابو عاصم عن شبيب بن بشر عن انس وشبيب ثبت
صحاح ليس له حديث ... من طريق الترمذي
رباح عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عشر واحدا اغرب للحديث وقال فيه حديث غريب ولم
كما قال وان عطاء هذا مجهول وقد تفرد بن سنان ابو ربيعة
ضعيف. حديث النهي عن لبس الذهب للاناث
وتخرج المنع من التحلي بالذهب للنساء عن ثوبان وحذيفة
واسماء بنت يزيد وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما حديث
علي فاخرجه النسائي وابو داود ولم يكن ينبغي له ان يروي حديثا
ضعيف فانه قد قيل الحارث بن ابي هند عن زيد بن سلام وقد منها
شيئا والناس قد قالوا انهما منقطعة وقد بينا ذلك في باب الحارث التي
اوردها على انها متصلة وهي منقطعة وليس حديث ثوبان هذا غريب غير ذلك
على ان التي تقول فيه حدثني زيد بن سلام ولكنه مع ذلك الصحيح فيه
الانقطاع ولعله كان اجاز زيد بن سلام فحمل المقول اخبرنا زيد بن سلام وقد
الاكمال ان المقول اجاز واما ما ذكر في جملتها من حديث شعيب فقد بينا فيه
فيه وبينا سبب الاحاديث التي غيروا بها وان صوابها عن احتجم عليه عن
النبي صلى الله عليه وسلم وليس هذا كله معضود في هذا الباب فقد تقدم ذكر
وانما المقصود بيان علة حديث اسماء وحديث ابي هريرة اللذين لم يرهما ذكر
مقول حديث اسماء رواه ابو داود هكذا اخبرنا موسى بن اسمعيل قال اخبرنا

ابو ... عطاء قال اخبرنا الحسن ان محمد بن عمرو الانصاري حدثه ان اسماء
بنت ... حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة تقلدت
... قلادت في عنقها مثله من نار ويقوم القيمة وايما امراة جعلت
... من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار وهذا ذكره البخاري
ابو ... هشام الدستوائي عن يحيى ان ابا كثير وعلقمة هو ابن مرثد عن
... وان كان قد روى عنه جماعة واما حديث ابي هريرة فقال البخاري
احمد ... شاهين قال اخبرنا خالد عن مطرف واخبرنا احمد بن حرب قال
اخبرنا ... عن مطرف عن ابي الجهم عن ابي زيد عن ابي هريرة قال كنت
... صلى الله عليه وسلم فاتته امراة فقالت يا رسول الله
... ذهب قال سوارا من نار قالت يا رسول الله طوق من ذهب
... نار قالت قرطان من ذهب قال قرطان من نار قال وكان عليها
... ذهب فرمت به فقالت يا رسول الله ان المراة اذا لم ترين لزوجها
صلت ... قال ما منع احداكن ان تصنع قرطين من فضة ثم تصفره بعصفر
او ... حديث ابي هريرة لا يصح لان ابا زيد هذا مجهول ولا يعرف روى
عنه ... غير ابي الجهم ... من طريق الترمذي عن اسماء بنت يزيد قالت
كان ... رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ ثم قال حسن غريب ولم يبين
لا يصح ... انه من رواية شهر حوشب عنها وشهر تكلم فيه وفي اغلب
حديثه ... من اسناد يكون فيه من ذلك ما تقدم قوله قبل هذا في سياق
... من طريق ابي داود عن شهر حوشب عن ام سلمة نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن كل مسكر ومغير وقد استوعب القول على شهر في باب اللباس
والاسبدان ... من طريق الترمذي ايضا عن علي بن خشرم

ان صفوان ان امية بعثه بلبن وابل وضباب الى النبي صلى الله عليه وسلم
والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي فلما دخلت عليه وهو
وقال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه حسن غريب
رواه عن سفين بن وكيع اخبرنا وكيع عن ابن عيينة عن ابن جريج
ابن ابي سفين ان عمرو بن عبد الله بن صفوان اخبره ان كلدة
ذكر وعمرو بن عبد الله بن صفوان القرشي الجمحي لخوصلو
مكي روى عنه عمرو بن دينار وعمرو بن ابي سفين ولا نعرف حاله
ابي سفين فسمعهم للحديث قاله ابو حاتم وسفين بن وكيع
بهم بالكذب فلو انفرد برواية هذا الحديث لوجب ان لا نقبل
رواه عن روح غير ذكر ابو داود عن ابن بشار عن ابي عاصم قال حدثنا ابن
جريج قال علمت لكن
من طريق ابي داود عن ابي سعيد
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد خلف
الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له
استاخرن فانه ليس لكن ان تحققن الطريق عليكن حافات الطريق فكانت
ثم قال في اسناد هذا الحديث شداد بن ابي عمرو بن حسان عن ابيه لم يرو عنه
هذا في تعليله ولا بيان فيه وانما علته ان شدادا واباه ابا عمرو لا تعرف حاله
حال ومختلف في الاب المذكور فمنهم من يقول فيه ابو عمرو ومنهم من يقول ابو
عمرو قال ابن عبد البر كان ابن العباد وهذا الذي يكاد فيما ينبغي من تعرف
حاله في الرواية ولا يعرف روى عنه الا ابنه ولا يعرف روى عن شداد
الا ابو اليمان حيوة بن اليمان الرحال وهو روى عنه هذا الحديث وهو

غير معروف الحال وان كان قد روى عنه الدراوردي وابو بشار عمار
وفي الاسناد ايضا حمزة بن ابي اسيد وهو روى عن ابيه ابي اسيد وهو
الساعدي معروف حاله وان كان قد روى عنه محمد بن عمرو وعبد الرحمن ابن الغسيل
من طريق ابي داود حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا ياكل من اعلى الصحفة ولكن ليأكل من
اسفلها فانه تنزل من اعلاها ثم قال هذا اصح من حديث الدستوائي عن عبد
الله بن عبيد الله بن عباس قال صنعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثريدا
فجعل الحديث فوضعت له امي قصعة لنا وجمعها له فقعد عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوضعنا له فقال ضعوا باسم الله فاشار الى ذروتها
لتلاقى فيما فرغ قلنا ادع الله لنا يا رسول الله قال اللهم ارحمهم فاغفر لهم
وبارك لهم في رزقهم والمانع ان صح هذا الحديث لكان بينه فانما انكر عبد
الله احراري فقد احتج به في حديث النعمان بن بشير الا ان يكون يا لضرب من

ان عمر ثقة وهذا الحديث طريق جيد سنذكره في باب ما جاء في ضعفه
وله طرق صحيحة او حسنة ان شاء الله تعالى
من طريق
الى احمد عن حيي بن زهير ان الحسن عن ابيه قال اخبرني ابي عن ابن عائذ
ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا ارباعه و
وسكت عنه والحرث وابنه وهم مجهولان فالمعلي ولا يا
كتناه في هذا الباب لانه وان كان سكت عنه فانه تابعه عن
اسناده فهو كالتضعيف له فلذلك بيتا عليه في هذا الباب

من طريق الترمذي عن عقبة بن عامر قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام لحديث
غريب لا اذكره ولم يبين علته المانعة من تصحيحه وهي عندي موجبة
لضعفه وذلك انه من رواية ابي كريب عن بكر بن يونس ابن بكير عن موسى بن
علي عن ابيه عن عقبة وبكر هذا قال فيه ابو حاتم منكر الحديث ضعيفه

من طريق الترمذي ايضا عن اسماء بنت عميس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سألها كم تستمشي للحديث وقال فيه حسن غريب ولم
يبين ما الذي منعه من الصحة وما اراه يعني الا عبد الحميد ابن جعفر فان
الترمذي رواه بهذا اخبرنا محمد بن بشار اخبرنا محمد بن بكر اخبرنا عبد الحميد
ابن جعفر اخبرني عبد الله بن عبد الله عن اسماء بنت عميس فذكره وكل رجاله
ثقة الا عبد الحميد فانه مختلف فيه كان الثوري حمل عليه ورمى بالقدر
وغيره يوثقه

من طريق عبد الملك بن حبيب اخبرنا اسد
ابن موسى وعلي ابن معبد عن ابن لهيعة عن حبة بن سلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال المتعرج ملعون ملعون من لعب بها الحديث تفرد به

ضعفه وكونه مرسلا وقال ذلك في مرسلين الحسن ذكرهما ايضا معه
من كلام ابن حبيب والمقصود ان بين بعض ما ضعف به هذا المرسل مسندا
ه ابو محمد وذلك حبة بن سلم هذا فانه لا تعرف وانما يعرف حبة بن
خوات في اهل ثقيق بن سلمة وهو حبة يا بواحة وقد قيل انه هو
بن هذا المرسل وذلك ايضا لا ينفع المرسل المذكور فان حاله مجهولة

من طريق ابي احمد عن عمر ان ابي سلمة عن ابيه عن
ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تمنى احدكم فلينظر
ما يتمنى فانه لا يدري ما يكتب له من امنيته وانما سكت عنه تبعا
حسه تكلا على ما تقدم في عمر ابن ابي سلمة فابرز هنا بريئا من عهدته

من طريق الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عاد مريضا او زار اخا له في الله ناداه مناد ان طبت
وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا قال فيه حسن غريب وهو عندي
الى الضعف اقرب الا انه ربما سمح فيه لكونه من فضائل الاعمال قال
فيه حسن واسناده هو هذا اخبرنا محمد بن بشار والحسين ابن ابي كبشة
البصريان قالا اخبرنا يوسف ابن يعقوب السدوسي قال اخبرنا ابو سنان
القسملي عن عثمان ابن ابي سوده عن ابي هريرة وعثمان ابن ابي سوده شامي
روى عن ابي هريرة روى عنه ابو سنان وزيد بن واقد ولا تعرف حاله وكانت
امه سوده لعبادة بن الصامت وابوه ابو سوده لعبد الله بن عمرو ابن
العاص فاما ابو سنان القسملي فهو عيسى بن سنان ولم يثبت عدالته بل
ضعفه احمد بن حنبل وابن معين فما مثل هذا الحديث حسن

من طريقه ايضا عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رد عن عرض

شبكة الألوكة www.alukah.net

نحمده وذا الله عز وجهه النار يوم القيمة قال فيه حسن وقد ذكر
وذلك والله اعلم لانه من رواية ابن المبارك عن ابي بكر المدني
عن مسروق عن ابي بكرة النبي عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ومسروق
والمدني ابن ابي بكرة وهو لين روى عنه الثوري وشريك و
ابن ابي مسلم وعمرو بن محمد وغيرهم ولا كمه مع ذلك لم يثبت عدالته
شيبه بالمجهول الحال والله اعلم
من طريق
عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايت امتي
تهاب الظالم ان يقول انك ظالم فقد تودع منهم قال ابو
اسناده وانقطاعه كما قال ولم يبين ذلك والذي فيه من ذكر
ابا الزبير لا يعرف قال سمع من عبد الله بن عمرو احاديث
الزاز مكذا اخبرنا محمد بن المثنى ابو موسى قال اخبرنا عبد الله بن عبد
الرحمن قال اخبرنا الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم امتي تهاب الظالم ان يقول انت ظالم فقد
تودع منهم واخبرنا يوسف بن موسى قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي
عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن ابي الزبير عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا رايتم امتي تهاب الظالم ان يقول انك ظالم فقد تودع
منهم قال وهذا الحديث عن الحسن بن عمرو عن ابي الزبير هو الصواب
عندي ثم ذكر حدثنا اخرجه ابي الزبير عن عبد الله بن عمرو ثم قال لا نعلم
احدا ابو الزبير عن عبد الله بن عمرو الا من هذين الطريقين الا في كلام البزار
وذكر ابو عيسى الترمذي هذا الحديث في كتاب العلل من رواية محمد بن فضيل عن
الحسن بن عمرو عن ابي الزبير عن عبد الله بن عمرو ثم قال سالت محمدا

انه سمع من عبد الله بن عمرو قال ما روى عنه وذا اعرف له
وهذا من البخاري على اصله في التماسه بين المتعاصرين السماع
قال حيث يعلم انهما التقيا وعند الحق ما روى احدهما
معنعنا وقد اعتاد الامر في مثل هذا العلم من هذا ليس ابي الزبير
من طريق الترمذي عن ابي امية الشعباني قال اتيت ابا
ثعلبة كيف تصنع بهذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
الله لقد سالت عنها خبيرا سالت عنها رسول الله صلى الله عليه
ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر الحديث وقال فيه حسن
من هذا من وذلك ان ابا امية واسمه عمرو شامي لا يعرف حاله
ولا روى عنه غير عمرو بن جارية اللخمي وعمرو بن جارية ايضا لا تعرف حاله
ولا روى عنه غير عتبة بن ابي حكيم وعتبة مختلف فيه فان معين
يضعفه وغيره يقول لا بأس به
من طريقه ايضا عن
ابي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يكتخون بابائهم
الذين ماتوا انما هم فحم جهنم او ليكونن اهون على الله من الجعل الحديث
وقال فيه حسن ولم يبين ما وقع صحته وذلك انه من رواية هشام بن سعد
عن سعد بن ابي سعيد عن ابي هريرة و
من طريق ابي احمد من
حديث عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الصمت حكم وقليل فاعله قال فيه حديث حسن وكتب على اسناده اما اسناده
فلم يتبين لي انه لا يصح وعندي انه ضعيف فانه عند ابي احمد هكذا اخبرنا
السامي اخبرنا ابراهيم بن عثمان الغلابي اخبرنا ابو عاصم عن عثمان بن سعد
مدني وعثمان هذا ضعيف وكان ابن معين يجيء ممن روى عنه

الألوكة
www.alukah.net

ـ من طريق الترمذي عن أبي هريرة قال رسول
الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الحديث وقال فيه
وليس بشيء لا يصح وذلك انه من رواية عطاء بن فرقد عن
عن أبي هريرة وعبد الله بن ضمرة هو السلولي روى عنه شيء
ان سابط وعطاء بن فرقد وهو مع ذلك غير معروف الحال ولا
فرة السلولي هو ايضا مجهول وروى عنه جماعة منهم عبد الرحمن بن
وعبد الرحمن ابن ثوبان وهو روى عنه هذا الحديث ولا كنه معد
تعرف حاله

ـ من طريقه ايضا عن عبد الرحمن بن

وكانه شجعه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم
في بدنه معافى في جسده عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا وهو
حديث غريب وليس اسناده بصحيح وذلك انه من رواية مروان بن معاوية
اخبرنا عبد الرحمن ابن ابي شيبة وهو ايضا لا تعرف حاله وان كان
فيه ابن معين وابو حاتم وشهر فانما يعنيان رواية حماد بن زيد
ولم من شهر له تقبل روايته

ـ من طريقه ايضا

عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم اخر المكاوي
يوم القيمة امثال الجبال الحديث وقال فيه حسن ولم يبين لم
يصح وذلك انه من رواية ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ـ من طريقه ايضا عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اعرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب بل اشبع
يوما واجوع يوما وحدثنه ولم يبين لم لا يصح وينبغي ان يعلل فيه ضعف
فانه من رواية يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم

ـ من طريق حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ـ امع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي
حديث وقال فيه حسن ولم يبين لم لا يصح وذلك انه عنده من
ن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس وسعد بن سنان هذا لين
ن سعد وفي باب سنان ذكر ابن ابي حاتم وقال ابن ابي خيثمة
معين عن سعد بن سنان الدبي روى عنه يزيد بن ابي حبيب فقال ثقة وقال
وهنه احمد وقال ابن معين سمع عبد الله بن يزيد من سنان ابن
ما اختلط ففي هذا انه اختلط

من طريقه

ـ السعدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون
من حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس وقال فيه حسن غريب ولم
ـ شيء لا يصح وذلك لانه من رواية ابي بكر بن ابي النضر قال
احمد بن النضر اخبرنا ابو عقيل الثقفي اخبرنا عبد الله بن يزيد اخبرني زيد
ابن يزيد وعطية بن قيس عن عطية السعدي فذكره وعبد الله بن يزيد لا
اعرف روى عنه الا ابو عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي ومحمد بن سعد وله
تعرف حاله فاما ابو عقيل فقد

من طريقه عن ابي هريرة

ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب
وقال فيه حسن غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك انه من رواية زياد بن
الحسن بن فرات القزاز عن ابيه عن جده عن ابي حازم عن ابي هريرة
وزياد هذا منكر الحديث قاله ابو حاتم فاما ابوه وجده فثقتان

ـ من طريقه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس وقال فيه حديث

غريب ولم تبين ان كان لا يصح وهو لا يصح لانه من رو
يزيد وهو متهم عن ابي المخارق عن ابن خثيم وابو المخارق
فيه الضعف في حديث من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا
من طريق عن يزيد قال رسول الله صلى الله
اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة واربعون
الامم وقال فيه حسن ولم تبين لم لا يصح وذلك لانه يرويه
مزاحم عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى
وسلم ورواه علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله

وسلم مرسلا وليس حبيبي ان بعد ذلك ما نعلم من صحته
من طريق الزبير عن عباده بن الصامت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اول ما خلق الله القلم فقال له اجر فجرى بما هو كائن الى يوم القيامة قال
قال هذا من حديث اهل الشام واسناده حسن ذكر ذلك علي ابن المديني
ورواه الترمذي باسناده الخ انتهى ما ذكره وهو حديث رواه يزيد بن ابي حبيب
عن معبد بن سلمح قال اخبرني ايوب ابن ابي زيد عن عباده بن الوليد
ابن عباده عن ابيه عن جده والوليد هذا لا تعرف حاله فاما ابنه
عباده بن الوليد بن عباده فثقه قاله الشيباني واما ايوب ابن ابي
زيد فهو ايوب ابن ابي زيد وهو ايوب ابن زياد ولا تعرف ايضا حاله
وقد روى عنه ايضا زيد ابن ابي انيسة ويزيد بن سنان واما حديث
الزهري فهو هذا اخبرنا يحيى ابن موسى اخبرنا ابو داود الطيالسي اخبرنا
عبد الواحد بن سليم سمع عطا ابن ابي رباح سمع الوليد ابن عباده بن
الصامت قال دعاني ابي فقال يا بني اتق الله واعلم انك لن تبلغ حتى تؤمن
بالقدر كله خيره وشره فان مت على غير هذا دخلت النار اني سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما خلق الله القلم فقال اكتب فاما اكتب
قدر ما كان وما هو كائن الى الابد قال الترمذي حديث غريب
قال احمد بن حنبل هذا ما في هذا ابن خثيم صاحب هذا الحديث منكر الحديث موضعه عند
من طريق الترمذي عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستفاد من امتي ليس لهم في الاسلام نصيب الرجيلة والهدوء
هذا حديث غريب هكذا قال من غير مزيد وهو حديث لا يصح لانه عند
جميع اسناده بن احد بتمامه من رواية القاسم بن حبيب وعلي بن يزيد عن
ابن عباس وقد رواه ايضا محمد بن بشر عن علي بن يزيد عن ابنه عن عكرمة
عن ابن عباس ويزيد هو ابن حيان مجهول الحال ولا نعلم روى عنه الا ابنه علي
بن حبيب وابنه علي ابن يزيد قال فيه ابن معين ليس حديثه بشيء وكذا قال
ابو القاسم بن حبيب المتقدم ذكره احد الاسنادين الاخرين من رواية
يزيد عن سلام ابن ابي عمرة عن عكرمة عن ابن عباس وسلام هذا هو الجعفي
وليس حديثه بشيء وان لج لاج في قول ابن معين في احد من
ليس بشيء فلست لناعة الله وحينئذ يقبل حديثه
من طريق الترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال
عبد قط لا اله الا الله مخلصا الا فتحت له ابواب السماء حتى تفضي الى العرش
ما اجتنب الكبائر وله شاهد صحيح وذلك انه عند الترمذي من رواية الوليد
ابو القاسم ان الوليد الهمداني حدثه عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة
به والوليد بن القاسم هذا ضعفه ابن معين وهو ايضا ممن لم تثبت عدالته وان
كان قد روى عنه جماعة فحديثه لا يصح لاجل ذلك وان لم نعلم جرحته
من طريقه عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

قال ابن أولى الناس بى يوم القيمة أكثرهم صلاة على وقال أبو عيسى هذا
حديث رواه موسى ابن يعقوب الزمعى قال أخبرنى عبد الله بن كيسان
الله بن شداد أخبره عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن كيسان هذا
ولا يعرف روى عنه الا موسى ابن يعقوب الزمعى
من طريقه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن شيء لكم الله
من الدعاء قال فيه حديث حسن غريب ولم يبين لنا لا يصح وهو من رواية
عن عتاب ابن عبد العظيم الكندى قال أخبرنا أبو داود الطيالسى أخبرنا
عمران القطان عن قتادة عن سعيد ابن أبى الحسن عن أبى هريرة
ابن أبى الحسن لخو الحسن ثقة مشهور وله موضع فى الاسناد للديه
عمران بن داود القطان وهو جل ما حدث به ثابت وأبو محمد صحيح احاديثه
ويتابع حسنها اتباعا للترمذى وأقرب ما مر له فى ذلك حديث الترمذى
عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا وكذا
من الجماع قيل يا رسول الله أو يطيق ذلك قال يعطى قوة مائة وقال فيه حسن
غريب لا يعرف من حديث قتادة عن أنس الا من رواية عمران القطان عنه
الحديث واحد
من طريقه عن سلمان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر وقال
فيه حسن وذلك لانه حديث رويه يحيى ابن الفريس عن أبى مودود عن سليمان
التيمى عن أبى عثمان عن سلمان وأبو مودود بصرى اسمه فضة نزل الري وقال
فيه أبو حاتم الرازى ضعيف
من طريقه عن أنس قال
أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله انى أريد سفرا فودنى
قال زودك الله التقوى قال زدنى الحديث وقال فيه حسن غريب ولم

... لم لا يصح وينبغى على أصله ان يكون صحيحا فانه عند الترمذى
من رواية عبد الله بن أبى زياد قال أخبرنا سيار بن حاتم أخبرنا جعفر
... عن أنس فذكره ثم قال لا نعلم رواه عن ثابت الا جعفر وأبو محمد
... فى شىء من روايات جعفر ولا يقوم فيها حسان بل يشك عنها
... فيه تهمتنا على حمله من ذلك مما تقدم وليس له ان يعلل على الحديث
... حاتم فانه قد روى عنه جماعة منهم احمد بن حنبل وعبد الله بن أبى
... مسرور ابن عبد الله هو من المشاهير وهو علتهم وانما الزمناه
... الحديث حسب الاصطلاح انه حسن لما قال الترمذى فى
من طريق الترمذى عن عبد الله بن وهب الخطمى عن رسول الله
... انه كان يقول فى دعائه اللهم اوزعنى حبك وحب من ينفعنى حبه
... قال فيه حسن غريب ولم يبين لنا لا يصح وذلك انه عند الترمذى
... ياسين بن وثيم أخبرنا ابن أبى عدى عن حماد بن سلمة عن أبى جعفر
... عن عبد الله بن وهب الخطمى عن عبد الله بن زيد فذكره وكلهم ثقة الا سيار
... متهم بالكذب وأبو جعفر الخطمى اسمه عمير بن يزيد بن حماشة
وهو لينه فينبغى ان تكون هذا الطريق ضعيفا
من طريق الترمذى عن أبى رزين العقيلى قلت يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان يخلق
... قال كان فى عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء وخلق عرشه على الماء
... قال فيه حسن ولم يبين لنا لا يصح وذلك انه رويه هكذا أخبرنا
احمد بن منيع أخبرنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء
... وديع بن حدس عن عمه أبى رزين وديع بن حابس هذا لا يعرف له حال
وهو روى عن عمه ما روى ولا يعرف عنه راو الا يعلى بن عطاء واختلف

عليه فيه نحابه مكان شعبه وهشيم وابن عيوانه يقولون فيه سعد وكيع بن
عدس قال حماد بن سلمة عندنا وكيع بن عدس وكناه من بينهم ابو سعد قال
فيه عن ابي شعيب وكيع بن عدس وقد وقع ذكر هذا في حاشية الخ
ابي حاتم ولا بنا من حاله اكثر من ذلك وليس في اسناد الحديث الذي موضع
نظر سواه وليس ذلك فانه لم يكن ينبغي له ان لم يسنده بل كان يلزمه
فائدة ما ذكره في كتاب العبير من طريق الترمذي عن ابي دريس لقصر عمر
المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رويا المسلم جزء من ستة واربعين
من النبوة وهي على حال طائر ما لم تحدث بها فاذا حدث بها وقعت واتبعت قول
الزهري فيه حسن صحيح وهذا الحديث رواه الترمذي هكذا اخبرنا حسين
علي الحلال اخبرنا زيد بن هرون اخبرنا شعبه عن يعلى ابن عطاء عن وكيع بن عدس
عن عمه عن ابي رزين فذكره فاذا هذا عندي صحيح فينبغي ان يكون هذا ايضا
صحيحا وان كان الاول حسنا فينبغي ان يكون هذا حسنا فان قيل وعلته
ان في اسناده حسن لانه من رواية حماد بن سلمة وهذا الذي قاله صحيح من
رواية شعبه ومثل ما بين شعبة وحماد في الحفظ بين فلنا مرجح من احاديث
حماد بن سلمة ما لا خفي وهو موضع لا نظر فيه عند ولا عند احد
من اهل العلم به فانه امام وكان عند شعبه من تعظيمه واجلاله ما هو
معلوم وفي موافقته ما يدل على ذلك وايضا من طريق عبد عن ابن عمر
حديثه الذي فيه عن الفراوون قال ابن الاثير العكاروون وانا فيه وابنه
ان قيل فيه حسن ولم نقل لم لا صحة واما ذلك لانه من رواية يزيد ابن ابي
زياد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابن عمر قال الترمذي اخبرنا ابن ابي عمر
اخبرنا سفين عن يزيد ابن ابي زياد فذكره وقد تكلم يزيد ابن ابي زياد

وسيأتي ذكره ومآله فيه في باب الاحاديث التي سكت عنها صحيحا لها ان
من طريق ابي عمران عبد البر من حديث معاذ بن جبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق وخلق الاسلام الحياء
الله لا دين له قال هذا من حديث الشاميين واسناده حسن
اسناد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنوا الاسلام
ت ومآلها قال الحياء والسماحة في الله لا في غيره ثم قال ذكرها في
عن صفوان من كتاب التمهيد فقول وبالله التوفيق لم يذكرها
ذكر ذلك في باب مالك عن سلمة بن صفوان واسنادها عنده هو هذا
ابن المحاسن قال اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسن ابن صالح السبيعي الحلبي
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي الازدي قال اخبرنا ادم ابن
ابي اياس العسقلاني عن معن ابن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن
معاذ بن معن ابن الوليد ثقة وسائرهم فوقه الا ابا محمد عبد الله بن محمد فاني لا
اعرفه وانما كتبته ليبحث عنه طالبه معروف والله الموفق

لغت المقابلة بالاصل الا تقول منه بمن
النسخة حسب الطاقة والله الموفق

اصح

كمل الجزء الاول من كتابه
بعون الله وحسن عونه
ذكر احاديث سكت عنها صحيحا لها واسناد صحيح
وصلى الله على المرسلين والحمد لله رب العالمين حسبنا الله ونعم الوكيل

الألوكة
www.alukah.net

العنوان بيان الوصم والإيهام الجلد الأول رقم المصور

الموضوع

المؤلف ابن القطان

الناسخ مكان النسخ تاريخه اللغة

الخط الجزء الأوراق ٥٠ الأسطر المقاس X سم

البداية

النهاية

السماعات و الإجازات

التملكات

المصادر: / الأعلام / كحالة /

شبكة الألوكة
www.alukah.net